يا أيها الذين آمنوا...

ليلى حمدان
د.ليلى حمدان

بسم الله الرحمن الرحيم

؛

﴿ قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ﴾

لكل روح تجري، ونفحة تسري، في سبيل المؤمنين..

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا... ﴾

د.ليلى حمدان

الفهرس

المقدمة 9

أثار ابن مسعود رضي الله عنه 10

خطاب قرآني عظيم 23

سورة البقرة 25

1. الآية 104 من سورة البقرة 26
2. الآية 153 من سورة البقرة 29
3. الآية 172 من سورة البقرة 31
4. الآية 178 من سورة البقرة 32
5. الآية 183 من سورة البقرة 35
6. الآية 208 من سورة البقرة 37
7. الآية 254 من سورة البقرة 38
8. الآية 264 من سورة البقرة 41
9. الآية 267 من سورة البقرة 43
10. الآية 278 من سورة البقرة 47
11. الآية 282 من سورة البقرة 49

سورة آل عمران 55

1. الآية 100 من سورة آل عمران 55
2. الآية 102 من سورة آل عمران 57
3. الآية 118 من سورة آل عمران 59
4. الآية 130 من سورة آل عمران 60
5. الآية 149 من سورة آل عمران 62
6. الآية 156 من سورة آل عمران 63
7. الآية 200 من سورة آل عمران 67

سورة النساء 69

1. الآية 19 من سورة النساء 70

2. الآية 29 من سورة النساء 73
3. الآية 43 من سورة النساء 74
4. الآية 59 من سورة النساء 83
5. الآية 71 من سورة النساء 95
6. الآية 94 من سورة النساء 98
7. الآية 135 من سورة النساء 102
8. الآية 136 من سورة النساء 103
9. الآية 144 من سورة النساء 104
سورة المائدة 107
1. الآية الأولى من سورة المائدة 107
2. الآية الثانية من سورة المائدة 109
3. الآية 6 من سورة المائدة 125
4. الآية 8 من سورة المائدة 131
5. الآية 11 من سورة المائدة 133
6. الآية 35 من سورة المائدة 135
7. الآية 51 من سورة المائدة 139
8. الآية 54 من سورة المائدة 141
9. الآية 57 من سورة المائدة 144
10. الآية 87 من سورة المائدة 145
11. الآية 90 من سورة المائدة 147
12. الآية 94 من سورة المائدة 149
13. الآية 95 من سورة المائدة 150
14. الآية 101 من سورة المائدة 187
15. الآية 105 من سورة المائدة 189
16. الآية 106 من سورة المائدة 191
سورة الأنفال 196

1. الآية 15 من سورة الأنفال 196
2. الآية 20 من سورة الأنفال 198
3. الآية 24 من سورةِ الأنفال 200
4. الآية 27 من سورة الأنفال 202
5. الآية 29 من سورة الأنفال 206
6. الآية 45 من سورة الأنفال 209
سورة التوبة 211
1. الآية 23 من سورة التوبة 212
2. الآية 28 من سورة التوبة 213
3. الآية 34 من سورة التوبة 220
4. الآية 38 من سورة التوبة 228
5. الآية 119 من سورة التوبة 231
6. الآية 123 من سورة التوبة 234
سورة الحج 237
1. الآية 77 من سورة الحج 237
سورة النور 240
1. الآية 21 من سورة النور 240
2. الآية 27 من سورة النور 242
3. الآية 58 من سورة النور 249
سورة الأحزاب 255
1. الآية 9 من سورة الأحزاب 255
2. الآية 41 من سورة الأحزاب 258
3. الآية 49 من سورة الأحزاب 261
4. الآية 53 من سورة الأحزاب 262
5. الآية 56 من سورة الأحزاب 271
6. الآية 69 من سورة الأحزاب 273

7. الآية 70 من سورة الأحزاب.......... 277

سورة محمد 279

1. الآية 7 من سورة محمد.......... 279

2. الآية 33 من سورة محمد.......... 280

سورة الحجرات 283

1. الآية الأولى من سورة الحجرات.......... 283

2. الآية الثانية من سورة الحجرات.......... 285

3. الآية 6 من سورة الحجرات.......... 289

4. الآية 11 من سورة الحجرات 292

5. الآية 12 من سورة الحجرات 299

سورة الحديد.......... 305

1. الآية 28 من سورة الحديد.......... 305

سورة المجادلة.......... 315

1. الآية 9 من سورة المجادلة.......... 315

2. الآية 11 من سورة المجادلة 317

3. الآية 12 من سورة المجادلة.......... 321

سورة الحشر.......... 326

1. الآية 18 من سورة الحشر.......... 326

سورة الممتحنة 329

1. الآية الأولى من سورة الممتحنة.......... 329

2. الآية 10 من سورة الممتحنة 335

3. الآية 13 من سورة الممتحنة 344

سورة الصف 348

1. الآية الثانية من سورة الصف.......... 348

2. الآية 10 من سورة الصف 350

3. الآية 14 من سورة الصف.......... 351

سورة الجمعة 356
1. الآية 9 من سورة الجمعة 356
سورة المنافقون 362
1. الآية 9 من سورة المنافقون 362
سورة التغابن 365
1. الآية 14 من سورة التغابن 365
سورة التحريم 369
1. الآية 6 من سورة التحريم 369
2. الآية 8 من سورة التحريم 371
الخاتمة 378

المقدمة

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهديه واستنّ بسنته إلى يوم الدين، أما بعد:

لطالما استوقفتني الآيات الجليلة التي تستفتح بقول الله تعالى ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا...** ﴾، لما في هذا النداء العظيم من مهابة وجلال! ولما يحمله من عظيم الأوامر والنواهي وتفاصيل يُخاطب بها الله سبحانه وتعالى المؤمنين خاصة، ولعل ما شجعني أكثر لتخصيص طرح منفرد لهذا النداء الرباني العظيم، الأثر الذي ورد عن الصحابي الجليل، عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، بشأن هذه الآيات، حيث جاءه رجل فقال له: اعهد إليّ. فقال ابن مسعود رضي الله عنه: "إذا سمِعتَ اللَّهَ يقول: ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا...** ﴾ فأرعِها سمعَكَ، فإنَّهُ خيرٌ يأمرُ بِهِ أو شرٌّ ينهَى عنهُ".[1]

وهنا في هذه الصفحات سنحاول أن نرعي أسماعنا لجميع الآيات في كتاب الله التي تضمنت قول الله جل جلاله ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا...** ﴾ لنتعلم أوامر الله العظيمة فنأخذ بها ونتمسك بها، وكلما تكررت تشبثنا بشدة بها، ولنحذر من نواهيه فنزجر النفس عنها، ونستقيم كما أمر الله سبحانه. على نور القرآن العظيم وتلك سبيل المؤمنين.

[1] إسناده صحيح.

آثار ابن مسعود رضي الله عنه

إن تدبر آثار الصحابة ﵃ بوابة فتوحات وصيد ثمين للفوائد العلمية، ولقد وجدت في تدبر آثار الصحابي الجليل ابن مسعود ﵁، حكمًا بالغة وهديًا عظيمًا، ولا أزال أجني الفوائد من كل أثر أتأمله، وإن كنت قد قرأته من قبل، لا ينفك يأسرني عمق معانيه ورسوخ توصياته، وكيف لا وهو من السابقين الأولين الذين صحبوا خير الخلق أجمعين، وما اصطفاهم الله تعالى لهذا المقام الجليل إلا لعظم المكانة والفضل ونقاء القلوب وأصالة المعدن. وفي هذا المقام أنتهز الفرصة لذكر سيرة عطرة، سيرة حبر الأمة وترجمان القرآن، الفقيه عبد الله بن مسعود ﵁، لندرك مكانة السابقين الأولين ومعنى الاستشهاد بآثارهم الجليلة.

وكذلك آثار جميع الصحابة ﵃، من العلم الذي لا يُفرّط فيه من ينشد الحكمة والبصيرة، وأرى تدبر القرآن والحديث وآثار السلف، سبيل الصادقين لطرق أبواب الحكمة والعلم والفتوحات الربانية، ومن أهم أسباب تحقيق الرسوخ.

وعبد الله بن مسعود بن غافل بن حبيب بن شَمْخ بن فار بن مخزوم بن صاهلة بن كاهل بن الحارث بن تميم بن سعد بن هُذَيل بن مدركة بن إلياس، بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان، أبو عبد الرحمن الهُذَلي المكي[1]، صاحب سر رسول الله ﷺ، روى علمًا كثيرًا عن النبي ﷺ.

وهو من السابقين الأولين، أسلم مبكرًا جدًا قبل دخول رسول الله ﷺ دار الأرقم، حيث أخرج الطبراني والبزار وغيرهما عنه أنه قال: "لقد رأيتني سادس ستة ما على وجه الأرض مسلم غيرنا"[2].

---

[1] ابن سعد: الطبقات الكبرى، والخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، وابن عساكر: تاريخ دمشق.

[2] صحيح الموارد، في هذا الحديث يقول الصحابي الجليل عبد الله بن مسعود بن غافل، أبو عبد الرحمن الهذلي أحد السابقين في الإسلام: "لقد رأيتني سادس ستة"، أي: ومعي خمسة غيري من المسلمين، "ما على الأرض مسلم غيرنا" وهم: النبي، وزوجته خديجة، وأبو بكر، وعلي بن أبي طالب، وخباب بن الأرت، وعبد الله بن مسعود. وفي الحديث: منقبة لعبد الله بن مسعود؛ لسبقه في دخول الإسلام .

وروى عبد الله بن مسعود ﷺ قصة إسلامه، فقال: "كنتُ غلامًا يافعًا أرعى غنمًا لعقبةَ بنِ أبي معيطٍ فجاء النبيُّ ﷺ وأبو بكرٍ رضِيَ اللهُ تعالَى عنهُ وقد فرَّا من المشركينَ فقالا: "يا غلامُ هل عندَك من لبنٍ تسقينا؟"، قلت: إنّي مؤتَمنٌ ولستُ ساقيَكما، فقال النبيُّ ﷺ: "هل عندَك من جزعةٍ لم ينزِ عليها الفحلُ؟"، قلت: نعم فأتيتُهما بها، فاعتقلها النبيُّ ﷺ ومسح الضرعَ ودعا فحفلَ الضرعُ، ثم أتاه أبو بكرٍ رضيَ اللهُ عنهُ بصخرةٍ منقعرةٍ فاحتلب فيها فشرب وشرب أبو بكرٍ ثم شربتُ ثم قال للضرعِ: "اقلُصْ"، فقلص فأتيته بعد ذلك فقلت: علِّمني من هذا القولِ قال: "إنك غلامٌ مُعلمٌ"، قال: فأخذت من فيه سبعينَ سورةً لا ينازعُني فيها أحدٌ".[1]

وروي عن علقمة عن ابن مسعود أنه قال: كنّاني النبي ﷺ أبا عبد الرحمن قبل أن يولد لي. وكان يعرف أيضًا بأمه فيقال له: ابن أمّ عَبْد.

تميّز ابن مسعود ﷺ بالفطنة والذكاء وقوة الحفظ والعلم. وشهد المشاهد العظيمة في عصر النبوة، فشارك في غزوة بدر، وأُحُد، والخندق، وبيعة الرضوان، وغيرها، وهو الذي أجهز على أبي جهل في غزوة بدر[2].

ورافق ابن مسعود النبي ﷺ في مكة، وكان أول من جهر بالقرآن فيها[3] بعد النبي ﷺ. فعن عبيد الله بن أحمد بإسناده [4]، عن يونس بن بكير، عن مُحَّد بن إسحاق قال: "حدثني يحي بن عروة بن الزبير، عن أبيه قال: كان أول من جهر بالقرآن بمكة بعد رسول الله ﷺ عبد الله بن مسعود، اجتمع يومًا أصحاب رسول الله ﷺ فقالوا: والله ما سمعت قريش هذا القرآن يجهر لها به قط، فمن رجل يسمعهم؟ فقال عبد الله بن مسعود: أنا. فقالوا: إنا نخشاهم عليك، إنما نريد رجلا له عشيرة تمنعه من القوم إن أرادوه! فقال: دعوني، فإن الله سيمنعني. فغدا عبد الله حتى أتى المقام في الضحى وقريش في أنديتها، حتى قام عند المقام، فقال رافعًا صوته: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ - ﴿الرَّحْمَنُ عَلَّمَ الْقُرْآنَ﴾، فاستقبلها فقرأ بها، فتأملوا فجعلوا يقولون: ما

---

[1] أحمد (3598)، وقال شعيب الأرناءوط: إسناده حسن، وابن حبان (7061)، وقال شعيب الأرناءوط: إسناده حسن.

[2] ابن سعد: الطبقات الكبرى، ، 113/3.

[3] ابن إسحاق: السير والمغازي، ص186.

[4] رواه الإمام أحمد في مسند عبد الله بن مسعود في موضعين: أو لهما: 1/ 379 عن أبي بكر عن عاصم بإسناده، وثانيهما: 1/ 462 عن عفان عن حماد بن سلمة عن عاصم أيضا بإسناده. وهذه الرواية الثانية أقرب إلى النص الّذي معه.

يقول ابن أم عبد؟ ثم قالوا: إنه ليتلو بعض ما جاء به مُحَّد! فقاموا فجعلوا يضربون في وجهه، وجعل يقرأ حتى بلغ منها ما شاء الله أن يبلغ، ثم انصرف إلى أصحابه وقد أثروا بوجهه فقالوا: هذا الذي خشينا عليك! فقال: ما كان أعداء الله قط أهون علي منهم الآن، ولئن شئتم غاديتهم بمثلها غدا؟ قالوا: حسبك، قد أسمعتهم ما يكرهون.[1]

ولما ناله الأذى الشديد من بطش قريش بالمسلمين في بداية البعثة، أذن له النبي صلى الله عليه وسلم بالهجرة إلى الحبشة ففاز بأجر الهجرة الأولى، ثم تبعها بهجرة ثانية إلى المدينة بعد عودته، فكان من أصحاب الهجرتين.

وبعد هجرته للمدينة لازم عبد الله بن مسعود ﵁ النبي ﷺ وهذه المرة في أرض الإسلام، وأكرمه الله سبحانه بصحبة النبي ﷺ مرة ثانية وقد أبدله ضيق مكة وجور الجوار بسعة المدينة وكرم الأنصار، فكان نعم الصاحب لنبي الله في الضراء والسراء، وآخى النبي ﷺ بينه وبين سعد بن معاذ ﵁.

وعن ابْنِ عُتْبَةَ قال: "كان عبد الله بن مسعود صاحب سواد رسول الله ﷺ (يعني سره)، ووساده (يعني فراشه)، وسواكه ونعليه وطهوره؛ وهذا يكون في السفر"[2].

وكان لملازمة عبد الله بن مسعود ﵁ النبيّ ﷺ كبير الأثر في التزام هديه ﷺ حتى قال فيه حذيفة ﵁: "ما أعرف أحدًا أقرب سمتًا وهديًا ودلًّا بالنبيِّ ﷺ من ابن أمِّ عبد".[3]

ولذلك كان من أعلم الصحابة ﵃ بالقرآن الكريم، قال عبد الله بن مسعود ﵁: "والله الذي لا إله غيره، ما أنزلت سورة من كتاب الله إلّا أنا أعلم أين نزلت، ولا أُنزلت آية من كتاب الله إلا أنا أعلم فيم أُنزلت، ولو أعلم أحدًا أعلم مني بكتاب الله تبلغه الإبل لأتيته والله لقد أخذت مِنْ

(1) سيرة ابن هشام: 1/ 314، 315.
(2) ابن سعد: الطبقات الكبرى، 113/3، وابن عساكر: تاريخ دمشق، 89/33.
(3) البخاري: كتاب فضائل الصحابة، باب مناقب عبد الله بن مسعود ﵁ (3551).

فِيْ رسول الله -ﷺ- بضعًا وسبعين سورة، والله لقد علم أصحاب النبي -ﷺ- أني مِنْ أعلمهم بكتاب الله وما أنا بخيرهم"[1].

وفي الحديث قال ابن مسعودٍ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ -ﷺ-: "اقْرَأْ عَلَيَّ سُورَةَ النِّسَاءِ". قَالَ قُلْتُ: أَقْرَأُ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أُنْزِلَ؟ قَالَ: "إِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي". فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ حَتَّى بَلَغْتُ: ﴿فَكَيْفَ إِذا جِئْنا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنا بِكَ عَلى هؤُلاءِ شَهِيداً﴾.. إِلَى آخِرِ الآيَةِ، فَاضَتْ عَيْنَاهُ -ﷺ-.[2]

أثنى أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ﷺ على ابن مسعود ثناء مهيبًا عندما أرسله إلى الكوفة مُعلّمًا ووزيرًا، وكتب إلى أهل الكوفة يقول لهم: "إنّي قد بعثت عمار بن ياسر أميرًا، وعبد الله بن مسعود معلمًا ووزيرًا، وهما من النجباء من أصحاب رسول الله من أهل بدر؛ فاقتدوا بهما وأطيعوا واسمعوا قولهما، وقد آثرتكم بعبد الله على نفسي"[3]. وفي "صفة الصفوة" عن زيد بن وهب أن عبد الله بن مسعود ﷺ أقبل ذات يوم وعمر بن الخطاب ﷺ جالس فقال: "كنيف مُلئ علمًا".

وسئل الخليفة الراشد علي بن أبي طالب ﷺ عن أصحاب النبي ﷺ فقال: عن أيهم تسألون قالوا: أخبرنا عن عبد الله بن مسعود، فقال: "عُلّمَ القرءان والسُّنّة".

وروى الذهبي في "سير أعلام النبلاء" أن أبا موسى الأشعري قال: "لا تسألوني عن شيء ما دام هذا الحَبْرُ فيكم"، يعني بذلك ابن مسعود ﷺ.

---

[1] البخاري: كتاب فضائل القرآن، باب القراء من أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم (4716)، ومسلم: كتاب فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم، باب من فضائل عبد الله بن مسعود وأمه رضي الله عنهما (2463)

[2] أخرجه البخاري ومسلم من حديث الأعمش، عن إبراهيم، عن عبيدة، عن عبد الله بن مسعود. ينظر البخاري، فضائل القرآن: 6/ 241، ومسلم، باب فضل استماع القرآن: 2/ 195، 196.

[3] الحاكم في المستدرك (5663)، وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يُخرّجاه، ووافقه الذهبي، والطبراني في المعجم الكبير (8497) واللفظ له.

وعن مسروق أيضًا أنه قال: شاممتُ أصحاب رسول الله ﷺ فوجدت علمهم انتهى إلى ستة نفر منهم: عمر وعلي وعبد الله وأبيّ بن كعب وأبو الدرداء وزيد ابن ثابت، ثم شاممتُ هؤلاء الستة فوجدت علمهم انتهى إلى رجلين: علي وعبد الله بن مسعود.

ولقد حظي ابن مسعود بمكانة كبيرة عند رسول الله ﷺ، روى أبو نعيم في ''حلية الأولياء'' أن الرسول ﷺ أمر عبد الله بن مسعود أن يصعد ويجتني سواكًا من الأراك وكان دقيق الساقين، فجعلت الريح تكفؤه وتميله، فضحك القوم، فقال الرسول ﷺ: "ما يضحككم؟"، قالوا: من دقة ساقيه، فقال النبي ﷺ: "والذي نفسي بيده، لهما أثقل في الميزان من أُحُد"[1].

وفي سير الذهبي عن زهير بن معاوية عن منصور عن أبي إسحق عن الحارث عن علي ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: "لو كنت مؤمرًا أحدًا عن غير مشورة لأمَّرتُ عليهم ابن أُم عبد"، يعني ابن مسعود.[2]

كما أخرج الحاكم والذهبي أن رسول الله ﷺ قال: "قد رضيتُ لكم ما رضي لكم ابن أم عبد".

وروى حذيفة بن اليمان قول النبي ﷺ: "اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر، واهتدوا بهدي عمار، وتمسكوا بعهد ابن أم عبد"[3].

وعن مسروق قال: ذكر عبد الله عند عبد الله بن عمرو فقال: ذاك رجلٌ لا أزال أحبُّه بعد ما سمعت رسول الله يقول: "استقرئوا القرآن من أربعة: من عبد الله بن مسعود –فبدأ به– وسالم مولى أبي حذيفة، وأبي بن كعب، ومعاذ بن جبل"[4].

---

(1) أحمد (920)، وقال شعيب الأرناءوط: صحيح لغيره وهذا إسنادٌ حسن.

(2) الترمذي: كتاب المناقب عن رسول الله ﷺ، مناقب عبد الله بن مسعود ﷺ (3808)، وأحمد (847).

(3) أخرج الإمام أحمد نحوه من طريق ربعي بن خراش عن حذيفة، ينظر المسند: 5/ 399. ونصه: «بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وسلم قال: إني لست أدرى ما قدر بقائي فيكم، فاقتدوا باللذين من بعدي- يشير إلى أبي بكر وعمر رضي الله عنهما ... واهدوا هدى عمار، وعهد ابن أم عبد، رضي الله عنهما» .

(4) البخاري: كتاب فضائل الصحابة، باب مناقب سالم مولى أبي حذيفة ﷺ (3548)، ومسلم: كتاب فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم، باب من فضائل عبد الله بن مسعود وأمه رضي الله تعالى عنهما (2464).

وكان صوت ابن مسعود ﷺ حسن في القرآن[1] وقد مرَّ النبي ﷺ به ذات مرة وهو يقرأ القرآن حرفًا حرفًا[2]، فقال: " من سره أن يقرأ القرآن غضًّا كما أنزل، فليقرأه على قراءة ابن مسعود"[3]. وفي رواية: "على قراءة ابن أمّ عبد". [4]

ولما حضر معاذ بن جبل الموت قيل له: يا أبا عبد الرحمن أوصنا، قال: أجلسوني فقال: إن العلم والإيمان مكانهما من ابتغاهما وجدهما، يقول ذلك ثلاث مرات، والتمسوا العلم عند أربعة رهط، عند عويمر أبي الدرداء وعند سلمان الفارسي وعند عبد الله بن مسعود وعند عبد الله بن سلام". [5]

وقال العلامة ابن القيم رحمه الله، عبد الله بن مسعود واحدًا من المكثرين من الصحابة في الفُتيا[6]، وقال الشعبي: "ما كان من أصحاب النبي ﷺ أفقه صاحبًا من عبد الله بن مسعود"[7].

وكان أشد ما يخشاه ابن مسعود -ﷺ- هو أن يحدث بشيء عن الرسول -ﷺ- فيغير فيه شيئًا أو حرفًا لم يقل به النبي ﷺ... يقول عمرو بن ميمون: اختلفت إلى عبد الله بن مسعود سنة، ما سمعته يحدث فيها عن رسول الله -ﷺ-، إلا أنه حدّث ذات يوم بحديث فجرى على لسانه: قال رسول الله، فعلاه الكرب حتى رأيت العرق يتحدر عن جبهته، ثم قال مستدركًا: قريبًا من هذا قال الرسول. [8]

---

(1) الذهبي: سير أعلام النبلاء، 1/ 495.

(2) الذهبي: سير أعلام النبلاء1/476.

(3) النسائي: كتاب المناقب، باب عبد الله بن مسعود، (8255).

(4) مسند أحمد (35)، وابن حبان (7066)، وقال شعيب الأرناءوط: إسناده حسن.

(5) صحيح الترمذي

(6) إعلام الموقعين عن رب العالمين 18/2

(7) كتاب طبقات الفقهاء، ص44.

(8) كتاب رجال حول الرسول، ص136.

ويقول علقمة بن قيس: كان عبد الله بن مسعود يقوم عشية كل خميس متحدثًا، فما سمعته في عشية منها يقول: قال رسول الله غير مرة واحدة، فنظرت إليه وهو معتمد على عصا، فإذا عصاه ترتجف وتتزعزع.[1]

وبعد وفاة النبي ﷺ، شارك ابن مسعود في الفتح الإسلامي للشام، وشهد فيها معركة اليرموك، وتولى قسمة الغنائم فيها. ثم ذهب إلى الكوفة بأمر من أمير المؤمنين آنذاك، عمر رضي الله عنه، واستقر بها طيلة مدة خلافة عمر وبداية خلافة عثمان بن عفان، رضي الله عنهم أجمعين، ولقد أحبه أهل الكوفة حبًا لم يظفر بمثله أحد قبله... ثم رجع إلى المدينة وكانت وفاته فيها ودفن في البقيع.

قال أنس بن مالك: دخلنا على عبد الله بن مسعود نعوده في مرضه، فقلنا: كيف أصبَحتَ أبا عبد الرحمن؟

قال: أصبحنا بنعمة الله إخوانا.

قلنا: كيف تجدُكَ يا أبا عبد الرحمن؟.

قال: أجدُ قلبي مطمئنًا بالإيمان.

قلنا له: ما تشتكي أبا عبد الرحمن؟

قال: أشتكي ذنوبي وخطاياي.

قلنا: ما تشتهي شيئًا؟

قال: أشتهي مغفرة الله ورضوانه.

قلنا: ألا ندعو لك طبيبًا؟

قال: الطبيب أمرضني -وفي رواية أخرى الطبيب أنزل بي ما ترون. ثم بكى عبد الله، ثم قال: سمعتُ رسول الله -ﷺ- يقول: "إنّ العبد إذا مرض يقول الرّب تبارك وتعالى: (عبدي في

---

[1] المصدر السابق.

وثاقي)... فإن كان نزل به المرض في فترةٍ منه قال: (اكتبوا له من الأمر ما كان في فترته)... فأنا أبكي أنّه نزل بي المرض في فترةٍ، ولوددتُ أنّه كان في اجتهادٍ منّي"[1].

وقال الشعبي: لما حضر عبد الله بن مسعود الموتُ دَعَا ابْنَه فقال: يا عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، إنّي موصيك بخمس خصال، فاحفظهنّ عنّي: أظهر اليأسَ للناس، فإنّ ذلك غنىً فاضل، ودعْ مطلبَ الحاجات إلى الناس، فإنّ ذلك فقرٌ حاضر، ودعْ ما يعتذر منه من الأمور، ولا تعملْ به، وإنِ استطعتَ ألا يأتي عليك يوم إلا وأنتَ خير منك بالأمس فافعل، وإذا صليت صلاةً فصلِّ صلاةَ مودِّعٍ كأنّك لا تصلي صلاة بعدها[2].

وعن سلمة بن تمام قال: لقي رجل ابن مسعود فقال: لا تعدم حالِمًا مذكّرًا: رأيتُكَ البارحة، ورأيتُ النبي –صلى الله عليه وسلم– على منبر مرتفع، وأنتَ دونه وهو يقول: "يا ابن مسعود هلُمّ إليّ، فلقد جُفيتَ بعدي"... فقال عبد الله: آللّهِ أنتَ رأيتَهُ؟... قال: نعم... قال: فعزمتُ أن تخرج من المدينة حتى تصلي عليّ... فما لبث إلا أيامًا حتى مات –رضي الله عنه– فشهد الرجل الصلاة عليه.[3]

وتوفي ابن مسعود رضي الله عنه وأرضاه بعد أن ترك ميراثًا مباركًا من العلم والحكمة والسيرة القدوة، في السنة الثانية والثلاثين[4] من الهجرة النبوية في المدينة المنورة، وقيل الثالثة والثلاثين[5]، وعمره بضعًا وستين سنةً[6]، وتمّ دفنه في البقيع[7] بعد أن صلّى عليه عثمان بن عفان[8] والزبير بن العوام رضي الله عنهم أجمعين[9].

---

[1] مختصر تاريخ دمشق لابن منظور، طبعة الموسوعة الشاملة (4/404)

[2] المصدر السابق.

[3] المصدر السابق.

[4] ابن سعد: الطبقات الكبرى، 118/3.

[5] الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، 1/ 486، والذهبي: سير أعلام النبلاء، 1/ 499.

[6] ابن سعد: الطبقات الكبرى، 118/3.

[7] ابن سعد: الطبقات الكبرى، 118/3.

[8] ابن سعد: الطبقات الكبرى، 118/3.

[9] خليفة بن خياط: طبقات خليفة بن خياط، ص47، والخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، 1/ 485.

ومن آثاره التي لا تُنسى...

قال ابن مسعود ﷺ: "لأن أعض على جمرة حتى تبرد أحب إلي من أقول لشيء قد قضاه الله ليته لم يكن". [1]

وقال ابن مسعود ﷺ: "أنتم في زمانٍ يقودُ الحقُّ الهوىَ، وسيأتي زمانٌ يقود الهوى الحقَّ؛ فنعوذُ بالله من ذلك الزمان"[2].

وعن ابن مسعود ﷺ قال: "إنكم في زمان كثير فقهاؤه قليل خطباؤه قليل سؤاله كثير معطوه، العمل فيه قائد للهوى، وسيأتي من بعدكم زمان قليل فقهاؤه كثير خطباؤه كثير سؤاله قليل معطوه، الهوى فيه قائد للعمل، اعلموا أن حسن الهدي - في آخر الزمان- خير من بعض العمل"[3].

وقال ابن مسعود ﷺ: "عليكم بالعلم قبل أن يُقبض، وقبضه ذهاب أهله، عليكم بالعلم فإن أحدكم لا يدري متى يُقبض، أو متى يُفتقر إلى ما عنده، وستجدون أقواما يزعمون أنهم يدعونكم إلى كتاب الله، وقد نبذوه وراء ظهورهم، فعليكم بالعلم، وإياكم والتبدع، والتنطع، والتعمق، وعليكم بالعتيق"[4].

وقال ابن مسعود ﷺ: "لا تعجلوا بمدح الناس ولا بذمهم؛ فلعلّ ما يسرّكم منهم اليوم يَسُوءُكم غدًا"[5].

---

[1] صحيح الزهد لأبي داود 136، وذكره ابن القيم بلفظ:لأن أعض على جمرة أو أن أقبض عليها حتى تبرد في يدي أحب إلي من أن أقول لشيء قضاه الله ليته لم يكن.

[2] الجامع لأحكام القرآن 9/ 208

[3] أخرجه البخاري في الأدب المفرد- بَابُ الْغِنَاءِ وَاللَّهْوِ - الجملة الأخيرة أوردها الحافظ في "الفتح" (510/10) من رواية المؤلف وقال: "وسنده صحيح، ومثله لا يقال من قبل الرأي- وحسنه الألباني في صحيح الأدب المفرد..

[4] الدارمي (144)، البدع والنهي عنها لابن وضاح (163)، السنَّة لمحمد بن نصر المروزي (80) وقال أيضاً: "إنكم أصبحتم على الفطرة، وإنكم ستحدثون، ويحدث لكم، فإذا رأيتم محدثة، فعليكم بالهدي الأول". الدارمي (169)، السنَّة للمروزي (80)

[5] شعب الإيمان (6177)

وعن ابن مسعود ﷺ قال: "يُحشر النَّاس يوم القيامةِ أعرى ما كانوا قطُّ، وأجوعَ ما كانوا قطُّ، وأظمأ ما كانوا قطُّ، وأنصبَ ما كانوا قطُّ. فمن كسا للهِ كساهُ الله، ومن أطعم للهِ أطعمَه الله، ومن سقى للهِ سقاهُ الله، ومن عمِلَ لله أغناهُ الله تعالى، ومن عفا للهِ أعفاهُ الله"[1].

وقال ابن مسعود ﷺ :"نعم المجلس مجلس تُنشر فيه الحكمة، وتُرجى فيه الرحمة[2]".

وقال ﷺ: "ما دمت تذكر الله فأنت في صلاة ولو كنت في السوق"[3].

وعن ابن مسعود ﷺ قال: "ما حدثت قومًا حديثًا قط لم تبلغه عقولهم إلا كان فتنة على بعضهم"[4].

وقال ﷺ: "لقنوا أمواتكم **لا إله إلا الله** فإنها تهدم الخطايا، فقيل له: كيف الحي؟ قال: هي أهدم وأهدم[5]".

وقال ابن مسعود ﷺ: "لا تهذّوا القرآن كَهَذِّ الشِّعر ولا تنثروه نثر الدَّقْل وقِفُوا عند عَجائبه وحَرِّكُوا به القلوبَ"[6]. وقال أيضا: "اقرؤوا القرآنَ وحرِّكوا به القلوبَ ولا يكن همُّ أحدِكُم آخرَ السورة"[7].

وجاء في الأثر عن عبد الله بن مسعود ﷺ، قال: "من أراد خير الأولين والآخرين فليثوِّر القرآن، فإن فيه خير الأولين والآخرين". وفي لفظ: "علم الأولين والآخرين"، رواه الطبراني في "المعجم الكبير" وفي رواية: "من أراد العلم فليثوِّر القرآن".

قال بعض أهل العلم: تثوير القرآن قراءته ومفاتشة العلماء في تفسيره ومعانيه.

---

(1) اصطناع المعروف لابن أبي الدنيا ص70

(2) سنن الدارمى(287)

(3) (جامع المسائل لابن تيمية 6/315)

(4) رواه مسلم.

(5) مصنف عبدالرزاق (6048).

(6) مصنف ابن أبي شيبه 256/2

(7) شعب الايمان 360/2

وفي تفسير قول الله تعالى ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ﴾ [البقرة: 121]

قال عبد الله بن مسعود ﷺ: "والذي نفسي بيده! إن حق تلاوته أن يُحِلَّ حلاله، ويحرم حرامه، ويقرأه كما أنزله الله، ولا يحرف الكلم عن مواضعه، ولا يتأوّل منه شيئًا على غير تأويله".[1]

ومما نبه عليه ابن مسعود في آخر الزمان، أن انتشار الكتابة من أشراط الساعة، حيث قال ﷺ: "أن بين يدي الساعة تسليم الخاصة، وفشو التجارة، حتى تعين المرأة زوجها على التجارة، وقطع الأرحام، وشهادة الزور، وكتمان شهادة الحق، وظهور القلم"[2].

وقال ابن مسعود ﷺ: إذا جاء ملَكُ الموت يَقبِضُ روحَ المؤمن، قال له: إنَّ ربَّكَ يُقرِئُكَ السَّلام"[3]. اللهم إنا نسألك من فضلك العظيم!

وقال عبد الله بن مسعود ﷺ: "والذي لا إله غيره ما أعطي عبد شيئًا خير من حسن الظن بالله، والذي لا إله غيره ما يحسن عبد الظن بالله إلا أعطاه الله ظنه ذلك، فإن الخير في يده"[4].

وقال ابن مسعود ﷺ في الجزء الثاني من كتاب الزهد: "يأتي قوم يرفعون الطين ويضعون الدين ويستعملون البرازين. يصلون إلى قبلتكم ويموتون على غير دينكم".

وعن ابن مسعود في مسند الشهاب: "الحمى حظ المؤمن من النار".

وذكر رجل لابن مسعود ﷺ أنه يكره إخراج المال، أفشحيح هو؟ فقال ابن مسعود ﷺ: "ذلك البخيل، وبئس الشيء البخل، ولكن الشح أن تحب أخذ مال أخيك"[5].

وقال ابن مسعود ﷺ: "من استطاع منكم أن يجعل كنزه في السماء حيث لا يأكله السوس ولا تناله السراق فليفعل، فإن قلب الرجل مع كنزه"، ذكره ابن القيم في الفوائد.

---

(1) تفسير ابن كثير، 175/1.

(2) أخرجه أحمد ورواه البخاري في الأدب المفرد وفيه "وفشو القلم" والحديث في السلسلة الصحيحة.

(3) جامع العلوم والحكم – ص692

(4) موسوعة ابن أبي الدنيا 94/1

(5) جامع المسائل (لابن تيمية 1/51)

وقال ابن مسعودٍ ﷺ: "واللهِ الذي لا إله إلا هو ما على ظهرِ الأرضِ شيءٌ أحوجَ الى طول سجنٍ من لسان"(1).

وفي قول الله تعالى ﴿لَوْ أَنْفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَا أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ﴾ [الأنفال: 63] روى أبو إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله بن مسعود قال: "نزلت هذه الآية في المتحابين في الله" وقال أيضا: "المؤمن متألف يألف ويؤلف، ولا خير فيمن لا يألف ولا يؤلف".(2)

ومما يروى عنه ﷺ، بينما رجل يحدث في كندة قال: يجيء دخان يوم القيامة فيأخذ بأسماع المنافقين وأبصارهم ويأخذ المؤمن كهيئة الزكام قال: ففزعنا فأتيت ابن مسعود قال: وكان متكئًا فغضب فجلس وقال: "يا أيها الناس من علم شيئًا فليقل به ومن لم يعلم شيئا فليقل: الله أعلم فإن من العلم أن يقول الرجل لما لا يعلم: لا أعلم فإن الله جل وعلا قال لنبيه ﷺ: ﴿قل ما أسألكم عليه من أجر وما أنا من المتكلفين﴾ [ص: 86].(3)

روى الطبراني في الكبير (8657) بسند صحيح عن ابن مسعود قال: "من أحب أن يعلم أنه يحب الله ورسوله فلينظر: فإن كان يحب القرآن فهو يحب الله ورسوله".

وعن منصور، عن الشعبي، قال: تجالس شتير ومسروق، فقال شتير: سمعت عبد الله يقول: "إن أشد آية في القرآن تفويضا: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ [الطلاق: 3] فَقَالَ مَسْرُوقٌ: صَدَقْتَ.(4)

وقال ابن مسعود ﷺ: "ليس للمؤمن راحة دون لقاء الله عز وجل، ومن كانت راحته في لقاء الله فَكَأَنْ قَدْ".(1)

(1) حلية الأولياء لأبي نعيم 1/183
(2) تفسير السمرقندي بحر العلوم – سورة الأنفال، ص30
(3) صحيح ابن حبان أخرجه البخاري (4774)، ومسلم (2798) باختلاف يسير
(4) كتاب التوكل على الله لابن أبي الدنيا ص72

وقال ابن مسعود ﷺ: "لا يُشبه الزيّ الزيّ حتى تشبه القلوب القلوب"[2].

وهذه كانت مجرد اقتباسات لاستذكار آثار ابن مسعود ﷺ ولا يزال من ميراثه الكثير في كتب الآثار والتفسير. يُرجع إليها لمن أراد الاستزادة.

---

[1] الأثر :صحيح أخرجه وكيع في الزهد (ص311) ومن طريقه أحمد بن حنبل في الزهد (ص128) حدثنا سفيان – هو الثوري –، عن العلاء بن المسيب، عن إبراهيم – هو النخعي – قال: قال عبد الله – يعني ابن مسعود –: لا راحة للمؤمن دون لقاء الله .

[2] مصنف ابن أبي شيبة 7/ 105.

خطاب قرآني عظيم

إن الحديث عن عظم ما تحمله معاني القرآن لا يمكن لبيان أن يوفيه حقه، لكننا هنا نسعى لتقديم خلاصة مفيدة، وتلخيص نافع، لتسليط الضوء على أهم ما على المؤمن الوقوف عليه حين يقرأ القرآن، ولعله يقدم دليلًا عمليًا مختصرًا للتعامل مع الآيات التي خصصت خطابها للمؤمنين -وكل الآيات للمؤمنين - ولكننا نركز على الخطاب القرآني بـ ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا... ﴾ حيث يستعد السمع والقلب للاستجابة لكل أمر أو نهي من الله ﷻ، فهو خطاب مخصص للمؤمنين من ربهم عزّ وجلّ ولا يليق بالمؤمنين إلا الاستجابة بإقبال العبد المنيب والقلب الوجل.

وأرى من الواجب على كل مؤمن ومؤمنة التركيز على هذه الآيات لكونها تكررت في عدة مقامات في سور القرآن الكريم، وحملت التكليف أو النهي بشكل مباشر للمؤمنين، فلا يليق بمؤمن تهميشها أو الغفلة عنها أو جهلها، ومن هنا جاءت فكرة جمعها في كتاب واحد ليسهل مراجعتها والتفكر فيها والتدبّر في معانيها بهدف العمل بها بإخلاص ورجاء مرتبة عالية في جنة الخلد، رفقة الأنبياء والصديقين والصالحين وحسن أولئك رفيقا.

ومن هذا المنطلق أيضا حرصت على إرفاق تفسير لكل آية من كتب أهل العلم وحرصت على التفاسير التي تعتني بأقوال السلف وتربطنا بالسنة مباشرة كتفسير الطبري والبغوي وابن كثير وما تيسر من تفاسير مباركة أخرى. وحرصت على الخروج بخلاصات سهلة ميسرة، لتكون بمثابة تذكرة وموعظة ووصال دائم للقرآن، سبيل الرحمة والهداية. قال الله تعالى ﴿إِنَّ هَـٰذَا الْقُرْآنَ يَقُصُّ عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَكْثَرَ الَّذِي هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ (76) وَإِنَّهُ لَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ (77) إِنَّ رَبَّكَ يَقْضِي بَيْنَهُم بِحُكْمِهِ ۚ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْعَلِيمُ (78) فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ ۖ إِنَّكَ عَلَى الْحَقِّ الْمُبِينِ(79)﴾ [النمل: 76-78].

ولا بد أن أشير إلى أن الاستنباط من القرآن بحر لا ساحل له، ولا يمكن أن يحصر في بيان بعينه أو تأليف أو مجلدات، إنه فتح وفضل من الله ﷻ يمنّ به على من يشاء من عباده. ولا نزال بحاجة لكل جهد يساهم في جعل حياتنا أشد ارتباطًا بالقرآن وعملًا به. فإن القرآن حياة!

قال عثمان بن عفان ﷺ: "لو أنَّ قلوبنا طهرت ما شبعت من كلام الله"[1].

وكي لا نطيل في المقدمات دعونا نحلّق مع المعاني السامقة لكلام الله جل في علاه، لعلنا نشفي قلوبًا سئمت أحاديث القسوة وغرقت في دنيا دنية لا ينتشلها منها إلا إيمان راسخ يتجذر بتدبر آيات الله سبحانه، والقرآن بداية كل موفق.

---

(1) كتاب السنة للكرماني ص 216.

سورة البقرة

"البقرة" أطول سورة في القرآن، عدد آياتها 286 آية، وهي سورة مدنية، أحاطت بجانب التشريع الذي يحتاج إليه المسلمون في دولتهم ومجتمعاتهم. وهي سورة جمعت من الأحكام والتفاصيل الكثير مما لا يليق بمؤمن أن يهجره أو يبتعد عنه، خاصة مع ما تقدمه من أمثلة عظيمة لما كان عليه بنو إسرائيل ولسنن الله في القوم الظالمين، ولا أزال أصفها بالسورة الوفيّة، يعرف ذلك كل حافظ لكتاب الله -كما أحسب- فهي تقر في قلب من يقبل عليها، وإن كان المقبل على الحفظ يهاب طولها ابتداءً، إلا أنه ما يلبث أن يتفاجأ بترحيبها بصدق إقباله، فتتيسر له ويستنير بها قلبه ويجد في كل مرة يتلوها حلاوة وسكينة وهديًا عظيمًا ثم قوة في القلب لأثرها الكبير في طرد الشيطان، ولا شك أن فضلها عظيم جدًا، فعَن أبي هُرَيرَةَ ﷺ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: "لا تَجْعَلوا بُيوتَكم مقابرَ؛ إنَّ الشيطانَ ينفِرُ من البيتِ الذي تُقرأ فيه سورةُ البَقرة".[1]

وعن النَّوَّاسِ بن سَمْعانَ رضِي اللهُ عنه قال: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: "يُؤتَى بالقُرْآنِ يومَ القيامةِ وأهلِه الَّذين كانوا يَعمَلون به، تَقدُمُه سورةُ البقرة وآلِ عِمْرانَ- وضرب لهما رسولُ اللهِ ﷺ ثلاثةَ أمثالٍ ما نسيتُهنَّ بعدُ- قال: كأنَّهما غَمامَتانِ، أو ظُلَّتانِ سَوْداوانِ بينهما شَرْقٌ، أو كأنَّهما حِزْقانِ[2] من طَيرٍ صوافَّ[3] تُحاجَّانِ[4] عن صاحِبِهما ".[5]

---

[1] رواه مسلم (780).

[2] حِزْقان: أي: جَماعتانِ أو فِرقتانِ، مُثنَّى حِزْق، والحِزْق والحَزيقة: الجَماعةُ مِن كلِّ شَيءٍ. يُنظر: ((الصحاح)) للجوهري (1459/4)، (النهاية) لابن الأثير (378/1).

[3] صَوافّ: أي مُصطفَّة متضامَّة؛ لتظلِّل قارئها. (كشف المشكل) لابن الجوزي (150/4).

[4] تُحاجَّان: أي: السُّورتان تُجادلانِ عن صاحِبِهما ، فتدْفَعانِ عنهُ ما يَسُوؤُه، والمحاجَّة: المجادلةُ وإظهارُ الحُجَّة. يُنظر: (شرح المشكاة) للطيبي (1641/5)، (فيض القدير) للمناوي (64/2)، (تحفة الأحوذي) للمباركفوري (155/8).

[5] رواه مسلم (805)

وفي صحيح مسلم: "اقْرَؤُوا القُرآنَ؛ فإنَّه يأتي شافِعًا لأصحابِه، اقْرَؤُوا الزَّهْراوَينِ: البَقَرةَ وآلَ عِمرانَ؛ فإنَّهما يأتيانِ يومَ القيامةِ كأنَّهما غَمامَتانِ أو غَيايَتانِ أو فِرقانِ من طَيرٍ صَوافَّ تُحاجَّانِ عن صاحِبِهما، اقْرَؤُوا البَقَرةَ؛ فإنَّ أخذَها بَرَكةٌ، وتَرْكَها حَسرَةٌ، ولا تَستطيعُها البَطَلَةُ".

وعن أَنسٍ ﵁، قال: "كان الرجلُ إذا قرأَ البَقرة وآل عمران، جَدَّ فينا - يعني: عظُم - وفي رواية: يُعَدُّ فينا عَظيمًا، وفي أخرى: عُدَّ فينا ذا شأنٍ "[1].

وسُمِّيتْ هي وآل عمران بالزَّهْرَاوَيْنِ. فعن أبي أُمامةَ الباهليّ رضِي اللهُ عنه، قال: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: "اقْرَؤوا القُرْآنَ؛ فإنَّه يأتي يَومَ القيامةِ شفيعًا لأصحابه، اقرَؤوا الزَّهْرَاوَيْنِ: البقرةَ وسورةَ آلِ عِمْرانَ...".[2]

إنها سورة تستحق معنا وقفات طويلة لكن الغرض من هذا الطرح، هو تخصيص الحديث عن الآيات التي وردت بقول الله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا... ﴾، وقد تضمنت سورة البقرة 11 آية من هذا القبيل نذكرها بالتوالي، ونحاول تدبر أوامر ربنا ونواهيه التي تضمنتها هذه الآيات الجليلة.

1. الآية 104 من سورة البقرة

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا انْظُرْنَا وَاسْمَعُوا وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾.

أول آية في القرآن الكريم تبدأ بالخطاب الإلهي ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا... ﴾، هي الآية 104 من سورة البقرة.

---

[1] رواه أحمد (120/3) (12236)، وابن حبّان (19/3) (744). صحَّح إسنادَه ابن تيميَّة في (الصارم المسلول) (241/2)، وقال ابن كثير في (البداية والنهاية) (179/6): على شرْط الشيخين، وصحَّحه الألباني في (صحيح الموارد) (1268).

[2] رواه مسلم (804).

جاء في تفسير هذه الآية في تفسير الإمام ابن جرير الطبري -رحمه الله-: " نهى الله تعالى المؤمنين أن يتشبهوا بالكافرين في مقالهم وفعالهم، وذلك أن اليهود كانوا يعانون من الكلام ما فيه تورية لما يقصدونه من التنقيص عليهم لعائن الله، فإذا أرادوا أن يقولوا: اسمع لنا يقولون: راعنا. يورون بالرعونة، كما قال تعالى: ﴿من الذين هادوا يحرفون الكلم عن مواضعه ويقولون سمعنا وعصينا واسمع غير مسمع وراعنا ليا بألسنتهم وطعنا في الدين ولو أنهم قالوا سمعنا وأطعنا واسمع وانظرنا لكان خيرا لهم وأقوم ولكن لعنهم الله بكفرهم فلا يؤمنون إلا قليلا ﴾ وكذلك جاءت الأحاديث بالإخبار عنهم، بأنهم كانوا إذا سلموا إنما يقولون: السام عليكم. والسام هو: الموت. ولهذا أمرنا أن نرد عليهم بـ " وعليكم ". وإنما يستجاب لنا فيهم، ولا يستجاب لهم فينا.

والغرض: أن الله تعالى نهى المؤمنين عن مشابهة الكافرين قولا وفعلا. فقال: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تقولوا راعنا وقولوا انظرنا واسمعوا وللكافرين عذاب أليم ﴾.

وقال الإمام أحمد: حدثنا أبو النضر، حدثنا عبد الرحمن بن ثابت، حدثنا حسان بن عطية، عن أبي منيب الجرشي، عن ابن عمر، رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: "بعثت بين يدي الساعة بالسيف، حتى يعبد الله وحده لا شريك له، وجعل رزقي تحت ظل رمحي، وجعلت الذلة والصغار على من خالف أمري، ومن تشبه بقوم فهو منهم".

وروى أبو داود، عن عثمان بن أبي شيبة، عن أبي النضر هاشم بن القاسم به "من تشبه بقوم فهو منهم ".

ففيه دلالة على النهي الشديد والتهديد والوعيد، على التشبه بالكفار في أقوالهم وأفعالهم، ولباسهم وأعيادهم، وعباداتهم وغير ذلك من أمورهم التي لم تشرع لنا ولم نقرر عليها.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا نعيم بن حماد، حدثنا عبد الله بن المبارك، حدثنا مسعر، عن معن وعون أو أحدهما أن رجلا أتى عبد الله بن مسعود، فقال: اعهد إلي. فقال: إذا سمعت الله يقول ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ فأرعها سمعك، فإنه خير يأمر به أو شر ينهى عنه.

وقال الأعمش، عن خيثمة، قال: ما تقرؤون في القرآن: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ فإنه في التوراة: "يا أيها المساكين ".

وقال مُحَمَّد بن إسحاق: حدثني مُحَمَّد بن أبي مُحَمَّد، عن سعيد بن جبير أو عكرمة، عن ابن عباس: (راعنا) أي: أرعنا سمعك.

وقال الضحاك، عن ابن عباس: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا﴾ قال: كانوا يقولون للنبي ﷺ أرعنا سمعك. وإنما (راعنا) كقولك: عاطنا.

وقال ابن أبي حاتم: وروي عن أبي العالية، وأبي مالك، والربيع بن أنس، وعطية العوفي، وقتادة، نحو ذلك.

وقال مجاهد: (لا تقولوا راعنا) لا تقولوا خلافا. وفي رواية: لا تقولوا: اسمع منا ونسمع منك.

وقال عطاء: (لا تقولوا راعنا) كانت لغة تقولها الأنصار فنهى الله عنها.

وقال الحسن: (لا تقولوا راعنا) قال: الراعن من القول السخري منه. نهاهم الله أن يسخروا من قول مُحَمَّد ﷺ، وما يدعوهم إليه من الإسلام. وكذا روي عن ابن جريج أنه قال مثله.

وقال أبو صخر: ﴿لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا انْظُرْنَا وَاسْمَعُوا﴾ قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم، إذا أدبر ناداه من كانت له حاجة من المؤمنين، فيقول: أرعنا سمعك. فأعظم الله رسوله ﷺ أن يقال ذلك له.

وقال السدي: كان رجل من اليهود من بني قينقاع، يدعى رفاعة بن زيد يأتي النبي صلى الله عليه وسلم، فإذا لقيه فكلمه قال: أرعني سمعك واسمع غير مسمع. وكان المسلمون يحسبون أن الأنبياء كانت تفخم بهذا، فكان ناس منهم يقولون: اسمع غير مسمع: غير صاغر. وهي كالتي في سورة النساء. فتقدم الله إلى المؤمنين أن لا يقولوا: راعنا.

وكذا قال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، بنحو من هذا.

قال ابن جرير: والصواب من القول في ذلك عندنا: أن الله نهى المؤمنين أن يقولوا لنبيه صلى الله عليه وسلم: راعنا؛ لأنها كلمة كرهها الله تعالى أن يقولها لنبيه ﷺ، نظير الذي ذكر عن النبي قال: " لا تقولوا للعنب الكرم، ولكن قولوا: الحبلة. ولا تقولوا: عبدي، ولكن قولوا: فتاي". وما أشبه ذلك". انتهى.

وجاءت الآية التي تليها لتكمل المعاني وتؤكد على موقع الذين كفروا والمشركين من المؤمنين، وعلى أن الفضل بيد الله سبحانه وتعالى، حيث قال الله تعالى ﴿مَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلَا الْمُشْرِكِينَ أَنْ يُنَزَّلَ عَلَيْكُمْ مِنْ خَيْرٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَاللَّهُ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾ [البقرة: 105].

والخلاصة من هذه الآية الجليلة، أن الله تعالى نهى المؤمنين عن التشبه بالكافرين في مقالهم وفعالهم وسائر أحوالهم، ولا يليق بالمؤمن إلا الاعتزاز بإيمانه وشعائر وقيم دينه، فيظهرها موقنًا بأن العزة لله ولرسوله وللمؤمنين، ومستعليًا بها على كل جاهلية ومخالفة للدين. فتلك سبيل المؤمنين.

2. الآية 153 من سورة البقرة

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾

وفي الآية 153 من سورة البقرة يأتي الخطاب بـ ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ في مقام أمر جديد في العبادات، قال الإمام الطبري في تفسير هذه الآية: "قال أبو جعفر: وهذه الآية حضٌّ من الله تعالى ذكره على طاعته، واحتمال مكروهها على الأبدان والأموال، فقال ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ﴾ على القيام بطاعتي، وأداء فرائضي في ناسخ أحكامي، والانصراف عَما أنسخه منها إلى الذي أحدثه لكم من فرائضي، وأنقلكم إليه من أحكامي، والتسليم لأمري

فيما آمركم به في حين إلزامكم حكمه، والتحول عنه بعد تحويلي إياكم عنه -وإن لحقكم في ذلك مكروهٌ من مقالة أعدائكم من الكفار بقذفهم لكم الباطل، أو مشقةٌ على أبدانكم في قيامكم به، أو نقصٌ في أموالكم - وعلى جهاد أعدائكم وحربهم في سبيلي، بالصبر منكم لي على مكروه ذلك ومَشقته عليكم، واحتمال عنائه وثقله، ثم بالفزع منكم فيما يَنوبكم من مُفظِعات الأمور إلى الصلاة لي، فإنكم بالصبر على المكاره تُدركون مرضاتي، وبالصلاة لي تستنجحون طلباتكم قبَلي، وتدركون حاجاتكم عندي، فإني مع الصابرين على القيام بأداء فرائضي وترك معاصيَّ، أنصرهُم وأرعاهم وأكلَؤُهم، حتى يظفروا بما طلبوا وأمَّلوا قِبَلي".

وأضاف رحمه الله: "حدثني المثنى قال، حدثنا آدم قال، حدثنا أبو جعفر، عن الربيع، عن أبي العالية في قوله ﴿اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ ﴾ يقول: استعينوا بالصبر والصلاة على مرضاة الله، واعلموا أنهما من طاعة الله.

حدثت عن عمار قال، حدثنا ابن أبي جعفر، عن أبيه، عن الربيع قوله ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ ﴾، اعلموا أنهما عَونٌ على طاعة الله.
وأما قوله ﴿ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴾، فإن تأويله: فإن الله نَاصرُه وظَهيرُه وراضٍ بفعله، كقول القائل: "افعل يَا فلان كذا وأنا معك" يعني: إني ناصرُك على فعلك ذلك ومُعينك عليه".

وجاءت الآيات التي تليها، لتقدم مزيد تفصيل وتوضيح للمعاني حيث قال الله تعالى ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتٌ بَلْ أَحْيَاءٌ وَلَكِنْ لَا تَشْعُرُونَ (154) وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ (155) الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ (156) أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ (157)﴾ [البقرة: 154-157].

والخلاصة من هذه الآية الجليلة، أن الصبر والصلاة موجبة لمعية الله وتوفيقه ونصره سبحانه. والمؤمن لا يزال يتقرب إلى ربه بالصبر والصلاة حتى ينال رضاه وتأييده. وكل مصيبة تصيب

المؤمن في هذه الحياة الدنيا إنما هي رفعة له في الآخرة، وجزاء من يصبر على الابتلاء وهو مؤمن، أن ينال رحمة الله وهدايته، ومن يقتل في سبيل الله تعالى فإنما هو حي عند ربه، قد نال الجزاء الأوفى .. وتلك سبيل المؤمنين.

3. الآية 172 من سورة البقرة

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾

أمر جديد تذكره الآية 172 من سورة البقرة في سياق مختلف، جاء في تفسير الإمام الطبري لهذه الآية: " قال أبو جعفر: يعني تعالى ذكره بقوله ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾، يا أيها الذين صدَّقوا الله ورسوله، وأقروا لله بالعبودية، وأذعنوا له بالطاعة، كما حدثني المثنى قال، حدثنا إسحاق قال، حدثنا أبو زهير، عن جويبر، عن الضحاك في قوله ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ يقول: صدَّقوا.

﴿كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ ﴾، يعني: اطعَموا من حَلال الرزق الذي أحللناهُ لكم، فطاب لكم بتحليلي إياه لكم، مما كنتم تحرِّمونَ أنتم، ولم أكن حرمته عليكم، من المطاعم والمشارب ﴿وَاشْكُرُوا لِلَّهِ ﴾، يقول: وأثنوا على الله بما هو أهله منكم، على النعم التي رزقكم وَطيَّبها لكم﴿إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾، يقول: إن كنتم منقادين لأمره سامعين مطيعين، فكلوا مما أباح لكم أكله وحلله وطيّبه لكم، ودعوا في تحريمه خطوات الشيطان".

وجاءت الآية التالية لتكمل المعاني وتبيّن ما حرّم الله على المسلمين، حيث قال الله تعالى ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (173)﴾ [البقرة: 173].

والخلاصة من هذه الآية الجليلة، أن المؤمن لا يأكل إلا الطيب والحلال من رزق الله، ويديم شكر النعم بحسن القول والعمل وتلك سبيل المؤمنين.

4. الآية 178 من سورة البقرة

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنْثَى بِالْأُنْثَى فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنِ اعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾

ويأتي مقام الأمر من جديد في الآية 178 من سورة البقرة، وهي آية تتناول حد القصاص في الإسلام، جاء في تفسير البغوي "معالم التنزيل" في تفسير هذه الآية: قولهُ تعالَى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ ﴾، قال الشعبي والكلبي وقتادة: نزلت هذه الآية في حيين من أحياء العرب اقتتلوا في الجاهلية قبيل الإسلام بقليل، وكانت بينهما قتلى وجراحات لم يأخذها بعضهم من بعض، حتى جاء الإسلام، قال قتادة ومقاتل بن حيان: كانت بين بني قريظة والنضير، وقال سعيد بن جبير: كانت بين الأوس والخزرج، قالوا جميعا: وكان لأحد الحيين على الآخر طول في الكثرة والشرف، وكانوا ينكحون نساءهم بغير مهور، فأقسموا لنقتلن بالعبد منا الحر منهم، وبالمرأة منا الرجل منهم، وبالرجل منا الرجلين منهم، وبالرجلين منا أربعة رجال منهم، وجعلوا جراحاتهم ضعفي جراحات أولئك، فرفعوا أمرهم إلى النبي ﷺ، فأنزل الله تعالى هذه الآية، وأمر بالمساواة بينهم، فرضوا وأسلموا، قوله: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ ﴾، أي: فرض عليكم القصاص، في القتلى، والقصاص: المساواة والمماثلة في الجراحات والديات، وأصله من قص الأثر إذا اتبعه، فالمفعول به يتبع ما فعل به فيفعل مثله، ثم بين المماثلة فقال: ﴿ الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنْثَى بِالْأُنْثَى ﴾، وجملة الحكم فيه أنه إذا تكافأ الدمان من الأحرار المسلمين، أو العبيد من المسلمين، أو الأحرار من المعاهدين أو العبيد منهم، قتل من كل صنف منهم الذكر إذا قتل بالذكر والأنثى، وتقتل الأنثى إذا قتلت بالأنثى وبالذكر، ولا يقتل مؤمن بكافر ولا حر

بعبد، ولا والد بولد ولا مسلم بذمي، ويقتل الذمي بالمسلم والعبد بالحر والولد بالوالد، هذا قول أكثر أهل العلم من الصحابة والتابعين، ومن بعدهم، أخبرنا عبد الوهاب بن مُحَمَّد الخطيب أخبرنا عبد العزيز بن أحمد الخلال، أخبرنا أبو العباس الأصم أخبرنا الربيع بن سليمان، أنا الشافعي أخبرنا سفيان بن عيينة عن مطرف عن الشعبي عن أبي جحيفة قال: «سألت عليا ﷺ هل عندكم من النبي ﷺ شيء سوى القرآن؟ فقال: لا والذي فلق الحبة وبرأ النسمة، إلا أن يؤتي الله عبدا فهما في القرآن، وما في الصحيفة، قلت: وما في الصحيفة؟ قال: العقل فكاك الأسير، ولا يقتل مؤمن بكافر»، وروي عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقام الحدود في المساجد ولا يقاد الوالد بالولد»، وذهب الشعبي والنخعي وأصحاب الرأي إلى أن المسلم يقتل بالكافر الذمي، وإلى أن الحر يقتل بالعبد، والحديث حجة لمن لم يوجب القصاص على المسلم بقتل الذمي، وتقتل الجماعة بالواحد، روي عن سعيد بن المسيب: أن عمر بن الخطاب ﷺ قتل سبعة أو خمسة برجل قتلوه غيلة، وقال: لو تمالأ عليه أهل صنعاء لقتلتهم به جميعا، ويجري القصاص في الأطراف كما يجري في النفوس، إلا في شيء واحد وهو أن الصحيح السوي يقتل بالمريض والزمن، وفي الأطراف لو قطع يدًا شلاء أو ناقصة الإصبع لا تقطع بها الصحيحة الكاملة، وذهب أصحاب الرأي إلى أن القصاص في الأطراف لا يجري إلا بين حرين أو حرتين، ولا يجري بين الذكر والأنثى، ولا بين الحر والعبد، وعند الآخرين الطرف في القصاص مقيس على النفس، أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي، أخبرنا مُحَمَّد بن يوسف أخبرنا مُحَمَّد بن إسماعيل أخبرنا عبد الله بن منير أنه سمع عبد الله بن بكر السهمي، أخبرنا حميد عن أنس بن مالك بن النضر: أن الربيع عمته كسرت ثنية جارية فطلبوا إليها العفو فأبوا فعرضوا الأرش فأبوا فأتوا رسول الله ﷺ، فأبوا إلا القصاص فأمر رسول الله ﷺ بالقصاص، فقال أنس بن النضر: يا رسول الله أتكسر ثنية الربيع، لا والذي بعثك بالحق لا تكسر ثنيتها، فقال رسول الله ﷺ: «يا أنس كتاب الله القصاص»، فرضي القوم فعفوا، فقال رسول الله ﷺ: «إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره»، قوله تعالى: ﴿ فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ ﴾، أي: ترك له وصفح عنه من الواجب عليه وهو القصاص في قتل العمد، ورضي بالدية، هذا قول

أكثر المفسرين، قالوا: العفو أن يقبل الدية في قتل العمد، وقوله: من أخيه، أي: من دم أخيه، وأراد بالأخ: المقتول، والكنايتان في قوله: له وفي: أخيه، ترجعان إلى من وهو القاتل، وفي قوله شيء دليل على أن بعض الأولياء إذا عفا يسقط القود لأن شيئا من الدم قد بطل، قوله تعالى: ﴿ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ ﴾، أي: على الطالب للدية أن يتبع بالمعروف فلا يطالب بأكثر من حقه، وأداء إليه بإحسان، أي: على المطلوب منه أداء الدية بالإحسان من غير مماطلة، أمر كل واحد منهما بالإحسان فيما له وعليه، ومذهب أكثر العلماء من الصحابة والتابعين: أن ولي الدم إذا عفا عن القصاص على الدية، فله أخذ الدية، وإن لم يرض به القاتل، وقال قوم: لا دية له إلا برضى القاتل، وهو قول الحسن والنخعي وأصحاب الرأي، وحجة المذهب الأول ما: أخبرنا عبد الوهاب بن مُحَمَّد الخطيب أخبرنا عبد العزيز بن أحمد الخلال، أخبرنا أبو العباس الأصم أخبرنا الربيع، أخبرنا الشافعي أخبرنا مُحَمَّد بن إسماعيل بن أبي فديك عن ابن أبي ذئب عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي شريح الكعبي: أن رسول الله ﷺ قال: «ثم أنتم يا خزاعة قد قتلتم هذا القتيل من هذيل، وأنا والله عاقله فمن قتل بعده قتيلا فأهله بين خيرتين إن أحبوا قتلوا وإن أحبوا أخذوا العقل»، قوله تعالى: ﴿ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ ﴾، أي: ذلك الذي ذكرت من العفو عن القصاص وأخذ الدية تخفيف من ربكم ورحمة، وذلك أن القصاص في النفس والجراح كان حتما في التوراة على اليهود، ولم يكن لهم أخذ الدية، وكان في شرع النصارى الدية ولم يكن لهم فيها القصاص، فخير الله هذه الأمة بين القصاص وبين العفو عن الدية تخفيفا منه ورحمة، ﴿ فَمَنِ اعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ ﴾، فقتل الجاني بعد العفو وقبول الدية، ﴿ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾، وهو أن يقتل قصاصا، قال ابن جريج: يتحتم قتله حتى لا يقبل العفو، وفي الآية دليل على أن القاتل لا يصير كافرا بالقتل لأن الله تعالى خاطبه بعد القتل بخطاب الإيمان فقال: يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص، وقال في آخر الآية: فمن عفي له من أخيه شيء، وأراد به أخوة الإيمان، فلم يقطع الأخوة بينهما بالقتل".

وتأتي الآية التالية بعدها لتكمل المعنى، حيث قال الله تعالى ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ (179)﴾ [البقرة: 179].

والخلاصة من هذه الآية الجليلة، أن المؤمن يقيم حدود الله وأحكام شريعته عند القتل، ولا يجد حرجًا في ذلك لأنه أمر الله سبحانه، كما أن الله جعل للقتيل حق العفو والدية، وكل تفاصيل ذلك يعتني بها المؤمن في حال القصاص. ولا يتحاكم لقانون وضعي مخالف لشريعة الله بأي حجة كانت لأنها لن تسقط حق الدماء. وتلك سبيل المؤمنين.

5. الآية 183 من سورة البقرة

قال الله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾.

ويأتي الخطاب الإلهي من جديد بـ ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ في الآية 183 من سورة البقرة، وهذه المرة في سياق فريضة الصوم. جاء في تفسير الطبري بشأن هذه الآية: "يقول تعالى مخاطبًا للمؤمنين من هذه الأمة وآمرا لهم بالصيام، وهو: الإمساك عن الطعام والشراب والوقاع بنية خالصة لله عز وجل، لما فيه من زكاة النفس وطهارتها وتنقيتها من الأخلاط الرديئة والأخلاق الرذيلة. وذكر أنه كما أوجبه عليهم فقد أوجبه على من كان قبلهم، فلهم فيه أسوة، وليجتهد هؤلاء في أداء هذا الفرض أكمل مما فعله أولئك، كما قال تعالى﴿لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا ولو شاء الله لجعلكم أمة واحدة ولكن ليبلوكم في ما آتاكم فاستبقوا الخيرات﴾، ولهذا قال هاهنا ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ لأن الصوم فيه تزكية للبدن وتضييق لمسالك الشيطان؛ ولهذا ثبت في الصحيحين: "يا معشر الشباب، من استطاع منكم الباءة فليتزوج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء"، ثم بين مقدار الصوم، وأنه ليس في كل يوم، لئلا يشق على النفوس فتضعف عن حمله وأدائه، بل في أيام معدودات. وقد كان هذا في ابتداء الإسلام يصومون من كل شهر ثلاثة أيام، ثم نسخ ذلك بصوم شهر رمضان.... وقد روي أن الصيام كان أولا كما كان عليه الأمم قبلنا، من كل شهر ثلاثة أيام عن معاذ، وابن مسعود، وابن عباس، وعطاء، وقتادة، والضحاك بن مزاحم وزاد:

لم يزل هذا مشروعًا من زمان نوح إلى أن نسخ الله ذلك بصيام شهر رمضان. وقال عباد بن منصور، عن الحسن البصري ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ (183) أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ﴾ فقال: نعم، والله لقد كتب الصيام على كل أمة قد خلت كما كتب علينا شهرا كاملا وأياما معدودات: عددا معلوما. وروي عن السدي، نحوه.

وروى ابن أبي حاتم من حديث أبي عبد الرحمن المقري، حدثنا سعيد بن أبي أيوب، حدثني عبد الله بن الوليد، عن أبي الربيع، رجل من أهل المدينة، عن عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: "صيام رمضان كتبه الله على الأمم قبلكم"... في حديث طويل اختصر منه ذلك. وقال أبو جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، عمن حدثه عن ابن عمر، قال أنزلت ﴿كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون﴾كتب عليهم إذا صلى أحدهم العتمة ونام حرم الله عليه الطعام والشراب والنساء إلى مثلها. قال ابن أبي حاتم: وروي عن ابن عباس، وأبي العالية، وعبد الرحمن بن أبي ليلى، ومجاهد، وسعيد بن جبير، ومقاتل بن حيان، والربيع بن أنس، وعطاء الخراساني، نحو ذلك. وقال عطاء الخراساني، عن ابن عباس ﴿كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ يعني بذلك: أهل الكتاب. وروي عن الشعبي والسدي وعطاء الخراساني، مثله".

وتأتي الآيات التالية بعدها لتفصل المعاني، حيث قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ (183) أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (184)﴾ [البقرة: 183-184]

والخلاصة من هذه الآية الكريمة أن المؤمن يعلم أن الصيام فريضة من الله ويؤديها طاعة لله وعبودية له ويأخذ بالرخص في حينه ويحرص على أداء أحكام الصيام كما أمر الله سبحانه

وتعالى بلا زيادة أو نقصان. وقد أعد الله للصائمين في الجنة باب "الريان" فطوبى لمن دخل الجنة من باب الصائمين ومن كل الأبواب فيها.. وتلك سبيل المؤمنين.

6. الآية 208 من سورة البقرة

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾

وفي الآية 208 من سورة البقرة يأمر الله تعالى المؤمنين بالدخول في السلم كافة والحذر من اتباع خطوات الشيطان، وجاء في تفسير البغوي "معالم التنزيل" لهذه الآية: "قولهُ تعالَى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً ﴾، قرأ أهل الحجاز والكسائي السلم هاهنا بفتح السين، وقرأ الباقون بكسرها، وفي سورة الأنفال وإن جنحوا للسلم بالكسر، وقرأ أبو بكر والباقون بالفتح، وفي سورة مُحَمَّد ﷺ بالكسر، حمزة وأبو بكر، نزلت هذه الآية في مؤمني أهل الكتاب، عبد الله بن سلام النضيري وأصحابه، وذلك أنهم كانوا يعظمون السبت ويكرهون لحمات الإبل وألبانها بعد ما أسلموا وقالوا: يا رسول الله إن التوراة كتاب الله فدعنا فلنقم بها في صلاتنا بالليل، فأنزل الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً﴾، أي: في الإسلام، قال مجاهد: في أحكام أهل الإسلام وأعمالهم كافة أي جميعا، وقيل: ادخلوا في الإسلام إلى منتهى شرائعه كافين عن المجاوزة إلى غيره، وأصل السلم من الاستسلام والانقياد، ولذلك قيل للصلح: سلم، قال حذيفة بن اليمان في هذه الآية: الإسلام ثمانية أسهم، فعد الصلاة والزكاة والصوم والحج والعمرة والجهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وقال: قد خاب من لا سهم له، ﴿ وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ﴾، أي: آثاره فيما زين لكم من تحريم السبت ولحوم الإبل وغيره، ﴿إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾، أخبرنا مُحَمَّد بن الحسن المروزي أخبرنا أبو العباس الطحان أخبرنا أبو أحمد مُحَمَّد بن قريش، أخبرنا علي بن عبد العزيز المكي أخبرنا أبو عبيد القاسم بن سلام، أخبرنا هشيم أخبرنا مجالد عن الشعبي، عن جابر بن عبد الله: عن النبي ﷺ حين أتاه عمر فقال: إنا نسمع أحاديث من

يهود تعجبنا أفترى أن نكتب بعضها؟ فقال: "أمتهوكون أنتم كما تهوكت اليهود والنصارى؟ لقد جئتكم بها بيضاء نقية، ولو كان موسى حيًّا ما وسعه إلا اتباعي"".

وتأتي الآية التالية بعدها لتكمل المعاني، حيث قال الله تعالى ﴿فَإِنْ زَلَلْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْكُمُ الْبَيِّنَاتُ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (209)﴾ [البقرة: 209].

والخلاصة من هذه الآية أن المؤمن يحذر أشد الحذر من الشيطان ويكون يقظًا لأساليبه مدركًا أنه عدو مبين، ويتمسك بالإسلام وشريعته وفروضه وأحكامه وقيمه وكل ما يتعلق به، فبه الحصانة وبه القوة وبه النجاة والفوز العظيم.. ولا تزال التوبة والاستدراك وسيلة المؤمن للمسابقة بلا كلل ولا ملل، وتلك سبيل المؤمنين.

7. الآية 254 من سورة البقرة

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَاعَةٌ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾

وتأتي الآية 254 من سورة البقرة لتحمل لنا أمرًا بالنفقة في سبيل الله، وجاء في تفسير هذه الآية في تفسير الطبري رحمه الله: " قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَاعَةٌ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾، قال الحسن: هي الزكاة المفروضة. وقال ابن جريج وسعيد بن جبير: هذه الآية تجمع الزكاة المفروضة والتطوع. قال ابن عطية. وهذا صحيح، ولكن ما تقدم من الآيات في ذكر القتال وأن الله يدفع بالمؤمنين في صدور الكافرين يترجح منه أن هذا الندب إنما هو في سبيل الله، ويقوي ذلك في آخر الآية قوله ﴿وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ أي فكافحوهم بالقتال بالأنفس وإنفاق الأموال. قلت: **وعلى هذا التأويل يكون إنفاق الأموال مرة واجبًا ومرة ندبًا بحسب تعين الجهاد وعدم**

تعينه. وأمر تعالى عباده بالإنفاق مما رزقهم الله وأنعم به عليهم وحذرهم من الإمساك إلى أن يجيء يوم لا يمكن فيه بيع ولا شراء ولا استدراك نفقة، كما قال: فيقول رب لولا أخرتني إلى أجل قريب فأصدق.

والخلة: خالص المودة، مأخوذة من تخلل الأسرار بين الصديقين. والخلالة والخلالة والخلالة: الصداقة والمودة، قال الشاعر (هو النابغة الجعدي):

وكيف تواصل من أصبحت خلالته كأبي مرحب

وأبو مرحب كنية الظل، ويقال: هو كنية عرقوب الذي قيل فيه: مواعيد عرقوب. والخُلة بالضم أيضا: ما خلا من النبت، يقال: الخلة خبز الإبل والحمض فاكهتها. والخلة بالفتح: الحاجة والفقر. والخلة: ابن مخاض، عن الأصمعي. يقال: أتاهم بقرص كأنه فرسن خلة. والأنثى خلة أيضا. ويقال للميت: اللهم أصلح خلته، أي الثلمة التي ترك. والخلة: الخمرة الحامضة. والخِلة (بالكسر) واحدة خلل السيوف، وهي بطائن كانت تغشى بها أجفان السيوف منقوشة بالذهب وغيره، وهي أيضا سيور تلبس ظهر سيتي القوس. والخلة أيضا: ما يبقى بين الأسنان.... فأخبر الله تعالى ألا خلة في الآخرة ولا شفاعة إلا بإذن الله.

وحقيقتها رحمة منه تعالى شرف بها الذي أذن له في أن يشفع. وقرأ ابن كثير وأبو عمرو: ﴿لا بيع فيه ولا خلة ولا شفاعة﴾ بالنصب من غير تنوين، وكذلك في سورة إبراهيم ﴿لا بيع فيه ولا خلال﴾ وفي الطور ﴿لا لغو فيها ولا تأثيم﴾ وأنشد حسان بن ثابت:

ألا طعان ولا فرسان عادية إلا تجشؤكم عند التنانير

وألف الاستفهام غير مغيرة عمل "لا" كقولك: ألا رجل عندك، ويجوز ألا رجل ولا امرأة كما جاز في غير الاستفهام فاعلمه. وقرأ الباقون جميع ذلك بالرفع والتنوين، كما قال الراعي:

وما صرمتك حتى قلت معلنة لا ناقة لي في هذا ولا جمل

ويروى "وما هجرتك "فالفتح على النفي العام المستغرق لجميع الوجوه من ذلك الصنف، كأنه جواب لمن قال: هل فيه من بيع؟ فسأل سؤالا عاما فأجيب جوابا عاما بالنفي. و"لا "مع الاسم المنفي بمنزلة اسم واحد في موضع رفع بالابتداء، والخبر "فيه"، وإن شئت جعلته صفة ليوم، ومن رفع جعل "لا "بمنزلة ليس. وجعل الجواب غير عام، وكأنه جواب من قال: هل فيه بيع؟ بإسقاط من، فأتى الجواب غير مغير عن رفعه، والمرفوع مبتدأ أو اسم ليس و"فيه" الخبر. قال مكي: والاختيار الرفع؛ لأن أكثر القراء عليه، ويجوز في غير القرآن لا بيع فيه ولا خلة، وأنشد سيبويه لرجل من مذحج:

هذا لعمركم الصغار بعينه لا أم لي إن كان ذاك ولا أب

ويجوز أن تبني الأول وتنصب الثاني وتنونه فتقول: لا رجل فيه ولا امرأة، وأنشد سيبويه:

لا نسب اليوم ولا خلة اتسع الخرق على الراقع

ف "لا " زائدة في الموضعين، الأول عطف على الموضع والثاني على اللفظ ووجه خامس أن ترفع الأول وتبني الثاني كقولك: لا رجل فيها ولا امرأة، قال أمية:

فلا لغو ولا تأثيم فيها وما فاهوا به أبدا مقيم

وهذه الخمسة الأوجه جائزة في قولك: لا حول ولا قوة إلا بالله،... والكافرون (ابتداء). هم (ابتداء ثان) الظالمون (خبر الثاني) وإن شئت كانت "هم "زائدة للفصل و"الظالمون "خبر "الكافرون"، قال عطاء بن دينار: والحمد لله الذي قال: والكافرون هم الظالمون ولم يقل والظالمون هم الكافرون".

والخلاصة من هذه الآية الكريمة أن المؤمن ينفق في سبيل الله وحده وهو ينشد الخلاص يوم القيامة ويعلم أن لن ينفعه إلا عمله الصالح. ينفق ولا يخشى أن ينقص ماله، ينفق وهو

يدرك أن الله ﷻ سيجزيه خيرًا في الدنيا والآخرة. والمؤمن يخشى الظلم ويترفع عنه.. وتلك سبيل المؤمنين.

8. الآية 264 من سورة البقرة

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رِئَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُ وَابِلٌ فَتَرَكَهُ صَلْدًا لَا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾

وفي الآية 264 من سورة البقرة يأتي الأمر بحفظ هذه الصدقات من المن والأذى ويضرب مثلا بليغًا في تصوير حال من يفعل ذلك، جاء في تفسير البغوي "معالم التنزيل" في تفسير هذه الآية: "قولهُ تعالَى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ﴾، أي: أجور صدقاتكم بالمنّ، على السائل، وقال ابن عباس رضي الله عنهما: بالمن على الله تعالى، والأذى، لصاحبها ثم ضرب لذلك مثلا فقال ﴿كَالَّذِي يُنْفِقُ مالَهُ﴾، أي: كإبطال الذي ينفق ماله رئاء الناس، أي: مرآة وسمعة ليروا نفقته ويقولوا: إنه كريم سخي، ﴿وَلا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾، يريد أن الرياء يبطل الصدقة، ولا تكون النفقة مع الرياء من فعل المؤمنين، وهذا للمنافقين لأن الكافر معلن بكفره غير مرائي، فمثله، أي: مثل هذا المرائي، كمثل صفوان، وهو الحجر الأملس، وهو واحد وجمع، فمن جعله جمعا فواحده صفوانة، ومن جعله واحدا فجمعه صفا وصفي، عليه، أي: على الصفوان، تراب فأصابه وابل، وهو المطر الشديد العظيم القطر، فتركه صلدا، أي: أملس، والصلد: الحجر الصلب الأملس الذي لا شيء عليه، فهذا مثل ضربه الله تعالى لنفقة المنافق والمرائي والمؤمن الذي يمن بصدقته ويؤذي، ويرى الناس في الظاهر أن لهؤلاء أعمالا كما يرى التراب على هذا الصفوان، فإذا كان يوم القيامة بطل كله واضمحل لأنه لم يكن لله تعالى، كما أذهب الوابل ما على الصفوان من التراب فتركه صلدا لا شيء عليه، لا يقدرون على شيء مما كسبوا، أي: على الثواب من شيء مما كسبوا وعملوا في الدنيا، والله لا يهدي القوم الكافرين،

أخبرنا أبو عبد الله مُحَمَّد بن الفضل الخرقي، أخبرنا أبو الحسن الطيسفوني أخبرنا عبد الله بن عمر الجوهري، أخبرنا أحمد بن علي الكشميهني أخبرنا علي بن حجر أخبرنا إسماعيل بن جعفر، أخبرنا عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب عن عاصم بن عمر، عن محمود بن لبيد: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إن أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر»، قالوا: يا رسول الله وما الشرك الأصغر؟ قال: «الرياء، يقول الله لهم يوم يجازي العباد بأعمالهم: اذهبوا إلى الذين كنتم تراؤون في الدنيا، فانظروا هل تجدون عندهم جزاء»، أخبرنا أبو بكر مُحَمَّد بن عبد الله بن أبي توبة، أخبرنا أبو طاهر مُحَمَّد بن أحمد الحارثي، أخبرنا أبو الحسن مُحَمَّد بن يعقوب الكسائي، أخبرنا عبد الله بن مُحَمَّد بن محمود، أخبرنا إبراهيم بن عبد الله الخلال، أخبرنا عبد الله بن المبارك، عن حيوة بن شريح أخبرني الوليد بن أبي الوليد أبو عثمان المدائني، أن عقبة بن مسلم حدثه أن شفي الأصبحي حدثه، أنه دخل المدينة فإذا هو برجل قد اجتمع عليه الناس، فقال: من هذا؟ قالوا: أبو هريرة، فدنوت منه حتى قعدت بين يديه وهو يحدث الناس، فلما سكت وخلا، قلت له: أنشدك بحق وبحق لما حدثتني حديثا سمعته من رسول الله ﷺ، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله إذا كان يوم القيامة ينزل إلى العباد ليقضي بينهم وكل أمة جاثية، فأول من يدعو به رجل جمع القرآن، ورجل يقتل في سبيل الله، ورجل كثير المال، فيقول الله للقارئ: ألم أعلمك ما أنزلت على رسولي؟ فقال: بلى يا رب، قال: فماذا عملت فيما علمت؟ قال: كنت أقوم به آناء الليل وآناء النهار، فيقول الله له كذبت، وتقول له الملائكة: كذبت، ويقول الله تعالى: بل أردت أن يقال فلان قارئ فقد قيل ذلك، ويؤتى بصاحب المال فيقول الله له: ألم أوسع عليك حتى لم أدعك تحتاج إلى أحد؟ قال: بلى يا رب، قال: فما عملت فيما آتيتك؟ قال: كنت أصل الرحم وأتصدق، فيقول الله له: كذبت، وتقول الملائكة: كذبت، ويقول الله تعالى: بل أردت أن يقال فلان جواد فقد قيل ذلك، ويؤتى بالذي قتل في سبيل الله فيقول الله له: فيما ذا قتلت؟ فيقول: يا رب أمرت بالجهاد في سبيلك، فقاتلت حتى قتلت، فيقول الله: كذبت، وتقول الملائكة: كذبت، ويقول الله تعالى: بل أردت أن يقال فلان جريء فقد قيل ذلك، ثم ضرب

رسول الله ﷺ على ركبتي فقال: يا أبا هريرة أولئك الثلاثة أول خلق تسعر بهم النار يوم القيامة»".

والخلاصة من هذه الآية الكريمة أن المؤمن لا يُتبع صدقاته المنّ والأذى، ولا يُخرجها ونفسه لا تزال فيها، فهو يدرك أن إخراج الصدقات واجب عليه وليس منّة منه على العباد، بل هو حقهم الذي جعله الله في يديه، وامتحنه بأدائه، والمؤمن يتصدق وينفق وهو منشرح الصدر يرجو ما عند الله ويسأله سبحانه القبول بقلب وجل! يقدم بسخاء بروح ممتنة لمن يقبل منه نفقته وصدقته، وتلك سبيل المؤمنين.

9. الآية 267 من سورة البقرة

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِآخِذِيهِ إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ﴾

وفي نفس سياق الصدقات جاءت الآية 267 من سورة البقرة تنهى عن أمر عظيم وهو التحايل في الصدقات وإخراج الخبيث منها، وجاء في تفسير ابن كثير رحمه الله لهذه الآية: " يأمر تعالى عباده المؤمنين بالإنفاق -والمراد به الصدقة هاهنا؛ قاله ابن عباس -من طيبات ما رزقهم من الأموال التي اكتسبوها. قال مجاهد: يعني التجارة بتيسيره إياها لهم.

وقال علي والسدي: ﴿مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ﴾ يعني: الذهب والفضة، ومن الثمار والزروع التي أنبتها لهم من الأرض.

قال ابن عباس: أمرهم بالإنفاق من أطيب المال وأجوده وأنفسه، ونهاهم عن التصدق برذالة المال ودنيه -وهو خبيثه -فإن الله طيب لا يقبل إلا طيبًا، ولهذا قال: ﴿وَلَا تَيَمَّمُوا﴾ أيْ: تَقْصِدُوا

﴿الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِآخِذِيهِ﴾ أي: لو أعطيتموه ما أخذتموه، إلا أن تتغاضوا فيه، فالله أغنى عنه منكم، فلا تجعلوا لله ما تكرهون.

وقيل: معناه: ﴿وَلا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ﴾ أيْ: لا تعدلوا عن المال الحلال، وتقصدوا إلى الحرام، فتجعلوا نفقتكم منه.

ويذكر هاهنا الحديث الذي رواه الإمام أحمد: حدثنا مُحَمَّد بن عبيد، حدثنا أبان بن إسحاق، عن الصباح بن مُحَمَّد، عن مرة الهمداني، عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: "إن الله قسم بينكم أخلاقكم، كما قسم بينكم أرزاقكم، وإن الله يعطي الدنيا من يحب ومن لا يحب، ولا يعطي الدين إلا لمن أحب، فمن أعطاه الله الدين فقد أحبه، والذي نفسي بيده، لا يسلم عبد حتى يسلم قلبه ولسانه، ولا يؤمن حتى يأمن جاره بوائقه". قالوا: وما بوائقه يا نبي الله؟. قال: "غشمه وظلمه، ولا يكسب عبد مالا من حرام فينفق منه فيبارك له فيه، ولا يتصدق به فيقبل منه، ولا يتركه خلف ظهره إلا كان زاده إلى النار، إن الله لا يمحو السيئ بالسيئ، ولكن يمحو السيئ بالحسن، إن الخبيث لا يمحو الخبيث".[1]

والصحيح القول الأول؛ قال ابن جرير: حدثني الحسين بن عمرو العنقزي، حدثني أبي، عن أسباط، عن السدي، عن عدي بن ثابت، عن البراء بن عازب في قول الله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الأَرْضِ وَلا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ﴾ الآية. قال: نزلت في الأنصار، كانت الأنصار إذا كان أيام جذاذ النخل، أخرجت من حيطانها أقناء البسر، فعلقوه على حبل بين الأسطوانتين في مسجد رسول الله ﷺ، فيأكل فقراء المهاجرين منه، فيعمد الرجل منهم إلى الحشف، فيدخله مع أقناء البسر، يظن أن ذلك جائز، فأنزل الله فيمن فعل ذلك: ﴿وَلا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ﴾ ثم رواه ابن جرير، وابن ماجه،

(1) المسند (387/1)

وابن مردويه، والحاكم في مستدركه، من طريق السدي، عن عدي بن ثابت، عن البراء، بنحوه. وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.[1]

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبو سعيد الأشج، حدثنا عبيد الله، عن إسرائيل، عن السدي، عن أبي مالك، عن البراء: ﴿وَلا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِآخِذِيهِ إِلا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ﴾ قال: نزلت فينا، كنا أصحاب نخل، وكان الرجل يأتي من نخله بقدر كثرته وقلته، فيأتي الرجل بالقنو فيعلقه في المسجد، وكان أهل الصفة ليس لهم طعام، فكان أحدهم إذا جاع جاء فضربه بعصاه، فيسقط منه البسر والتمر، فيأكل، وكان أناس ممن لا يرغبون في الخير يأتي بالقنو فيه الحشف والشيص، ويأتي بالقنو قد انكسر فيعلقه، فنزلت: ﴿وَلا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِآخِذِيهِ إِلا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ﴾ قال: لو أن أحدكم أهدي له مثل ما أعطى ما أخذه إلا على إغماض وحياء، فكنا بعد ذلك يجيء الرجل منا بصالح ما عنده.

وكذا رواه الترمذي، عن عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، عن عبيد الله -هو ابن موسى العبسي -عن إسرائيل، عن السدي -وهو إسماعيل بن عبد الرحمن -عن أبي مالك الغفاري -واسمه غزوان -عن البراء، فذكر نحوه.[2]

ثم قال: وهذا حديث حسن غريب.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا أبو الوليد، حدثنا سليمان بن كثير، عن الزهري، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن أبيه: أن رسول الله ﷺ نهى عن لونين من التمر: الجعرور ولون الحبيق. وكان الناس يتيممون شرار ثمارهم ثم يخرجونها في الصدقة، فنزلت: ﴿وَلا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ﴾.[3] ورواه أبو داود من حديث سفيان بن حسين، عن الزهري به. ثم قال: أسنده

---

[1] تفسير الطبري (559/5، 560) وسنن ابن ماجة برقم (1822) والمستدرك (285/2) وقال البوصيري في الزوائد (58/2) : "هذا إسناد صحيح رجاله ثقات، وله شاهد من حديث عوف بن مالك رواه أصحاب السنن الأربعة".

[2] سنن الترمذي برقم (2987) .

[3] ورواه الحاكم في المستدرك (402/1) والطبراني في المعجم الكبير (76/6) من طريق أبي الوليد الطيالسي به، وقال الحاكم: "حديث صحيح على شرط البخاري."

أبو الوليد، عن سليمان بن كثير، عن الزهري، ولفظه: نهى رسول الله ﷺ عن الجعرور ولون الحبيق أن يؤخذا في الصدقة.[1]

وقد روى النسائي هذا الحديث من طريق عبد الجليل بن حميد اليحصبي، عن الزهري، عن أبي أمامة. ولم يقل: عن أبيه، فذكر نحوه [2] وكذا رواه ابن وهب، عن عبد الجليل.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا يحيى بن المغيرة، حدثنا جرير، عن عطاء بن السائب، عن عبد الله بن معقل في هذه الآية: ﴿وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ﴾ قال: كسب المسلم لا يكون خبيثا، ولكن لا يصدق بالحشف، والدرهم الزيف، وما لا خير فيه.

وقال الإمام أحمد: حدثنا أبو سعيد، حدثنا حماد بن سلمة، عن حماد -هو ابن أبي سليمان- عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة قالت: أتي رسول الله ﷺ بضب فلم يأكله ولم ينه عنه. قلت: يا رسول الله، نطعمه المساكين؟ قال: "لا تطعموهم مما لا تأكلون".[3]

ثم رواه عن عفان عن حماد بن سلمة، به. فقلت: يا رسول الله، ألا أطعمه المساكين؟ قال: "لا تطعموهم ما لا تأكلون".

وقال الثوري: عن السدي، عن أبي مالك، عن البراء ﴿وَلَسْتُمْ بِآخِذِيهِ إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ﴾ يقول: لو كان لرجل على رجل، فأعطاه ذلك لم يأخذه؛ إلا أن يرى أنه قد نقصه من حقه رواه ابن جرير.

وقال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس: ﴿وَلَسْتُمْ بِآخِذِيهِ إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ﴾ يقول: لو كان لكم على أحد حق، فجاءكم بحق دون حقكم لم تأخذوه بحساب الجيد حتى تنقصوه. قال: فذلك قوله: ﴿إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ﴾ فكيف ترضون لي ما لا ترضون لأنفسكم، وحقي عليكم من أطيب أموالكم وأنفسه!!

---

[1] سنن أبي داود برقم (1607)

[2] سنن النسائي (43/5)

[3] المسند (105/6) .

رواه ابن أبي حاتم، وابن جرير، وزاد: وهو قوله: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [آلِ عمران:92].

ثم روى من طريق العوفي وغيره، عن ابن عباس نحو ذلك، وكذا ذكر غير واحد.

قوله: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ﴾ أي: وإن أمركم بالصدقات وبالطيب منها فهو غني عنها، وما ذاك إلا ليساوي الغني الفقير، كقوله: ﴿لَنْ يَنَالَ اللَّهَ لُحُومُهَا وَلَا دِمَاؤُهَا وَلَكِنْ يَنَالُهُ التَّقْوَى مِنْكُمْ﴾ [الحج: 37] وهو غني عن جميع خلقه، وجميع خلقه فقراء إليه، وهو واسع الفضل لا ينفد ما لديه، فمن تصدق بصدقة من كسب طيب، فليعلم أن الله غني واسع العطاء، كريم جواد، سيجزيه بها ويضاعفها له أضعافا كثيرة من يقرض غير عديم ولا ظلوم، وهو الحميد، أي: المحمود في جميع أفعاله وأقواله وشرعه وقدره، لا إله إلا هو، ولا رب سواه".

وتأتي الآيات التالية بالمعاني الجليلة في نفس سياق هذه الآية، حيث قال الله تعالى ﴿الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُمْ بِالْفَحْشَاءِ وَاللَّهُ يَعِدُكُمْ مَغْفِرَةً مِنْهُ وَفَضْلًا وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ (268) يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ (269)﴾ [البقرة: 268-269].

والخلاصة من هذه الآية الجليلة، أن المؤمن ينفق أطيب ما عنده ولا يغش ولا يخادع ويعلم أن الله سبحانه يراه. فللصدقات آداب وأحكام لأنها من أبواب العبادة، لا يليق بمؤمن أن يتصدق بما لا يحبه لنفسه! وتلك سبيل المؤمنين.

10. الآية 278 من سورة البقرة

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾

وفي الآية 278 من سورة البقرة يأتي النهي الصريح عن الربا، جاء في تفسير الطبري لهذه الآية: " يقول تعالى آمرا عباده المؤمنين بتقواه، ناهيا لهم عما يقربهم إلى سخطه ويبعدهم عن رضاه، فقال ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ ﴾ أي: خافوه وراقبوه فيما تفعلون ﴿وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا﴾ أي: اتركوا ما لكم على الناس من الزيادة على رؤوس الأموال، بعد هذا الإنذار ﴿إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ أي: بما شرع الله لكم من تحليل البيع، وتحريم الربا وغير ذلك. وقد ذكر زيد بن أسلم، وابن جريج، ومقاتل بن حيان، والسدي: أن هذا السياق نزل في بني عمرو بن عمير من ثقيف، وبني المغيرة من بني مخزوم، كان بينهم ربا في الجاهلية، فلما جاء الإسلام ودخلوا فيه، طلبت ثقيف أن تأخذه منهم، فتشاوروا وقالت بنو المغيرة: لا نؤدي الربا في الإسلام. فكتب في ذلك عتاب بن أسيد نائب مكة إلى رسول الله ﷺ، فنزلت هذه الآية فكتب بها رسول الله ﷺ إليه ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ (278) فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ فقالوا: نتوب إلى الله، ونذر ما بقي من الربا، فتركوه كلهم.

وهذا تهديد شديد ووعيد أكيد، لمن استمر على تعاطي الربا بعد الإنذار، قال ابن جريج: قال ابن عباس ﴿فأذنوا بحرب﴾ أي: استيقنوا بحرب من الله ورسوله". انتهى.

وتأتي الآيات التالية بعدها لتتم المعاني الجليلة، حيث قال الله تعالى ﴿فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ (279) وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (280) وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ (281)﴾ [البقرة: 279-281].

والخلاصة من هذه الآية العظيمة أن المؤمن لا يقبل التعامل بالربا ولا يبرره ولا يدافع عنه ولا يلتف على النصوص ليحله بحجة الواقع والضرورة وغير ذلك من مبررات، إنما يتبع أمر الله بترك الربا خشية من الله سبحانه، وإن سبق أن تورط فيه فيعلن توبته وله رأس ماله، ﴿وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ﴾ ويحذر المؤمن من الاستهانة بهذا

الباب أو إجازة التعامل بالربا فالأمر بيّن وواضح لا يحتاج لسوء تأويل واتباع الهوى. ولا تزال النصوص تشدد على تحريم الربا في القرآن والسنة، وقد أجمع أئمة أهل السنة على تأكيد هذا التحريم، وما أن يلتزم المؤمن بأمر الله تعالى في هذا الباب حتى يعاين بنفسه بركات المال الحلال في حياته، وتلك سبيل المؤمنين.

11. الآية 282 من سورة البقرة

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدَيْنٍ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُبْ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئًا فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُ بِالْعَدْلِ وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا وَلَا تَسْأَمُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَى أَجَلِهِ ذَلِكُمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَى أَلَّا تَرْتَابُوا إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ وَإِنْ تَفْعَلُوا فَإِنَّهُ فُسُوقٌ بِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾

آية الدين، أطول آية في سورة البقرة، بل في كل القرآن، جاء في تفسيرها في تفسير البغوي "معالم التنزيل": "قولهُ تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدَيْنٍ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى ﴾، قال ابن عباس رضي الله عنهما: لما حرم الله الربا أباح السلم، وقال: أشهد أن السلم المضمون إلى أجل مسمى قد أحله الله تعالى في كتابه وأذن فيه، ثم قرأ: يا أيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمى، فاكتبوه، قوله: ﴿ إِذَا تَدَايَنْتُمْ ﴾، أي: تعاملتم بالدين، يقال: داينته إذا عاملته بالدين، وإنما قال بدين بعد قوله: إذا تداينتم لأن المداينة قد تكون مجازاة، وقد تكون معاطاة فقيده بالدين ليعرف المراد من اللفظ، وقيل ذكره تأكيدا؛ كقوله تعالى: ﴿ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ

بِجَنَاحَيْهِ﴾ [الْأَنْعَامِ: 38]، إلى أجل مسمى، الأجل: مدة معلومة الأول والآخر، والأجل يلزم في الثمن والبيع وفي السلم حتى لا يكون لصاحب الحق الطلب قبل محله، وفي القرض لا يلزم الأجل عند أكثر أهل العلم، فاكتبوه، أي: اكتبوا الذي تداينتم به بيعا كان أو سلما أو قرضا، واختلفوا في هذه الكتابة فقال بعضهم: هي واجبة، والأكثرون على أنه أمر استحباب، فإن ترك فلا بأس كقوله تعالى: ﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ ﴾ [الْجُمُعَةِ: 10]، وقال بعضهم: كانت كتابة الدين والإشهاد والرهن فرضا ثم نسخ الكل بقوله: ﴿ فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ الَّذِي اؤْتُمِنَ أَمَانَتَهُ ﴾ [البقرة: 283]، وهو قول الشعبي، ثم بين كيفية الكتابة فقال جل ذكره: ﴿ وَلْيَكْتُبْ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ ﴾، أي: ليكتب كتاب الدين بين الطالب والمطلوب كاتب بالعدل، أي: بالحق من غير زيادة ولا نقصان ولا تقديم أجل ولا تأخيره، ﴿ وَلَا يَأْبَ ﴾، أي: لا يمتنع، ﴿ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ ﴾، واختلفوا في وجوب الكتابة على الكاتب وتحمل الشهادة على الشاهد، فذهب قوم إلى وجوبها إذا طولب، وهو قول مجاهد، وقال الحسن: يجب إذا لم يكن كاتب غيره، وقال قوم: هو على الندب والاستحباب، وقال الضحاك: كانت عزيمة واجبة على الكاتب والشاهد، فنسخها قوله تعالى: ولا يضار كاتب ولا شهيد، ﴿ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ ﴾، أي: كما شرعه الله وأمره، ﴿ فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ ﴾، يعني: المطلوب يقر على نفسه بلسانه ليعلم ما عليه، والإملال والإملاء لغتان فصيحتان معناهما واحد جاء بهما القرآن، فالإملال ها هنا، والإملاء قوله تعالى: ﴿ فَهِيَ تُمْلَى عَلَيْهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ﴾ [الْفُرْقَانِ: 5]، ﴿ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ ﴾، يعني: المملي، ﴿ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئًا ﴾، أي: لا ينقص منه أي من الحق الذي عليه شيئا، ﴿ فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا ﴾، أي: جاهلا بالإملاء، قاله مجاهد، وقال الضحاك والسدي: طفلا صغيرا، وقال الشافعي: السفيه المبذر المفسد لما له أو في دينه، قوله: ﴿ أَوْ ضَعِيفًا ﴾، أي: شيخا كبيرا، وقيل: هو ضعيف العقل لعته أو جنون، ﴿ أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمِلَّ هُوَ ﴾، لخرس أو عي أو عجمة أو حبس أو غيبة لا يمكنه حضور الكتابة أو جهل بما له وعليه، ﴿ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُ ﴾، أَيْ: قَيِّمُهُ، ﴿ بِالْعَدْلِ ﴾، أي: بالصدق والحق، وقال ابن عباس ﷺ ومقاتل: أراد بالولي صاحب الحق، يعني: إن عجز من

عليه الحق من الإملال فيملل ولي الحق وصاحب الدين بالعدل لأنه أعلم بحقه، ﴿وَاسْتَشْهِدُوا﴾، أَيْ: وَأَشْهِدُوا ﴿ شَهِيدَيْنِ ﴾، أي: شاهدين من رجالكم، يعني: الأحرار المسلمين دون العبيد والصبيان والكفار، وهو قول أكثر أهل العلم، وأجاز شريح وابن سيرين شهادة العبيد، ﴿فَإِنْ لَمْ يَكُونا رَجُلَيْنِ ﴾، أي: لم يكن الشاهدان رجلين، ﴿ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتانِ ﴾، أي: فليشهد رجل وامرأتان، وأجمع الفقهاء على أن شهادة النساء جائزة مع الرجال في الأموال حتى يثبت برجل وامرأتين، واختلفوا في غير الأموال، فذهب جماعة إلى أنه يجوز شهادتين مع الرجال في غير العقوبات، وهو قول سفيان الثوري وأصحاب الرأي، وذهب جماعة إلى أن غير المال لا يثبت إلا برجلين عدلين، وذهب الشافعي رحمه الله إلى أن ما يطلع عليه النساء غالبا كالولادة والرضاع والثيوبة والبكارة ونحوها يثبت بشهادة رجل وامرأتين، وشهادة أربع نسوة، واتفقوا على أن شهادة النساء غير جائزة في العقوبات. قوله تعالى: ﴿مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَداءِ ﴾، يعني: من كان مرضيا في ديانته وأمانته. وشرائط قبول الشهادة سبعة: الإسلام، والحرية، والعقل، والبلوغ، والعدالة، والمروءة، وانتفاء التهمة، فشهادة الكافر مردودة، لأن المعروفين بالكذب على الناس لا تجوز شهادتهم، فالذي يكذب على الله تعالى أولى أن يكون مردود الشهادة، وجوز أصحاب الرأي شهادة أهل الذمة بعضهم على بعض، ولا تقبل شهادة العبيد، وأجازها شريح وابن سيرين، وهو قول أنس بن مالك ﷺ، ولا قول للمجنون حتى يكون له شهادة، ولا يجوز شهادة الصبيان، سئل ابن عباس ﷺ عن ذلك فقال: لا يجوز لأن الله تعالى يقول: ممن ترضون من الشهداء، والعدالة شرط، وهي أن يكون الشاهد مجتنبا للكبائر غير مصر على الصغائر، والمروءة شرط، وهي ما يتصل بآداب النفس مما يعلم أن تاركه قليل الحياء، وهي حسن الهيئة والسيرة والعشرة والصناعة، فإن كان الرجل يظهر من نفسه شيئا مما يستحي أمثاله من إظهاره في الأغلب يعلم به قلة مروءته، وترد شهادته، وانتفاء التهمة شرط حتى لا تقبل شهادة العدو على العدو، وإن كان مقبول الشهادة على غيره لأنه متهم في حق عدوه، ولا تقبل شهادة الرجل لولده ووالده وإن كان مقبول الشهادة عليهما، ولا تقبل شهادة من يجر إلى نفسه بشهادته نفعا، كالوارث يشهد على رجل بقتل مورثه، أو يدفع عن نفسه بشهادته ضررا كالمشهود عليه يشهد

بجرح من شهد عليه لتمكن التهمة في شهادته، أخبرنا أبو عبد الله مُحَّد بن الحسين المروزي، أخبرنا أبو العباس أحمد بن مُحَّد بن سراج الطحان، أخبرنا أبو أحمد مُحَّد بن قريش بن سليمان، أخبرنا علي بن عبد العزيز المكي أخبرنا أبو عبيد القاسم بن سلام أخبرنا مروان الفزاري، عن شيخ من أهل الجزيرة يقال له يزيد بن زياد عن الزهري عن عروة عن عائشة ﵂ ترفعه: «لا يجوز شهادة خائن ولا خائنة، ولا ذي غمر على أخيه ولا ظنين في ولاء ولا قرابة، ولا القانع مع أهل البيت»، قوله تعالى: ﴿ أَنْ تَضِلَّ إِحْداهُما ﴾، قرأ حمزة أن تضل بكسر الألف، فتذكر برفع الراء، ومعناه الجزاء والابتداء، وموضع تضل جزم بالجزاء، إلا أنه لا نسق بالتضعيف فتذكر رفع، لأن ما بعد فاء الجزاء مبتدأ، وقراءة العامة بفتح الألف ونصب الراء على الاتصال بالكلام الأول، وتضل محله نصب بأن فتذكر منسوق عليه، ومعنى الآية: فرجل وامرأتان كي تذكر إحداهما الأخرى، ومعنى «تضل» تنسى، يريد إذا نسيت إحداهما شهادتها تذكرها ﴿الْأُخْرى ﴾، فتقول: ألسنا حضرنا مجلس كذا وسمعنا كذا؟ قرأ ابن كثير وأهل البصرة فتذكر مخففا، وقرأ الباقون مشددا «وذكر» و «اذكر» بمعنى واحد، وهما متعديان، من الذكر الذي هو ضد النسيان، وحكي عن سفيان بن عيينة أنه قال: هو من الذكر أي: تجعل إحداهما الأخرى ذكرا، أي: تصير شهادتهما كشهادة ذكر، والأول أصح لأنه معطوف على النسيان. قوله تعالى: ولا يأب الشهداء إذا ما دعوا، قيل: أراد به إذا ما دعوا لتحمل الشهادة، سماهم شهداء على معنى أنهم يكونون شهداء، وهو أمر إيجاب عند بعضهم، وقال قوم: تجب الإجابة إذا لم يكن غيرهم، فإن وجد غيرهم فهم مخيرون، وهو قول الحسن، وقال قوم: هو أمر ندب وهو مخير في جميع الأحوال، وقال بعضهم: هذا في إقامة الشهادة وأدائها، فمعنى الآية: ﴿ وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا ﴾ لأداء الشهادة التي تحملوها، وهو قول مجاهد وعطاء وعكرمة وسعيد بن جبير، وقال الشعبي: الشاهد بالخيار ما لم يشهد، وقال الحسن: الآية في الأمرين جميعا في التحمل والإقامة إذا كان فازعا ﴿ وَلا تَسْئَمُوا ﴾، أَيْ: وَلَا تَمَلُّوا ﴿ أَنْ تَكْتُبُوهُ ﴾، الهاء راجعة إلى الحق، ﴿ صَغِيرًا ﴾، كَانَ الْحَقُّ، ﴿أَوْ كَبِيرًا ﴾، قَلِيلًا كَانَ أَوْ كَثِيرًا، ﴿ إِلى أَجَلِهِ ﴾، إِلَى مَحَلِّ الْحَقِّ، ﴿ ذلِكُمْ ﴾، أَيِ: الْكِتَابُ، ﴿أَقْسَطُ ﴾: أَعْدَلُ ﴿ عِنْدَ اللَّهِ ﴾، لأنه أمر به، واتباع أمره أعدل من تركه، ﴿ وَأَقْوَمُ

لِلشَّهَادَةِ﴾، لأن الكتابة تذكر الشهود، ﴿ وَأَدْنَى﴾: وَأَحْرَى وَأَقْرَبُ إِلَى، ﴿ أَلَّا تَرْتَابُوا ﴾: تَشُكُّوا فِي الشَّهَادَةِ، ﴿ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً﴾، قرأها عاصم بالنصب على خبر كان وأضمر الاسم مجازا إلا أن تكون التجارة تجارة أو المبايعة تجارة، وقرأ الباقون بالرفع، وله وجهان، أحدهما: أن يجعل الكون بمعنى الوقوع، معناه: إلا أن تقع تجارة، والثاني: أن يجعل الاسم في التجارة والخبر في الفعل، وهو قوله:﴿تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ ﴾، تَقْدِيرُهُ: ﴿ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً دَائِرَةً بَيْنَكُمْ ﴾، ومعنى الآية: إلا أن تكون تجارة حاضرة يدا بيد تديرونها بينكم ليس فيها أجل، ﴿ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا ﴾، يَعْنِي: التِّجَارَةَ، ﴿ وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ ﴾، قال الضحاك: هو عزم من الله تعالى، والإشهاد واجب في صغير الحق وكبيره ونقده ونسيئه، وقال أبو سعيد الخدري ﷺ: الأمر فيه إلى الأمانة كقوله تعالى: ﴿ فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا ﴾ [البقرة: 283] الآية، وقال الآخرون: هو أمر ندب، قوله تعالى: ﴿ وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ ﴾. هذا نهي للغائب، وأصله: يضارر، فأدغمت إحدى الراءين في الأخرى ونصبت لحق التضعيف لاجتماع الساكنين، واختلفوا فيه، فمنهم من قال: أصله يضارر بكسر الراء الأولى، وجعل الفعل للكاتب والشهيد، معناه: ولا يضارر الكاتب فيأبى أن يكتب ولا الشهيد فيأبى أن يشهد، ولا يضار الكاتب فيزيد أو ينقص أو يحرف ما أملي عليه ولا الشهيد فيشهد بما لم يستشهد عليه، وهذا قول طاوس والحسن وقتادة. وقال قوم: أصله يضارر بفتح الراء على الفعل المجهول، وجعلوا الكاتب والشهيد مفعولين، ومعناه: أن يدعو الرجل الكاتب أو الشاهد وهما على شغل مهم فيقولان: نحن على شغل مهم فاطلب غيرنا، فيقول الداعي: إن الله أمركما أن تجيبا ويلح عليهما فيشغلهما عن حاجتهما فنهى عن ذلك، وأمر بطلب غيرهما، وإن تفعلوا ما نهيتكم عنه من الضرار، ﴿ فَإِنَّهُ فُسُوقٌ بِكُمْ ﴾، أي: معصية وخروج عن الأمر، ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾".

ثم تأتي الآيات التالية لتكمل تفاصيل الآية، حيث قال الله تعالى ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَى سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَانٌ مَقْبُوضَةٌ فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ الَّذِي اؤْتُمِنَ أَمَانَتَهُ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ (283)﴾ [البقرة: 283].

والخلاصة من هذه الآية الكريمة، أن المؤمن يأخذ بأحكام الإسلام في كل شيء، بما في ذلك الديْن، والتعاملات المالية وهذا من التقوى والاستقامة كما أمر الله تعالى، ومعرفة الحقوق والواجبات في هذا الباب من الأمور المهمة للمؤمن التي يجب أن يعرفها. وهي تدخل في باب أداء الأمانات والوفاء بالعهود، فلا يغفل عنها المؤمن.. وتلك سبيل المؤمنين.

سورة آل عمران

ننتقل إلى سورة عظيمة من السور الطوال عدد آياتها 200 آية، وهي سورة آل عمران، سورة مدنية، اشتملت على ركنين أساسيين في الإسلام، الأول ركن عقيدة التوحيد، وإقامة الحجة على النصارى من وفد نجران والثاني: التشريع فيما يتعلق بالمغازي والجهاد في سبيل الله حيث تقدم السورة درسًا جليلا من معركة أحد وتلخص معاني النصر والهزيمة في الإسلام.

وسورة آل عمران، وما أدراك ما سورة آل عمران، تنساب آياتها بجمال في نفس المؤمن، فتعالج وتشفي صدره بهدوء، ويصبح التعلق بها لا ينفك سكينة وطمئنينة، ولقد ذكرنا فضلها عند ذكر فضل سورة البقرة لارتباطها به، وتضمنت سورة آل عمران 7 آيات بقول الله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا...﴾ نتعرف عليها فيما يلي:

1.الآية 100 من سورة آل عمران

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تُطِيعُوا فَرِيقًا مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ يَرُدُّوكُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ كَافِرِينَ﴾

تضمنت الآية 100 من سورة آل عمران الخطاب الموجه للمؤمنين بقول الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا...﴾ وجاء في تفسير الطبري لهذه الآية: " القول في تأويل قوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تُطِيعُوا فَرِيقًا مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ يَرُدُّوكُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ كَافِرِينَ﴾ قال أبو جعفر: اختلف أهل التأويل فيمن عنى بذلك. فقال بعضهم: عنى بقوله ﴿يا أيها الذين آمنوا﴾، الأوس والخزرج، وبـ ﴿الذين أوتوا الكتاب﴾، شأس بن قيس اليهودي، على ما قد ذكرنا قبلُ من خبره عن زيد بن أسلم. وقال آخرون، فيمن عُني بالذين آمنوا، مثل قول زيد بن أسلم، غير أنهم قالوا:

الذي جرى الكلام بينه وبين غيره من الأنصار حتى همّوا بالقتال ووجد اليهوديّ به مغمزًا فيهم: ثعلبة بن عَنَمة الأنصاري. ذكر من قال ذلك:

حدثني محمد بن الحسين قال، حدثنا أحمد بن المفضل قال، حدثنا أسباط، عن السدي﴿يا أيها الذين آمنوا إن تطيعوا فريقًا من الذين أوتوا الكتاب يردُّوكم بعد إيمانكم كافرين﴾، قال: نزلت في ثعلبة بن عَنَمة الأنصاري، كان بينه وبين أناس من الأنصار كلام، فمشى بينهم يهوديٌّ من قَيْنُقاع، فحمَل بعضَهم على بعضٍ، حتى همت الطائفتان من الأوس والخزرج أن يحملوا السلاحَ فيقاتلوا، فأنزل الله عز وجل: ﴿إن تطيعوا فريقًا من الذين أوتوا الكتاب يردوكم بعد إيمانكم كافرين﴾، يقول: إن حملتم السلاحَ فاقتتلتم، كفرتم. حدثنا الحسن بن يحيى قال، أخبرنا عبد الرزاق قال، أخبرنا جعفر بن سليمان، عن حميد الأعرج، عن مجاهد في قوله: ﴿يا أيها الذين آمنوا إن تطيعوا فريقًا من الذين أوتوا الكتاب﴾، قال: كان جِماعُ قبائل الأنصار بطنين: الأوس والخزرج، وكان بينهما في الجاهلية حربٌ ودماء وشنَآنٌ، حتى مَنَّ الله عليهم بالإسلام وبالنبي ﷺ، فأطفأ الله الحرب التي كانت بينهم، وألفَّ بينهم بالإسلام. قال: فبينا رجل من الأوس ورجلٌ من الخزرج قاعدان يتحدّثان، ومعهما يهوديّ جالسٌ، فلم يزل يذكِّرهما أيامهما والعداوةَ التي كانت بينهم، حتى استبَّا ثم اقتتلا. قال: فنادى هذا قومه وهذا قومه، فخرجوا بالسلاح، وصفَّ بعضهم لبعض. قال: ورسولُ الله ﷺ شاهدٌ يومئذ بالمدينة، فجاء رسول الله ﷺ، فلم يزل يمشي بينهم إلى هؤلاء وإلى هؤلاء ليسكنهم، حتى رجعوا ووضعوا السلاح، فأنزل الله عز وجل القرآن في ذلك: ﴿يا أيها الذين آمنوا إن تُطيعوا فريقًا من الذين أوتوا الكتاب﴾ إلى قوله: عَذَابٌ عَظِيمٌ. قال أبو جعفر: فتأويل الآية: يا أيها الذين صدقوا الله ورسوله، وأقرُّوا بما جاءهم به نبيهم ﷺ من عند الله، إن تطيعوا جماعة ممن ينتحل الكتابَ من أهل التوراة والإنجيل، فتقبلوا منهم ما يأمرونكم به، يُضِلُّوكم فيردّوكم بعد تصديقكم رسولَ ربكم، وبعد إقراركم بما جاء به من عند ربكم، كافرين، يقول: جاحدين لما قد آمنتم به وصدَّقتموه من الحقّ الذي جاءكم من عند ربكم. فنهاهم جَلّ ثناؤه: أن ينتصحوهم، ويقبلوا منهم رأيًا أو مشورةً، ويعلِّمهم تعالى ذكره أنهم لهم منطوُون على غِلٍّ وغِش وحسد وبغض، كما: حدثنا بشر بن معاذ قال، حدثنا يزيد قال،

حدثنا سعيد، عن قتادة، قوله ﴿يا أيها الذين آمنوا إن تطيعوا فريقًا من الذين أوتوا الكتاب يردّوكم بعد إيمانكم كافرين﴾، قد تقدّم الله إليكم فيهم كما تسمعون، وحذَّركم وأنبأكم بضلالتهم، فلا تأتمنوهم على دينكم، ولا تنتصحوهم على أنفسكم، فإنهم الأعداءُ الحسَدَة الضُّلال. كيف تأتمنون قومًا كفروا بكتابهم، وقتلوا رُسلهم، وتحيَّروا في دينهم، وعجزوا عَنْ أنفسهم؟ أولئك والله هم أهل التُّهَمة والعداوة! حدثنا المثني قال، حدثنا إسحاق قال، حدثنا ابن أبي جعفر، عن أبيه، عن الربيع، مثله".

وتأتي الآية التي بعدها لتوضح المعنى أكثر، حيث قال الله تعالى ﴿وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنْتُمْ تُتْلَى عَلَيْكُمْ آيَاتُ اللَّهِ وَفِيكُمْ رَسُولُهُ وَمَنْ يَعْتَصِمْ بِاللَّهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ (101)﴾ [آل عمران: 101].

والخلاصة من هذه الآية الجليلة، أن المؤمن لا ينهزم لكافر ولا يُساس منه. وأن سبيل الانهزام لكافر والخضوع له هو سبيل الكفر والردة، فلن يرضى هذا الكافر عن دين المؤمن بل سيتنهي به الأمر به إلى الانسلاخ من الإسلام وترك أركانه ركنًا ركنًا وهذا ما لا يفعله مؤمن، فالمؤمن عزيز يستعلي بإيمانه، ولا يركع إلا لله وكل أمر من أمور الجاهلية تحت قدمه، وتلك سبيل المؤمنين.

2. الآية 102 من سورة آل عمران

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾

وفي الآية 102 من سورة آل عمران، يأتي الأمر الإلهي بالتزام تقوى الله ﷻ، وجاء في تفسير هذه الآية في تفسير البغوي "معالم التنزيل": "قولهُ تعالَى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقاتِهِ﴾، قال مقاتل بن حيان: كان بين الأوس والخزرج عداوة في الجاهلية وقتال حتى هاجر

رسول الله ﷺ إلى المدينة، فأصلح بينهم فافتخر بعده منهم رجلان: ثعلبة بن غنم من الأوس وأسعد بن زرارة من الخزرج، فقال الأوسي: منا خزيمة بن ثابت ذو الشهادتين، ومنا حنظلة غسيل الملائكة، ومنا عاصم بن ثابت بن أبي الأقلح حمي الدبر، ومنا سعد بن معاذ الذي اهتز عرش الرحمن له ورضي الله بحكمه في بني قريظة، وقال الخزرجي: منا أربعة أحكموا القرآن: أبي بن كعب، ومعاذ بن جبل، وزيد بن ثابت، وأبو زيد، ومنا سعد بن عبادة خطيب الأنصار ورئيسهم، فجرى الحديث بينهما فغضبا وأنشدا الأشعار وتفاخرا، فجاء الأوس والخزرج ومعهم السلاح، فأتاهم النبي ﷺ، وأنزل الله تعالى هذه الآية: يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته، وقال عبد الله بن مسعود وابن عباس: هو أن يطاع فلا يعصى، وقال مجاهد: أن تجاهدوا في الله حق جهاده ولا تأخذكم في الله لومة لائم، وتقوموا لله بالقسط ولو على أنفسكم وآبائكم وأبنائكم. وعن أنس أنه قال: لا يتقي الله عبد حق تقاته حتى يخزن لسانه، قال أهل التفسير: لما نزلت هذه الآية شق ذلك عليهم، فقالوا: يا رسول الله ومن يقوى على هذا، فأنزل الله تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ ﴾ [التَّغَابُن: 16]، فنسخت هذه الآية، وقال مقاتل: ليس في آل عمران من المنسوخ إلا هذه الآية ﴿ وَلا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُم مُسْلِمُونَ ﴾، أي: مؤمنون، وقيل: مخلصون مفوضون أموركم إلى الله عز وجل، وقال الفضيل: محسنون الظن بالله تعالى، عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «أيها الناس اتقوا الله حق تقاته فلو أن قطرة من الزقوم قطرت على الأرض لأمرت على أهل الدنيا معيشتهم، فكيف بمن هو طعامه وليس له طعام غيره»؟!".

وتأتي الآيات التالية بعدها في نفس السياق، حيث قال الله تعالى ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ (103) وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ (104) وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ (105) يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَذُوقُوا

الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ (106) وَأَمَّا الَّذِينَ ابْيَضَّتْ وُجُوهُهُمْ فَفِي رَحْمَةِ اللَّهِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ (107) تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِلْعَالَمِينَ (108)﴾ [آل عمران: 103-108].

والخلاصة من هذه الآية الجليلة، أن المؤمن يجاهد نفسه على التقوى والثبات على الإسلام إلى آخر رمق. فيراه الله فيما أمره به، ولا يراه فيما نهاه عنه، يجتمع مع المؤمنين على الولاء لله ورسوله ﷺ، في خير أمة أخرجت للناس.. وتلك سبيل المؤمنين.

3. الآية 118 من سورة آل عمران

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بِطَانَةً مِنْ دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُّوا مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الْآيَاتِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ﴾

وحملت الآيت 118 من سورة آل عمران، أمرًا جديدًا ومهمًا حيث جاء في تفسير البغوي "معالم التنزيل" لهذه الآية: قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بِطَانَةً مِنْ دُونِكُمْ ﴾ الآية، قال ابن عباس رضي الله عنهما: كان رجال من المسلمين يواصلون اليهود لما بينهم من القرابة والصداقة والحلف والجوار والرضاع، فأنزل الله تعالى هذه الآية ينهاهم عن مباطنتهم خوف الفتنة عليهم، وقال مجاهد: نزلت في قوم من المؤمنين كانوا يصافون المنافقين فنهاهم الله تعالى عن ذلك، فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بِطَانَةً مِنْ دُونِكُمْ﴾، أي: أولياء أصفياء من غير أهل ملتكم، وبطانة الرجل: خاصته، تشبيها ببطانة الثوب التي تلي بطنه، لأنهم يستبطنون أمره ويطلعون منه على ما لا يطلع عليه غيرهم، ثم بين العلة في النهي عن مباطنتهم، فقال جل ذكره: ﴿ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا ﴾، أي: لا يقصرون ولا يتركون جهدهم فيما يورثكم الشر والفساد،

والخبال: الشر والفساد، ونصب خبالا على المفعول الثاني، لأن «يألو» يتعدى إلى مفعولين، وقيل: بنزع الخافض، أي بالخبال، كما يقال: أوجعته ضربا، ﴿ وَدُّوا مَا عَنِتُّمْ ﴾، أي: يودون ما يشق عليكم من الضر والشر والهلاك، والعنت: المشقة، ﴿ قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ ﴾، أي: البغض، معناه ظهرت أمارة العداوة، ﴿ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ ﴾، بالشتيمة والوقيعة في المسلمين، وقيل: بإطلاع المشركين على أسرار المسلمين، ﴿وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ ﴾، من العداوة والغيظ، أكبر أعظم، ﴿ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الْآيَاتِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ ﴾".

وتأتي الآيات التي تليها بمزيد توضيح، حيث قال الله تعالى ﴿هَا أَنْتُمْ أُولَاءِ تُحِبُّونَهُمْ وَلَا يُحِبُّونَكُمْ وَتُؤْمِنُونَ بِالْكِتَابِ كُلِّهِ وَإِذَا لَقُوكُمْ قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا عَضُّوا عَلَيْكُمُ الْأَنَامِلَ مِنَ الْغَيْظِ قُلْ مُوتُوا بِغَيْظِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ (119) إِنْ تَمْسَسْكُمْ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ وَإِنْ تُصِبْكُمْ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُوا بِهَا وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ (120)﴾ [آل عمران: 119-120].

والخلاصة من هذه الآية الجليلة، أن المؤمن كيّس حذر، فلا يصاحب المخذّل والمرجف والمنافق. ولا ينساق لأكاذيبهم وحيلهم وخداعهم ولا يترك بنيان الإسلام عرضة لإفسادهم، ويتحلى بالصبر والبصيرة واليقظة والفراسة .. وتلك سبيل المؤمنين.

4. الآية 130 من سورة آل عمران

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾

وحملت الآية 130 من سورة آل عمران أمرًا صريحًا آخر بالنهي عن الربا، وجاء في تفسير البغوي "معالم التنزيل": ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعافاً مُضاعَفَةً ﴾، أَرَادَ بِهِ مَا كَانُوا

يَفْعَلُونَهُ عِنْدَ حُلُولِ أَجَلِ الدَّين من زيادة المال على الدين، وَتَأْخِيرِ الطَّلَبِ، ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ ﴾ فِي أَمْرِ الرِّبَا فَلَا تَأْكُلُوهُ، ﴿ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾".

وقال ابن كثير رحمه الله في تفسيرها: "يقول تعالى ناهيًا عباده المؤمنين عن تعاطي الربا وأكله أضعافا مضاعفة، كما كانوا يقولون في الجاهلية - إذا حل أجل الدين: إما أن يقضي وإما أن يربي، فإن قضاه وإلا زاده في المدة وزاده الآخر في القدر، وهكذا كل عام، فربما تضاعف القليل حتى يصير كثيرا مضاعفا. وأمر تعالى عباده بالتقوى لعلهم يفلحون في الأولى والأخرى".

وتأتي الآيات التالية بعدها بمزيد تفصيل، حيث قال الله تعالى ﴿وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ (131) وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ (132) وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ (133) الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ (134) وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ (135) أُولَئِكَ جَزَاؤُهُمْ مَغْفِرَةٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَجَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ (136)﴾ [آل عمران: 131-136].

والخلاصة من هذه الآية الجليلة، أن المؤمن لا يتعامل مع الربا لأن طاعة الله واجتناب نواهيه سبيل الفلاح في الدارين، فمن وقع في هذا الذنب، يستغفر الله ويسارع للتوبة وحفظ رأس ماله والتخلص من الربا .. وكلما تكرر الخطاب بالنهي عن الربا، ظهرت أهمية استشعار عظمة هذا النهي.. وتلك سبيل المؤمنين.

5. الآية 149 من سورة آل عمران

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تُطِيعُوا الَّذِينَ كَفَرُوا يَرُدُّوكُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ فَتَنْقَلِبُوا خَاسِرِينَ ﴾.

حملت الآية 149 من سورة آل عمران تبيانًا لمصير من يطيع الكافرين، جاء في تفسيرها عند الطبري -رحمه الله-: "قال أبو جعفر: يعني بذلك تعالى ذكره: يا أيها الذين صدَّقوا الله ورسوله في وعد الله ووعيده وأمره ونهيه ﴿إن تطيعوا الذين كفروا﴾، يعني: الذين جحدوا نبوة نبيكم مُحَمَّد ﷺ من اليهود والنصارى -فيما يأمرونكم به وفيما ينهونكم عنه - فتقبلوا رأيهم في ذلك وتنتصحوهم فيما يزعمون أنهم لكم فيه ناصحون ﴿يردوكم على أعقابكم﴾، يقول: يحملوكم على الرِّدة بعد الإيمان، والكفر بالله وآياته وبرسوله بعد الإسلام ﴿فتنقلبوا خاسرين﴾، يقول: فترجعوا عن إيمانكم ودينكم الذي هداكم الله له ﴿خاسرين﴾، يعني: هالكين، قد خسرتم أنفسكم، وضللتم عن دينكم، وذهبت دنياكم وآخرتكم. ينهى بذلك أهل الإيمان بالله أن يطيعوا أهل الكفر في آرائهم، وينتصحوهم في أديانهم. كما: حدثنا ابن حميد قال، حدثنا سلمة، عن ابن إسحاق ﴿يا أيها الذين آمنوا إن تطيعوا الذين كفروا يردوكم على أعقابكم فتنقلبوا خاسرين﴾، أي: عن دينكم: فتذهب دنياكم وآخرتكم. حدثنا القاسم قال، حدثنا الحسين قال، حدثني حجاج، عن ابن جريج، قوله ﴿يا أيها الذين آمنوا إن تطيعوا الذين كفروا﴾، قال ابن جريج: يقول: لا تنتصحوا اليهود والنصارى على دينكم، ولا تصدِّقوهم بشيء في دينكم. حدثنا مُحَمَّد قال: حدثنا أحمد قال، حدثنا أسباط، عن السدي ﴿يا أيها الذين آمنوا إن تطيعوا الذين كفروا يردوكم على أعقابكم فتنقلبوا خاسرين﴾، يقول: إن تطيعوا أبا سفيان، يردَّكم كفارًا".

وتأتي الآية التالية بعد هذه الآية بتأكيد عظيم جدًا، قال الله تعالى ﴿بَلِ اللَّهُ مَوْلَاكُمْ وَهُوَ خَيْرُ النَّاصِرِينَ (150)﴾ [آل عمران: 150].

والخلاصة من هذه الآية الجليلة، أن المؤمن لا يطيع الكافر ولا يتحكم فيه الكافر ولا يملي عليه الكافر كيف يدير شؤون حياته، ولا يقبل أن يحكم بقوانين الكافرين.. والله مولاه وناصره، وتلك سبيل المؤمنين.

6. الآية 156 من سورة آل عمران

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا وَقَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ إِذَا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ أَوْ كَانُوا غُزًّى لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا لِيَجْعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ حَسْرَةً فِي قُلُوبِهِمْ وَاللَّهُ يُحْيِي وَيُمِيتُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾

جاء في تفسير الآية 156 من سورة آل عمران، في تفسير الطبري: "قال أبو جعفر: يعني بذلك جل ثناؤه: يا أيها الذين صدَّقوا الله ورسوله وأقرّوا بما جاء به محمد من عند الله، لا تكونوا كمن كفر بالله وبرسوله، فجحد نبوّة محمد ﷺ، وقال لإخوانه من أهل الكفر ﴿إذا ضربوا في الأرض﴾ فخرجوا من بلادهم سفرًا في تجارة ﴿أو كانوا غُزًّى﴾، يقول: أو كان خروجهم من بلادهم غزاةً فهلكوا فماتوا في سفرهم، أو قتلوا في غزوهم ﴿لو كانوا عندنا ما ماتوا وما قتلوا﴾، يخبر بذلك عن قول هؤلاء الكفار أنهم يقولون لمن غزا منهم فقتل، أو مات في سفر خرج فيه في طاعة الله، أو تجارة: لو لم يكونوا خرجوا من عندنا، وكانوا أقاموا في بلادهم ما ماتوا وما قتلوا ﴿ليجعل الله ذلك حسرة في قلوبهم﴾، يعني: أنهم يقولون ذلك، كي يجعل الله قولهم ذلك حزنًا في قلوبهم وغمًّا، ويجهلون أن ذلك إلى الله جل ثناؤه وبيده. وقد قيل: إن الذين نهى الله المؤمنين بهذه الآية أن يتشبَّهوا بهم فيما نهاهم عنه من سوء اليقين بالله، هم عبد الله بن أبي ابن سلول وأصحابه.

ذكر من قال ذلك:

حدثني محمد قال: حدثنا أحمد قال، حدثنا أسباط، عن السدي ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين كفروا وقالوا لإخوانهم﴾ الآية، قال: هؤلاء المنافقون أصحاب عبد الله بن أبي.

حدثني مُحَّد بن عمرو قال، حدثنا أبو عاصم، عن عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، في قوله ﴿وقالوا لإخوانهم إذا ضربوا في الأرض أو كانوا غُزًّى﴾ قول المنافق عبد الله بن أبي ابن سلول.

حدثني المثنى قال، حدثنا أبو حذيفة قال، حدثنا شبل، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، مثله

وقال آخرون في ذلك: هم جميع المنافقين.

ذكر من قال ذلك:

حدثنا ابن حميد قال، حدثنا سلمة، عن ابن إسحاق ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين كفروا وقالوا لإخوانهم﴾ الآية، أي: لا تكونوا كالمنافقين الذي ينهون إخوانهم عن الجهاد في سبيل الله والضرب في الأرض في طاعة الله وطاعة رسوله، ويقولون إذا ماتوا أو قتلوا: لو أطاعونا ما ماتوا وما قُتلوا.

وأما قوله ﴿إذا ضربوا في الأرض﴾، فإنه اختلف في تأويله فقال بعضهم: هو السفر في التجارة، والسير في الأرض لطلب المعيشة.

ذكر من قال ذلك:

حدثنا مُحَّد بن الحسين قال، حدثنا أحمد بن المفضل قال، حدثنا أسباط، عن السدي ﴿إذا ضربوا في الأرض﴾، وهي التجارة.

وقال آخرون: بل هو السير في طاعة الله وطاعة رسوله ﷺ.

ذكر من قال ذلك:

حدثنا ابن حميد قال، حدثنا سلمة، عن ابن إسحاق ﴿إذا ضربوا في الأرض﴾، الضربُ في الأرض في طاعة الله وطاعة رسوله.

وأصل ﴿الضرب في الأرض﴾، الإبعاد فيها سيرًا.

وأما قوله ﴿أو كانوا غُزًّى﴾، فإنه يعني: أو كانوا غزاة في سبيل الله.

و"الغزَّى" جمع "غاز"، جمع على "فعَّل "كما يجمع " شاهد"، "شهَّد"، و"قائل"، "قول" وقد ينشد بيت رؤبة:

فاليوم قَدْ نَهْنهني تَنَهْنُهِي وَأوْلُ حِلْمٍ لَيْس بِالمسَفَّهِ

وَقُوَّلٌ: إلا دَهٍ فَلا دَهِ.

وينشد أيضًا:

وقَوْلُهُمْ: إلا دَهٍ فَلا دَهِ

وإنما قيل ﴿لا تكونوا كالذين كفروا وقالوا لإخوانهم إذا ضربوا في الأرض أو كانوا غزى﴾، فأصحبَ ماضي الفعل، الحرفَ الذي لا يصحب مع الماضي منه إلا المستقبل، فقيل ﴿وقالوا لإخوانهم﴾، ثم قيل ﴿إذا ضربوا﴾، وإنما يقال في الكلام "أكرمتك إذْ زرتني"، ولا يقال "أكرمتك إذا زرتني" لأن "القول "الذي في قوله: "وقالوا لإخوانهم"، وإن كان في لفظ الماضي فإنه بمعنى المستقبل. وذلك أن العرب تذهب بـ"الذين "مذهب الجزاء، وتعاملها في ذلك معاملة "من "و"ما"، لتقارب معاني ذلك في كثير من الأشياء، وإن جميعهنّ أشياء مجهولات غير موقتات توقيت "عمرو" و"زيد".

فلما كان ذلك كذلك وكان صحيحًا في الكلام فصيحًا أن يقال للرجل "أكرمْ من أكرمك "وأكرم كل رجل أكرمك"، فيكون الكلام خارجًا بلفظ الماضي مع "من"، و"كلٍّ"، مجهولَيْنِ ومعناه الاستقبال، إذ كان الموصوف بالفعل غير مؤقت، وكان "الذين "في قوله ﴿لا تكونوا كالذين كفروا وقالوا لإخوانهم إذا ضربوا في الأرض﴾، غير موقَّتين، أجريت مجرى "من "و"ما "في ترجمتها التي تذهب مذهب الجزاء، وإخراج صلاتها بألفاظ الماضي من الأفعال وهي بمعنى الاستقبال، كما قال الشاعر في "ما":

وإنّي لآتِيكُمْ تَشَكُّرَ مَا مَضَى مِنَ الأمْرِ واسْتِيجَابَ مَا كَانَ فِي غَدِ

فقال: "ما كان في غد"، وهو يريد: ما يكون في غد. ولو كان أراد الماضي لقال: "ما كان في أمس"، ولم يجز له أن يقول "ما كان في غد". ولو كان "الذي" موقَّتًا، لم يجز أن يقال ذلك. خطأ أن يقال "لتُكرِمن هذا الذي أكرمك إذا زرته" لأن "الذي" ههنا موقّت، فقد خرج من معنى الجزاء، ولو لم يكن في الكلام "هذا"، لكان جائزًا فصيحًا، لأن "الذي" يصير حينئذ مجهولا غير موقت. ومن ذلك قول الله عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ فردّ "يصدون "على "كفروا"، لأن "الذين "غير موقتة. فقوله "كفروا"، وإن كان في لفظ ماض، فمعناه الاستقبال، وكذلك قوله ﴿ إِلا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ﴾ وقوله ﴿إِلا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ﴾، معناه: إلا الذين يتوبون من قبل أن تقدروا عليهم وإلا من يتوب ويؤمن.

ونظائر ذلك في القرآن والكلام كثير، والعلة في كل ذلك واحدة. وأما قوله" ليجعل الله ذلك حسرة في قلوبهم"، فإنه يعني بذلك: حزنًا في قلوبهم، كما: حدثنا مُحَّد بن عمرو قال، حدثنا أبو عاصم، عن عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد في قوله: "في قلوبهم"، قال: يحزنهم قولهم، لا ينفعهم شيئًا.

حدثني المثنى قال، حدثنا أبو حذيفة قال، حدثنا شبل، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، مثله.

حدثنا ابن حميد قال، حدثنا سلمة، عن ابن إسحاق" ليجعل الله ذلك حسرة في قلوبهم"، لقلة اليقين بربهم جل ثناؤه.

القول في تأويل قوله جل ثناؤه ﴿وَاللَّهُ يُحْيِي وَيُمِيتُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾

قال أبو جعفر: يعني جل ثناؤه بقوله "والله يحيي ويميت" والله المعجِّل الموتَ لمن يشاء من حيث يشاء، والمميت من يشاء كلما شاء، دون غيره من سائر خلقه. وهذا من الله عز وجل ترغيبٌ لعباده المؤمنين على جهاد عدوه والصبر على قتالهم، وإخراج هيبتهم من صدورهم، وإن قل عددهم وكثر عدد أعدائهم وأعداء الله وإعلامٌ منه لهم أن الإماتة والإحياء بيده، وأنه لن يموت أحدٌ ولا يقتل إلا بعد فناء أجله الذي كتب له ونهيٌ منه لهم، إذ كان كذلك، أن يجزعوا لموت

من مات منهم أو قتل من قتل منهم في حرب المشركين. ثم قال جل ثناؤه "والله بما تعملون بصيرٌ"، يقول: إن الله يرى ما تعملون من خير وشر، فاتقوه أيها المؤمنون، إنه محصٍ ذلك كله، حتى يجازي كل عامل بعمله على قدر استحقاقه. وبنحو الذي قلنا في ذلك، قال ابن إسحاق. حدثنا ابن حميد قال، حدثنا سلمة، عن ابن إسحاق" والله يحيي ويميت"، أي: يعجل ما يشاء، ويؤخر ما يشاء من آجالهم بقدرته".

وتأتي الآية التالية بعدها في نفس السياق، حيث قال الله تعالى ﴿وَلَئِنْ قُتِلْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ مُتُّمْ لَمَغْفِرَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَحْمَةٌ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ (157) وَلَئِنْ مُتُّمْ أَوْ قُتِلْتُمْ لَإِلَى اللَّهِ تُحْشَرُونَ (158)﴾ [آل عمران: 157-158].

والخلاصة من هذه الآية الجليلة، أن المؤمن يعلم أن الآجال مكتوبة وأن القتال لن يقصر من العمر ولن يزيده، إنما هو أمر الله يستحيل رده، فأمر الموت كله بيد الله ﷻ، والمؤمن موقن أن إقباله على الموت في سبيل الله لن ينقص من عمره يومًا ولن يزيده أيامًا، إنما هي آجال تأتي في وقتها الذي اختاره الله سبحانه، ﴿ولو كنتم في بروج مشيَّدة﴾، وذلك اليقين بأن الحذر لن يغني من قدر، هو يقين المؤمن أن الموت والحياة بيد الله ﷻ، وتلك سبيل المؤمنين.

7. الآية 200 من سورة آل عمران

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾

وتختتم سورة آل عمران بقول الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا..﴾ بوصية جليلة عظيمة، حيث جاء في تفسير تفسير البغوي "معالم التنزيل" لهذه الآية: ﴿ يا أيها الذين آمنوا اصبروا وصابروا ورابطوا ﴾، قال الحسن: اصبروا على دينكم فلا تدعوه لشدة ولارخاء، وقال قتادة: اصبروا على طاعة الله، وقال الضحاك ومقاتل بن سليمان: على أمر الله، وقال مقاتل بن حيان: على أداء

فرائض الله تعالى، وقال زيد بن أسلم: على الجهاد، وقال الكلبي: على البلاء، وصابروا يعني: على قتال الكفار، ورابطوا يعني: المشركين، قال أبو عبيدة: أي داوموا واثبتوا، والربط الشد، وأصل الرباط أن يربط هؤلاء خيولهم، وهؤلاء خيولهم، ثم قيل: ذلك لكم مقيم في ثغر يدفع عمن وراءه، وإن لم يكن له مركب، أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي أنا أحمد بن عبد الله النعيمي أنا مُحَمَّد بن يوسف أنا مُحَمَّد بن إسماعيل أنا عبد الله بن منير أنه سمع أبا النضر أنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن أبي حازم عن سهل بن سعد الساعدي: أن رسول الله ﷺ قال: «رباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها وما عليها، وموضع سوط أحدكم من الجنة خير من الدنيا وما عليها، ولروحة يروحها العبد في سبيل الله أو لغدوة خير من الدنيا وما عليها»، أخبرنا أبو الحسن علي بن يوسف الجويني أخبرنا أبو مُحَمَّد بن علي بن مُحَمَّد بن شريك الشافعي، أخبرنا عبد الله بن مُحَمَّد بن مسلم أبو بكر الجوربذي أنا يونس بن عبد الأعلى أنا ابن وهب أخبرني عبد الرحمن بن شريح عن عبد الكريم بن الحارث، أنا أبو عبيدة بن عقبة أنا شر حبيل بن السمط أنا سلمان الخير: أن رسول الله ﷺ قال: «من رابط يوما وليلة في سبيل الله كان له أجر صيام شهر مقيم، ومن مات مرابطا جرى له مثل ذلك الأجر، وأجري عليه الرزق، وأمن من الفتان»، وقال أبو سلمة بن عبد الرحمن: لم يكن في زمن النبي ﷺ غزو يرابط فيه، ولكنه انتظار الصلاة بعد الصلاة، ودليل هذا التأويل ما: أخبرنا أبو الحسن مُحَمَّد بن مُحَمَّد السرخسي أنا زاهر بن أحمد الفقيه أنا أبو إسحاق إبراهيم بن عبد الصمد الهاشمي أنا أبو مصعب أنا مالك أخبرنا العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «ألا أخبركم بما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات؟ إسباغ الوضوء على المكاره، وكثرة الخطا إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة، فذلكم الرباط فذلكم الرباط» ﴿واتقوا الله لعلكم تفلحون ﴾، قال بعض أرباب اللسان: اصبروا على النعماء وصابروا على البأساء والضراء ورابطوا في دار الأعداء واتقوا إله الأرض والسماء لعلكم تفلحون في دار البقاء.

والخلاصة من هذه الآية العظيمة، أن المؤمن يصبر ويصابر ويرابط ويتقي الله طيلة حياته، فهي معركة كفاح للثبات، ذلك أن الحياة عقيدة وجهاد وصبر ومصابرة وتقوى، وتلك سبيل الفلاح، سبيل المؤمنين.

سورة النساء

سورة النساء من السور الطوال، تعلمنا أحكام الإسلام التي تخص النساء وأحكاما أخرى في الجهاد والقتال. يبلغ عدد آياتها 176 آية وهي سورة مدنية تضمنت أحكام المواريث أيضا، وفضلها من فضل السور السبع الطوال، عن عائشةَ رضِيَ اللهُ عنها، عن رسولِ الله صلى الله عليه وسلم، قال: "مَن أخَذ السَّبْعَ الأُولَ من القرآن، فهو حَبرٌ"[1].

ومع أنها سورة اهتمت بالأحكام التشريعية التي تنظم شئون المرأة والأسرة والأبناء، إلا أنها اشتملت أيضا على الأحكام التي تنظم شئون الجيش والدولة.

لأول وهلة يشعر المقبل على حفظها أنها سورة صعبة لا يمكن حفظها بسهولة لكثرة الأحكام فيها، لكن ما أن يقبل عليها صادقًا حتى تفتح له الطريق ميسرًا مباركًا، وهي سورة جليلة تحمل من الأحكام والمعاني ما يشكل منهج حياة لكل مؤمن، وقد تضمنت 9 آيات بقول الله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا...﴾ لنحاول تدبرها لعلنا نهتدي ونخشى!

1. الآية 19 من سورة النساء

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ﴾

---

[1] رواه أحمد (82/6) (24575)، والبزار كما في (مجمع الزوائد) للهيثمي (165/7)، والطحاوي في (شرح مشكل الآثار) (407/3) (1377)، وابن الضريس في (فضائل القرآن) (72)، ورواه سعيد بن منصور في (التفسير) (69)، الحاكم (752/1) بلفظ : فهو خير. قال ابن الجوزي في (العلل المتناهية) (111/1): لا يصح، وقال ابن كثير في (تفسير القرآن) (55/1): غريب، وقال الهيثمي: رجال البزَّار رجالُ الصحيح غير حبيب بن هند الأسلمي، وهو ثقة، ورواه بإسنادٍ آخَرَ رجالُه رجالُ الصحيح. وحسَّنه الألباني في (صحيح الجامع) (5979).

جاء في تفسير الآية 19 من سورة النساء في تفسير البغوي "معالم التنزيل": ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرها﴾: زلت في أهل المدينة كانوا في الجاهلية وفي أول الإسلام، إذا مات الرجل وله امرأة جاء ابنه من غيرها أو قريبه من عصبته فألقى ثوبه على تلك المرأة أو على خبائها فصار أحق بها من نفسها ومن غيره، فإن شاء تزوجها بغير صداق إلا الصداق الأول الذي أصدقها الميت، وإن شاء زوجها غيره وأخذ صداقها، وإن شاء عضلها ومنعها من الأزواج يضارها لتفتدي منه بما ورثته من الميت أو تموت هي فيرثها فإن ذهبت المرأة إلى أهلها قبل أن يلقي عليها ولي زوجها ثوبه فهي أحق بنفسها، فكانوا على هذا حتى توفي أبو قيس بن الأسلت الأنصاري وترك امرأته كبيشة بنت معن الأنصارية، فقام ابن له من غيرها يقال له حصن- وقال مقاتل بن حبان: اسمه قيس بن أبي قيس- فطرح ثوبه عليها فورث نكاحها، ثم تركها فلم يقربها ولم ينفق عليها يضارها لتفتدي منه، فأتت كبيشة رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله إن أبا قيس توفي وورث نكاحي ابنه فلا هو ينفق علي ولا يدخل بي ولا يخلي سبيلي، فقال: «اقعدي في بيتك حتى يأتي فيك أمر الله»، فأنزل الله تعالى: يا أيها الذين آمنوا لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرها، قرأ حمزة والكسائي كرها بضم الكاف هاهنا وفي سورة التوبة وقرأ الباقون بالفتح قال الكسائي هما لغتان وقال الفراء: الكره بالفتح ما أكره عليه، وبالضم ما كان من قبل نفسه من المشقة، ﴿ ولا تعضلوهن لتذهبوا ببعض ما آتيتموهن ﴾، أي: لا تمنعوهن من الأزواج ليضجرن فيفتدين ببعض مالهن، قيل: هذا خطاب لأولياء الميت، والصحيح أنه خطاب للأزواج، قال ابن عباس رضي الله عنهما: هذا في الرجل تكون له المرأة وهو كاره لصحبتها ولها عليه مهر فيضارها لتفتدي وترد إليه ما ساق إليها من المهر، فنهى الله تعالى عن ذلك، ثم قال: ﴿ إلا أن يأتين بفاحشة مبينة ﴾ فحينئذ يحل لكم إضرارهن ليفتدين منكم، واختلفوا في الفاحشة، فقال ابن مسعود وقتادة: هي النشوز، وقال بعضهم وهو قول الحسن: هي الزنا، يعني: المرأة إذا نشزت، أو زنت حل للزوج أن يسألها الخلع، وقال عطاء: كان الرجل إذا أصابت امرأته فاحشة أخذ منها ما ساق إليها وأخرجها، فنسخ الله تعالى ذلك بالحدود وقرأ ابن كثير وأبو بكر مبينة، ومبينات بفتح الياء، ووافق أهل المدينة والبصرة في مبينات، والباقون بكسرها،

وعاشروهن بالمعروف، قال الحسن: راجع إلى أول الكلام، يعني: ﴿ وآتوا النساء صدقاتهن نحلة﴾ [النساء: 4] ﴿ وعاشروهن بالمعروف ﴾، والمعاشرة بالمعروف: هو الإجمال في القول والمبيت والنفقة، وقيل: هو أن يتصنع لها كما تتصنع له، ﴿ فإن كرهتموهن فعسى أن تكرهوا شيئا ويجعل الله فيه خيرا كثيرا ﴾، قيل: هو ولد صالح، أو يعطفه الله عليها".

وجاءت بعد هذه الآية، الآيات الجليلة التالية، قال الله تعالى ﴿وَإِنْ أَرَدْتُمُ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا (20) وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا (21) وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا (22) حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ مِنَ الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا (23)﴾ [النساء: 20-23].

والخلاصة من هذه الآية الكريمة، أن المؤمن يحفظ حقوق النساء ولا يبخسهن ما خصهن الله به ﷻ، وأن النهي عن ظلم المرأة صريح وواضح، وأن ظلمها لنفسها موجب للحرمان، وأن الحياة الأسرية والاجتماعية تقوم على العشرة بالمعروف وأن افتقاد الحب لا يعني نهاية الأسرة بل تستمر بتقوى الله على الواجب والمروءة.. وتلك سبيل المؤمنين.

2. الآية 29 من سورة النساء

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾

وكذلك حملت الآية 29 من سورة النساء، أمرًا صريحًا بالنهي عن الظلم في الأموال، حيث جاء في تفسير تفسير البغوي "معالم التنزيل" لهذه الآية: قوله تعالى: ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل ﴾ يعني بالحرام، بالربا والقمار والغصب والسرقة والخيانة ونحوها، وقيل: هو العقود الفاسدة ﴿ إلا أن تكون تجارة ﴾، قرأ أهل الكوفة تجارة نصب على خبر كان، أي: إلا أن تكون الأموال تجارة، وقرأ الآخرون بالرفع، أي: إلا أن تقع تجارة، ﴿ عن تراض منكم ﴾، أي بطيب نفس كل واحد منكم، وقيل: هو أن يجيز كل واحد من المتبايعين صاحبه بعد البيع، فيلزم وإلا فلهما الخيار ما لم يتفرقا لما أخبرنا أبو الحسن السرخسي أخبرنا زاهر بن أحمد أنا أبو إسحاق الهاشمي أنا أبو مصعب عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «المتبايعان كل واحد منهما بالخيار على صاحبه، ما لم يتفرقا إلا بيع الخيار»، ﴿ ولا تقتلوا أنفسكم ﴾، قال أبو عبيدة: لا تهلكوها، كما قال: ﴿ ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة ﴾ [البقرة: 195]، وقيل:﴿ لا تقتلوا أنفسكم ﴾ بأكل المال بالباطل، وقيل: أراد به قتل المسلم نفسه، أخبرنا عبد الوهاب بن مُحَمَّد الخطيب أنا عبد العزيز بن أحمد الخلال أنا أبو العباس الأصم أنا الربيع أنا الشافعي أنا ابن عيينة عن أيوب عن أبي قلابة عن ثابت بن الضحاك: أن رسول الله ﷺ قال: «من قتل نفسه بشيء في الدنيا عذب به يوم القيامة» حدثنا أبو الفضل زياد بن مُحَمَّد الحنفي أخبرنا أبو معاذ الشاه بن عبد الرحمن المزني أنا أبو إسحاق إبراهيم بن حماد القاضي أنا أبو موسى الزمن أنا وهب بن جرير أخبرنا أبي قال سمعت الحسن: أخبرنا جندب بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «خرج برجل فيمن كان قبلكم أراب فجزع منه فأخرج سكينا فحز بها يده فما رقأ الدم حتى مات، فقال الله عز وجل: بادرني عبدي بنفسه فحرمت عليه الجنة»، وقال الحسن: ولا تقتلوا أنفسكم يعني: إخوانكم، أي: لا يقتل بعضكم بعضا، ﴿ إن الله كان بكم رحيما ﴾ أخبرنا عبد الواحد المليحي أنا أحمد بن عبد الله

النعيمي أنا مُحَمَّد بن يوسف أنا مُحَمَّد بن إسماعيل أنا سليمان بن حرب أنا شعبة عن علي بن مدرك قال: سمعت أبا زرعة بن عمرو بن جرير عن جده قال: قال لي رسول الله ﷺ في حجة الوداع: «استنصت الناس» ثم قال: «لا ترجعن بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض»".

وجاءت الآيات التي تليها بمعاني جليلة في ذات السياق، حيث قال الله تعالى ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا (30) إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا (31) وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبْنَ وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا (32)﴾ [النساء: 30-32].

والخلاصة من هذه الآية الكريمة، أن المؤمن لا ينحدر لقاع الشهوات الدنيوية التي تحرمه العدل والاستقامة كما أمر الله تعالى في التعاملات المالية وميزان الحقوق، والمؤمن لا يتحايل ولا يخادع لينهب ما ليس له، إنما هو وقاف عند حدود الله، يؤدي الحقوق كاملة وقلبه ينبض خشية من الله ووجلًا.. وتلك سبيل المؤمنين.

3. الآية 43 من سورة النساء

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا﴾

أما الآية 43 من سورة النساء فهي من السور المنسوخة في القرآن الكريم، وجاء في تفسير هذه الآية في تفسير البغوي "معالم التنزيل": "قوله عز وجل: ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة

وأنتم سكارى ﴾ الآية، والمراد من السكر: السكر من الخمر عند الأكثرين، وذلك أن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه صنع طعاما ودعا ناسا من أصحاب النبي ﷺ وأتاهم بخمر فشربوها قبل تحريم الخمر وسكروا فحضرت صلاة المغرب فقدموا رجلا ليصلي بهم فقرأ ﴿ قل يا أيها الكافرون﴾ [الكافرون: 1] أعبد ما تعبدون، بحذف لا هكذا إلى آخر السورة، فأنزل الله تعالى هذه الآية، فكانوا بعد نزول هذه الآية يجتنبون السكر أوقات الصلاة حتى نزل تحريم الخمر، وقال الضحاك بن مزاحم: أراد به سكر النوم، نهى عن الصلاة عند غلبة النوم: عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «إذا نعس أحدكم وهو يصلي فليرقد حتى يذهب عنه النوم فإن أحدكم إذا صلى وهو ينعس لعله يذهب يستغفر فيسب نفسه»، قوله تعالى: ﴿ حتى تعلموا ما تقولون ولا جنبا ﴾، نصب على الحال، يعني: ولا تقربوا الصلاة وأنتم جنب يقال: رجل جنب وامرأة جنب، ورجال جنب ونساء جنب، وأصل الجنابة: البعد، وسمي جنبا لأنه يتجنب موضع الصلاة، أو لمجانبته الناس وبعده منهم، حتى يغتسل. قوله تعالى: ﴿ إلا عابري سبيل حتى تغتسلوا ﴾ اختلفوا في معناه فقال بعضهم: إلا أن تكونوا مسافرين ولا تجدون الماء فتيمموا، منع الجنب من الصلاة حتى يغتسل إلا أن يكون في سفر ولا يجد ماء فيصلي بالتيمم، وهذا قول علي وابن عباس وسعيد بن جبير ومجاهد رضي الله عنهم، وقال آخرون: بل المراد من الصلاة موضع الصلاة، كقوله تعالى: ﴿ وبيع وصلوات ﴾ [الحج: 40] ومعناه: لا تقربوا المسجد وأنتم جنب إلا مجتازين فيه للخروج منه، مثل أن ينام في المسجد فيجنب أو تصيبه جنابة والماء في المسجد أو يكون طريقه عليه، فيمر به ولا يقيم وهذا قول عبد الله بن مسعود وسعيد بن المسيب والضحاك والحسن وعكرمة والنخعي والزهري، وذلك أن قوما من الأنصار كانت أبوابهم في المسجد فتصيبهم الجنابة ولا ماء عندهم ولا ممر لهم إلا في المسجد، فرخص لهم في العبور، واختلف أهل العلم فيه فأباح بعضهم المرور فيه على الإطلاق، وهو قول الحسن وبه قال مالك والشافعي رحمهم الله، ومنع بعضهم على الإطلاق وهو قول أصحاب الرأي، وقال بعضهم: يتيم للمرور فيه، أما المكث فلا يجوز عند أكثر أهل العلم: لما روينا عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: «وجهوا هذه البيوت عن المسجد فإني لا أحل المسجد لحائض ولا جنب»،

وجوز أحمد المكث فيه وضعف الحديث لأن روايه مجهول، وبه قال المزني، ولا يجوز للجنب الطواف كما لا يجوز له الصلاة ولا يجوز له قراءة القرآن.

أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي أنا عبد الرحمن بن أبي شريح أنا أبو القاسم البغوي أنا علي بن الجعد أنا شعبة أخبرني عمرو بن مرة قال سمعت عبد الله بن سلمة يقول: دخلت على علي ﷺ فقال: كان رسول الله ﷺ يقضي الحاجة ويأكل معنا اللحم ويقرأ القرآن وكان لا يحجبه أو يحجزه عن قراءة القرآن شيء ليس الجنابة، وغسل الجنابة يجب بأحد أمرين إما بنزول المني أو بالتقاء الختانين وهو تغييب الحشفة في الفرج وإن لم ينزل، وكان الحكم في الابتداء أن من جامع امرأته فأكسل لا يجب عليه الغسل ثم صار منسوخا، أخبرنا عبد الوهاب بن مُحَمَّد الخطيب أنا عبد العزيز بن أحمد الخلال أنا أبو العباس الأصم أنا الربيع أنا الشافعي أنا سفيان عن علي بن زيد عن سعيد بن المسيب أن أبا موسى الأشعري سأل عائشة ﷺ عن التقاء الختانين فقالت عائشة: قال رسول الله ﷺ: «إذا التقى الختانان، أو مس الختان فقد وجب الغسل»، قوله تعالى: ﴿ وإن كنتم مرضى ﴾، جمع مريض، وأراد به مرضا يضره إمساس الماء مثل الجدري ونحوه، أو كان على موضع الطهارة جراحة يخاف من استعمال الماء فيها التلف أو زيادة الوجع، فإنه يصلي بالتيمم وإن كان الماء موجودا وإن كان بعض أعضاء طهارته صحيحا والبعض جريحا غسل الصحيح منها وتيمم للجريح، لما: أخبرنا أبو طاهر عمر بن عبد العزيز القاشاني أنا أبو عمر القاسم بن جعفر الهاشمي أنا أبو علي مُحَمَّد بن أحمد بن عمرو اللؤلؤي أنا أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني أنا موسى بن عبد الرحمن الأنطاكي أنا مُحَمَّد بن سلمة عن الزبير بن خريق عن عطاء عن جابر بن عبد الله قال: خرجنا في سفر فأصاب رجلا منا حجر فشجه في رأسه، فاحتلم فسأل أصحابه: هل تجدون لي رخصة في التيمم؟ قالوا: ما نجد لك رخصة وأنت تقدر على الماء، فاغتسل فمات، فلما قدمنا على النبي ﷺ أخبر بذلك قال: «قتلوه قتلهم الله، ألا سألوا إذا لم يعلموا فإنما شفاء العي السؤال، إنما كان يكفيه أن يتيمم ويعصر أو يعصب- شك موسى على جرحه خرقة ثم يمسح عليها ويغسل سائر جسده»، ولم يجوز أصحاب الرأي الجمع بين التيمم والغسل، وقالوا: إن كان أكثر أعضائه صحيحا غسل الصحيح ولا يتيمم عليه،

وإن كان الأكثر جريحا اقتصر على التيمم. والحديث حجة لمن أوجب الجمع بينهما. قوله تعالى: أو على سفر، أراد أنه إذا كان في سفر طويلا كان أو قصيرا، وعدم الماء فإنه يصلي بالتيمم ولا إعادة عليه، لما: روي عن أبي ذر قال: قال النبي ﷺ: «إن الصعيد الطيب وضوء المسلم وإن لم يجد الماء عشر سنين، فإذا وجد الماء فليمسه بشره»، أما إذا لم يكن الرجل مريضا ولا في سفر ولكنه عدم الماء في موضع لا يعدم فيه الماء غالبا بأن كان في قرية انقطع ماؤها فإنه يصلي بالتيمم ثم يعيد إذا قدر على الماء عند الشافعي وعند مالك والأوزاعي لا إعادة عليه، وعند أبي حنيفة رضي الله عنهما يؤخر الصلاة حتى يجد الماء. قوله تعالى: ﴿ أو جاء أحد منكم من الغائط ﴾، أراد به إذا أحدث، والغائط اسم للمطمئن من الأرض، وكانت عادة العرب إتيان الغائط للحدث فكني عن الحدث بالغائط، ﴿ أو لامستم النساء ﴾، قرأ حمزة والكسائي «لمستم» هاهنا وفي المائدة، وقرأ الباقون لامستم النساء واختلفوا في معنى اللمس والملامسة، فقال قوم: هو المجامعة، وهو قول ابن عباس والحسن ومجاهد وقتادة، وكني باللمس عن الجماع؛ لأن الجماع لا يحصل إلا باللمس، وقال قوم: هما التقاء البشرتين سواء كان بجماع أو غير جماع، وهو قول ابن مسعود وابن عمر والشعبي والنخعي، واختلف الفقهاء في حكم هذه الآية، فذهب جماعة إلى أنه إذا أفضى الرجل بشيء من بدنه إلى شيء من بدنه إلى شيء، من بدن المرأة ولا حائل بينهما، ينتقض وضوؤهما، وهو قول ابن مسعود وابن عمر رضي الله عنهما، وبه قال الزهري والأوزاعي والشافعي رضي الله عنه، وقال مالك والليث بن سعد وأحمد وإسحاق: وإن كان اللمس بشهوة نقض الطهر، وإن لم يكن بشهوة فلا ينتقض، وقال قوم: لا ينتقض الوضوء باللمس بحال، وهو قول ابن عباس وبه قال الحسن والثوري، وقال أبو حنيفة رضي الله عنه لا ينتقض إلا إذا حدث الانتشار، واحتج من لم يوجب الوضوء باللمس بما: أخبرنا أبو الحسن السرخسي أنا زاهر بن أحمد أنا أبو إسحاق الهاشمي أنا أبو مصعب عن مالك عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ أنها قالت: كنت أنام بين يدي رسول الله ﷺ ورجلاي في قبلته فإذا سجد غمزني فقبضت رجلي وإذا قام بسطتهما، قالت: والبيوت يومئذ ليس فيها مصابيح، أخبرنا أبو الحسن السرخسي أنا زاهر بن أحمد أنا أبو

إسحاق الهاشمي أنا أبو مصعب عن مالك عنيحيي بن سعيد عن مُحَمَّد بن إبراهيم بن الحارث التيمي: أن عائشة ﵂ زوج النبي ﷺ قالت: كنت نائمة إلى جنب رسول الله ﷺ، ففقدته من الليل فلمسته بيدي، فوقعت يدي على قدميه وهو ساجد وهو يقول: «أعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك وأعوذ بك منك لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك»، واختلف قول الشافعي ﵁ فيما لو لمس امرأة من محارمه كالأم والبنت والأخت أو لمس أجنبية صغيرة، أصح القولين أنه لا ينتقض الوضوء لأنها ليست بمحل الشهوة كما لو لمس رجلا، واختلف قوله في انتقاض وضوء الملموس على قولين، أحدهما: ينتقض لاشتراكهما في الالتذاذ كما يجب الغسل عليهما بالجماع، والثاني: لا ينتقض لحديث عائشة ﵂ حيث قالت: فوقعت يدي على قدميه وهو ساجد، ولو لمس شعر امرأة أو سنها أو ظفرها لا ينتقض وضوؤه عنده، واعلم أن المحدث لا تصح صلاته ما لم يتوضأ إذا وجد الماء أو يتيمم إذا لم يجد الماء لما: أخبرنا حسان بن سعيد المنيعي أخبرنا أبو طاهر الزيادي أنا أبو بكر مُحَمَّد بن الحسين القطان أنا أحمد بن يوسف السلمي أنا عبد الرزاق أنا معمر عن همام بن منبه أنا أبو هريرة ﵁ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يقبل الله صلاة أحدكم إذا أحدث حتى يتوضأ»، والحدث هو خروج الخارج من أحد الفرجين عينا كان أو أثرا، أو الغلبة على العقل بجنون أو إغماء على أي حال كان، وأما النوم فمذهب الشافعي ﵁ أنه يوجب الوضوء إلا أن ينام قاعدا متمكنا فلا وضوء عليه، لما: أخبرنا عبد الوهاب بن مُحَمَّد الخطيب أخبرنا عبد العزيز الخلال أنا أبو العباس الأصم أخبرنا الربيع؛ أنا الشافعي أنا الثقة عن حميد الطويل عن أنس ﵁ قال: كان أصحاب رسول الله ﷺ ينتظرون العشاء فينامون، أحسبه قال قعودا حتى تخفق رؤوسهم ثم يصلون ولا يتوضؤون، وذهب قوم إلى أن النوم يوجب الوضوء بكل حال وهو قول أبي هريرة ﵁ وعائشة ﵂، وبه قال الحسن وإسحاق والمزني، وذهب قوم إلى أنه لو نام قائما أو قاعدا أو ساجدا فلا وضوء عليه حتى ينام مضطجعا وبه قال الثوري وابن المبارك وأصحاب الرأي، واختلفوا في لمس الرجل المرأة كما بيناه، واختلفوا في مس الفرج من نفسه أو من غيره فذهب جماعة إلى أنه يوجب الوضوء وهو قول عمر وابن عمر وابن عباس وسعد بن أبي وقاص وأبي هريرة وعائشة ﵃، وبه قال سعيد بن

المسيب وسليمان بن يسار، وعروة بن الزبير وإليه ذهب الأوزاعي والشافعي، وأحمد وإسحاق، وكذلك المرأة تمس فرجها، غير أن الشافعي رضي الله عنه يقول: لا ينتقض إلا أن يمس ببطن الكف أو بطون الأصابع، واحتجوا بما: أخبرنا أبو الحسن السرخسي أنا زاهر بن أحمد أخبرنا أبو إسحاق الهاشمي أنا أبو مصعب عن مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن مُحَمَّد بن عمرو بن حزم أنه سمع عروة بن الزبير يقول: دخلت على مروان بن الحكم فذكرنا ما يكون منه الوضوء، فقال مروان: من مس الذكر الوضوء، فقال عروة: ما علمت ذلك، فقال مروان: أخبرتني بسرة بنت صفوان أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إذا مس أحدكم ذكره فليتوضأ»، وذهب جماعة إلى أنه لا يوجب الوضوء، روي ذلك عن علي وابن مسعود وأبي الدرداء وحذيفة وبه قال الحسن وإليه ذهب الثوري وابن المبارك وأصحاب الرأي، واحتجوا بما: روي عن طلق بن علي رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الرجل مس ذكره، فقال: «هل هو إلا بضعة منك»؟ ويروى «هل هو إلا بضعة أو مضغة منه»، ومن أوجب الوضوء منه قال: هذا منسوخ بحديث بسرة لأن أبا هريرة يروي أيضا: الوضوء من مس الذكر، وهو متأخر الإسلام، وكان قدوم طلق بن علي على رسول الله صلى الله عليه وسلم أول زمن الهجرة حين كان يبني المسجد، واختلفوا في خروج النجاسة من غير الفرجين بالفصد والحجامة وغيرهما من القيء ونحوه، فذهب جماعة إلى أنه لا يوجب الوضوء، روي ذلك عن عبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس، وبه قال عطاء وطاوس والحسن وسعيد بن المسيب وإليه ذهب مالك والشافعي وذهبت جماعة إلى إيجاب الوضوء بالقيء والرعاف والفصد والحجامة منهم سفيان الثوري وابن المبارك وأصحاب الرأي وأحمد وإسحاق، واتفقوا على أن القليل منه وخروج الريح من غير السبيلين لا يوجب الوضوء ولو أوجب الوضوء كثيره لأوجب قليله كالفرج، ﴿ فلم تجدوا ماء فتيمموا ﴾، اعلم أن التيمم من خصائص هذه الأمة، روى حذيفة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «فضلنا على الناس بثلاث: جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة، وجعلت لنا الأرض كلها مسجدا وجعلت تربتها لنا طهورا إذا لم نجد الماء»، وكان بدء التيمم ما أخبرنا أبو الحسن مُحَمَّد بن مُحَمَّد السرخسي أخبرنا أبو علي زاهر بن أحمد السرخسي أخبرنا أبو إسحاق إبراهيم بن عبد الصمد الهاشمي أخبرنا أبو مصعب عن مالك عن عبد الرحمن

بن القاسم عن أبيه عن عائشة ﵂ زوج النبي ﷺ قالت: خرجنا مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره حتى إذا كنا بالبيداء أو بذات الجيش انقطع عقد لي فأقام رسول الله ﷺ على التماسه وأقام الناس معه، وليسوا على ماء وليس معهم ماء فأتى الناس أبا بكر ﵁ فقالوا: ألا ترى ما صنعت عائشة أقامت برسول الله ﷺ وبالناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء، فجاء أبو بكر ﵁ ورسول الله ﷺ واضع رأسه على فخذي قد نام فقال: أحبست رسول الله ﷺ والناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء؟ قالت: فعاتبني أبو بكر ﵁ وقال ما شاء الله أن يقول، وجعل يطعن بيده في خاصرتي فلا يمنعني من التحرك إلا مكان رسول الله ﷺ على فخذي، فقام رسول الله ﷺ حين أصبح على غير ماء، فأنزل الله تعالى آية التيمم فتيمموا فقال أسيد بن حضير وهو أحد النقباء: ما هي بأول بركتكم يا آل أبي بكر، قالت عائشة ﵂: فبعثنا البعير الذي كنت عليه فوجدنا العقد تحته، وأخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي أنا أحمد بن عبد الله النعيمي أنا مُحَمَّد بن يوسف أنا مُحَمَّد بن إسماعيل أنا عبيد بن إسماعيل أنا أبو أسامة عن هشام عن أبيه: عن عائشة ﵂: أنها استعارت من أسماء قلادة فهلكت، فأرسل رسول الله ﷺ ناسا من أصحابه في طلبها فأدركتهم الصلاة فصلوا بغير وضوء، فلما أتوا النبي ﷺ شكوا ذلك إليه فنزلت آية التيمم. فقال أسيد بن حضير: جزاك الله خيرا فو الله ما نزل بك أمر قط إلا جعل الله لك منه مخرجا وجعل للمسلمين فيه بركة فتيمموا، أي: اقصدوا، ﴿ صعيدا طيبا ﴾، أي: ترابا طاهرا نظيفا قال ابن عباس رضي الله عنهما: الصعيد هو التراب، واختلف أهل العلم فيما يجوز به التيمم، فذهب الشافعي رحمه الله تعالى إلى أنه يختص بما يقع عليه اسم التراب مما يعلق باليد منه غبار، لأن النبي ﷺ قال: «وجعلت تربتها لنا طهورا»، وجوز أصحاب الرأي التيمم بالزرنيخ والجص والنورة وغيرها من طبقات الأرض، حتى قالوا: لو ضرب يده على صخرة لا غبار عليها أو على التراب ثم نفخ فيه حتى زال التراب كله فمسح به وجهه ويديه صح تيممه، وقالوا: الصعيد وجه الأرض: لما روي عن جابر ﵁ أن النبي ﷺ قال: «جعلت لي الأرض مسجدا وطهورا»، وهذا مجمل، وحديث حذيفة في تخصيص التراب مفسر والمفسر من الحديث يقضي على المجمل، وجوز بعضهم بكل ما هو متصل بالأرض من شجر ونبات، ونحوهما وقال: إن

الصعيد اسم لما تصاعد على وجه الأرض، والقصد إلى التراب، شرط لصحة التيمم، لأن الله تعالى قال: فتيمموا، والتيمم: هو القصد، حتى لو وقف في مهب الريح فأصاب الغبار وجهه ونوى لم يصح. قوله تعالى:﴿ فامسحوا بوجوهكم وأيديكم إن الله كان عفوا غفورا ﴾، اعلم أن مسح الوجه واليدين واجب في التيمم، واختلفوا في كيفيته فذهب أكثر أهل العلم إلى أنه يمسح الوجه واليدين مع المرفقين، بضربتين يضرب كفيه على التراب فيمسح بهما جميع وجهه، ولا يجب إيصال التراب إلى ما تحت الشعور، ثم يضرب ضربة أخرى فيمسح يديه إلى المرفقين، لما: أخبرنا عبد الوهاب بن مُحَّد الخطيب أنا عبد العزيز بن أحمد الخلال أنا أبو العباس الأصم أنا الربيع أنا الشافعي أنا إبراهيم بن مُحَّد عن أبي الحويرث عن الأعرج عن ابن الصمة قال: مررت على النبي ﷺ وهو يبول فسلمت عليه فلم يرد علي حتى قام إلى جدار فحته بعصا كانت معه، ثم وضع يده على الجدار فمسح وجهه وذراعيه ثم رد علي، ففيه دليل على وجوب مسح اليدين إلى المرفقين كما يجب غسلهما في الوضوء إلى المرفقين، ودليل على أن التيمم لا يصح ما لم يعلق باليد غبار التراب، لأن النبي ﷺ حت الجدار بالعصا، ولو كان مجرد الضرب كافيا لما كان حته، وذهب الزهري إلى أنه يمسح اليدين إلى المنكبين، لما روي عن عمار أنهقال: تيممنا إلى المناكب. وذلك حكاية فعله ولم ينقله عن النبي ﷺ، كما روي أنه قال: أجنبت فتمعكت في التراب، فلما سأل النبي ﷺ وأمره بالوجه والكفين انتهى إليه، وذهب جماعة إلى أن التيمم ضربة واحدة للوجه والكفين وهو قول علي وابن عباس ﷺ، وبه قال الشعبي وعطاء بن أبي رباح ومكحول، وإليه ذهب الأوزاعي وأحمد وإسحاق، واحتجوا بما: أخبرنا عبد الواحد المليحي أنا أحمد بن عبد الله النعيمي أنا مُحَّد بن يوسف أنا مُحَّد بن إسماعيل أنا آدم أنا شعبة أخبرنا الحكم عن ذر عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى عن أبيه قال: جاء رجل إلى عمر بن الخطاب ﷺ فقال: إني أجنبت فلم أصب الماء، فقال عمار بن ياسر لعمر بن الخطاب: أما تذكر أنا كنا في سفر أنا وأنت فأما أنت فلم تصل وأما أنا فتمعكت فصليت فذكرت للنبي ﷺ فقال النبي ﷺ: | إنما يكفيك هكذا، فضرب النبي ﷺ بكفيه الأرض ونفخ فيهما، ثم مسح وجهه وكفيه".

وقال محمد بن إسماعيل أنا محمد بن كثير عن شعبة بإسناده، وقال: قال عمار لعمر ﷺ: تمعكت فأتيت النبي ﷺ فقال: «يكفيك الوجه والكفان»، وفي الحديث دليل على أن الجنب إذا لم يجد الماء يصلي بالتيمم، وكذا الحائض والنفساء إذا طهرتا وعدمتا الماء. وذهب عمر وابن مسعود رضي الله عنهما إلى أن الجنب لا يصلي بالتيمم بل يؤخر الصلاة إلى أن يجد الماء فيغتسل، وحملا قوله تعالى: أو لامستم النساء على اللمس باليد دون الجماع، وحديث عمار ﷺ حجة، وكان عمر نسي ما ذكره له عمار فلم يقنع بقوله. وروي أن ابن مسعود ﷺ رجع عن قوله وجوز التيمم للجنب والدليل عليه أيضا ما: أخبرنا عبد الوهاب بن محمد الخطيب أنا عبد العزيز بن أحمد الخلال أنا أبو العباس الأصم أنا الربيع أنا الشافعي أنا إبراهيم بن محمد عن عباد بن منصور عن أبي رجاء العطاردي عن عمران بن حصين ﷺ أن النبي ﷺ أمر رجلا كان جنبا أن يتيمم ثم يصلي فإذا وجد الماء اغتسل، وأخبرنا عمر بن عبد العزيز أنا أبو القاسم بن جعفر الهاشمي أنا أبو علي اللؤلؤي أنا أبو داود السجستاني أنا مسدد أنا خالد الواسطي عن خالد الحذاء عن أبي عمرو بن بجدان عن أبي ذر ﷺ قال: اجتمعت غنيمة من الصدقة عند رسول الله ﷺ فقال: يا أباذر ابدأ فيها فبدوت إلى الربذة فكانت تصيبني الجنابة فأمكث الخمس والست، فأتيت رسول الله ﷺ فقال: أباذر، فسكت، فقال: «ثكلتك أمك يا أباذر لأمك الويل»، فدعا بجارية سوداء فجاءت بعس فيه ماء فسترتني بثوب واستترت بالراحلة فاغتسلت فكأني ألقيت عني جبلا، فقال: «الصعيد الطيب وضوء المسلم ولو إلى عشر سنين، فإذا وجدت الماء فأمسه جلدك فإن ذلك خير»، ومسح الوجه واليدين في التيمم، تارة يكون بدلا عن غسل جميع البدن في حق الجنب والحائض والنفساء والميت وتارة عن غسل الأعضاء الأربعة في حق المحدث وتارة بدلا عن غسل بعض أعضاء الطهارة بأن يكون على بعض أعضاء طهارته جراحة لا يمكنه غسل محلها فعليه أن يتيمم بدلا عن غسله، ولا يصح التيمم لصلاة الوقت إلا بعد دخول الوقت، ولا يجوز أن يجمع بين فريضتين بتيمم واحد لأن الله تعالى قال: ﴿ إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم ﴾ [المائدة: 6] إلى أن قال: فلم تجدوا ماء فتيمموا، ظاهر الآية يدل على وجوب الوضوء أو التيمم إذا لم يجد الماء عند كل صلاة، إلا أن الدليل قد قام في الوضوء: فإن النبي ﷺ صلى يوم

فتح مكة الصلوات بوضوء واحد، فبقي التيمم على ظاهره، وهذا قول علي وابن عباس وابن عمر ﭬ، وبه قال الشعبي والنخعي وقتادة وإليه ذهب مالك والشافعي وأحمد وإسحاق، وذهب جماعة إلى أن التيمم كالطهارة بالماء يجوز تقديمه على وقت الصلاة، ويجوز أن يصلي به ما شاء من الفرائض ما لم يحدث، وهو قول سعيد بن المسيب والحسن والزهري والثوري وأصحاب الرأي، واتفقوا على أنه يجوز أن يصلي بتيمم واحد مع الفريضة ما شاء من النوافل قبل الفريضة وبعدها، وأن يقرأ القرآن إن كان جنبا، وإن كان تيممه بعذر السفر وعدم الماء فيشترط طلب الماء وهو أن يطلبه في رحله ومن رفقائه، وإن كان في صحراء ولا حائل دون نظره ينظر حواليه، وإن كان دون نظره حائل قريب من تل أو جدار عدل عنه لأن الله تعالى قال: فلم تجدوا ماء فتيمموا، ولا يقال: لم يجد إلا لمن طلب، وعند أبي حنيفة ﭬ طلب الماء ليس بشرط فإن رأى الماء ولكن بينه وبين الماء حائل من عدو أو سبع يمنعه من الذهاب إليه أو كان الماء في بئر وليس معه آلة الاستقاء، فهو كالمعدوم يصلي بالتيمم ولا إعادة عليه".

والخلاصة من هذه الآية الكريمة، أن المؤمن مطالب بتعلم نصاب العلم الشرعي في فقه العبادات في مقدمته الصلاة، التي هي عماد الدين، فيجب عليه معرفة كيف يصلي وفق هدي النبي ﷺ، وشروط الصلاة والطهارة من العلوم التي لا ينبغي أن يجهلها مؤمن.. وتلك سبيل المؤمنين.

4. الآية 59 من سورة النساء

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾

في تفسير الطبري لهذه الآية: "قال أبو جعفر: يعني بذلك جل ثناؤه: يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله ربكم فيما أمركم به وفيما نهاكم عنه، وأطيعوا رسوله محمدًا ﷺ، فإن في طاعتكم إياه لربكم طاعة، وذلك أنكم تطيعونه لأمر الله إياكم بطاعته، كما-:

حدثنا ابن حميد قال، حدثنا جرير، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: من أطاعني فقد أطاع الله، ومن أطاع أميري فقد أطاعني، ومن عصاني فقد عصى الله، ومن عصى أميري فقد عصاني. [1]

واختلف أهل التأويل في معنى قوله: " أطيعوا الله وأطيعوا الرسول."

فقال بعضهم: ذلك أمرٌ من الله باتباع سنته.

ذكر من قال ذلك:

حدثنا المثنى قال: حدثنا عمرو قال، حدثنا هشيم، عن عبد الملك، عن عطاء في قوله: " أطيعوا الله وأطيعوا الرسول "، قال: طاعة الرسول، اتباع سُنته.

حدثني المثنى قال، حدثنا إسحاق قال، حدثنا يعلى بن عبيد، عن عبد الملك، عن عطاء: " أطيعوا الله وأطيعوا الرسول "، قال: طاعة الرسول، اتباع الكتاب والسنة.

وحدثني المثنى قال، حدثنا سويد قال، أخبرنا ابن المبارك، عن عبد الملك، عن عطاء مثله.

وقال آخرون: ذلك أمرٌ من الله بطاعة الرّسول في حياته.

ذكر من قال ذلك:

حدثني يونس قال، أخبرنا ابن وهب قال، قال ابن زيد في قوله: " أطيعوا الله وأطيعوا الرسول "، إن كان حيًّا.

---

[1] الحديث: 9851 - ورواه أحمد في المسند مرارًا ، من طرق مختلفة ، منها: 7330 ، 7428 ، 7643. ورواه الشيخان وغيرهما. وذكره ابن كثير 2: 497 ، بقوله: "وفي الحديث المتفق على صحته". وهو كما قال.

قال أبو جعفر: والصواب من القول في ذلك أن يقال: هو أمرٌ من الله بطاعة رسوله في حياته فيما أمرَ ونهى، وبعد وفاته باتباع سنته. وذلك أن الله عمّ بالأمر بطاعته، ولم يخصص بذلك في حال دون حال، فهو على العموم حتى يخصّ ذلك ما يجبُ التسليم له.

واختلف أهل التأويل في" أولي الأمر " الذين أمر الله عبادَه بطاعتهم في هذه الآية.

فقال بعضهم: هم الأمراء.

ذكر من قال ذلك:

حدثني أبو السائب سلم بن جنادة قال، حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة في قوله: " أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم "، قال: هم الأمراء.

حدثنا الحسن بن الصباح البزار قال، حدثنا حجاج بن مُحَمَّد، عن ابن جريج قال، أخبرني يعلى بن مسلم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس أنه قال: " يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم "، نزلت في رجل بعثه النبي ﷺ على سرية.

حدثنا القاسم قال، حدثنا الحسين قال، حدثني حجاج، عن ابن جريج، عن عبيد الله بن مسلم بن هرمز، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: أن هذه الآية نزلت في عبد الله بن حُذافة بن قيس السهمي، إذ بعثه النبي ﷺ في السرية.

حدثنا ابن حميد قال، حدثنا حكام، عن عنبسة، عن ليث قال: سأل مسلمةُ ميمونَ بن مهران عن قوله: " أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم "، قال: أصحاب السرايا على عهد النبي ﷺ.

حدثني يونس قال، أخبرنا ابن وهب قال، قال ابن زيد في قوله: " يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم "، قال. قال أبي: هم السلاطين. قال وقال ابن زيد في قوله: " وأولي الأمر منكم "، قال أبي: قال رسول الله ﷺ: الطاعةَ الطاعة، وفي الطاعة بلاء. وقال: ولو

شاء الله لجعل الأمر في الأنبياء يعني: لقد جعلت الأمر إليهم والأنبياء معهم، ألا ترى حين حكموا في قتل يحيى بن زكريا؟

حدثنا مُحَمَّد بن الحسين قال، حدثنا أحمد بن مفضل قال، حدثنا أسباط، عن السدي: " أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم "، قال: بعث رسول الله ﷺ سريَّة عليها خالد بن الوليد، وفيها عمار بن ياسر، فساروا قِبَل القوم الذين يريدون، فلما بلغوا قريبًا منهم عرَّسوا، (1) وأتاهم ذو العُيَيْنَتين فأخبرهم، (2) فأصبحوا قد هربوا، غير رجل أمر أهله فجمعوا متاعهم، ثم أقبل يمشي في ظلمة الليل حتى أتى عسكر خالد، فسأل عن عمار بن ياسر، فأتاه فقال: يا أبا اليقظان، إني قد أسلمت وشهدت أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا عبده ورسوله، وإنّ قومي لما سمعوا بكم هربوا، وإني بقيت، فهل إسلامي نافعي غدًا، وإلا هربت؟ قال عمار: بل هو ينفعك، فأقم. فأقام، فلما أصبحوا أغار خالد فلم يجد أحدًا غير الرجل، فأخذه وأخذ ماله. فبلغ عمارًا الخبر، فأتى خالدًا، فقال: خلِّ عن الرجل، فإنه قد أسلم، وهو في أمان مني. فقال خالد: وفيم أنت تجير؟ فاستبَّا وارتفعا إلى النبي ﷺ: فأجاز أمان عمار، ونهاه أن يجير الثانية على أمير. فاستبَّا عند رسول الله ﷺ، فقال خالد: يا رسول الله، أتترك هذا العبد الأجدع يسبني؟ فقال رسول الله ﷺ: يا خالد، لا تسبَّ عمارًا، فإنه من سب عمارًا سبه الله، ومن أبغض عمارًا أبغضه الله، ومن لعن عمارًا لعنه الله. فغضب عمار فقام، فتبعه خالد حتى أخذ بثوبه فاعتذر إليه، فرضي عنه، فأنزل الله تعالى قوله: " أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم ". (3)

وقال آخرون: هم أهل العلم والفقه.

ذكر من قال ذلك:

---

(1) عرس القوم تعريسًا": إذا نزلوا في السفر من آخر الليل ، يقعون وقعة للاستراحة ، ثم ينيخون وينامون نومة خفيفة ، ثم يثورون مع انفجار الصبح سائرين.

(2) ذو العيينتين" و"ذو العوينتين" ، و"ذو العينين": الجاسوس.

(3) الأثر أخرجه ابن كثير في تفسيره 2 : 497 ، ثم قال: "وهكذا رواه ابن أبي حاتم من طريق ، عن السدي مرسلا. ورواه ابن مردويه من رواية الحكم بن ظهير، عن السدي، عن أبي صالح، عن ابن عباس، فذكر بنحوه. والله أعلم".

حدثني سفيان بن وكيع قال، حدثنا أبي، عن علي بن صالح، عن عبد الله بن مُحَّد بن عقيل، عن جابر بن عبد الله...

قال، حدثنا جابر بن نوح، عن الأعمش، عن مجاهد في قوله: أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم "، قال: أولي الفقه منكم.

حدثنا أبو كريب قال، حدثنا ابن إدريس قال، أخبرنا ليث، عن مجاهد في قوله: " أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم "، قال: أولي الفقه والعلم.

حدثني مُحَّد بن عمرو قال، حدثنا أبو عاصم، عن عيسى، عن ابن أبي نجيح: " وأولي الأمر منكم "، قال: أولي الفقه في الدين والعقل.

حدثني المثنى قال، حدثنا أبو حذيفة قال، حدثنا شبل، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد مثله.

حدثني المثنى قال، حدثنا عبد الله بن صالح قال، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس قوله: " أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم "، يعني: أهل الفقه والدين.

حدثني أحمد بن حازم قال، حدثنا أبو نعيم قال، حدثنا سفيان، عن حصين، عن مجاهد: " وأولي الأمر منكم "، قال: أهل العلم.

حدثني يعقوب بن إبراهيم قال، حدثنا هشيم قال، أخبرنا عبد الملك، عن عطاء بن السائب في قوله: " أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم "، قال: أولي العلم والفقه.

حدثني المثنى قال، حدثنا عمرو بن عون قال، حدثنا هشيم، عن عبد الملك، عن عطاء: " وأولي الأمر منكم "، قال: الفقهاء والعلماء.

حدثنا الحسن بن يحيى قال، أخبرنا عبد الرزاق قال، أخبرنا معمر، عن الحسن في قوله: " وأولي الأمر منكم "، قال: هم العلماء.

قال، وأخبرنا عبد الرزاق، عن الثوري، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد قوله: " وأولي الأمر منكم "، قال: هم أهل الفقه والعلم.

حدثني المثنى قال، حدثنا إسحاق قال، حدثنا ابن أبي جعفر، عن أبيه، عن الربيع، عن أبي العالية في قوله: " وأولي الأمر منكم "، قال: هم أهل العلم، ألا ترى أنه يقول: وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ [سورة النساء: 83]؟

وقال آخرون: هم أصحاب مُحَمَّد ﷺ.

ذكر من قال ذلك:

حدثني يعقوب بن إبراهيم قال، حدثنا ابن علية قال، حدثنا ابن أبي نجيح، عن مجاهد في قوله: " أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم "، قال: كان مجاهد يقول: أصحاب مُحَمَّد قال: وربما قال: أولي العقل والفقه ودين الله.

وقال آخرون: هم أبو بكر وعمر رحمهما الله.

ذكر من قال ذلك:

حدثنا أحمد بن عمرو البصري قال، حدثنا حفص بن عمر العدني قال، حدثنا الحكم بن أبان، عن عكرمة: " أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم "، قال: أبو بكر وعمر.

قال أبو جعفر: وأولى الأقوال في ذلك بالصواب، قول من قال: هم الأمراء والولاة لصحة الأخبار عن رسول الله ﷺ بالأمر بطاعة الأئمة والولاة فيما كان لله طاعةً، وللمسلمين مصلحة، كالذي-:

حدثني علي بن مسلم الطوسي قال، حدثنا ابن أبي فديك قال، حدثني عبد الله بن مُحَمَّد بن عروة، عن هشام بن عروة، عن أبي صالح السمان، عن أبي هريرة: أن النبي ﷺ قال: سيليكم

بعدي ولاة، فيليكم البَرُّ ببِرِّه، والفاجر بفجوره، فاسمعوا لهم وأطيعوا في كل ما وافق الحق، وصلُّوا وراءهم. فإن أحسنوا فلكم ولهم، وإن أساؤوا فلكم وعليهم.

حدثنا ابن المثنى قال، حدثنا يحيى، عن عبيد الله قال، أخبرني نافع، عن عبد الله، عن النبي ﷺ قال: على المرء المسلم، الطاعةُ فيما أحب وكره، إلا أن يؤمر بمعصية؛ فمن أمر بمعصية فلا طاعة.[1]

حدثنا ابن المثنى قال، حدثني خالد، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه.[2]

فإذ كان معلومًا أنه لا طاعة واجبة لأحد غير الله أو رسوله أو إمام عادل، وكان الله قد أمر بقوله: " أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم " بطاعة ذَوِي أمرنا كان معلومًا أن الذين أمرَ بطاعتهم تعالى ذكره من ذوي أمرنا، هم الأئمة ومن ولَّوْه المسلمين، دون غيرهم من الناس، وإن كان فرضًا القبول من كل من أمر بترك معصية الله ودعا إلى طاعة الله، وأنه لا طاعة تجب لأحد فيما أمر ونهى فيما لم تقم حجة وجوبه، إلا للأئمة الذين ألزم الله عباده طاعتهم فيما أمروا به رعيتهم مما هو مصلحة لعامة الرعيّة، فإن على من أمروه بذلك طاعتهم، وكذلك في كل ما لم يكن لله معصية.

وإذ كان ذلك كذلك، كان معلومًا بذلك صحة ما اخترنا من التأويل دون غيره.

القول في تأويل قوله: ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ﴾

قال أبو جعفر: يعني بذلك جل ثناؤه: فإن اختلفتم، أيها المؤمنون، في شيء من أمر دينكم: أنتم فيما بينكم، أو أنتم وولاة أمركم، فاشتجرتم فيه " فردوه إلى الله "، يعني بذلك: فارتادوا معرفة حكم ذلك الذي اشتجرتم أنتم بينكم، أو أنتم وأولو أمركم فيه من عند الله، يعني بذلك: من

---

(1) والحديث رواه أحمد في المسند: 4668

(2) والحديث رواه أحمد في المسند وهو في الصحيحين وغيرهما.

كتاب الله، فاتبعوا ما وجدتم وأما قوله: "والرسول "، فإنه يقول: فإن لم تجدوا إلى علم ذلك في كتاب الله سبيلا فارتادوا معرفة ذلك أيضًا من عند الرسول إن كان حيًا، وإن كان ميتًا فمن سنته" إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر "، يقول: افعلوا ذلك إن كنتم تصدقون بالله "واليوم الآخر"، يعني: بالمعاد الذي فيه الثواب والعقاب، فإنكم إن فعلتم ما أمرتم به من ذلك. فلكم من الله الجزيل من الثواب، وإن لم تفعلوا ذلك فلكم الأليم من العقاب.

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال جماعة من أهل التأويل.

ذكر من قال ذلك:

حدثنا أبو كريب قال، حدثنا ابن إدريس قال، أخبرنا ليث، عن مجاهد في قوله: " فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول "، قال: فإن تنازع العلماء ردّوه إلى الله والرسول. قال يقول: فردّوه إلى كتاب الله وسنة رسوله.

ثم قرأ مجاهد هذه الآية: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾[سورة النساء: 83]

حدثني المثنى قال، حدثنا سويد قال، أخبرنا ابن المبارك، عن سفيان، عن ليث، عن مجاهد في قوله: " فردوه إلى الله والرسول "، قال: كتاب، الله وسنة نبيه ﷺ:

حدثنا الحسن بن يحيى قال، أخبرنا عبد الرزاق قال، أخبرنا الثوري، عن ليث، عن مجاهد في قوله: "فردوه إلى الله والرسول "، قال: إلى الله "، إلى كتابه وإلى " الرسول "، إلى سنة نبيه.

حدثنا ابن حميد قال، حدثنا حكام، عن عنبسة، عن ليث، قال: سأل مسلمةُ ميمونَ بن مهران عن قوله: " فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول "، قال: "الله "، كتابه، و"رسوله" سنته، فكأنما ألقمه حجرًا.

حدثنا أحمد بن حازم قال، حدثنا أبو نعيم قال، أخبرنا جعفر بن مروان، عن ميمون بن مهران: " فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول "، قال: الرد إلى الله، الردّ إلى كتابه والرد إلى رسوله إن كان حيًا، فإن قبضه الله إليه فالردّ إلى السنة.

حدثنا بشر بن معاذ قال، حدثنا يزيد قال، حدثنا سعيد، عن قتادة قوله: " فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول "، يقول: ردوه إلى كتاب الله وسنة رسوله " إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ".

حدثنا مُحَمَّد بن الحسين قال، حدثنا أحمد بن مفضل قال، حدثنا أسباط، عن السدي: " فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول "، إن كان الرسول حيًا و"إلى الله " قال: إلى كتابه.

القول في تأويل قوله: ﴿ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا (59)﴾ [النساء: 59]

قال أبو جعفر: يعني بقوله جل ثناؤه: " ذلك "، فردُّ ما تنازعتم فيه من شيء إلى الله والرسول، " خير " لكم عند الله في معادكم، وأصلح لكم في دنياكم، لأن ذلك يدعوكم إلى الألفة، وترك التنازع والفرقة" وأحسن تأويلا "، يعني: وأحمد مَوْئلا ومغبّة، وأجمل عاقبة.

وقد بينا فيما مضى أن " التأويل"" التفعيل" من " تأوّل "، وأنّ قول القائل: " تأوّل "، "تفعّل "، من قولهم: "آل هذا الأمر إلى كذا "، أي: رجع بما أغنى عن إعادته.

وبنحو ما قلنا في ذلك قال أهل التأويل.

ذكر من قال ذلك:

حدثني مُحَمَّد بن عمرو قال، حدثنا أبو عاصم قال، حدثنا عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: " وأحسن تأويلا "، قال: حسن جزاء.

حدثني المثنى قال، حدثنا أبو حذيفة قال، حدثنا شبل، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد مثله.

حدثنا بشر بن معاذ قال، حدثنا يزيد قال، حدثنا سعيد، عن قتادة: " ذلك خير وأحسن تأويلا "، يقول: ذلك أحسنُ ثوابًا، وخير عاقبةً.

حدثنا مُحَمَّد بن الحسين قال، حدثنا أحمد بن مفضل قال، حدثنا أسباط، عن السدي: " وأحسن تأويلا " قال: عاقبة.

حدثني يونس قال، أخبرنا ابن وهب قال، قال ابن زيد في قوله: " ذلك خير وأحسن تأويلا "، قال: وأحسن عاقبة قال: و" التأويل "، التصديق".

وروى البخاري في صحيحه عن ابن عباس قال: "نزلتْ في عبدالله بن حُذافة بن قيس الأنصاري البدري، وكان به دعابة؛ إذ بعثه رسول الله ﷺ على سرية، فأمرهم يومًا أن يجمعوا حطبًا ويوقدوا نارًا ففعلوا، ثم أمرهم أن يدخلوها محتجًّا عليهم بقوله ﷺ: (مَن أطاع أميري فقد أطاعني، ومَن عصى أميري فقد عصاني)، فلم يستجيبوا له، وقالوا له: إنما آمنا وأسلمنا لننجوَ من النار، فكيف نُعذِّب أنفسنا بها؟! وذكر ذلك لرسول الله ﷺ، فقال: "لو دخلوها ما خرجوا منها؛ إنما الطاعة في المعروف".

قال ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى ﴿ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾؛ يعني: أهل الفقه والدين، وكذا قال مجاهد وعطاء.

و﴿ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾؛ يعني العلماء، والظاهر – والله أعلم – أنها عامَّة في كل أولي الأمر من الأمراء والعلماء؛ ولهذا قال تعالى ﴿ أَطِيعُوا اللَّهَ ﴾؛ أي: اتبِعوا كتابه، ﴿ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ ﴾؛ أي: خذوا بسنته، ﴿ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾؛ أي: فيما أمروكم به من طاعة الله لا في معصية؛ فإنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، كما تقدم في الحديث الصحيح: (إنما الطاعة في المعروف).

وقوله ﴿ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ ﴾ [النساء: 59]، قال مجاهد: (أي: إلى كتاب الله وسنة رسوله)، وهذا أمر من الله – عز وجل – بأن كل شيء تنازع الناس فيه من

أصول الدين وفروعه أن يردَّ التنازع في ذلك إلى الكتاب والسنة، كما قال تعالى ﴿ وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ ﴾ [الشورى: 10]، مما حكم به الكتاب والسنة وشهد له بالصحة والحق، وماذا بعد الحق إلا الضلال؟!

ولهذا قال تعالى ﴿ وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ ﴾؛ أي: ردُّوا الخصومات والجهالات إلى كتاب الله وسنة رسوله، فتحاكموا إليهما فيما شجر بينكم، فدل على أن مَن لم يتحاكم في محل النزاع إلى كتاب الله والسنة، ولا يرجع إليهما في ذلك، فليس مؤمنًا بالله ولا باليوم الآخر.

وقوله ﴿ ذَلِكَ خَيْرٌ ﴾؛ أي: التحاكم إلى كتاب الله وسنة رسوله، والرجوع إليهما في فصل النزاع: خير.

﴿ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾؛ أي: وأحسن عاقبةً ومآلاً، كما قال السدي، وقال مجاهد: وأحسن جزاءً، وهو قريب.

ولهذا أنكر الله – عز وجل – في الآية التي تليها على مَن يدعي الإيمان بما أنزل الله على رسوله ﷺ وعلى الأنبياء الأقدمين، وهو مع ذلك يريد التحاكم في فصل الخصومات إلى غير كتاب الله وسنة رسوله ﷺ من القوانين الوضعية التي ما أنزل الله بها من سلطان، والله المستعان، فقال تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴾ [النساء: 60].

وعن العِرْباض بن سارية رضي الله عنه قال: "وعظَنا رسول الله يومًا بعد صلاة الغداة موعظةً بليغةً، ذرفت منها العيون، ووجلت منها القلوب، فقال رجل: إن هذه موعظة مودِّع، فماذا تعهد إلينا يا رسول الله؟ فقال: "أوصيكم بتقوى الله، والسمع والطاعة، وإن أُمِّر عليكم عبد حبشي، فإنه مَن يَعِشْ منكم بعدي فسيرى اختلافًا كثيرًا، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء المهديِّين الراشدين، تمسَّكوا بها، وعَضُّوا عليها بالنواجذ، وإيَّاكم ومحدَثاتِ الأمور؛ فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة".

فكل ما وقع فيه الخلاف بين الصحابة فمَن بعدهم يجب ردُّه إلى الكتاب والسنة، قال تعالى: ﴿ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ ﴾ [النساء: 59]، فالرد إلى الله تعالى هو الرد إلى كتابه، والرد إلى الرسول هو الرد إلى سنته بعد انقطاع الوحي، فما وافقهما قُبِل، وما خالفهما رُدَّ على قائله كائنًا مَن كان.

وقال تعالى لرسوله ﷺ، وهو أرجح الخلائق عقلاً، وأَوْلاهم بالصواب ﴿ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ ﴾ [النساء: 105]، ولم يقل: بما رأيتَ، وهو ﷺ لا يقول في التشريع إلا عن الله عز وجل؛ ولهذا لم يُجِبِ اليهودَ في سؤالهم عن الروح، ولا جابرًا في سؤاله عن ميراث الكلالة، ولا المجادِلةَ في سؤالها عن حكم الظهار، حتى نزل القرآن بتفصيل ذلك وبيانه.

وقال علي بن أبي طالب: لو كان الدين بالرأي، لكان أسفل الخف أَولى بالمسح من أعلاه، وقد رأيت رسول الله ﷺ يمسح على ظاهر خفَّيه.

وقد أفتى عمر بن الخطاب السائل الثقفي في المرأة التي حاضت بعد أن زارت البيت يوم النحر ألا تنفر، فقال الثقفي: إن رسول الله أفتاني في مثل هذه المرأة بغير ما أفتيتَ به، فقام عمر إليه وضربه بالدِّرة، ويقول له: لم تستفتيني في شيء قد أفتى فيه رسول الله؟

وقال عمر بن عبدالعزيز: لا رأيَ لأحدٍ مع سنة سنَّها رسول الله ﷺ.

وقال الشافعي: أجمع الناس على أن مَن استبانت له سنة عن رسول الله ﷺ، لم يكن له أن يدَعَها لقول أحد من الناس.

وقال - رحمه الله -: ما من أحد إلا وتذهب عليه سنةٌ لرسول الله وتعزُبُ عنه، فمهما قلتُ من قولٍ وأصَّلت، فيه عن رسول الله خلافُ ما قلتُ، فالقول ما قال رسول الله، وهو قولي، وجعل يردد هذا الكلام".

والخلاصة من هذه الآية الجليلة، أن المؤمن مرجعيته في كل حكم وقضية هي كتاب الله وسنة نبيه ﷺ، ويحفظ للأمير مكانته فيما لا يحمل معصية لربه سبحانه.. ولا يحتكم المؤمنون لغير كتاب الله وسنة نبيه ﷺ، فمرجعيتهم التوحيد الخالص والسنة المطهرة .. وتلك سبيل المؤمنين.

5. الآية 71 من سورة النساء

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ فَانْفِرُوا ثُبَاتٍ أَوِ انْفِرُوا جَمِيعًا﴾

وفي هذه الآية 71 من سورة النساء، يقول الطبري في تفسيرها: "يعني بقوله جل ثناؤه: "يا أيها الذين آمنوا "، صدَّقوا الله ورسوله "خذوا حذركم "، خذوا جُنَّتكم وأسلحتكم التي تتقون بها من عدوكم لغزوهم وحربهم" فانفروا إليهم ثُبات".

وهي جمع " ثبة "، و"الثبة"، العصبة.

ومعنى الكلام: فانفروا إلى عدوكم جماعة بعد جماعة متسلحين.

ومن "الثبة" قول زهير:

وَقَدْ أَغْدُوا عَلَى ثُبَةٍ كِرَامٍ   نَشَاوَى وَاجِدِينَ لِمَا نَشَاء

وقد تجمع " الثبة " على " ثُبِين ".

"أو انفروا جميعًا "، يقول: أو انفروا جميعًا مع نبيكم ﷺ لقتالهم.

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل.

ذكر من قال ذلك:

حدثني المثنى قال، حدثنا عبد الله بن صالح قال، حدثني معاوية، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس قوله: "خذوا حذركم فانفروا ثبات "، يقول: عصبًا، يعني سَرايَا متفرقين "أو انفروا جميعًا "، يعني: كلكم.

حدثني مُحَمَّد بن عمرو قال، حدثنا أبو عاصم، عن عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد في قول الله: " فانفروا ثبات "، قال: فرقًا، قليلا قليلا.

حدثنا بشر بن معاذ قال، حدثنا يزيد قال، حدثنا سعيد، عن قتادة قوله: " فانفروا ثبات "، قال: " الثبات " الفرق.

حدثنا الحسين بن يحيى قال، أخبرنا عبد الرزاق قال، أخبرنا معمر، عن قتادة مثله.

حدثني مُحَمَّد بن الحسين قال، حدثنا أحمد بن مفضل قال، حدثنا أسباط، عن السدي: " فانفروا ثبات "، فهي العصبة، وهي الثبة" أو انفروا جميعًا "، مع النبي ﷺ.

حدثت عن الحسين بن الفرج قال، سمعت أبا معاذ يقول: أخبرنا عبيد بن سليمان قال، سمعت الضحاك يقول في قوله: " فانفروا ثبات "، يعني: عصبًا متفرِّقين".

لقد حملت الآية 71 من سورة النساء أمرًا بأخذ الحذر في الجهاد، وهو أمر صريح أن أن التقصير فيه معصية، ويقول ابن كثير - رحمه الله - في تفسير هذه الآية: "يأمر الله تعالى عبادَه المؤمنين بأخذِ الحذر من عدوِّهم، وهذا يستلزم التأهُّب لهم، بإعداد الأسلحة والعُدد، وتكثير العَدد بالنفير في سبيل الله.

(ثُباتٍ)؛ أي: جماعةً بعد جماعةٍ، وفِرْقة بعد فِرْقة، وسَريَّة بعد سرية، والثُّبات جمع ثُبَة، وقد تجمع الثُّبة على ثُبِين، قال ابن عباس: يعنى سرايا متفرِّقين.

(انفروا جميعًا)؛ يعني: كلكم.

وقوله: ﴿ وَإِنَّ مِنْكُمْ لَمَنْ لَيُبَطِّئَنَّ ﴾، قال مجاهد: نزلت في المنافقين، (ليبطئن)؛ أي: ليتخلَّفن عن الجهاد، ويحتمل أن يكون المراد أنه يتباطأ هو نفسه ويُبطِّئ غيره عن الجهاد، كما كان عبدالله بن أُبَي ابن سلول - قبحه الله - يفعل، يتأخر عن الجهاد، ويُثبِّط الناس عن الخروج، وهذا قول ابن جريج وابن جرير؛ ولهذا قال تعالى إخبارًا عن المنافق أنه يقول إذا تأخَّر عن الجهاد: ﴿ فَإِنْ أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ ﴾؛ أي: قتلٌ وشهادة، وغلَبُ العدو لكم؛ لِمَا في ذلك من الحكمة، ﴿ قَالَ قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ إِذْ لَمْ أَكُنْ مَعَهُمْ شَهِيدًا ﴾؛ أي: إذ لم أحضر معهم وقعة القتال، يَعُدُّ ذلك من نعم الله عليه، ولم يدرِ ما فاته من الأجر في الصبر والشهادة إن قتل.

﴿ وَلَئِنْ أَصَابَكُمْ فَضْلٌ مِنَ اللَّهِ ﴾؛ أي: نصر وظفر وغنيمة، ﴿ لَيَقُولَنَّ كَأَنْ لَمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ ﴾؛ أي: كأنه ليس من أهل دينكم: ﴿ يَا لَيْتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾؛ أي: بأن يضرب لي بسهم معهم، فأحصل عليه، وهو أكبر قصده، وغاية مراده.

ثم قال تعالى: ﴿ فَلْيُقَاتِلْ ﴾؛ أي: المؤمن ﴿ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ ﴾؛ أي: يبيعون دينَهم بعَرَضٍ قليل من الدنيا، وما ذلك إلا لكفرهم وعدم إيمانهم.

ثم قال تعالى: ﴿ وَمَنْ يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾؛ أي: كل مَن قاتل في سبيل الله سواء قُتل أو غلَب، فله عند الله مثوبة عظيمة، وأجر عظيم، كما ثبت في الصحيحين، وتكفَّل الله للمجاهد في سبيله إن توفَّاه الله أن يُدخِله الجنة، أو يرجعه إلى مسكنه الذي خرج منه بما نال من أجر وغنيمة.

ثم قال تعالى: ﴿ وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ... ﴾ [النساء: 75].

يُحرِّض تعالى عباده المؤمنين على الجهاد في سبيله، وعلى السعي في استنقاذ المستضعفين بمكة، من الرجال والنساء والصبيان من المقام بها؛ ولهذا قال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا ﴾ [النساء: 75]؛ يعني: مكة؛ كقوله تعالى: ﴿ وَكَأَيِّنْ مِنْ قَرْيَةٍ هِيَ أَشَدُّ قُوَّةً مِنْ قَرْيَتِكَ الَّتِي أَخْرَجَتْكَ ﴾ [محمد: 13]، ثم وصفها بقوله: ﴿ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَلْ لَنَا

مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا ﴾ [النساء: 75]؛ أي: سخِّر لنا من عندك وليًّا وناصرًا، قال البخاري عن عبيدالله: قال: سمعت ابن عباس قال: كنت أنا وأمي من المستضعفين".

وجاءت الآيات بعدها بمعاني متصلة، حيث قال الله تعالى ﴿وَإِنَّ مِنْكُمْ لَمَنْ لَيُبَطِّئَنَّ فَإِنْ أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ قَالَ قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ إِذْ لَمْ أَكُنْ مَعَهُمْ شَهِيدًا (72) وَلَئِنْ أَصَابَكُمْ فَضْلٌ مِنَ اللَّهِ لَيَقُولَنَّ كَأَنْ لَمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ يَا لَيْتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزًا عَظِيمًا (73) فَلْيُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ وَمَنْ يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا (74) وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا (75)﴾ [النساء: 72-75].

والخلاصة من هذه الآية الجليلة أن المؤمن يعلم أن في الكتاب والسنة كل ما يحتاجه في ميادين الحياة المختلفة بما فيها العسكرية وقيادة الدولة، وهنا نتعرف من خلال هذه الآية على قاعدة عظيمة لتحقيق النصر وهي ضرورة الأخذ بالأسباب وأولها الحذر قبل أي عمل، والتقصير في ذلك ذنب في الإسلام.. والمؤمن يأخذ أوامر ربه بتعظيم شديد.. وتلك سبيل المؤمنين.

6. الآية 94 من سورة النساء

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾

جاء في تفسير الطبري للآية 94 من سورة النساء: " قال الإمام أحمد: حدثنا يحيى بن أبي بكير، وحسين بن محمد، وخلف بن الوليد، قالوا: حدثنا إسرائيل، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: مر رجل من بني سليم بنفر من أصحاب النبي ﷺ وهو يسوق غنما له، فسلم عليهم فقالوا: ما سلم علينا إلا ليتعوذ منا. فعمدوا إليه فقتلوه، وأتوا بغنمه النبي ﷺ فنزلت هذه الآية ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمنا﴾ إلى آخرها. ورواه الترمذي في التفسير، عن عبد بن حميد، عن عبد العزيز بن أبي رزمة، عن إسرائيل، به. وقال: هذا حديث حسن، وفي الباب عن أسامة بن زيد. ورواه الحاكم من طريق عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، به. ثم قال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ورواه ابن جرير من حديث عبيد الله بن موسى وعبد الرحيم بن سليمان، كلاهما عن إسرائيل، به وقال في بعض كتبه غير التفسير–وقد رواه من طريق عبد الرحمن فقط –: وهذا خبر عندنا صحيح سنده، وقد يجب أن يكون على مذهب الآخرين سقيما، لعلل منها: أنه لا يعرف له مخرج عن سماك إلا من هذا الوجه، ومنها: أن عكرمة في روايته عندهم نظر، ومنها: أن الذي أنزلت فيه الآية مختلف فيه، فقال بعضهم: أنزلت في محلم بن جثامة، وقال بعضهم: أسامة بن زيد. وقيل غير ذلك. قلت: وهذا كلام غريب، وهو مردود من وجوه أحدها: أنه ثابت عن سماك، حدث به عنه غير واحد من الكبار.

الثاني: أن عكرمة محتج به في الصحيح.

الثالث: أنه مروي من غير هذا الوجه عن ابن عباس، كما قال البخاري: حدثنا علي بن عبد الله، حدثنا سفيان، عن عمرو، عن عطاء، عن ابن عباس ﴿ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمنا ﴾ قال: قال ابن عباس: كان رجل في غنيمة له، فلحقه المسلمون، فقال: السلام عليكم. فقتلوه وأخذوا غنيمته فأنزل الله ذلك إلى قوله ﴿تبتغون عرض الحياة الدنيا﴾ تلك الغنيمة. قرأ ابن عباس (السلام) وقال سعيد بن منصور: حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن ابن عباس قال: لحق المسلمون رجلا في غنيمة فقال: السلام عليكم، فقتلوه وأخذوا غنيمته فنزلت ﴿ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمنا﴾ ورواه ابن جرير وابن أبي

حاتم، من طريق سفيان بن عيينة، به وأما قصة محلم بن جثامة فقال الإمام أحمد: حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن مُحَمَّد بن إسحاق، حدثني يزيد بن عبد الله بن قسيط، عن القعقاع بن عبد الله بن أبي حدرد عن أبيه عبد الله ابن أبي حدرد، ﷺ، قال: بعثنا رسول الله ﷺ إلى إضم، فخرجت في نفر من المسلمين، فيهم: أبو قتادة الحارث بن ربعي، ومحلم بن جثامة بن قيس، فخرجنا حتى إذا كنا ببطن مر بنا عامر بن الأضبط الأشجعي، على قعود له، معه متيع ووطب من لبن، فلما مر بنا سلم علينا، فأمسكنا عنه، وحمل عليه محلم بن جثامة فقتله، بشيء كان بينه وبينه، وأخذ بعيره ومتيعه، فلما قدمنا على رسول الله ﷺ وأخبرناه الخبر، نزل فينا القرآن ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمنا تبتغون عرض الحياة الدنيا فعند الله مغانم كثيرة كذلك كنتم من قبل فمن الله عليكم فتبينوا إن الله كان بما تعملون خبيرا﴾.

تفرد به أحمد وقال ابن جرير: حدثنا ابن وكيع، حدثنا جرير، عن ابن إسحاق، عن نافع ؛ أن ابن عمر قال: بعث رسول الله ﷺ محلم بن جثامة مبعثا، فلقيهم عامر بن الأضبط، فحياهم بتحية الإسلام وكانت بينهم حنة في الجاهلية، فرماه محلم بسهم فقتله، فجاء الخبر إلى رسول الله ﷺ، فتكلم فيه عيينة والأقرع، فقال الأقرع: يا رسول الله، سن اليوم وغير غدا. فقال عيينة: لا والله، حتى تذوق نساؤه من الثكل ما ذاق نسائي. فجاء محلم في بردين، فجلس بين يدي رسول الله ﷺ ليستغفر له، فقال رسول الله ﷺ: "لا غفر الله لك "فقام وهو يتلقى دموعه ببرديه، فما مضت له سابعة حتى مات، ودفنوه، فلفظته الأرض، فجاءوا إلى النبي ﷺ فذكروا ذلك له، فقال: "إن الأرض تقبل من هو شر من صاحبكم، ولكن الله أراد أن يعظكم من حرمتكم "ثم طرحوه بين صدفي جبل وألقوا عليه الحجارة، ونزلت ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا﴾ الآية. وقال البخاري: قال حبيب بن أبي عمرة، عن سعيد، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ للمقداد: "إذا كان رجل مؤمن يخفي إيمانه مع قوم كفار، فأظهر إيمانه فقتلته، فكذلك كنت أنت تخفي إيمانك بمكة من قبل"، هكذا ذكر البخاري هذا الحديث معلقا مختصرا وقد روي مطولا موصولا فقال الحافظ أبو بكر البزار: حدثنا أحمد بن علي البغدادي،

حدثنا جعفر بن سلمة، حدثنا أبو بكر بن علي بن مقدم، حدثنا حبيب بن أبي عمرة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: بعث رسول الله ﷺ سرية، فيها المقداد بن الأسود، فلما أتوا القوم وجدوهم قد تفرقوا، وبقي رجل له مال كثير لم يبرح فقال: أشهد أن لا إله إلا الله. وأهوى إليه المقداد فقتله، فقال له رجل من أصحابه: أقتلت رجلا شهد أن لا إله إلا الله؟ والله لأذكرن ذلك للنبي ﷺ فلما قدموا على رسول الله ﷺ قالوا: يا رسول الله، إن رجلا شهد أن لا إله إلا الله، فقتله المقداد. فقال: "ادعوا لي المقداد. يا مقداد، أقتلت رجلا يقول: لا إله إلا الله، فكيف لك بلا إله إلا الله غدا؟" قال: فأنزل الله ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمنا تبتغون عرض الحياة الدنيا فعند الله مغانم كثيرة كذلك كنتم من قبل فمن الله عليكم فتبينوا﴾ فقال رسول الله ﷺ للمقداد: "كان رجل مؤمن يخفي إيمانه مع قوم كفار، فأظهر إيمانه، فقتلته، وكذلك كنت تخفي إيمانك بمكة قبل".

وقوله (فعند الله مغانم كثيرة) أي: خير مما رغبتم فيه من عرض الحياة الدنيا الذي حملكم على قتل مثل هذا الذي ألقى إليكم السلام، وأظهر إليكم الإيمان، فتغافلتم عنه، واتهمتموه بالمصانعة والتقية ؛ لتبتغوا عرض الحياة الدنيا، فما عند الله من المغانم الحلال خير لكم من مال هذا.

وقوله (كذلك كنتم من قبل فمن الله عليكم) أي: قد كنتم من قبل هذه الحال كهذا الذي يسر إيمانه ويخفيه من قومه، كما تقدم في الحديث المرفوع آنفا، وكما قال تعالى ﴿واذكروا إذ أنتم قليل مستضعفون في الأرض تخافون أن يتخطفكم الناس فآواكم وأيدكم بنصره﴾، وهذا هو مذهب سعيد بن جبير، كما رواه الثوري، عن حبيب بن أبي عمرة، عن سعيد بن جبير في قوله (كذلك كنتم من قبل) تخفون إيمانكم في المشركين. ورواه عبد الرزاق، عن ابن جريج، أخبرني عبد الله بن كثير، عن سعيد بن جبير في قوله (كذلك كنتم من قبل) تستخفون بإيمانكم، كما استخفى هذا الراعي بإيمانه. وهذا اختيار ابن جرير. وقال ابن أبي حاتم: وذكر عن قيس، عن سالم، عن سعيد بن جبير قوله (كذلك كنتم من قبل) تورعون عن مثل هذا، وقال الثوري عن منصور، عن أبي الضحى، عن مسروق (كذلك كنتم من قبل) لم تكونوا مؤمنين فمنّ الله عليكم (فتبينوا)، وقال السدي (فمن الله عليكم) أي: تاب عليكم، فحلف أسامة لا يقتل رجلا يقول" لا إله إلا الله

"بعد ذلك الرجل، وما لقي من رسول الله ﷺ فيه. وقوله (فتبينوا) تأكيد لما تقدم. وقوله (إن الله كان بما تعملون خبيرا) قال سعيد بن جبير: هذا تهديد ووعيد".

والخلاصة من هذه الآية العظيمة، أن المؤمن المجاهد في سبيل الله ملتزم بأمر الله وليس قاطع طريق، ولا يجوز أن يسلط سيفه على المؤمنين أو أن يعتدي عليهم بحجة أنه المجاهد، وإنما يتقي الله، فكل ما يفعله سيسأل عنه، وكل دم يسفكه يحاسب عليه، فإن كان في باطل فإنه الوعيد الشديد ينتظره، وإن كان في حق أثيب عليه، والمؤمن لا يسفك دمًا معصومًا ويحرص أشد الحرص على ألا يتعدى حدود الله في الدماء، مستذكرًا فضل الله عليه في كل حين.. وذلك سبيل المؤمنين.

7. الآية 135 من سورة النساء

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَى أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾

من أعظم الآيات في سورة النساء، الآية 135، آية تأمر بالقسط والعدل. جاء في تفسير البغوي "معالم التنزيل" في تفسير هذه الآية: قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله﴾، يعني: كونوا قائمين بالشهادة بالقسط، أي: بالعدل لله، وقال ابن عباس رضي الله عنهما: كونوا قوالين بالعدل في الشهادة على من كانت له، ﴿ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين﴾ في الرحم، أي: قولوا الحق ولو على أنفسكم بالإقرار أو الوالدين والأقربين، فأقيموها عليهم لله، ولا تحابوا غنيا لغناه ولا ترحموا فقيرا لفقره، فذلك قوله تعالى: ﴿إن يكن غنيا أو فقيرا فالله أولى بهما﴾، منكم، أي أقيموا على المشهود عليه وإن كان غنيا وللمشهود له

وإن كان فقيرا فالله أولى بهما منكم، أي كلوا أمرهما إلى الله. وقال الحسن: معناه الله أعلم بهما، ﴿ فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا ﴾، أي: ولا تجوروا وتميلوا إلى الباطل من الحق، وقيل: معناه لا تتبعوا الهوى لتعدلوا، أي: لتكونوا عادلين كما يقال: لا تتبع الهوى لترضي ربك. ﴿ وإن تلووا ﴾ أي: تحرفوا الشهادة لتبطلوا الحق أو تعرضوا عنها فتكتموها ولا تقيموها، ويقال: تلووا أي تدافعوا في إقامة الشهادة، يقال: لويته حقه إذا دفعته ومطلته، وقيل: هذا الخطاب مع الحكام في ليهم الأشداق، يقول: وإن تلووا أي تميلوا إلى أحد الخصمين ﴿ أو تعرضوا ﴾ عنه قرأ ابن عامر وحمزة تلوا بضم اللام، قيل: أصله تلووا، فحذفت إحدى الواوين تخفيفا، وقيل: معناه وإن تلوا القيام بأداء الشهادة أو تعرضوا فتتركوا أداءها ﴿ فإن الله كان بما تعملون خبيرا ﴾".

والخلاصة من هذه الآية الجليلة، أن المؤمن قوام بالقسط لا يغمط حقًا ولا يبخس أحدًا، وإن كان عدوًا له، يعلم أن التعامل مع ربه ﷻ فلا يظلم مثقال ذرة، ويتذكر دائما أنه محاسب عليه، والحكم بين الناس بالقسط سبيل المؤمنين.

8. الآية 136 من سورة النساء

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾

وحملت الآية 136 من سورة النساء أمرًا عظيمًا آخر للمؤمنين، وفي تفسير هذه الآية عند ابن كثير قال رحمه الله: "في قوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴾.

يأمُر تعالى عباده المؤمنين بالدخول في جميع شرائع الإيمان وشُعَبِه وأركانه ودعائمه، وليس هذا مِن تحصيل الحاصل، بل مِن باب تكميل الكامل وتقريره وتثبيته، والاستمرار عليه؛ كما يقول المؤمن في كل صلاة: ﴿ اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ﴾ [الفاتحة: 6]؛ أي: بصِّرْنا وزِدْنا هدًى، فأمرهم بالإيمان بالله ورسوله، ﴿وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ ﴾؛ أي: القرآن، ﴿ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ ﴾، وهذا جنس يشمل جميع الكتب المتقدمة، وقال في القرآن: ﴿ نَزَّلَ ﴾؛ لأنه نزل مفرَّقًا منجَّمًا على الوقائع بحسَب ما يحتاج إليه العباد في معاشهم ومعادهم، وأما الكتبُ المتقدمة فكانت تنزل جملة واحدة؛ لهذا قال تعالى: ﴿ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ﴾ [النساء: 136]، ثم قال: ﴿ وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴾ [النساء: 136]؛ أي: فقد خرَج عن طريق الهدى، وبعُد عن القصدِ كلَّ البُعد".

والخلاصة من هذه الآية الجليلة، أن المؤمن يعلم أركان الإيمان وهي راسخة في قلبه كأصول لا تقبل المساومة، فهي رأس دين المؤمن، إن فرّط فيه هلك. وتلك سبيل المؤمنين.

9. الآية 144 من سورة النساء

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَتُرِيدُونَ أَنْ تَجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا مُبِينًا﴾

أمر من الله في التعامل مع القوم الكافرين تحمله لنا الآية 144 من سورة النساء، قال ابن كثير – رحمه الله تعالى – في تفسير هذه الآية: " يَنهى الله تعالى عباده المؤمنين عن اتخاذ الكافرين أولياءَ من دون المؤمنين، يعني مصاحبتهم ومصادقتهم ومناصحتهم، وإسرار المودة إليهم، وإفشاء أحوال المؤمنين الباطنة إليهم؛ كما قال تعالى: ﴿ لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾[آل عمران: 28]؛ ولهذا قال ها هنا: ﴿ أَتُرِيدُونَ أَنْ تَجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا

مُبِينًا﴾ [النساء: 144]؟ أي: حجّة عليكم في عقوبته إياكم، قال ابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله: ﴿سُلْطَانًا مُبِينًا﴾: كلُّ سلطان في القرآن: حجّة، وهذا إسناد صحيح، ثم أخبر تعالى: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ ﴾؛ أي: يوم القيامة، جزاءً على كُفرهم الغليظ، قال ابن عباس رضي الله عنهما: أي: في أسفل النار، وقال غيره: (دركات)، كما أن الجنة (درجات)، وقال سفيان الثوري: ﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ ﴾ قال: في توابيتَ تُرْتَجُ عليهم، وعن أبي هريرة قال: ﴿ الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ ﴾ بيوت لها أبواب تطبق عليهم، فتوقد مِن تحتهم ومن فوقهم، وفي قوله: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا ﴾؛ أي: بدَّلوا الرِّياء بالإخلاص، فينفعهم العمل الصالح وإن قل، ﴿فَأُولَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ﴾؛ أي: في زمرتهم يوم القيامة، ﴿وَسَوْفَ يُؤْتِ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾، ثم قال تعالى مخبرًا عن غناه عما سواه، وأنه يعذِّبُ العباد بذنوبهم: ﴿مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ وَآمَنْتُمْ﴾؛ أي: أصلحتم العمل، وآمنتم بالله ورسوله، ﴿وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا﴾؛ أي: مَن شكَر شكَر له، ومَن آمَن قلبُه به علِمه وجازاه على ذلك أوفى الجزاء".

وفي تفسير الطبري القول في تأويل قوله ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَتُرِيدُونَ أَنْ تَجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا مُبِينًا (144) ﴾ :"قال أبو جعفر: وهذا نهي من الله عبادَه المؤمنين أن يتخلَّقوا بأخلاق المنافقين، الذين يتخذون الكافرين أولياءَ من دون المؤمنين، فيكونوا مثلهم في ركوب ما نهاهم عنه من موالاة أعدائه. يقول لهم جل ثناؤه: يا أيها الذين آمنوا بالله ورسوله، لا توالوا الكفَّار فتؤازروهم من دون أهل ملَّتكم ودينكم من المؤمنين، فتكونوا كمن أوجبت له النار من المنافقين. ثم قال جل ثناؤه: متوعدًا من اتخذ منهم الكافرين أولياء من دون المؤمنين، إن هو لم يرتدع عن موالاته، وينزجر عن مُخَالَّته أن يلحقه بأهل ولايتهم من المنافقين الذين أمر نبيه ﷺ بتبشيرهم بأن لهم عذابًا أليمًا "أتريدون"، أيها المتخذون الكافرين أولياء من دون المؤمنين ممن قد آمن بي وبرسولي "أن تجعلوا لله عليكم سلطانًا مبينًا"، يقول: حجة، باتخاذكم الكافرين أولياء من دون المؤمنين، فتستوجبوا منه ما استوجبه أهلُ النفاق الذين وصف لكم صفتهم، وأخبركم بمحلّهم عنده" "مبينًا"، يعني: يبين عن صحتها وحقيقتها. يقول:

لا تعرَّضوا لغضب الله، بإيجابكم الحجة على أنفسكم في تقدمكم على ما نهاكم ربكم من موالاة أعدائه وأهلِ الكفر به".

والخلاصة من هذه الآية الجليلة، أن المؤمن لا يتخذ الكافرين أولياء، لأن دينه قائم على الولاء للمؤمنين والبراءة من الكافرين، فمن أبى واستكبر فإنما ستعلمه السنن وعاقبة الظالمين، والمؤمن لا يوالي كافرًا لأن الطيب لا يجتمع مع الخبيث، وتلك سبيل المؤمنين.

سورة المائدة

سورة المائدة، من السور الطوال، تضمنت 16 آية بقول الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا...﴾ مما يعد أكبر عدد آيات تضمنتها سورة في القرآن بهذا الخطاب. وهي تفتتح آياتها به.

عن جُبَيرِ بنِ نُفَيرٍ، أن عائشةَ رضِي اللهُ عنها، قالت له: "يا جُبَيرُ، تَقرَأُ المائدةَ؟"، فقال: نَعَم، قالتْ: "أمَا إنَّها آخِرُ سُورةٍ نَزَلَت"[1].

وسُورةُ المائدةِ سُورةٌ مدَنيَّة عدد آياتها 120 آية.

1. الآية الأولى من سورة المائدة

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ﴾

وابتدأت سورة المائدة آياتها بأمر إلهي صريح. جاء في تفسير البغوي "معالم التنزيل" لهذه الآية: قوله تعالى: ﴿ يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود ﴾، أي: بالعهود، قال الزجاج: هي أوكد العهود، يقال: عاقدت فلانا وعقدت عليه أي: ألزمته ذلك باستئناف، وأصله من عقد الشيء بغيره ووصله به، كما يعقد الحبل بالحبل إذا وصل، واختلفوا في هذه العقود، قال ابن جريج: هذا خطاب لأهل الكتاب، يعني: يا أيها الذين آمنوا بالكتب المتقدمة أوفوا بالعهود التي عهدتها إليكم في شأن محمد ﷺ، وهو قوله: ﴿ وإذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب لتبيننه للناس ﴾ [آل عمران: 187]، وقال الآخرون: هو عام، قال قتادة: أراد بها الحلف الذي تعاقدوا عليه في الجاهلية، قال ابن مسعود ﷺ: هي عهود الإيمان والقرآن، وقيل: هي العقود التي يتعاقدها الناس

[1] أخرجه أحمدُ (25547)، والنَّسائي في (السنن الكبرى) (11073)، والحاكم في (المستدرك) (3210). قال الحاكم (3210): صحيحٌ على شرْطِ الشَّيخين. وقال الشوكانيُّ في (نيل الأوطار) (204/9): رجاله رجالُ الصَّحيح

بينهم، ﴿ أحلت لكم بهيمة الأنعام ﴾، قال الحسن وقتادة: هي الأنعام كلها، وهي الإبل والبقر والغنم، وأراد تحليل ما حرم أهل الجاهلية على أنفسهم من الأنعام، وروى أبو ظبيان عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: بهيمة الأنعام هي الأجنة، ومثله عن الشعبي قال: هي الأجنة التي توجد ميتة في بطون أمهاتها إذا ذبحت أو نحرت، ذهب أكثر أهل العلم إلى تحليله، قال الشيخ رحمه الله تعالى: قرأت على أبي عبد الله مُحَمَّد بن الفضل الخرقي فقلت: قرئ على أبي سهل مُحَمَّد بن عمر بن طرفة السجزي وأنت حاضر، فقيل له: حدثكم أبو سليمان الخطابي أنا أبو بكر بن داسة أنا أبو داود السجستاني أنا مسدد أنا هشيم عن مجالد عن أبي الوداك عن أبي سعيد رضي الله عنه قال: قلنا: يا رسول الله، ننحر الناقة ونذبح البقرة والشاة فنجد في بطنها الجنين، أنلقيه أم نأكله؟ فقال: «كلوه إن شئتم فإن ذكاته ذكاة أمه»، وروى أبو الزبير عن جابر عن رسول الله ﷺ قال: «ذكاة الجنين ذكاة أمه»، وشرط بعضهم الإشعار، قال ابن عمر: ذكاة ما في بطنها في ذكاتها إذا تم خلقه ونبت شعره، ومثله عن سعيد بن المسيب، وعند أبي حنيفة رضي الله عنه: لا يحل أكل الجنين إذا خرج ميتا بعد ذكاة الأم. وقال الكلبي: بهيمة الأنعام وحشها وهي الظباء وبقر الوحش وحمر الوحش، سميت بهيمة لأنها أبهمت عن التمييز، وقيل: لأنها لا نطق لها، ﴿ إلا ما يتلى عليكم ﴾، أي: ما ذكر في قوله: حرمت عليكم الميتة إلى قوله: ﴿ وما ذبح على النصب﴾ [المائدة: 3]، ﴿ غير محلي الصيد ﴾، وهو نصب على الحال، أي: لا محلي الصيد، ومعنى الآية: أحلت لكم بهيمة الأنعام كلها إلا ما كان منها وحشيا، فإنه صيد لا يحل لكم في حال الإحرام، فذلك قوله تعالى: ﴿ وأنتم حرم إن الله يحكم ما يريد﴾".

والخلاصة من هذه الآية الجليلة، أن المؤمن يلتزم حدود الله، ويفي بالوعود ويستقيم في تعاملاته كما أمر الله ﷻ.. وتلك سبيل المؤمنين.

2. الآية الثانية من سورة المائدة

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ وَلَا الْهَدْيَ وَلَا الْقَلَائِدَ وَلَا آمِّينَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنْ رَبِّهِمْ وَرِضْوَانًا وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ أَنْ صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَنْ تَعْتَدُوا وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾

جاء في تفسير الآية الثانية من سورة المائدة في تفسير الطبري رحمه الله: "اختلف أهل التأويل في معنى قول الله: ﴿لا تحلوا شعائر الله﴾ فقال بعضهم: معناه: لا تحلوا حرمات الله، ولا تتعدوا حدوده. كأنهم وجهوا الشعائر إلى المعالم، وتأولوا لا تحلوا شعائر الله: معالم حدود الله، وأمره، ونهيه، وفرائضه. ذكر من قال ذلك:

حدثنا ابن وكيع، قال: ثنا عبد الوهاب الثقفي، قال: ثنا حبيب المعلم، عن عطاء أنه سئل عن شعائر الله، فقال: حرمات الله: اجتناب سخط الله، واتباع طاعته، فذلك شعائر الله.

وقال آخرون: معنى قوله: ﴿لا تحلوا﴾ حرم الله. فكأنهم وجهوا معنى قوله: ﴿شعائر الله﴾ أي معالم حرم الله من البلاد. ذكر من قال ذلك: حدثنا مُحَمَّد بن الحسين، قال: ثنا أحمد بن المفضل، قال: ثنا أسباط، عن السدي: ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله ﴾ قال: أما شعائر الله: فحرم الله. وقال آخرون: معنى ذلك: لا تحلوا مناسك الحج فتضيعوها. وكأنهم وجهوا تأويل ذلك إلى: لا تحلوا معالم حدود الله التي حدها لكم في حجكم. ذكر من قال ذلك: حدثنا القاسم، قال: ثنا الحسين، قال: ثني حجاج، قال: قال ابن جريج، قال ابن عباس: ﴿ لا تحلوا شعائر الله﴾ قال: مناسك الحج.

حدثني المثنى، قال: ثنا أبو صالح، قال: ثنا معاوية، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله ﴾ قال: كان المشركون يحجون البيت الحرام، ويهدون الهدايا، ويعظمون حرمة المشاعر، ويتجرون في حجهم، فأراد المسلمون أن يغيروا عليهم، فقال الله عز وجل: ﴿ لا تحلوا شعائر الله ﴾.

حدثني مُحَمَّد بن عمرو، قال: ثنا أبو عاصم، قال: ثنا عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد في قول الله: ﴿ شعائر الله ﴾ الصفا والمروة، والهدي، والبدن، كل هذا من شعائر الله.

حدثني المثنى، قال: ثني أبو حذيفة، قال: ثنا شبل، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، مثله.

وقال آخرون: معنى ذلك: لا تحلوا ما حرم الله عليكم في حال إحرامكم. ذكر من قال ذلك: حدثنا مُحَمَّد بن سعد، قال: ثني أبي، قال: ثني عمي، قال: ثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، قوله: ﴿ لا تحلوا شعائر الله ﴾ قال: شعائر الله: ما نهى الله عنه أن تصيبه وأنت محرم. وكأن الذين قالوا هذه المقالة، وجهوا تأويل ذلك إلى: لا تحلوا معالم حدود الله التي حرمها عليكم في إحرامكم. وأولى التأويلات بقوله: ﴿ لا تحلوا شعائر الله ﴾ قول عطاء الذي ذكرناه منتوجيهه معنى ذلك إلى: لا تحلوا حرمات الله، ولا تضيعوا فرائضه؛ لأن الشعائر جمع شعيرة، والشعيرة: فعيلة من قول القائل: قد شعر فلان بهذا الأمر: إذا علم به، فالشعائر: المعالم من ذلك. وإذا كان ذلك كذلك، كان معنى الكلام: لا تستحلوا أيها الذين آمنوا معالم الله، فيدخل في ذلك معالم الله كلها في مناسك الحج، من تحريم ما حرم الله إصابته فيها على المحرم، وتضييع ما نهى عن تضييعه فيها، وفيما حرم من استحلال حرمات حرمه، وغير ذلك من حدوده وفرائضه وحلاله وحرامه؛ لأن كل ذلك من معالمه وشعائره التي جعلها أمارات بين الحق والباطل، يعلم بها حلاله وحرامه وأمره ونهيه. وإنما قلنا ذلك القول أولى بتأويل قوله تعالى: ﴿ لا تحلوا شعائر الله ﴾ لأن الله نهى عن استحلال شعائره ومعالم حدوده، وإحلالها نهيا عاما من غير اختصاص شيء من ذلك دون شيء، فلم يجز لأحد أن يوجه معنى ذلك إلى الخصوص إلا بحجة يجب التسليم لها، ولا حجة بذلك كذلك.

القول في تأويل قوله تعالى: ﴿ولا الشهر الحرام ﴾ يعني جل ثناؤه بقوله: ﴿ ولا الشهر الحرام﴾ ولا تستحلوا الشهر الحرام بقتالكم به أعداءكم من المشركين، وهو كقوله: ﴿يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير ﴾ وبنحو الذي قلنا في ذلك قال ابن عباس وغيره. ذكر من قال ذلك:

حدثني المثنى قال: ثنا أبو صالح، قال: ثني معاوية، عن علي، عن ابن عباس، قوله: ﴿ ولا الشهر الحرام ﴾ يعني: لا تستحلوا قتالا فيه.

حدثنا الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن قتادة، قال: كان المشرك يومئذ لا يصد عن البيت، فأمروا أن لا يقاتلوا في الشهر الحرام ولا عند البيت. وأما الشهر الحرام الذي عناه الله بقوله: ﴿ ولا الشهر الحرام ﴾ فرجب مضر، وهو شهر كانت مضر تحرم فيه القتال. وقد قيل: هو في هذا الموضع ذو القعدة. ذكر من قال ذلك:

حدثنا القاسم، قال: ثنا الحسين، قال: ثنا حجاج، عن ابن جريج، عن عكرمة، قال: هو ذو القعدة. وقد بينا الدلالة على صحة ما قلنا في ذلك فيما مضى، وذلك في تأويل قوله ﴿يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه﴾.

القول في تأويل قوله تعالى: ﴿ ولا الهدي ولا القلائد ﴾ أما الهدي: فهو ما أهداه المرء من بعير أو بقرة أو شاة أو غير ذلك إلى بيت الله، تقربا به إلى الله وطلب ثوابه. يقول الله عز وجل: فلا تستحلوا ذلك فتغضبوا أهله عليه، ولا تحولوا بينهم وبين ما أهدوا من ذلك أن يبلغوا به المحل الذي جعله الله محله من كعبته. وقد روي عن ابن عباس أن الهدي إنما يكون هديا ما لم يقلد.

حدثني بذلك مُحَمَّد بن سعد، قال: ثني أبي، قال: ثني عمي، قال: ثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، قوله: ﴿ ولا الهدي ﴾ قال: الهدي ما لم يقلد، وقد جعل على نفسه أن يهديه ويقلده وأما قوله ﴿ولا القلائد ﴾ فإنه يعني: ولا تحلوا أيضا القلائد. ثم اختلف أهل التأويل في القلائد التي نهى الله عز وجل عن إحلالها، فقال بعضهم: عنى بالقلائد: قلائد الهدي؛ وقالوا: إنما أراد الله بقوله: ﴿ ولا الهدي ولا القلائد ﴾ ولا تحلوا الهدايا المقلدات منها وغير المقلدات؛ فقوله: ﴿ ولا الهدي ﴾ ما لم يقلد من الهدايا، ﴿ ولا القلائد ﴾ المقلد منها. قالوا: ودل بقوله: ﴿ ولا القلائد ﴾ على معنى ما أراد من النهي عن استحلال الهدايا المقلدة.

ذكر من قال ذلك:

حدثني محمد بن سعد، قال: ثني أبي، قال: ثني عمي، قال: ثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس قوله: ﴿ ولا القلائد ﴾ القلائد: مقلدات الهدي، وإذا قلد الرجل هديه فقد أحرم، فإن فعل ذلك وعليه قميصه فليخلعه. وقال آخرون: يعني بذلك: القلائد التي كان المشركون يتقلدونها إذا أرادوا الحج مقبلين إلى مكة من لحاء السمر، وإذا خرجوا منها إلى منازلهم منصرفين منها، من الشعر.

ذكر من قال ذلك:

حدثني الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن قتادة: ﴿ لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام ﴾ قال: كان الرجل في الجاهلية إذا خرج من بيته يريد الحج تقلد من السمر فلم يعرض له أحد، فإذا رجع تقلد قلادة شعر فلم يعرض له أحد. وقال آخرون: بل كان الرجل منهم يتقلد إذا أراد الخروج من الحرم أو خرج من لحاء شجر الحرم فيأمن بذلك من سائر قبائل العرب أن يعرضوا له بسوء. ذكر من قال ذلك:

حدثنا ابن وكيع، قال: ثنا أبي، عن مالك بن مغول، عن عطاء: ﴿ ولا القلائد ﴾ قال: كانوا يتقلدون من لحاء شجر الحرم، يأمنون بذلك إذا خرجوا من الحرم، فنزلت: ﴿ لا تحلوا شعائر الله﴾ الآية، ﴿ ولا الهدي ولا القلائد ﴾.

حدثني محمد بن عمرو، قال: ثنا أبو عاصم، قال: ثنا عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: ﴿ولا القلائد ﴾ قال: القلائد: اللحاء في رقاب الناس والبهائم أمن لهم.

حدثني المثنى، قال: ثنا أبو حذيفة، قال: ثنا شبل، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، مثله. حدثنا محمد بن الحسين، قال: ثنا أحمد بن المفضل، قال: ثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿ولا الهدي ولا القلائد ﴾ قال: إن العرب كانوا يتقلدون من لحاء شجر مكة، فيقيم الرجل بمكانه، حتى إذا انقضت الأشهر الحرم فأراد أن يرجع إلى أهله قلد نفسه وناقته من لحاء الشجر، فيأمن حتى يأتي أهله.

حدثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال ابن زيد في قوله: ﴿ ولا القلائد ﴾ قال: القلائد: كان الرجل يأخذ لحاء شجرة من شجر الحرم فيتقلدها، ثم يذهب حيث شاء، فيأمن بذلك، فذلك القلائد. وقال آخرون: إنما نهى الله المؤمنين بقوله: ﴿ ولا القلائد ﴾ أن ينزعوا شيئا من شجر الحرم فيتقلدوه كما كان المشركون يفعلون في جاهليتهم.

ذكر من قال ذلك:

حدثنا ابن حميد، قال: ثنا جرير، عن عبد الملك، عن عطاء في قوله: ﴿ ولا الهدي ولا القلائد﴾ كان المشركون يأخذون من شجر مكة من لحاء السمر، فيتقلدونها، فيأمنون بها من الناس، فنهى الله أن ينزع شجرها فيتقلد.

حدثنا ابن وكيع، قال: ثنا عبيد الله، عن أبي جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، قال: جلسنا إلى مطرف بن الشخير، وعنده رجل، فحدثهم في قوله: ﴿ ولا القلائد ﴾ قال: كان المشركون يأخذون من شجر مكة من لحاء السمر فيتقلدون، فيأمنون بها في الناس، فنهى الله عز ذكره أن ينزع شجرها فيتقلد. والذي هو أولى بتأويل قوله: ﴿ ولا القلائد ﴾ إذ كانت معطوفة على أول الكلام، ولم يكن في الكلام ما يدل على انقطاعها عن أوله، ولا أنه عنى بها النهي عن التقلد أو اتخاذ القلائد من شيء؛ أن يكون معناه: ولا تحلوا القلائد. فإذا كان ذلك بتأويله أولى، فمعلوم أنه نهي من الله جل ذكره عن استحلال حرمة المقلد هديا كان ذلك أو إنسانا، دون حرمة القلادة؛ وأن الله عز ذكره إنما دل بتحريمه حرمة القلادة على ما ذكرنا من حرمة المقلد، فاجتزأ بذكره القلائد من ذكر المقلد، إذ كان مفهوما عند المخاطبين بذلك معنى ما أريد به. فمعنى الآية إذ كان الأمر على ما وصفنا: يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله، ولا الشهر الحرام، ولا الهدي، ولا المقلد بقسميه بقلائد الحرم. وقد ذكر بعض الشعراء في شعره، ما ذكرنا عمن تأول القلائد أنها قلائد لحاء شجر الحرم الذي كان أهل الجاهلية يتقلدونه، فقال وهو يعيب رجلين قتلا رجلين كانا تقلدا ذلك: ألم تقتلا الحرجين إذ أعوراكما يمران بالأيدي اللحاء المضفرا والحرجان: المقتولان كذلك. ومعنى قوله: أعوراكما: أمكناكما من عورتهما.

القول في تأويل قوله تعالى: ﴿ ولا آمين البيت الحرام ﴾ يعني بقوله عز ذكره ﴿ولا آمين البيت الحرام ﴾ ولا تحلوا قاصدين البيت الحرام العامدية، تقول منه: أممت كذا: إذا قصدته وعمدته، وبعضهم يقول: يممته، كما قال الشاعر: إني كذاك إذا ما ساءني بلد يممت صدر بعيري غيره بلدا والبيت الحرام: بيت الله الذي بمكة؛ وقد بينت فيما مضى لم قيل له الحرام. ﴿ يبتغون فضلا من ربهم ﴾ يعني: يلتمسون أرباحا في تجارتهم من الله. ﴿ ورضوانا ﴾ يقول: وأن يرضى الله عنهم بنسكهم. وقد قيل: إن هذه الآية نزلت في رجل من بني ربيعة يقال له الحطم. ذكر من قال ذلك:

حدثنا مُحَمَّد بن الحسين، قال: ثنا أحمد بن المفضل، قال: ثنا أسباط، عن السدي، قال: أقبل الحطم بن هند البكري، ثم أحد بني قيس بن ثعلبة، حتى أتى النبي ﷺ وحده، وخلف خيله خارجة من المدينة، فدعاه فقال: إلام تدعو؟ فأخبره، وقد كان النبي ﷺ قال لأصحابه: "يدخل اليوم عليكم رجل من ربيعة، يتكلم بلسان شيطان ". فلما أخبره النبي ﷺ قال: انظروا لعلي أسلم، ولي من أشاوره. فخرج من عنده، فقال رسول الله ﷺ: "لقد دخل بوجه كافر، وخرج بعقب غادر ". فمر بسرح من سرح المدينة، فساقه، فانطلق به وهو يرتجز: قد لفها الليل بسواق حطم ليس براعي إبل ولا غنم ولا بجزار على ظهر الوضم باتوا نياما وابن هند لم ينم بات يقاسيها غلام كالزلم خدلج الساقين ممسوح القدم ثم أقبل من عام قابل حاجا قد قلد وأهدى، فأراد رسول الله ﷺ أن يبعث إليه، فنزلت هذه الآية، حتى بلغ: ﴿ ولا آمين البيت الحرام ﴾ قال له ناس من أصحابه: يا رسول الله خل بيننا وبينه، فإنه صاحبنا! قال: "إنه قد قلد". قالوا: إنما هو شيء كنا نصنعه في الجاهلية. فأبى عليهم، فنزلت هذه الآية.

حدثنا القاسم، قال: ثنا الحسين، قال: ثني حجاج، عن ابن جريج، عن عكرمة، قال: قدم الحطم أخو بني ضبيعة بن ثعلبة البكري المدينة في عير له يحمل طعاما، فباعه. ثم دخل على النبي ﷺ، فبايعه، وأسلم. فلما ولى خارجا نظر إليه، فقال لمن عنده: "لقد دخل علي بوجه فاجر وولى بقفا غادر". فلما قدم اليمامة ارتد عن الإسلام، وخرج في عير له تحمل الطعام في ذي القعدة، يريد مكة؛ فلما سمع به أصحاب رسول الله ﷺ، تهيأ للخروج إليه نفر من

المهاجرين والأنصار ليقتطعوه في عيره، فأنزل الله: ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله ﴾ الآية، فانتهى القوم. قال ابن جريج: قوله: ﴿ ولا آمين البيت الحرام ﴾ قال: ينهى عن الحجاج أن تقطع سبلهم. قال: وذلك أن الحطم قدم على النبي ﷺ ليرتاد وينظر، فقال: إني داعية قومي، فاعرض علي ما تقول! قال له: "أدعوك إلى الله أن تعبده ولا تشرك به شيئا، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم شهر رمضان، وتحج البيت". قال الحطم: في أمرك هذا غلظة، أرجع إلى قومي فأذكر لهم ما ذكرت، فإن قبلوه أقبلت معهم، وإن أدبروا كنت معهم. قال له: "ارجع!" فلما خرج، قال: "لقد دخل علي بوجه كافر وخرج من عندي بعقبى غادر، وما الرجل بمسلم". فمر على سرح لأهل المدينة، فانطلق به فطلبه أصحاب رسول الله ﷺ، ففاتهم. وقدم اليمامة، وحضر الحج، فجهز خارجا، وكان عظيم التجارة، فاستأذنوا أن يتلقوه ويأخذوا ما معه، فأنزل الله عز وجل: ﴿ لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام ولا الهدي ولا القلائد ولا آمين البيت الحرام ﴾.

حدثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: قال ابن زيد في قوله: ﴿ ولا آمين البيت الحرام ﴾ الآية، قال: هذا يوم الفتح جاء ناس يؤمون البيت من المشركين، يهلون بعمرة، فقال المسلمون: يا رسول الله إنما هؤلاء مشركون، فمثل هؤلاء فلن ندعهم إلا أن نغير عليهم! فنزل القرآن: ﴿ ولا آمين البيت الحرام ﴾.

حدثني مُحَمَّد بن سعد، قال: ثني أبي، قال: ثني عمي، قال: ثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس: ﴿ولا آمين البيت الحرام ﴾ يقول: من توجه حاجا.

حدثني المثنى، قال: ثنا عمرو بن عون، قال: أخبرنا هشيم، عن جويبر، عن الضحاك في قوله: ﴿ ولا آمين البيت الحرام ﴾ يعني: الحاج.

حدثنا ابن وكيع، قال: ثنا عبيد الله بن موسى، عن أبي جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، قال: جلسنا إلى مطرف بن الشخير وعنده رجل، فحدثهم فقال: ﴿ ولا آمين البيت الحرام ﴾ قال: الذين يريدون البيت. ثم اختلف أهل العلم فيما نسخ من هذه الآية بعد إجماعهم على أن منها

منسوخا، فقال بعضهم: نسخ جميعها. ذكر من قال ذلك حدثنا ابن وكيع، قال: ثنا جرير، عن بيان، عن عامر، قال: لم ينسخ من المائدة إلا هذه الآية ﴿لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام ولا الهدي ولا القلائد﴾.

حدثنا ابن وكيع، قال: ثنا يزيد بن هارون، عن سفيان بن حسين، عن الحكم، عن مجاهد: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله﴾ نسختها: ﴿فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم﴾. حدثنا الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا الثوري، عن بيان، عن الشعبي، قال: لم ينسخ من سورة المائدة غير هذه الآية: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله﴾.

حدثنا الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن قتادة في قوله: ﴿لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام﴾ الآية، قال: منسوخ. قال: كان المشرك يومئذ لا يصد عن البيت، فأمروا أن لا يقاتلوا في الأشهر الحرم ولا عند البيت، فنسخها قوله: ﴿فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم﴾.

حدثنا ابن وكيع، قال: ثنا أبو معاوية، عن جويبر، عن الضحاك: ﴿لا تحلوا شعائر الله﴾ إلى قوله: ﴿ولا آمين البيت الحرام﴾ قال: نسختها براءة: ﴿فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم﴾ حدثني المثنى، قال: ثنا عمرو بن عون، قال: ثنا هشيم، عن الضحاك، مثله.

حدثنا ابن حميد وابن وكيع، قالا: ثنا جرير، عن منصور، عن حبيب بن أبي ثابت: ﴿لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام ولا الهدي ولا القلائد﴾ قال: هذا شيء نهي عنه، فترك كما هو. حدثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: قال ابن زيد في قوله: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام ولا الهدي ولا القلائد ولا آمين البيت الحرام﴾ قال: هذا كله منسوخ، نسخ هذا أمره بجهادهم كافة. وقال آخرون: الذي نسخ من هذه الآية، قوله: ﴿ولا الشهر الحرام ولا الهدي ولا القلائد ولا آمين البيت الحرام﴾ ذكر من قال ذلك:

حدثنا ابن وكيع، قال: ثنا عبدة بن سليمان، قال: قرأت على ابن أبي عروبة، فقال: هكذا سمعته من قتادة نسخ من المائدة: ﴿آمين البيت الحرام﴾ نسختها براءة، قال الله: ﴿فاقتلوا

المشركين حيث وجدتموهم ﴾، وقال: ﴿ ما كان للمشركين أن يعمروا مساجد الله شاهدين على أنفسهم بالكفر ﴾، وقال: ﴿ إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا ﴾ وهو العام الذي حج فيه أبو بكر، فنادى فيه بالأذان.

حدثني المثنى، قال: ثنا الحجاج بن المنهال، قال: ثنا همام بن يحيى، عن قتادة، قوله: ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله ﴾ الآية، قال: فنسخ منها: ﴿ آمين البيت الحرام ﴾ نسختها براءة، فقال: ﴿ فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم ﴾، فذكر نحو حديث عبدة.

حدثنا مُحَمَّد بن الحسين، قال: ثنا أحمد بن المفضل، قال: ثنا أسباط، عن السدي، قال: نزل في شأن الحطم: ﴿ ولا الهدي ولا القلائد ولا آمين البيت الحرام ﴾ ثم نسخه الله فقال: ﴿ اقتلوهم حيث ثقفتموهم ﴾.

حدثني المثنى، قال: ثنا عبد الله، قال: ثني معاوية، عن علي، عن ابن عباس، قوله: ﴿ لا تحلوا شعائر الله ﴾ إلى قوله: ﴿ ولا آمين البيت ﴾ جميعا، فنهى الله المؤمنين أن يمنعوا أحدا أن يحج البيت أو يعرضوا له من مؤمن أو كافر، ثم أنزل الله بعد هذا: ﴿ إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا ﴾، وقال: ﴿ ما كان للمشركين أن يعمروا مساجد الله ﴾، وقال: ﴿ إنما يعمر مساجد الله من آمن بالله واليوم الآخر ﴾ فنفى المشركين من المسجد الحرام حدثنا الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن قتادة في قوله: ﴿ لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام ﴾ الآية، قال: منسوخ، كان الرجل في الجاهلية إذا خرج من بيته يريد الحج، تقلد من السمر فلم يعرض له أحد، وإذا رجع تقلد قلادة شعر فلم يعرض له أحد، وكان المشرك يومئذ لا يصد عن البيت، وأمروا أن لا يقاتلوا في الأشهر الحرم ولا عند البيت، فنسخها قوله: ﴿ فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم ﴾. وقال آخرون: لم ينسخ من ذلك شيء إلا القلائد التي كانت في الجاهلية يتقلدونها من لحاء الشجر. ذكر من قال ذلك: حدثني مُحَمَّد بن عمرو، قال: ثنا أبو عاصم، قال: ثنا عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد في قوله: ﴿ لا تحلوا شعائر

الله ولا الشهر الحرام ﴾ الآية، قال أصحاب محمد ﷺ: هذا كله من عمل الجاهلية، فعله وإقامته، فحرم الله ذلك كله بالإسلام، إلا لحاء القلائد، فترك ذلك.

﴿ ولا آمين البيت الحرام ﴾ فحرم الله على كل أحد إخافتهم.

حدثني المثنى، قال: ثنا أبو حذيفة، قال: ثنا شبل، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، مثله. وأولى الأقوال في ذلك بالصحة، قول من قال: نسخ الله من هذه الآية قوله: ﴿ ولا الشهر الحرام ولا الهدي ولا القلائد ولا آمين البيت الحرام ﴾ لإجماع الجميع على أن الله قد أحل قتال أهل الشرك في الأشهر الحرم وغيرها من شهور السنة كلها، وكذلك أجمعوا على أن المشرك لو قلد عنقه أو ذراعيه لحاء جميع أشجار الحرم لم يكن ذلك له أمانا من القتل إذا لم يكن تقدم له عقد ذمة من المسلمين أو أمان. وقد بينا فيما مضى معنى القلائد في غير هذا الموضع. وأما قوله: ﴿ ولا آمين البيت الحرام ﴾ فإنه محتمل ظاهره: ولا تحلوا حرمة آمين البيت الحرام من أهل الشرك والإسلام، لعموم جميع من أم البيت. وإذا احتمل ذلك، فكان أهل الشرك داخلين في جملتهم، فلا شك أن قوله: ﴿ فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم ﴾ ناسخ له ؛ لأنه غير جائز اجتماع الأمر بقتلهم وترك قتلهم في حال واحدة ووقت واحد. وفي إجماع الجميع على أن حكم الله في أهل الحرب من المشركين قتلهم، أموا البيت الحرام أو البيت المقدس في أشهر الحرم وغيرها، ما يعلم أن المنع من قتلهم إذا أموا البيت الحرام منسوخ، ومحتمل أيضا: ولا آمين البيت الحرام من أهل الشرك، وأكثر أهل التأويل على ذلك. وإن كان عني بذلك المشركون من أهل الحرب، فهو أيضا لا شك منسوخ. وإذ كان ذلك كذلك وكان لا اختلاف في ذلك بينهم ظاهر، وكان ما كان مستفيضا فيهم ظاهر الحجة، فالواجب وإن احتمل ذلك معنى غير الذي قالوا، التسليم لما استفاض بصحته نقلهم. الحرام يبتغون فضلا من ربهم

القول في تأويل قوله تعالى: ﴿ يبتغون فضلا من ربهم ورضوانا ﴾ يعني بقوله: ﴿ يبتغون ﴾ يطلبون ويلتمسون. والفضل: الإرباح في التجارة ؛ والرضوان: رضا الله عنهم، فلا يحل بهم من

العقوبة في الدنيا ما أحل بغيرهم من الأمم في عاجل دنياهم بحجهم بيته. وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل. ذكر من قال ذلك:

حدثنا الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: ثنا معمر، عن قتادة في قوله: ﴿ يبتغون فضلا من ربهم ورضوانا ﴾ قال: هم المشركون يلتمسون فضل الله ورضوانه فيما يصلح لهم دنياهم. حدثنا ابن وكيع، قال: ثنا عبدة بن سليمان، قال: قرأت على ابن أبي عروبة، فقال: هكذا سمعته من قتادة في قوله: ﴿ يبتغون فضلا من ربهم ورضوانا ﴾ والفضل والرضوان: اللذان يبتغون أن يصلح معايشهم في الدنيا، وأن لا يعجل لهم العقوبة فيها.

حدثني المثنى، قال: ثنا عبد الله، قال: ثني معاوية، عن علي، عن ابن عباس. ﴿يبتغون فضلا من ربهم ورضوانا ﴾ يعني: أنهم يترضون الله بحجهم.

حدثنا ابن وكيع، قال: ثنا عبيد الله، عن أبي جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، قال: جلسنا إلى مطرف بن الشخير، وعنده رجل، فحدثهم في قوله: ﴿ يبتغون فضلا من ربهم ورضوانا ﴾ قال: التجارة في الحج، والرضوان في الحج.

حدثنا مُحَمَّد بن المثنى، قال: ثنا مُحَمَّد بن جعفر، قال: ثنا شعبة، عن أبي أميمة، قال: قال ابن عمر في الرجل يحج، ويحمل معه متاعا، قال: لا بأس به. وتلا هذه الآية: ﴿يبتغون فضلا من ربهم ورضوانا﴾.

حدثني مُحَمَّد بن عمرو، قال: ثنا أبو عاصم، قال: ثنا عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: ﴿يبتغون فضلا من ربهم ورضوانا ﴾ قال: يبتغون الأجر والتجارة.

القول في تأويل قوله تعالى: ﴿ وإذا حللتم فاصطادوا ﴾ يعني بذلك جل ثناؤه: ﴿وإذا حللتم فاصطادوا ﴾ الصيد الذي نهيتكم أن تحلوه وأنتم حرم، يقول: فلا حرج عليكم في اصطياده واصطادوا إن شئتم حينئذ ؛ لأن المعنى الذي من أجله كنت حرمته عليكم في حال إحرامكم قد زال. وبما قلنا في ذلك قال جميع أهل التأويل. ذكر من قال ذلك:

حدثني يعقوب بن إبراهيم، قال: ثنا هشيم، قال: ثنا حصين، عن مجاهد: أنه قال: هي رخصة. يعني قوله: ﴿ وإذا حللتم فاصطادوا ﴾.

حدثنا ابن وكيع، قال: ثنا أبو خالد الأحمر، عن حجاج، عن القاسم، عن مجاهد، قال: خمس في كتاب الله رخصة، وليست بعزمة، فذكر: ﴿ وإذا حللتم فاصطادوا ﴾ قال: من شاء فعل، ومن شاء لم يفعل.

حدثنا ابن وكيع، قال: ثنا أبو خالد، عن حجاج، عن عطاء، مثله.

حدثنا ابن وكيع، قال: ثنا أبي، عن سفيان، عن حصين، عن مجاهد: ﴿ وإذا حللتم فاصطادوا﴾ قال: إذا حل، فإن شاء صاد، وإن شاء لم يصطد.

حدثنا ابن وكيع، قال: حدثنا ابن إدريس، عن ابن جريج، عن رجل، عن مجاهد: أنه كان لا يرى الأكل من هدي المتعة واجبا، وكان يتأول هذه الآية: ﴿ وإذا حللتم فاصطادوا ﴾ ﴿ فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض ﴾.

القول في تأويل قوله تعالى: ﴿ ولا يجرمنكم ﴾ يعني جل ثناؤه بقوله: ﴿ ولا يجرمنكم﴾ ولا يحملنكم. كما: حدثني المثنى، قال: ثنا عبد الله بن صالح، قال: ثني معاوية بن صالح، عن علي، عن ابن عباس، قوله: ﴿ ولا يجرمنكم شنآن قوم ﴾ يقول: لا يحملنكم شنآن قوم.

حدثنا بشر، قال: ثنا يزيد، قال: ثنا سعيد، عن قتادة، قوله: ﴿ ولا يجرمنكم شنآن قوم ﴾ أي لا يحملنكم. وأما أهل المعرفة باللغة، فإنهم اختلفوا في تأويلها، فقال بعض البصريين: معنى قوله: ﴿ ولا يجرمنكم ﴾ لا يحقن لكم؛ لأن قوله: ﴿ لا جرم أن لهم النار ﴾ هو حق أن لهم النار. وقال بعض الكوفيين معناه: لا يحملنكم. وقال: يقال: جرمني فلان على أن صنعت كذا وكذا: أي حملني عليه. واحتج جميعهم ببيت الشاعر: ولقد طعنت أبا عيينة طعنة جرمت فزارة بعدها أن يغضبوا فتأول ذلك كل فريق منهم على المعنى الذي تأوله من القرآن، فقال الذين قالوا: ﴿ لا يجرمنكم ﴾ لا يحقن لكم معنى قول الشاعر: جرمت فزارة: أحقت الطعنة لفزارة الغضب. وقال

الذين قالوا معناه: لا يحملنكم: معناه في البيت: "جرمت فزارة أن يغضبوا ": حملت فزارة على أن يغضبوا. وقال آخر من الكوفيين: معنى قوله: ﴿ لا يجرمنكم ﴾ لا يكسبنكم شنآن قوم. وتأويل قائل هذا القول قول الشاعر في البيت: " جرمت فزارة": كسبت فزارة أن يغضبوا. قال: وسمعت العرب تقول: فلان جريمة أهله، بمعنى: كاسبهم، وخرج يجرمهم: يكسبهم. وهذه الأقوال التي حكيناها عمن حكيناها عنه متقاربة المعنى؛ وذلك أن من حمل رجلا على بغض رجل فقد أكسبه بغضه، ومن أكسبه بغضه فقد أحقه له. فإذا كان ذلك كذلك، فالذي هو أحسن في الإبانة عن معنى الحرف، ما قاله ابن عباس وقتادة، وذلك توجيههما معنى قوله: ﴿ ولا يجرمنكم شنآن قوم ﴾ ولا يحملنكم شنآن قوم على العدوان. واختلفت القراء في قراءة ذلك، فقرأته عامة قراء الأمصار: ﴿ ولا يجرمنكم ﴾ بفتح الياء من: جرمته أجرمه. وقرأ ذلك بعض قراء الكوفيين، وهو يحيى بن وثاب والأعمش، ما: حدثنا ابن حميد وابن وكيع، قالا: ثنا جرير، عن الأعمش، أنه قرأ: "ولا يجرمنكم " مرتفعة الياء من أجرمته أجرمه وهو يجرمني. والذي هو أولى بالصواب من القراءتين، قراءة من قرأ ذلك: ﴿ ولا يجرمنكم ﴾ بفتح الياء، لاستفاضة القراءة بذلك في قراء الأمصار وشذوذ ما خالفها، وأنها اللغة المعروفة السائرة في العرب، وإن كان مسموعا من بعضها: أجرم يجرم، على شذوذه، وقراءة القرآن بأفصح اللغات أولى وأحق منها بغير ذلك ومن لغة من قال: جرمت، قول الشاعر: يا أيها المشتكي عكلا وما جرمت إلى القبائل من قتل وإبآسيجرمنكم شنآن

القول في تأويل قوله تعالى: ﴿ شنآن قوم ﴾ اختلفت القراء في قراءة ذلك، فقرأه بعضهم: ﴿شنآن ﴾ بتحريك الشين والنون إلى الفتح، بمعنى: بغض قوم توجيها منهم ذلك إلى المصدر الذي يأتي على فعلان نظير الطيران، والنسلان، والعسلان، والرملان. وقرأ ذلك آخرون: ﴿شنآن قوم ﴾ بتسكين النون وفتح الشين، بمعنى الاسم؛ توجيها منهم معناه إلى: لا يحملنكم بغض قوم، فيخرج شنآن على تقدير فعلان؛ لأن فعل منه على فعل، كما يقال: سكران من سكر، وعطشان من عطش، وما أشبه ذلك من الأسماء. والذي هو أولى القراءتين في ذلك بالصواب، قراءة من قرأ: ﴿ شنآن ﴾ بفتح النون محركة، لشائع تأويل أهل التأويل على أن

معناه: بغض قوم، وتوجيههم ذلك إلى معنى المصدر دون معنى الاسم. وإذ كان ذلك موجها إلى معنى المصدر، فالفصيح من كلام العرب فيما جاء من المصادر على الفعلان بفتح الفاء تحريك ثانيه دون تسكينه، كما وصفت من قولهم: الدرجان، والرملان من درج ورمل، فكذلك الشنآن من شنئته أشنؤه شنآنا. ومن العرب من يقول: شنآن على تقدير فعال، ولا أعلم قارئا قرأ ذلك كذلك، ومن ذلك قول الشاعر: وما العيش إلا ما يلذ ويشتهى وإن لام فيه ذو الشنان وفندا وهذا في لغة من ترك الهمز من الشنآن، فصار على تقدير فعال وهو في الأصل فعلان. ذكر من قال من أهل التأويل: ﴿شنآن قوم ﴾ بغض قوم.

حدثني المثنى، قال: ثنا عبد الله بن صالح، قال: ثني معاوية، عن علي، عن ابن عباس، قوله: ﴿ولا يجرمنكم شنآن قوم ﴾ لا يحملنكم بغض قوم.

وحدثني به المثنى مرة أخرى بإسناده، عن ابن عباس، فقال: لا يحملنكم عداوة قوم أن تعتدوا.

حدثنا بشر، قال: ثنا يزيد، قال: ثنا سعيد، عن قتادة: ﴿ ولا يجرمنكم شنآن قوم ﴾ لا يجرمنكم بغض قوم. حدثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: قال ابن زيد في قوله: ﴿ ولا يجرمنكم شنآن قوم ﴾ قال: بغضاؤهم أن تعتدوا.

القول في تأويل قوله تعالى: ﴿ أن صدوكم عن المسجد الحرام أن تعتدوا ﴾ اختلفت القراء في قراءة ذلك، فقرأه بعض أهل المدينة وعامة قراء الكوفيين: ﴿ أن صدوكم ﴾ بفتح الألف من "أن " بمعنى: لا يجرمنكم بغض قوم بصدهم إياكم عن المسجد الحرام أن تعتدوا. وكان بعض قراء الحجاز والبصرة يقرأ ذلك: "ولا يجرمنكم شنآن قوم إن صدوكم " بكسر الألف من " إن "بمعنى: ولا يجرمنكم شنآن قوم إن هم أحدثوا لكم صدا عن المسجد الحرام، أن تعتدوا. فزعموا أنها في قراءة ابن مسعود: "إن يصدكم "فقراءة ذلك كذلك اعتبارا بقراءته. والصواب من القول في ذلك عندي، أنهما قراءتان معروفتان مشهورتان في قراءة الأمصار، صحيح معنى كل واحدة منهما. وذلك أن النبي ﷺ صد عن البيت هو وأصحابه يوم الحديبية، وأنزلت عليه سورة المائدة بعد ذلك. فمن قرأ: ﴿ أن صدوكم ﴾ بفتح الألف من " أن " فمعناه: لا يحملنكم بغض قوم أيها

الناس من أجل أن صدوكم يوم الحديبية عن المسجد الحرام، أن تعتدوا عليهم. ومن قرأ: " إن صدوكم " بكسر الألف، فمعناه: لا يجرمنكم شنآن قوم إن صدوكم عن المسجد الحرام إذا أردتم دخوله؛ لأن الذين حاربوا رسول الله ﷺ وأصحابه من قريش يوم فتح مكة قد حاولوا صدهم عن المسجد الحرام قبل أن يكون ذلك من الصادين. غير أن الأمر وإن كان كما وصفت، فإن قراءة ذلك بفتح الألف أبين معنى؛ لأن هذه السورة لا تدافع بين أهل العلم في أنها نزلت بعد يوم الحديبية. وإذ كان ذلك كذلك، فالصد قد كان تقدم من المشركين، فنهى الله المؤمنين عن الاعتداء على الصادين من أجل صدهم إياهم عن المسجد الحرام، وأما قوله: ﴿ أن تعتدوا ﴾ فإنه يعني: أن تجاوزوا الحد الذي حده الله لكم في أمرهم. فتأويل الآية إذن: ولا يحملنكم بغض قوم لأن صدوكم عن المسجد الحرام أيها المؤمنون أن تعتدوا حكم الله فيهم فتجاوزوه إلى ما نهاكم عنه، ولكن الزموا طاعة الله فيما أحببتم وكرهتم. وذكر أنها نزلت في النهي عن الطلب بذحول الجاهلية. ذكر من قال ذلك: حدثني محمد بن عمرو، قال: ثنا أبو عاصم، قال: ثنا عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد في قول الله: ﴿ أن تعتدوا ﴾ رجل مؤمن من حلفاء محمد، قتل حليفا لأبي سفيان من هذيل يوم الفتح بعرفة ؛ لأنه كان يقتل حلفاء محمد، فقال محمد ﷺ: "لعن الله من قتل بذحل الجاهلية".

حدثني المثنى، قال: ثنا أبو حذيفة، قال: ثنا شبل، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، مثله. وقال آخرون: هذا منسوخ. ذكر من قال ذلك: حدثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: قال ابن زيد في قوله: ﴿ ولا يجرمنكم شنآن قوم أن تعتدوا ﴾ قال: بغضاؤهم، حتى تأتوا ما لا يحل لكم. وقرأ ﴿أن صدوكم عن المسجد الحرام أن تعتدوا ﴾ وتعاونوا، قال: هذا كله قد نسخ، نسخه الجهاد. وأولى القولين في ذلك بالصواب قول مجاهد: إنه غير منسوخ لاحتماله أن تعتدوا الحق فيما أمرتكم به. وإذا احتمل ذلك، لم يجز أن يقال: هو منسوخ، إلا بحجة يجب التسليم لها.

القول في تأويل قوله تعالى: ﴿ وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان ﴾ يعني جل ثناؤه بقوله: ﴿ وتعاونوا على البر والتقوى ﴾ وليعن بعضكم أيها المؤمنون بعضا على البر، وهو العمل بما أمر الله بالعمل به ﴿ والتقوى ﴾ هو اتقاء ما أمر الله باتقائه واجتنابه من

معاصيه. وقوله: ﴿ ولا تعاونوا على الإثم والعدوان ﴾ يعني: ولا يعن بعضكم بعضا على الإثم، يعني: على ترك ما أمركم الله بفعله. ﴿ والعدوان ﴾ يقول: ولا على أن تتجاوزوا ما حد الله لكم في دينكم، وفرض لكم في أنفسكم وفي غيركم. وإنما معنى الكلام: ولا يجرمنكم شنآن قوم أن صدوكم عن المسجد الحرام أن تعتدوا، ولكن ليعن بعضكم بعضا بالأمر بالانتهاء إلى ما حده الله لكم في القوم الذين صدوكم عن المسجد الحرام وفي غيرهم، والانتهاء عما نهاكم الله أن تأتوا فيهم وفي غيرهم وفي سائر ما نهاكم عنه، ولا يعن بعضكم بعضا على خلاف ذلك. وبما قلنا في البر والتقوى قال أهل التأويل. ذكر من قال ذلك: 8646 - حدثني المثنى، قال: ثنا عبد الله، قال: ثني معاوية، عن علي، عن ابن عباس، قوله: ﴿ وتعاونوا على البر والتقوى ﴾ البر: ما أمرت به، والتقوى: ما نهيت عنه. 8647 - حدثني المثنى، قال: ثنا إسحاق، قال: ثنا عبد الله بن أبي جعفر، عن أبيه، عن الربيع، عن أبي العالية في قوله: ﴿ وتعاونوا على البر والتقوى﴾ قال: البر: ما أمرت به، والتقوى: ما نهيت عنه.

القول في تأويل قوله تعالى: ﴿ واتقوا الله إن الله شديد العقاب ﴾ وهذا وعيد من الله جل ثناؤه وتهديد لمن اعتدى حده وتجاوز أمره. يقول عز ذكره: ﴿ واتقوا الله ﴾ يعني: واحذروا الله أيها المؤمنون أن تلقوه في معادكم وقد اعتديتم حده فيما حد لكم وخالفتم أمره فيما أمركم به أو نهيه فيما نهاكم عنه، فتستوجبوا عقابه وتستحقوا أليم عذابه ثم وصف عقابه بالشدة، فقال عز ذكره: إن الله شديد عقابه لمن عاقبه من خلقه ؛ لأنها نار لا يطفأ حرها، ولا يخمد جمرها، ولا يسكن لهبها. نعوذ بالله منها ومن عمل يقربنا منها".

وجاءت الآية التي تليها تنبه لما حرم الله سبحانه حيث قال الله تعالى ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ ذَلِكُمْ فِسْقٌ الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (3)﴾ [المائدة: 3].

والخلاصة من هذه الآية الكريمة، أن المؤمن شديد الحرص على التزام أوامر الله في التعاملات والعبادات، ملتزم بالعدل مع الكافر كما المؤمن، لأنه يبتغي ما عند الله والقضية استقامة كما أمر الله بلا ركون أو طغيان ... والحرص على اتباع أحكام الإسلام دلالة على صدق الإيمان، ... وتلك سبيل المؤمنين.

3. الآية 6 من سورة المائدة

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾

تنتقل بنا الآية 6 من سورة المائدة لباب الطهارة، حيث جاء في تفسير البغوي "معالم التنزيل" في تفسير هذه الآية: قوله عز وجل: ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة﴾، أي: إذا أردتم القيام إلى الصلاة كقوله تعالى: ﴿فإذا قرأت القرآن فاستعذ بالله﴾ [النمل: 98]، أي: إذا أردت القراءة، وظاهر الآية يقتضي وجوب الوضوء عند كل مرة يريد القيام إلى الصلاة، لكن علمنا ببيان السنة وفعل النبي ﷺ أن المراد من الآية: إذا قمتم إلى الصلاة وأنتم على غير طهر، قال النبي ﷺ: «لا يقبل الله صلاة أحدكم إذا أحدث حتى يتوضأ»، وقد جمع النبي ﷺ يوم الخندق بين أربع صلوات بوضوء واحد، أخبرنا أبو القاسم عبد الله بن مُحَمَّد الحنيفي أنا أبو الحارث طاهر بن مُحَمَّد الطاهري أنا أبو مُحَمَّد الحسن بن مُحَمَّد بن حليم أنا أبو الموجه مُحَمَّد بن عمرو بن الموجه أنا عبدان أنا عبد الله أنا سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى يوم فتح مكة الصلوات بوضوء واحد، ومسح على خفيه، وقال زيد بن أسلم: معنى الآية إذا قمتم إلى الصلاة من النوم، وقال بعضهم: هو أمر على طريق الندب، ندب

لمن قام إلى الصلاة أن يجدد لها طهارته وإن كان على طهر، روى ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «من توضأ على طهر كتب الله له عشر حسنات»، وروي عن عبد الله بن حنظلة بن أبي عامر أن رسول الله ﷺ أمر بالوضوء عند كل صلاة طاهرا أو غير طاهر، فلما شق ذلك عليه أمر بالسواك لكل صلاة، وقال بعضهم: هذا إعلام من الله سبحانه وتعالى لرسول الله ﷺ إن لا وضوء عليه إلا إذا قام إلى الصلاة دون غيرها من الأعمال، فأذن له أن يفعل بعد الحدث ما بدا له من الأفعال غير الصلاة، أخبرنا أبو القاسم الحنيفي أنا أبو الحارث الظاهري أنا الحسن بن مُحَمَّد بن حليم أنا أبو الموجه أنا صدقة أنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار سمع سعيد بن الحويرث سمع ابن عباس رضي الله عنهما يقول: كنا عند النبي ﷺ فرجع من الغائط فأتي بطعام فقيل له: ألا تتوضأ؟ فقال: «لم أصل فأتوضأ»، قوله عز وجل: ﴿ فاغسلوا وجوهكم ﴾، وحد الوجه من منابت شعر الرأس إلى منتهى الذقن طولا وما بين الأذنين عرضا يجب غسل جميعه في الوضوء، ويجب أيضا إيصال الماء إلى ما تحت الحاجبين وأهداب العينين والشارب والعذار والعنفقة وإن كانت كثيفة، وأما العارض واللحية فإن كانت كثيفة لا ترى البشرة من تحتها لا يجب غسل باطنها في الوضوء، بل يجب غسل ظاهرها، وهل يجب إمرار الماء على ظاهر ما استرسل من اللحية عن الذقن؟ فيه قولان، أحدهما: لا يجب وبه قال أبو حنيفة رضي الله عنه لأن الشعر النازل عن حد الرأس لا يكون حكمه حكم الرأس في جواز المسح عليه، كذلك النازل عن حد الوجه لا يكون حكمه حكم الوجه في وجوب غسله، والقول الثاني: يجب إمرار الماء على ظاهره، لأن الله تعالى أمر بغسل الوجه، والوجه ما يقع به المواجهة من هذا العضو، ويقال في اللغة: بقل وجه فلان وخرج وجهه: إذا نبتت لحيته. قول تعالى: ﴿ وأيديكم إلى المرافق﴾، أي: مع المرافق كما قال الله تعالى: ﴿ ولا تأكلوا أموالهم إلى أموالكم ﴾ [المائدة: 2]، أي: مع أموالكم، وقال: ﴿ من أنصاري إلى الله ﴾ [آل عمران: 52]، أي: مع الله، وأكثر العلماء على أنه يجب غسل المرفقين، وفي الرجل يجب غسل الكعبين، وقال الشعبي ومُحَمَّد بن جرير: لا يجب غسل المرفقين والكعبين في غسل اليد والرجل لأن حرف إلى للغاية والحد، فلا يدخل في المحدود، قلنا: ليس هذا بحد ولكنه بمعنى مع كما ذكرنا، وقيل: الشيء إذا حد إلى

جنسه يدخل فيه الغاية، وإذا حد إلى غير جنسه لا يدخل كقوله تعالى: ﴿ ثم أتموا الصيام إلى الليل ﴾ [البقرة: 187]، لم يدخل الليل فيه لأنه ليس من جنس النهار، قوله تعالى: ﴿ وامسحوا برؤوسكم ﴾، اختلف العلماء في قدر الواجب من مسح الرأس، فقال مالك: يجب مسح جميع الرأس كما يجب مسح جميع الوجه في التيمم، وقال أبو حنيفة: يجب مسح ربع الرأس، وعند الشافعي رحمه الله: يجب قدر ما يطلق عليه اسم المسح، واحتج من أجاز مسح بعض الرأس بما: أخبرنا عبد الوهاب بن مُحَمَّد الخطيب أنا عبد العزيز بن أحمد الخلال أنا أبو العباس الأصم أنا الربيع أنا الشافعي أنا يحي بن حسان عن حماد بن زيد وابن علية عن أيوب السختياني عن ابن سيرين عن عمرو بن وهب الثقفي عن المغيرة بن شعبة: «أن النبي صلى الله عليه وسلم توضأ فمسح بناصيته وعلى عمامته وخفيه»، فأجاز بعض أهل العلم المسح على العمامة بهذا الحديث، وبه قال الأوزاعي وأحمد وإسحاق ولم يجوز أكثر أهل العلم المسح على العمامة بدلا من مسح الرأس، وقال في حديث المغيرة إن فرض المسح سقط عنه بمسح الناصية، وفيه دليل على أن مسح جميع الرأس غير واجب، قوله عز وجل: ﴿ وأرجلكم إلى الكعبين ﴾، قرأ نافع وابن عامر والكسائي ويعقوب وحفص وأرجلكم بنصب اللام، وقرأ الآخرون: «وأرجلكم» بالخفض، فمن قرأ «وأرجلكم» بالنصب فيكون عطفا على قوله: فاغسلوا وجوهكم وأيديكم، أي: واغسلوا أرجلكم، ومن قرأ بالخفض فقد ذهب قليل من أهل العلم إلى أنه يمسح على الرجلين، وروي عن ابن عباس أنه قال: الوضوء غسلتان ومسحتان، ويروى ذلك عن عكرمة وقتادة، وقال الشعبي: نزل جبريل بالمسح وقال: ألا ترى المتيمم يمسح ما كان غسلا ويلغي ما كان مسحا، وقال مُحَمَّد بن جرير الطبري: يتخير المتوضئ بين المسح على الخفين وبين غسل الرجلين، وذهب عامة أهل العلم من الصحابة والتابعين وغيرهم إلى وجوب غسل الرجلين، وقالوا: خفض اللام في الأرجل على مجاورة اللفظ لا على موافقة الحكم كما قال تبارك وتعالى: ﴿ عذاب يوم أليم ﴾ [هود: 26]، فالأليم صفة العذاب، ولكنه أخذ إعراب اليوم للمجاورة، وكقولهم: جحر ضب خرب، فالخراب نعت الجحر، وأخذ إعراب الضب للمجاورة، والدليل على وجوب غسل الرجلين ما: أخبرنا أبو سعيد أحمد بن مُحَمَّد بن العباس الحميدي

الخطيب أنا أبو عبد الله مُحَمَّد بن عبد الله الحافظ أنا أبو عبد الله مُحَمَّد بن يعقوب أنا يحيى بن مُحَمَّد بن يحيى أنا الحجبي ومسدد قالا: أخبرنا أبو عوانة عن أبي بشر عن يوسف بن ماهك عن عبد الله بن عمرو قال: تخلف عنا رسول الله ﷺ في سفر سافرناه فأدركنا وقد أرهقتنا الصلاة صلاة العصر، ونحن نتوضأ فجعلنا نمسح على أرجلنا فنادانا بأعلى صوته: «ويل للأعقاب من النار»، أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي أنا مُحَمَّد بن يوسف أنا مُحَمَّد بن إسماعيل حدثنا عبدان أنا عبد الله أنا معمر حدثني الزهري عن عطاء بن يزيد عن حمران مولى عثمان قال: رأيت عثمان رضي الله عنه توضأ فأفرغ على يديه ثلاثا ثم تمضمض واستنشق، ثم غسل وجهه ثلاثا، ثم غسل يده اليمنى إلى المرفق ثلاثا، ثم غسل يده اليسرى إلى المرفق ثلاثا، ثم مسح برأسه، ثم غسل رجله اليمنى ثلاثا ثم اليسرى ثلاثا، ثم قال: رأيت رسول الله ﷺ توضأ نحو وضوئي هذا، ثم قال: «من توضأ نحو وضوئي هذا ثم يصلي ركعتين لا يحدث نفسه فيهما بشيء غفر له ما تقدم من ذنبه»، وقال بعضهم: أراد بقوله: وأرجلكم المسح على الخفين، كما روي أن النبي ﷺ كان إذا ركع وضع يديه على ركبتيه، وليس المراد منه أنه لم يكن بينهما حائل، يقال: قبل فلان رأس الأمير ويده، وإن كانت العمامة على رأسه ويده في كمه، أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي أنا أحمد بن عبد الله النعيمي أنا مُحَمَّد بن يوسف أنا مُحَمَّد بن إسماعيل أنا أبو نعيم حدثنا زكريا عن عامر عن عروة بن المغيرة عن أبيه رضي الله عنهما قال: كنت مع النبي ﷺ ذات ليلة في سفر فقال: «أمعك ماء»، قلت: نعم، فنزل عن راحلته فمشى حتى توارى عني في سواد الليل، ثم جاء فأفرغت عليه من الإداوة فغسل وجهه ويديه وعليه جبة من صوف فلم يستطع أن يخرج ذراعيه منها حتى أخرجهما من أسفل الجبة فغسل ذراعيه، ثم مسح برأسه، ثم أهويت لأنزع خفيه فقال: «دعهما فإني أدخلتهما طاهرتين»، فمسح عليهما، قوله تعالى: إلى الكعبين، والكعبان هما العظمان الناتئان من جانبي القدمين، وهما مجمع مفصل الساق والقدم، فيجب غسلهما مع القدمين كما ذكرنا في المرفقين. وفرائض الوضوء غسل الأعضاء الثلاثة كما ذكر الله تعالى ومسح الرأس، واختلف أهل العلم في وجوب النية، فذهب أكثرهم إلى وجوبها لأن الوضوء عبادة تفتقر إلى النية كسائر العبادات، وذهب بعضهم إلى أنها غير واجبة

وهو قول الثوري وأصحاب الرأي، واختلفوا في وجوب الترتيب وهو أن يغسل أعضاءه على الولاء كما ذكر الله تبارك وتعالى، فذهب جماعة إلى وجوبه وهو قول مالك والشافعي وأحمد وإسحاق رحمهم الله، ويروى ذلك عن أبي هريرة ﵁. واحتج الشافعي بقول الله تعالى: ﴿ إن الصفا والمروة من شعائر الله ﴾ [البقرة:158]، وبدأ النبي ﷺ بالصفا، وقال: «نبدأ بما بدأ الله به»، وكذلك هاهنا بدأ الله تعالى بذكر غسل الوجه فيجب علينا أن نبدأ فعلا بما بدأ الله تعالى بذكره، وذهب جماعة إلى أن الترتيب سنة، وقالوا: الواوات المذكورة في الآية للجمع لا للترتيب كما قال الله تعالى: ﴿ إنما الصدقات للفقراء والمساكين ﴾ [التوبة: 60] الآية، واتفقوا على أنه لا تجب مراعاة الترتيب في صرف الصدقات إلى أهل السهمان، ومن أوجب الترتيب أجاب بأنه لم ينقل عن النبي ﷺ أنه راعى الترتيب بين أهل السهمان، وفي الوضوء لم ينقل أنه توضأ إلا مرتبا كما ذكر الله تعالى، وبيان الكتاب يؤخذ من السنة كما قال الله تعالى: ﴿ يا أيها الذين آمنوا اركعوا واسجدوا ﴾ [الحج: 77]، لما قدم ذكر الركوع على السجود، ولم ينقل عن النبي ﷺ أنه فعل إلا كذلك فكان مراعاة الترتيب فيه واجبا، كذلك الترتيب هاهنا. قوله عز وجل: ﴿ وإن كنتم جنبا فاطهروا ﴾، أي: اغتسلوا، أخبرنا أبو الحسن السرخسي أنا زاهر بن أحمد أنا أبو إسحاق الهاشمي أنا أبو مصعب عن مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة ﵂ أن النبي ﷺ كان إذا اغتسل من الجنابة بدأ فغسل يديه، ثم توضأ كما يتوضأ للصلاة، ثم يدخل أصابعه في الماء فيخلل بها أصول شعره، ثم يصب على رأسه ثلاث غرفات بيديه، ثم يفيض الماء على جلده كله، قوله تعالى: ﴿ وإن كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه ﴾، فيه دليل على أنه يجب مسح الوجه واليدين بالصعيد وهو التراب، ﴿ ما يريد الله ليجعل عليكم ﴾، بما فرض عليكم من الوضوء والغسل والتيمم، ﴿من حرج ﴾: ضيق، ولكن يريد ليطهركم، من الأحداث والجنابات والذنوب، ﴿ وليتم نعمته عليكم لعلكم تشكرون ﴾. قال محمد بن كعب القرظي: إتمام النعمة تكفير الخطايا بالوضوء كما قال الله تعالى: ﴿ ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر ﴾ [الفتح: 2]، فجعل تمام نعمته غفران ذنوبه، أخبرنا عبد الوهاب بن محمد

الخطيب أنا عبد العزيز بن أحمد الخلال أنا أبو العباس الأصم أنا الربيع أنا الشافعي أنا سفيان عن هشام بن عروة عن أبيه عن حمران: أن عثمان توضأ بالمقاعد ثلاثا ثلاثا، ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من توضأ وضوئي هذا خرجت خطاياه من وجهه ويديه ورجليه»، أخبرنا أبو الحسن السرخسي أنا زاهر بن أحمد أبو إسحاق الهاشمي أنا أبو مصعب عن مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن حمران مولى عثمان: أن عثمان بن عفان ﵁ جلس على المقاعد يوما فجاءه المؤذن فآذنه بصلاة العصر فدعا بماء فتوضأ، ثم قال: والله لأحدثنكم حديثا لولا آية في كتاب الله ما حدثتكموه، ثم قال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من امرئ مسلم يتوضأ فيحسن وضوءه ثم يصلي الصلاة إلا غفر له ما بينه وبين الصلاة الأخرى حتى يصليها»، قال مالك: أراه يريد هذه الآية: ﴿ وأقم الصلاة لذكري ﴾ [طه: 17]، ورواه ابن شهاب، وقال: قال عروة: الآية ﴿ إن الذين يكتمون ما أنزلنا من البينات والهدى ﴾ [البقرة: 159]، أخبرنا عبد الواحد المليحي أنا أحمد بن عبد الله النعيمي أنا مُحَمَّد بن يوسف أنا مُحَمَّد بن إسماعيل أنا يحيى بن بكير أنا الليث عن خالد عن سعيد بن أبي هلال عن نعيم المجمر قال: رقيت مع أبي هريرة ﵁ على ظهر سطح المسجد، فتوضأ قال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن أمتي يدعون يوم القيامة غرا محجلين من آثار الوضوء، فمن استطاع منكم أن يطيل منكم غرته فليفعل»".

وتليها الآية الجليلة في نفس السياق ﴿وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَاقَهُ الَّذِي وَاثَقَكُمْ بِهِ إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ (7)﴾ [المائدة: 7].

والخلاصة من هذه الآية الكريمة، أن المؤمن يعتني بباب الطهارة، فيرافق طهارة قلبه طهارة جسده ويحافظ على وضوئه وصلواته تماما كما تعلمها من هدي النبي ﷺ.. وتلك سبيل المؤمنين.

4. الآية 8 من سورة المائدة

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾

آية عظيمة جدًا جاءت بخلاصة العدل في الإسلام، هي الآية الثامنة من سورة المائدة، حيث جاء في تفسير الطبري لها:"قال أبو جعفر: يعني بذلك جل ثناؤه: يا أيها الذين آمنوا بالله وبرسوله مُحَمَّد، ليكن من أخلاقكم وصفاتكم القيامُ لله شهداء بالعدل في أوليائكم وأعدائكم، ولا تجوروا في أحكامكم وأفعالكم فتجاوزوا ما حددت لكم في أعدائكم لعدواتهم لكم، ولا تقصِّروا فيما حددت لكم من أحكامي وحدودي في أوليائكم لولايتهم لكم، ولكن انتهوا في جميعهم إلى حدِّي، واعملوا فيه بأمري.

وأما قوله: ﴿ولا يجرمنكم شنآن قوم على ألا تعدلوا﴾ فإنه يقول: ولا يحملنكم عداوةُ قوم على ألا تعدلوا في حكمكم فيهم وسيرتكم بينهم، فتجوروا عليهم من أجل ما بينكم وبينهم من العداوة.

وقد ذكرنا الرواية عن أهل التأويل في معنى قوله: ﴿كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ﴾ [سورة النساء: 135] وفي قوله: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ﴾ [سورة المائدة: 2] واختلاف المختلفين في قراءة ذلك، والذي هو أولى بالصواب من القول فيه والقراءة بالأدلة الدالة على صحته، بما أغنى عن إعادته في هذا الموضع.

وقد قيل: إن هذه الآية نزلت على رسول الله ﷺ حين همت اليهود بقتله.

ذكر من قال ذلك:

حدثنا القاسم قال، حدثنا الحسين قال، حدثني حجاج، عن ابن جريج، عن عبد الله بن كثير: ﴿يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهداء بالقسط ولا يجرمنكم شنآن قوم على ألا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى﴾، نزلت في يهود خيبر، أرادوا قتل النبيّ ﷺ وقال ابن جريج، قال عبد

الله بن كثير: ذهب رسول الله ﷺ إلى يهود يستعينهم في دية، فهمُّوا أن يقتلوه، فذلك قوله: ﴿ولا يجرمنكم شنآن قوم على ألا تعدلوا ﴾... الآية.

القول في تأويل قوله عز ذكره: ﴿اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾.

قال أبو جعفر: يعني بقوله جل ثناؤه: " اعدلوا " أيها المؤمنون، على كل أحد من الناس وليًّا لكم كان أو عدوًّا، فاحملوهم على ما أمرتكم أن تحملوهم عليه من أحكامي، ولا تجوروا بأحد منهم عنه.

وأما قوله: ﴿ هو أقرب للتقوى﴾ فإنه يعني بقوله: ﴿هو﴾ العدلُ عليهم أقرب لكم أيها المؤمنون إلى التقوى، يعني: إلى أن تكونوا عند الله باستعمالكم إياه من أهل التقوى، وهم أهل الخوف والحذر من الله أن يخالفوه في شيء من أمره، أو يأتوا شيئا من معاصيه.

وإنما وصف جل ثناؤه ﴿العَدْل﴾ بما وصفه به من أنه ﴿أقرب للتقوى﴾لامن الجور، لأن من كان عادلا كان لله بعدله مطيعًا، ومن كان لله مطيعا، كان لا شك من أهل التقوى، ومن كان جائرا كان لله عاصيا، ومن كان لله عاصيا، كان بعيدًا من تقواه.

وإنما كنى بقوله: ﴿هو أقرب﴾ عن الفعل والعرب تكني عن الأفعال إذا كَنَتْ عنها بـ " هو " وبـ " ذلك "، كما قال جل ثناؤه: ﴿فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ﴾ [سورة البقرة: 271] و﴿ذَلِكُمْ أَزْكَى لَكُمْ﴾ [سورة البقرة: 232]. ولو لم يكن في الكلام " هو " لكان "أقرب" نصبا، ولقيل: " اعدلوا أقربَ للتقوى"، كما قيل: انْتَهُوا خَيْرًا لَكُمْ [سورة النساء: 171].

وأما قوله: ﴿واتقوا الله إنّ الله خبير بما تعملون﴾، فإنه يعني: واحذروا أيها المؤمنون، أن تجوروا في عباده فتجاوزوا فيهم حكمه وقضاءَه الذين بيّن لكم، فيحلّ بكم عقوبته، وتستوجبوا منه أليم نكاله ﴿إن الله خبير بما تعملون﴾، يقول: إن الله ذو خبرة وعلم بما تعملون أيها المؤمنون فيما أمركم به وفيما نهاكم عنه، من عمل به أو خلافٍ له، مُحْصٍ ذلكم عليكم كلّه، حتى يجازيكم به جزاءَكم، المحسنَ منكم بإحسانه، والمسيءَ بإساءته، فاتقوا أن تسيئوا".

وتلي هذه الآية في نفس السياق الآية الجليلة ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ (9)﴾ [المائدة: 9].

والخلاصة من هذه الآية الكريمة، أن المؤمن يحكم بالقسط بين الناس ولو على حساب نفسه، ويجاهد نفسه على ألا يظلم أحدًا مهما كان خصيمًا له، وهو قائم على هذا الأمر طيلة حياته، وتلك سبيل المؤمنين.

5. الآية 11 من سورة المائدة

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هَمَّ قَوْمٌ أَنْ يَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾

وفي الآية 11 من سورة المائدة يذكر الله ﷻ عباده بنعمة الدفاع عنه، حيث جاء في تفسير البغوي "معالم التنزيل" لهذه الآية:﴿ يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمت الله عليكم ﴾، بالدفع عنكم، ﴿ إذ هم قوم أن يبسطوا إليكم أيديهم ﴾، بالقتل، قال قتادة: نزلت هذه الآية ورسول الله ﷺ ببطن نخل فأراد بنو ثعلبة وبنو محارب أن يفتكوا به وبأصحابه إذا اشتغلوا بالصلاة، فأطلع الله تبارك وتعالى نبيه على ذلك، وأنزل الله صلاة الخوف، وقال الحسن: كان النبي صلى الله عليه وسلم محاصرا غطفان بنخل، فقال رجل من المشركين: هل لكم في أن أقتل محمدًا؟ قالوا: وكيف تقتله؟ قال: أفتك به، قالوا: وددنا أنك قد فعلت ذلك، فأتى النبي ﷺ، والنبي ﷺ متقلد سيفه، فقال: يا محمد أرني سيفك فأعطاه إياه فجعل الرجل يهز السيف، وينظر مرة إلى السيف ومرة إلى النبي ﷺ، وقال: من يمنعك مني يا محمد؟ قال: «الله»، فتهدده أصحاب رسول الله ﷺ فشام السيف ومضى، فأنزل الله تعالى هذه الآية، وقال مجاهد وعكرمة والكلبي وابن يسار عن رجاله: بعث رسول الله ﷺ المنذر بن عمرو الساعدي وهو أحد النقباء ليلة العقبة في ثلاثين راكبا من المهاجرين والأنصار إلى بني عامر بن صعصعة فخرجوا فلقوا عامر بن الطفيل

على بئر معونة وهي من مياه بني عامر واقتتلوا فقتل المنذر بن عمرو وأصحابه إلا ثلاثة نفر كانوا في طلب ضالة لهم أحدهم عمرو بن أمية الضمري فلم يرعهم إلا الطير تحوم في السماء تسقط من بين خراطيمها علق الدم، فقال أحد النفر: قتل أصحابنا ثم تولى يشتد حتى لقي رجلا فاختلفا ضربتين فلما خالطته الضربة رفع رأسه إلى السماء وفتح عينيه، وقال: الله أكبر الجنة ورب العالمين، فرجع صاحباه فلقيا رجلين من بني سليم، وكان بين النبي ﷺ وبين قومهما موادعة، فانتسبا لهما إلى بني عامر فقتلاهما فقدم قومهما إلى النبي ﷺ يطلبون الدية فخرج ومعه أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة وعبد الرحمن بن عوف ﷺ، حتى دخلوا على كعب بن الأشرف وبني النضير يستعينهم في عقلهما، وكانوا قد عاهدوا النبي ﷺ على ترك القتال وعلى أن يعينوه في الديات، قالوا: نعم يا أبا القاسم قد آن لك أن تأتينا وتسألنا حاجة، اجلس حتى نطعمك ونعطيك الذي سألته، فجلس رسول الله ﷺ وأصحابه، فخلا بعضهم ببعض وقالوا: إنكم لن تجدوا مُحَمَّدًا أقرب منه الآن فمن يظهر على هذا البيت فيطرح عليه صخرة فيريحنا منه؟ فقال عمر بن جحاش: أنا، فجاء إلى رحى عظيمة ليطرحها عليه فأمسك الله تعالى يده وجاء جبريل وأخبره، فخرج النبي ﷺ راجعا إلى المدينة ثم دعا عليا فقال: لا تبرح مكانك فمن خرج عليك من أصحابي فسألك عني فقل: توجه إلى المدينة، ففعل ذلك علي رضي الله عنه حتى تناهوا إليه ثم تبعوه، فأنزل الله تعالى هذه الآية وقال: ﴿ فكف أيديهم عنكم واتقوا الله وعلى الله فليتوكل المؤمنون ﴾".

والخلاصة من هذه الآية الجليلة، أن المؤمن دائم الاستذكار لنعم الله عليه ويعلم أن الله ﷻ هو وحده القادر على أن يحفظه من الأعداء الظاهرين والمخفيين، فيُعظم التوكل على ربه موقنًا بأن الأمر لله وحده لا شريك له، يعزّ من يشاء ويذلّ من يشاء سبحانه، بيده الأمر كله، وتلك سبيل المؤمنين.

6.الآية 35 من سورة المائدة

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾

حملت الآية 35 من سورة المائدة، أمرًا عظيمًا آخر بضرورة تقوى الله وابتغاء الوسيلة والجهاد في سبيله ﷻ لنيل الفلاح، حيث قال ابن كثير رحمه الله في تفسير هذه الآية الكريمة: "يقول تعالى آمرًا عباده بتقواه، وهي إذا قُرنت بطاعته كان المرادُ منها الانكفافَ عن المحارم وتركَ المنهيَّات، وقال بعدها: ﴿ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ ﴾ [المائدة: 35]؛ قال ابن عباس: أي: القُربة، وقال قتادة: أي تقرَّبوا إلى الله بطاعته والعملِ بما يُرضيه.

والوسيلة هي التي يُتوصَّل بها إلى تحصيل المقصود، والوسيلة أيضًا علَمٌ على أعلى منزلةٍ في الجنة، وهي منزلة رسول الله ﷺ وداره في الجنة، وهي أقرب أمكنة الجنة إلى العرش، وقد ثبت في صحيح البخاري عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: "مَن قال حين يسمع النِّداء: اللهم ربَّ هذه الدعوة التامة، والصلاة القائمة، آتِ محمدًا الوسيلة والفضيلة، وابعثه مقامًا محمودًا الذي وعدتَه، حلَّت له شفاعتي يوم القيامة".(1)

وفي صحيح مسلمٍ أنَّ رسول الله ﷺ قال: "إذا سمعتمُ المؤذِّن فقولوا مثلَ ما يقول، ثم صلُّوا عليَّ؛ فإنه من صلى عليَّ صلاةً، صلى الله عليه بها عشرًا، ثم سلوا لي الوسيلة؛ فإنها منزلةٌ في الجنة، لا تنبغي إلا لعبدٍ من عباد الله، وأرجو أن أكون أنا هو، فمن سأل لي الوسيلة حلَّت عليه الشفاعة".(2)

﴿ وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [المائدة: 35]؛ لَمَّا أمرهم بترك المحارم وفِعل الطاعات، أمرَهم بقتال الأعداء من الكفار والمشركين، الخارجين عن الطريق المستقيم، والتاركين للدين القويم، ورغَّبهم في ذلك بالذي أعدَّه للمجاهدين في سبيله يوم القيامةِ من الفلاح والسعادة

(1) رواه أحمد والبخاري رحمهما الله، ص. ج رقم 6423.
(2) رواه أحمد ومسلم رحمهما الله تعالى، ص. ج رقم 613.

العظيمـة الخالـدة المسـتمرَّة، الـتي لا تَبيـد ولا تَحـول ولا تَـزول، في الغـرف العاليـة الرفيعـة، الآمنـة الحسَنةِ مناظرُهـا، الطيبـةِ مَسـاكنُها، التي مـن سَـكَنَهَا ينعَم لا يَيـأس، ويحيـا لا يمـوت، لا تبلى ثيابُـه، ولا يفنى شبابُه.[1]

وفي هـذا المقام يجـب أن نـذكر مـا قالـه شيخ الإسـلام ابـن تيميَّـة –رحمـه الله– في مجمـوع الفتـاوى بهـذا الشـأن، حيـث قـال: "وقـد أرسـله الله – يعـني النـبيَّ ﷺ – إلى الثَّقَلَـين الجـنِّ والإنـس، فعلـى كـل أحـد أن يـؤمن بـه وبمـا جـاء بـه، ويتبعـه في ظـاهره وباطنـه، والإيمـان بـه ومتابعتـه هـو سـبيل الله، وهـو ديـن الله، وهـو عبـادة الله، وهـو طاعـة الله، وهـو طريـق أوليـاء الله، وهـو الوسـيلة الـتي أمـر الله بهـا عبـاده في قولـه تعـالى: ﴿ يَا أَيُّهَـا الَّـذِينَ آمَنُـوا اتَّقُـوا اللَّهَ وَابْتَغُـوا إِلَيْـهِ الْوَسِـيلَةَ ﴾ [المائـدة: 35]، فابتغـاء الوسـيلة إلى الله إنَّمـا يكـون لمـن توسَّـل إلى الله بالإيمـان بمحمـد ﷺ واتّباعـه، وهـذا التوسُّـل بالإيمـان بـه وطاعتـه فـرضٌ علـى كـل أحـد باطنًـا وظـاهرًا في حيـاة رسـول الله ﷺ وبعـد موتـه، في مشـهده ومغيبـه، لا يَسـقط التوسل بالإيمـان بـه وبطاعتِـه عـن أحـدٍ مـن الخلـق في حـال مـن الأحـوال بعـد قيـام الحجَّـة عليـه، ولا بعـذرٍ مـن الأعـذار، ولا طريـقَ إلى كرامـة الله ورحمتـه، والنجـاة مـن هَوانـه وعذابه، إلا التوسُّلُ بالإيمان به وبطاعته.

وهـو ﷺ شـفيع الخلائـق، صـاحبُ المقـام المحمـودِ الـذي يَغبِطـه بـه الأوَّلـون والآخـرون؛ فهـو أعظـم الشـفعاء قـدْرًا، وأعلاهـم جاهًـا عنـد الله، وقـد قـال تعـالى عـن موسـى: ﴿ وَكَـانَ عِنْـدَ اللَّهِ وَجِيهًـا ﴾ [الأحـزاب: 69]، وقـال عـن المسـيح: ﴿ وَجِيهًـا فِي الـدُّنْيَا وَالْآخِـرَةِ ﴾ [آل عمـران: 45]، ومحمـدٌ ﷺ أعظـمُ جاهًـا مـن جميـع الأنبيـاء والمرسـلين، لكـنْ شـفاعتُه ودعـاؤه إنمـا يَنتفـع بهمـا مـن شـفَع لـه الرَّسـول ودعـا لـه، فمـن دعـا لـه الرسـولُ وشـفع لـه توسَّـل إلى الله بشـفاعته ودعائـه، كمـا أن أصـحابه يتوسـلون إلى الله بدعائـه وشـفاعته، وكمـا يتوسـل النـاس يـوم القيامـة إلى الله تبـارك وتعـالى بدعائـه ﷺ تسليمًا".

[1] تفسير ابن كثير رحمه الله تعالى.

ثم قال رحمه الله تعالى: "ولفظ (التوسُّل) في عُرف الصحابة كانوا يَستعمِلونه في هذا المعنى، والتوسُّل بدعائه وشفاعته يَنفع مع الإيمان به، وأما بدون الإيمان به، فالكفَّار والمنافقون لا تُغني عنهم شفاعة الشافعين في الآخرة؛ ولهذا نُهي عن الاستغفار لعمِّه وأبيه وغيرهما من الكفار، ونُهي عن الاستغفار للمنافقين وقيل له: ﴿ سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ لَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ ﴾ [المنافقون: 6]، ولكن الكفار يتفاضلون في الكفر كما يتفاضل أهل الإيمان في الإيمان؛ قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ ﴾[التوبة: 37]".

ثم قال رحمه الله: "ولفظ (التوسل) قد يُراد به ثلاثة أمور، يُراد بهما أمران متَّفق عليهما بين المسلِمين:

أحدُهما: هو أصل الإيمان والإسلام، وهو التوسُّل بالإيمان به وبطاعته.

والثاني: دعاؤه وشفاعته، وهذا أيضًا نافعٌ يتوسل به مَن دعا له وشفع فيه باتِّفاق المسلمين...

والثالث: التوسل به بمعنى الإقسام على الله بذاته، والسؤال بذاته ﷺ، فهذا الذي لم تكن الصحابة يفعلونه في الاستسقاء ونحوِه؛ لا في حياته ولا بعد مماته، لا عند قبره ولا غير قبره، ولا يُعرف هذا من الأدعية المشهورة بينهم، وإنما يُنقل شيءٌ من ذلك في أحاديثَ ضعيفة مرفوعة وموقوفة، أو عمَّن ليس قوله حجة، وهذا الذي قاله أبو حنيفة وأصحابه: إنه لا يجوز، ونَهوا عنه، حيث قالوا: لا يُسأل بمخلوق، ولا يقول أحد: أسألك بحق أنبيائك...

قال القُدُوري: المسألة بخَلقه لا تجوز؛ لأنه لا حقَّ للخلق على الخالق، فلا تجوز وفاقًا، وهذا الذي قاله أبو حنيفة وأصحابه - من أن الله لا يُسأل بمخلوق - له معنيان:

أحدُهما: هو الموافق لسائر الأئمَّة الذين يمنعون من أن يقسم أحدٌ بالمخلوق، وهذا بخلاف إقسامه سبحانه بمخلوقاته؛ كالليل إذا يَغشى، والنهار إذا تجلَّى، والشمس وضُحاها، والنازعات غرقًا، والصافات صفًّا؛ فإن إقسامه بمخلوقاته يتضمَّن من ذكر آياته الدالة على قدرته وحكمته ووحدانيته، ما يحسن معه إقسامه، بخلاف المخلوق؛ فإن إقسامه بالمخلوقات شركٌ بخالقها، كما

في السُّنن عن النبي ﷺ: "من حلَف بغير الله، فقد أشرَك" وقد صحَّحه الترمذيُّ وغيره، وفي لفظ: (فقد كفَر) وقد صحَّحه الحاكم، وقد ثبَت عنه في الصحيحين أنه قال: (من كان حالفًا، فليحلف بالله أو ليصمُت)، وقال: "لا تحلفوا بآبائكم؛ فإن الله يَنهاكم أن تحلفوا بآبائكم"، وفي الصحيحين عنه أنه قال: "من حلف باللات والعزَّى، فليقل: لا إله إلا الله".

ثم قال رحمه الله: "ودعا أميرُ المؤمنين عمر بن الخطاب في الاستسقاء المشهور بين المهاجرين والأنصار، وقوله: "اللهم إنا كنَّا إذا أجدَبنا نتوسَّل إليك بنبيِّنا فتَسقينا، وإنا نتوسَّل إليك بعمِّ نبينا" يدلُّ على أن التوسُّل المشروع عندهم هذا التوسل بدعائه وشفاعته لا السؤال بذاته؛ إذ لو كان هذا مشروعًا لم يَعدِل عمرُ والمهاجرون والأنصارُ عن السؤال بالرسول إلى السؤال بالعباس، وكذلك ثبَت في صحيح مسلم عن ابن عُمر وأنس وغيرهما أنَّهم كانوا إذا أجدَبوا إنما يتوسَّلون بدعاء النبيِّ ﷺ واستسقائه، لم ينقُل عن أحدٍ منهم أنه كان في حياته ﷺ سأل الله تعالى بمخلوق، لا به ولا بغيره، لا في استسقاء ولا غيره.

والذي فعله عمرُ فعَل مثله معاوية بحضرةِ مَن معه مِن الصحابة والتابعين، فتوسَّلوا بيزيدَ بن الأسود الجرشي كما توسَّل عمر بالعباس، وكذلك ذكر الفقهاء من أصحاب الشافعيِّ وأحمد وغيرهم أنه يتوسَّل في الاستسقاء بدعاء أهل الخير والصلاح، قالوا: وإن كان من أقارب رسول الله ﷺ فهو أفضل، اقتداءً بعمر، ولم يقُل أحدٌ من أهل العلم: إنه يَسأل الله تعالى في ذلك لا بنبيٍّ ولا بغير نبي، وكذلك من نقل عن مالك أنه جوَّز سؤال الرسول أو غيره بعد موتهم، أو نقل ذلك عن إمام من أئمة المسلمين غير مالك؛ كالشافعي وأحمد وغيرهما - فقد كذَب عليهم، ولكن بعض الجهال يَنقُل هذا عن مالك، ويَستند إلى حكاية مكذوبة عن مالك، ولو كانت صحيحةً لم يكن التوسل الذي فيها هو هذا، بل التوسل بشفاعته يوم القيامة، ولكن مِن الناس مَن يحرِّف نقلَها، وأصلُها ضعيف"[1].

---

(1) مجموع الفتاوى لابن تيمية رحمه الله ج 1.

والخلاصة من هذه الآية الجليلة، أن المؤمن يحرص على تقوى الله ﷻ ويبتغي إليه الوسيلة على طريقة السلف الصالح لا المبتدعة، وهي الطريقة التي تعلموها من النبي صلى الله عليه وسلم، وهم يجاهدون في سبيل الله لا يخشون في الله لومة لائم.. وتلك سبيل المؤمنين.

7. الآية 51 من سورة المائدة

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾

في الآية 51 من سورة المائدة يأتي الأمر الصريح بالنهي عن اتخاذ اليهود والنصارى أولياء، ويحذر من أن من يفعل ذلك يدخل في دائرتهم وينالـه ما ينالهم من غضب الله وعقابه عز وجل، وجاء في تفسير البغوي "معالم التنزيل" لهذه الآية: ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء ﴾، اختلفوا في نزول هذه الآية وإن كان حكمها عاما لجميع المؤمنين، فقال قوم: نزلت في عبادة بن الصامت وعبد الله بن أبي ابن سلول، وذلك أنهما اختصما، فقال عبادة: إن لي أولياء من اليهود كثير عددهم شديدة شوكتهم، وإني أبرأ إلى الله وإلى رسوله من ولايتهم وولاية اليهود، ولا مولى لي إلا الله ورسوله، فقال عبد الله: لكني لا أبرأ من ولاية اليهود لأني أخاف الدوائر ولا بد لي منهم، فقال النبي ﷺ: «يا أبا الحباب ما نفست به من ولاية اليهود على عبادة بن الصامت فهو لك دونه»، قال: إذا أقبل، فأنزل الله تعالى هذه الآية، قال السدي: لما كانت وقعة أحد اشتدت على طائفة من الناس وتخوفوا أن يدل عليهم الكفار، فقال رجل من المسلمين: أنا ألحق بفلان اليهودي وآخذ منه أمانا إني أخاف أن يدال علينا اليهود، وقال رجل آخر: أما أنا فألحق بفلان النصراني من أهل الشام وآخذ منه أمانا، فأنزل الله تعالى هذه الآية ينهاهما، وقال عكرمة: نزلت في أبي لبابة بن عبد المنذر بعثه النبي ﷺ إلى بني قريظة حين حاصرهم، فاستشاروه في النزول، وقالوا: ماذا يصنع بنا إذا نزلنا، فجعل أصبعه على حلقه أنه الذبح، أي: يقتلكم فنزلت هذه الآية، ﴿ بعضهم أولياء بعض ﴾، في العون والنصرة ويدهم

واحدة على المسلمين، ﴿ ومن يتولهم منكم ﴾، فيوافقهم ويعينهم، ﴿ فإنه منهم إن الله لا يهدي القوم الظالمين﴾".

في تفسير الطبري "ينهى تعالى عباده المؤمنين عن موالاة اليهود والنصارى الذين هم أعداء الإسلام وأهله، قاتلهم الله، ثم أخبر أن بعضهم أولياء بعض، ثم تهدد وتوعد من يتعاطى ذلك فقال: ﴿ ومن يتولهم منكم فإنه منهم إن الله لا يهدي القوم الظالمين ﴾.

قال ابن أبي حاتم: حدثنا كثير بن شهاب حدثنا محمد - يعني ابن سعيد بن سابق - حدثنا عمرو بن أبي قيس عن سماك بن حرب عن عياض: أن عمر أمر أبا موسى الأشعري أن يرفع إليه ما أخذ وما أعطى في أديم واحد، وكان له كاتب نصراني، فرفع إليه ذلك، فعجب عمر رضي الله عنه وقال: إن هذا لحفيظ، هل أنت قارئ لنا كتابا في المسجد جاء من الشام؟ فقال: إنه لا يستطيع أن يدخل المسجد، فقال عمر: أجنب هو؟ قال: لا بل نصراني. قال: فانتهرني وضرب فخذي، ثم قال: أخرجوه، ثم قرأ: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياءبعضهم أولياء بعض ومن يتولهم منكم فإنه منهم إن الله لا يهدي القوم الظالمين﴾.

ثم قال الحسن بن محمد بن الصباح: حدثنا عثمان بن عمر أنبأنا ابن عون عن محمد بن سيرين قال: قال عبد الله بن عتبة: ليتق أحدكم أن يكون يهوديا أو نصرانيا، وهو لا يشعر. قال: فظنناه يريد هذه الآية: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض ومن يتولهم منكم فإنه منهم ﴾ الآية. وحدثنا أبو سعيد الأشج حدثنا ابن فضيل عن عاصم عن عكرمة عن ابن عباس: أنه سئل عن ذبائح نصارى العرب فقال: كل، قال الله تعالى: ﴿ومن يتولهم منكم فإنه منهم﴾. نوروي عن أبي الزناد نحو ذلك".

وتلت هذه الآيات آيات جليلة توضح أكثر المعاني، حيث قال الله تعالى ﴿فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسَارِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَى أَنْ تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِنْ عِنْدِهِ فَيُصْبِحُوا عَلَى مَا أَسَرُّوا فِي أَنْفُسِهِمْ نَادِمِينَ (52) وَيَقُولُ الَّذِينَ آمَنُوا أَهَؤُلَاءِ الَّذِينَ أَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ إِنَّهُمْ لَمَعَكُمْ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَأَصْبَحُوا خَاسِرِينَ (53)﴾ [المائدة: 52-53].

والخلاصة من هذه الآية الجليلة، أن المؤمن لا يوالي اليهود والنصارى ولا يبرر ذلك وإلا فقد وضح أمر الله فيه وفيهم، وتلك سبيل المؤمنين.

8. الآية 54 من سورة المائدة

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾

أما الآية 54 من سورة المائدة فآية خطيرة جدًا، فهي تذكرنا بسنة الاستبدال، وتنبهنا إلى أن القضية لا تقف على أمر نعصيه أو نستهين به بل إنها سنة الاستبدال التي يخسر فيها من عصى ربه الدنيا والآخرة، وجاء في تفسير البغوي "معالم التنزيل" في هذه الآية: "قوله عز وجل: ﴿ يا أيها الذين آمنوا من يرتدمنكم عن دينه فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه﴾، قرأ أهل المدينة والشام يرتدد بدالين على إظهار التضعيف عن دينه، فيرجع إلى الكفر، قال الحسن: علم الله تبارك وتعالى أن قوما يرجعون عن الإسلام بعد موت نبيهم ﷺ فأخبر أنه سيأتي بقوم يحبهم الله ويحبونه، واختلفوا في أولئك القوم من هم؟ قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه والحسن وقتادة: هم أبو بكر وأصحابه الذين قاتلوا أهل الردة ومانعي الزكاة، وذلك أن النبي ﷺ لما قبض ارتد عامة العرب إلا أهل مكة والمدينة والبحرين من عبد القيس، ومنع بعضهم الزكاة، وهم أبو بكر رضي الله عنه بقتالهم فكره ذلك أصحاب النبي ﷺ، وقال عمر رضي الله عنه: كيف نقاتل الناس وقد قال رسول الله ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فمن قالها فقد عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه وحسابه على الله عز وجل»؟ فقال أبو بكر: والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة، فإن الزكاة حق المال، والله لو منعوني عناقا كانوا يؤدونها إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعها، قال أنس بن مالك رضي الله عنه: كرهت الصحابة قتال مانعي الزكاة، وقالوا: أهل القبلة، فتقلد أبو بكر سيفه وخرج وحده، فلم يجدوا بدا من الخروج على أثره، قال ابن مسعود: كرهنا ذلك في الابتداء

ثم حمدناه عليه في الانتهاء، قال أبو بكر بن عياش: سمعت أبا حصين يقول: ما ولد بعد النبيين مولود أفضل من أبي بكر ﵁، لقد قام مقام نبي من الأنبياء في قتال أهل الردة، وكان قد ارتد في حياة النبي ﷺ ثلاث فرق.

منهم: بنو مدلج ورئيسهم ذو الخمار عيهلة بن كعب العنسي، ويلقب بالأسود، وكان كاهنا مشعبذا فتنبأ باليمن واستولى على بلادها، فكتب رسول الله ﷺ إلى معاذ بن جبل ومن معه من المسلمين، وأمرهم أن يحثوا الناس على التمسك بدينهم، وعلى النهوض إلى حرب الأسود، فقتله فيروز الديلمي على فراشه، قال ابن عمر ﵁: فأتى الخبر النبي ﷺ من السماء الليلة التي قتل فيها، فقال رسول الله ﷺ: «قتل الأسود البارحة قتله رجل مبارك»، قيل: ومن هو؟ قال: «فيروز»، فبشر النبي ﷺ أصحابه بهلاك الأسود، وقبض ﷺ من الغد وأتى خبر مقتل العنسي المدينة في آخر شهر ربيع الأول بعد ما خرج أسامة وكان ذلك أول فتح، جاء أبو بكر ﵁، والفرقة الثانية: بنو حنيفة باليمامة ورئيسهم مسيلمة الكذاب، وكان قد تنبأ في حياة رسول الله ﷺ في آخر سنة عشر، وزعم أنه أشرك مع محمد ﷺ في النبوة، وكتب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من مسيلمة رسول الله إلى محمد رسول الله، أما بعد فإن الأرض نصفها لي ونصفها لك، وبعث بذلك إليه مع رجلين من أصحابه، فقال لهما رسول الله ﷺ: «لولا أن الرسل لا تقتل لضربت أعناقكما، ثم أجاب: «من محمد رسول الله إلى مسيلمة الكذاب، أما بعد فإن الأرض لله يورثها من يشاء من عباده، والعاقبة للمتقين»، ومرض رسول الله ﷺ وتوفي، فبعث أبو بكر خالد بن الوليد إلى مسيلمة الكذاب في جيش كثير حتى أهلكه الله على يدي وحشي، غلام مطعم بن عدي الذي قتل حمزة بن عبد المطلب، بعد حرب شديد، وكان وحشي يقول: قتلت خير الناس في الجاهلية وشر الناس في الإسلام، والفرقة الثالثة: بنو أسد ورئيسهم طليحة بن خويلد، وكان طليحة آخر من ارتد، وادعى النبوة في حياة النبي ﷺ، وأول من قوتل بعد وفاة النبي ﷺ من أهل الردة، فبعث أبو بكر خالد بن الوليد فهزمهم خالد بعد قتال شديد، وأفلت طليحة فمر على وجهه هاربا نحو الشام، ثم إنه أسلم بعد ذلك وحسن إسلامه، وارتد بعد وفاة النبي ﷺ في خلافة أبي بكر ﵁ خلق كثير، حتى كفى الله المسلمين أمرهم ونصر دينه على يدي

أبي بكر ﷺ، قالت عائشة: «توفي رسول الله ﷺ وارتدت العرب واشرأب النفاق، ونزل بأبي بكر ما لو نزل بالجبال الراسيات لهاضها»، وقال قوم: المراد بقوله: فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه هم الأشعريون، روي عن عياض بن عمرو الأشعري قال: لما نزلت هذه الآية: فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه، قال رسول الله ﷺ: «هم قوم هذا»، وأشار إلى أبي موسى الأشعري وكانوا من اليمن، أخبرنا أبو عبد الله مُحَمَّد بن الفضل الخرقي أنا أبو الحسن الطيسفوني أنا أبو عبد الله بن عمر الجوهري أنا أحمد بن علي الكشميهني أنا علي بن حجر أنا إسماعيل بن جعفر أنا مُحَمَّد بن عمرو بن علقمة عن أبي سلمة عن أبي هريرة ﷺ، أن رسول الله ﷺ قال: «أتاكم أهل اليمن هم أضعف قلوبا وأرق أفئدة، الإيمان يمان والحكمة يمانية»، وقال الكلبي: هم أحياء من اليمن ألفان من النخع وخمسة آلاف من كندة وبجيلة، وثلاثة آلاف من أفناء الناس، فجاهدوا في سبيل الله يوم القادسية في أيام عمر ﷺ. قوله عز وجل: ﴿ أذلة على المؤمنين ﴾، يعني: أرقاء رحماء، لقوله عز وجل: ﴿ واخفض لهما جناح الذل من الرحمة ﴾ [الإسراء:24]، ولم يرد به الهوان، بل أراد أن جانبهم لين على المؤمنين. وقيل: هو من الذل من قولهم دابة ذلول، يعني أنهم متواضعون. قال الله تعالى: ﴿ وعباد الرحمن الذين يمشون على الأرض هونا﴾[الفرقان:63]، ﴿ أعزة على الكافرين ﴾، أي: أشداء غلاظ على الكفار يعازونهم ويغالبونهم، من قولهم: عزه أي غلبه، قال عطاء: أذلة على المؤمنين: كالولد لوالده والعبد لسيده، أعزة على الكافرين: كالسبع على فريسته، نظيره قوله تعالى: ﴿ أشداء على الكفار رحماء بينهم﴾ [الفتح: 29]، ﴿ يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم ﴾، يعني: لا يخافون في الله لوم الناس، وذلك أن المنافقين كانوا يراقبون الكفار ويخافون لومهم، وروينا عن عبادة بن الصامت قال: بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة وأن نقوم أو نقول بالحق حيث ما كنا لا نخاف في الله لومة لائم. ﴿ ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء ﴾، أي: محبتهم لله ولين جانبهم للمسلمين، وشدتهم على الكافرين، من فضل الله عليهم، ﴿ والله واسع عليم ﴾".

وتتبعها آيات عظيمة في نفس السياق حيث قال الله تعالى ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ (55) وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ (56)﴾ [المائدة: 55-56].

والخلاصة من هذه الآية الجليلة، أن المؤمن يحفظ صفات من يحبهم الله ويحبونه، ويدركها جيدًا ويدرك معانيها، ويجاهد نفسه على الالتزام بها كلها، وإلا فإن سنة الاستبدال له بالمرصاد، وهي صفات عظيمة تستوجب كل صفة منها تأليفًا منفردًا لمن تدبر، فطوبى لمن حفظ هذه الآية عن ظهر قلب، وعمل بها في كل قصد، استجابة لأمر الله ﷻ.. وتلك سبيل المؤمنين.

9. الآية 57 من سورة المائدة

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُوًا وَلَعِبًا مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَالْكُفَّارَ أَوْلِيَاءَ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾

حملت الآية 57 من سورة المائدة أمرًا آخر صريحًا بشأن من يعادي دين الله تعالى، حيث جاء في تفسير البغوي "معالم التنزيل" لهذه الآية: "قوله عز وجل: ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الذين اتخذوا دينكم هزوا ولعبا ﴾ الآية، قال ابن عباس: كان رفاعة بن زيد بن التابوت وسويد بن الحارث قد أظهرا الإسلام، ثم نافقا وكان رجال من المسلمين يوادونهما، فأنزل الله عز وجل هذه الآية، يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الذين اتخذوا دينكم هزوا ولعبا، بإظهار ذلك بألسنتهم قولا وهم مستبطنون الكفر، ﴿ من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ﴾، يعني: اليهود، ﴿ والكفار﴾، قرأ أهل البصرة والكسائي والكفار بخفض الراء، يعني: ومن الكفار، وقرأ الآخرون بالنصب، أي: لا تتخذوا الكفار، ﴿ أولياء واتقوا الله إن كنتم مؤمنين ﴾".

وجاءت الآيات التي تلي هذه الآية في نفس السياق، حيث قال الله تعالى ﴿وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ اتَّخَذُوهَا هُزُوًا وَلَعِبًا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقِلُونَ (58) قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ هَلْ تَنْقِمُونَ مِنَّا إِلَّا أَنْ آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلُ وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فَاسِقُونَ (59) قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرٍّ مِنْ ذَلِكَ مَثُوبَةً عِنْدَ اللَّهِ مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمُ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ أُولَئِكَ شَرٌّ مَكَانًا وَأَضَلُّ عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ (60) وَإِذَا جَاءُوكُمْ قَالُوا آمَنَّا وَقَدْ دَخَلُوا بِالْكُفْرِ وَهُمْ قَدْ خَرَجُوا بِهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا يَكْتُمُونَ (61) وَتَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ يُسَارِعُونَ فِي الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَأَكْلِهِمُ السُّحْتَ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ (62) لَوْلَا يَنْهَاهُمُ الرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ عَنْ قَوْلِهِمُ الْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ السُّحْتَ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ (63)﴾ [المائدة: 58-63].

والخلاصة من هذه الآية الجليلة، أن المؤمن لا يقبل الدنية في دينه، يعتز به ولا يركع لغير الله تعالى ويعلم أن ما نهاه الله ﷻ وحذّره منه يجب أن ينتهي عنه ويحذر منه وفي مقدمة ذلك البراءة من كل من يعادي دين الله ويتخذه هزوًا، فالإسلام أعظم ما في حياة المؤمن ولا يبيعه بثمن بخس أبدًا، وتلك سبيل المؤمنين.

10. الآية 87 من سورة المائدة

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾

وفي الآية 87 من سورة المائدة يأمرنا الله ﷻ أن لا نحرم ما أحل لنا، وألا نعتدي، جاء في تفسير البغوي "معالم التنزيل" لهذه الآية: "قوله تعالى: ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم﴾، الآية، قال أهل التفسير: ذكر النبي ﷺ الناس يوما ووصف القيامة فرق له الناس وبكوا، فاجتمع عشرة من أصحابه في بيت عثمان بن مظعون الجمحي، وهم أبو بكر الصديق

ﷺ، وعلي بن أبي طالب ﷺ، وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عمرو، وأبو ذر الغفاري، وسالم مولى أبي حذيفة، والمقداد بن الأسود، وسلمان الفارسي، ومعقل بن مقرن ﷺ، وتشاوروا واتفقوا على أن يترهبوا ويلبسوا المسوح ويجبوا مذاكيرهم، ويصوموا الدهر، ويقوموا الليل ولا يناموا على الفرش، ولا يأكلوا اللحم والودك ولا يقربوا النساء والطيب ويسيحوا في الأرض، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ، فأتى دار عثمان بن مظعون فلم يصادفه فقال لامرأته أم حكيم بنت أبي أمية – واسمها الحولاء – وكانت عطارة: «أحق ما بلغني عن زوجك وأصحابه»؟ فكرهت أن تكذب رسول الله ﷺ وكرهت أن تبدي على زوجها، فقالت: يا رسول الله إن كان أخبرك عثمان فقد صدقك وانصرف رسول الله ﷺ، فلما دخل عثمان أخبرته بذلك فأتى رسول الله ﷺ هو وأصحابه، فقال لهم رسول الله ﷺ: «ألم أنبأ أنكم اتفقتم على كذا وكذا»؟ قالوا: بلى يا رسول الله، وما أردنا إلا الخير، فقال ﷺ: «إني لم أؤمر بذلك»، ثم قال: «إن لأنفسكم عليكم حقا فصوموا وأفطروا وقوموا وناموا، فإني أقوم وأنام وأصوم وأفطر، وآكل اللحم والدسم وآتي النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني»، ثم جمع الناس وخطبهم فقال: «ما بال أقوام حرموا النساء والطعام والطيب والنوم وشهوات الدنيا؟ أما إني فلست آمركم أن تكونوا قسيسين ورهبانا فإنه ليس في ديني ترك اللحم والنساء، ولا اتخاذ الصوامع وإن سياحة أمتي الصوم ورهبانيتهم الجهاد اعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وحجوا واعتمروا وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة، وصوموا رمضان واستقيموا يستقم لكم، فإنما هلك من كان قبلكم بالتشديد، شددوا على أنفسهم فشدد الله عليهم، فأولئك بقاياهم في الديارات والصوامع»، فأنزل الله عز وجل هذه الآية، أخبرنا أبو بكر مُحَمَّد بن عبد الله بن أبي توبة أنا أبو طاهر مُحَمَّد بن أحمد بن الحارث أنا أبو الحسن مُحَمَّد بن يعقوب الكسائي أنا عبد الله بن محمود أنا إبراهيم بن عبد الله الخلال أنا عبد الله بن المبارك عن رشدين بن سعد حدثني ابن أنعم عن سعد بن مسعود: أن عثمان بن مظعون ﷺ أتى النبي ﷺ فقال: ائذن لنا في الاختصاء، فقال رسول الله ﷺ: «ليس منا من خصى ولا من اختصى، إن خصاء أمتي الصيام»، فقال: يا رسول الله ائذن لنا في السياحة، فقال: «إن سياحة أمتي الجهاد في سبيل الله»، فقال: يا رسول الله ائذن لنا في الترهب، فقال: «إن ترهب أمتي الجلوس في

المساجد وانتظار الصلاة»، وروي عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رجلا قال: يا رسول الله إني إذا أصبت من اللحم انتشرت، وأخذتني شهوة، فحرمت اللحم، فأنزل الله تعالى: يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم، يعني: اللذات التي تشتهيها النفوس، ﴿ مما أحل الله لكم ﴾ من المطاعم الطيبة والمشارب اللذيذة، ولا تعتدوا، ولا تجاوزوا الحلال إلى الحرام، وقيل: هو جب المذاكير ﴿ إن الله لا يحب المعتدين ﴾".

وتتبعها في نفس المعنى الآيات التالية، قال الله تعالى ﴿وَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَالًا طَيِّبًا وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي أَنْتُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ (88) لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ (89)﴾ [المائدة: 88-89].

والخلاصة من هذه الآية الجليلة، أن المؤمن يتبع أمر الله تعالى، ويعلم أن ليس له أن يحل ما حرم الله ولا أن يحرم ما أحل الله، وأن هذا الحق خالص لله ﷻ، وقد حذر الله من مغبة الاستهانة بذلك، لما فيه من عواقب وخيمة، والمؤمن لا يتعدى حدود الله.. وتلك سبيل المؤمنين.

11. الآية 90 من سورة المائدة

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾

ويأتي الأمر في الآية 90 من سورة المائدة ليبين لنا أن الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان، وهي آية نزلت لتحريم الخمر بعد التدرج في تحريمه، وجاء في تفسير الطبري

لهذه الآية: "قال أبو جعفر: وهذا بيانٌ من الله تعالى ذكره للذين حرَّموا على أنفسهم النساءَ والنومَ واللحمَ من أصحاب النبيّ ﷺ، تشبُّهًا منهم بالقسيسين والرهبان، فأنزل الله فيهم على نبيّه ﷺ كتابَه يَنْهاهم عن ذلك فقال: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ ﴾ [سورة المائدة: 87]

فنهاهم بذلك عن تحريم ما أحلّ الله لهم من الطيبات. ثم قال: ولا تعتدوا أيضًا في حدودي، فتحلُّوا ما حرَّمت عليكم، فإن ذلك لكم غير جائز، كما غيرُ جائزٍ لكم تحريم ما حلّلت، وإنيّ لا أحبُّ المعتدين. ثم أخبرهم عن الذي حرّم عليهم مما إذا استحلوه وتقدَّموا عليه، كانوا من المعتدين في حدوده فقال لهم: يا أيها الذين صدّقوا الله ورسوله، إن الخمر التي تشربونها، والميسِرَ الذي تَتَياسرونه، والأنصاب التي تذبحُون عندها، والأزلام التي تستقسمون بها "رِجْس"، يقول: إثم ونَتْنٌ سَخِطه الله وكرهه لكم " من عمل الشيطان "، يقول: شربكم الخمر، وقماركم على الجُزُر، وذبحكم للأنصاب، واستقسامكم بالأزلام، من تزيين الشيطانِ لكم، ودعائه إياكم إليه، وتحسينه لكم، لا من الأعمال التي ندبكم إليها ربُّكم، ولا مما يرضاه لكم، بل هو مما يسخطه لكم "فاجتنبوه"، يقول: فاتركوه وارفضوه ولا تعملوه ﴿لعلكم تفلحون﴾، يقول: لكي تنجَحُوا فتدركوا الفلاحَ عند ربكم بترككم ذلك.

وقد بينا معنى "الخمر"، و" الميسر"، و"الأزلام " فيما مضى، فكرهنا إعادته[1].

وأما " الأنصاب "، فإنها جمع " نُصُب "، وقد بينا معنى " النُّصُب " بشواهده فيما مضى.

وروي عن ابن عباس في معنى " الرجس" في هذا الموضع، ما:

---

(1) أصْل الخَمْر: ستر الشيء، ويقال لِمَا يُسْتَرُ به: خِمار، لَكِن الخِمار صار في التعارف اسْمًا لِمَا تُغَطِّي به المرأة رأسها وجمعه (خُمُر)؛ قال تعالى: ﴿ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ ﴾ [النور: 31]، واخْتَمرَت المرْأة وتَخَمَّرَت، وخَمَّرتُ الإناءَ: غَطَّيْتُه، وأخمَرتُ العَجِينَ: جَعَلْتُ فيه الخَمِيرة، والخَمِيرَة سُمِّيَت لكونها مخمورةً مِن قَبْلُ، ودخل في خِمار الناس؛ أي: في جماعتهم الساتِرَة لهم، والخَمْر سُمِّيت لكونها خامِرَة لِمَقَرِّ العَقْل، وهو عند بعض الناس اسمٌ لِكُلِّ مُسْكِر، وعند بعضهم اسْمٌ للمُتَّخَذ مِن العِنَب والتَّمْر، والخُمار الدَّاء العارِض مِن الخَمْر. (المفردات في غريب القرآن؛ الأصفهاني).
المَيْسِر: قِمار العَرَب بالأَزْلام. (مُخْتار الصِّحاح؛ الرَّازِي).

حدثني به المثنى قال، حدثنا عبد الله بن صالح قال، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس قوله: "رجس من عمل الشيطان "، يقول: سَخَطٌ.

وقال ابن زيد في ذلك، ما-:

حدثني به يونس قال، أخبرنا ابن وهب قال، قال ابن زيد في قوله: " رجس من عمل الشيطان"، قال: " الرجس "، الشرُّ"".

وتليها الآيات التالية في نفس السياق، قال الله تعالى ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ (91) وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَاحْذَرُوا فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَاعْلَمُوا أَنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ (92) لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقَوْا وَآمَنُوا ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَحْسَنُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ (93)﴾ [المائدة: 91-93].

والخلاصة من هذه الآية الجليلة، أن المؤمن لا يستهين بأمر من أوامر الله ونهي من نواهيه وما حرمه فهو محرم فلا يشرب خمرًا ولا يحلّ الميسر والأزلام والأنصاب.. وينهى عنها.. وتلك سبيل المؤمنين.

12. الآية 94 من سورة المائدة

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَيَبْلُوَنَّكُمُ اللَّهُ بِشَيْءٍ مِنَ الصَّيْدِ تَنَالُهُ أَيْدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ لِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَخَافُهُ بِالْغَيْبِ فَمَنِ اعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾

وتأتي الآية 94 والتي يظهر فيها أن الامتحان من الله مستمر ولا بد وفي لحظة قد لا يتوقعها المؤمن، جاء في تفسير البغوي "معالم التنزيل": قوله عز وجل: ﴿ يا أيها الذين آمنوا ليبلونكم الله

بشيء من الصيد ﴾ الآية، نزلت عام الحديبية وكانوا محرمين ابتلاهم الله بالصيد، وكانت الوحوش تغشى رحالهم من كثرتها فهموا بأخذها فنزلت: يا أيها الذين آمنوا ليبلونكم الله ليختبرنكم الله، وفائدة البلوى إظهار المطيع من المعاصي، وإلا فلا حاجة له إلى البلوى بشيء من الصيد، وإنما بعض، فقال بشيء لأنه ابتلاهم بصيد البر خاصة، ﴿ تناله أيديكم ﴾، يعني: الفرخ والبيض وما لا يقدر أن يفر من صغار الصيد، ﴿ ورماحكم ﴾، يعني: الكبار من الصيد، ﴿ ليعلم الله ﴾، ليرى الله، لأنه قد علمه، ﴿ من يخافه بالغيب ﴾، أي: ﴿ يخاف الله ولم يره كقوله تعالى: الذين يخشون ربهم بالغيب ﴾ [الأنبياء: 94]، أي: يخافه فلا يصطاد في حال الإحرام، ﴿ فمن اعتدى بعد ذلك ﴾، أي: صاد بعد تحريمه، ﴿ فله عذاب أليم ﴾، روي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: يوجع ظهره وبطنه جلدا، ويسلب ثيابه".

والخلاصة من هذه الآية الجليلة أن المؤمن يُمتحن، فليتق الله وليطعه في الخفاء كما في الظهور، وتلك سبيل المؤمنين.

13. الآية 95 من سورة المائدة

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدْيًا بَالِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامُ مَسَاكِينَ أَوْ عَدْلُ ذَلِكَ صِيَامًا لِيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ ﴾

جاء في تفسير الطبري لهذه الآية: "يقول تعالى ذكره: يا أيها الذين صدقوا الله ورسوله ﴿ لا تقتلوا الصيد ﴾ الذي بينت لكم، وهو صيد البر دون صيد البحر ؛ ﴿ وأنتم حرم ﴾ يقول: وأنتم محرمون بحج أو عمرة والحرم: جمع حرام، والذكر والأنثى فيه بلفظ واحد، تقول: هذا رجل

حرام وهذه امرأة حرام، فإذا قيل محرم، قيل للمرأة محرمة. والإحرام: هو الدخول فيه، يقال: أحرم القوم: إذا دخلوا في الشهر الحرام، أو في الحرم. فتأويل الكلام: لا تقتلوا الصيد وأنتم محرمون بحج أو عمرة. وقوله: ﴿ ومن قتله منكم متعمدا ﴾ فإن هذا إعلام من الله تعالى ذكره عباده حكم القاتل من المحرمين الصيد الذي نهاه عن قتله متعمدا. ثم اختلف أهل التأويل في صفة العمد الذي أوجب الله على صاحبه به الكفارة والجزاء في قتله الصيد. فقال بعضهم: هو العمد لقتل الصيد مع نسيان قاتله إحرامه في حال قتله، وقال: إن قتله وهو ذاكر إحرامه متعمدا قتله فلا حكم عليه وأمره إلى الله. قالوا: وهذا أجل أمرا من أن يحكم عليه أو يكون له كفارة. ذكر من قال ذلك: حدثنا سفيان بن وكيع، قال: ثنا ابن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد. ﴿ ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم ﴾ من قتله منكم ناسيا لإحرامه متعمدا لقتله، فذلك الذي يحكم عليه. فإن قتله ذاكرا لحرمه متعمدا لقتله، لم يحكم عليه.

حدثنا ابن وكيع وابن حميد، قالا: ثنا جرير، عن ليث، عن مجاهد في الذي يقتل الصيد متعمدا، وهو يعلم أنه محرم ومتعمد قتله، قال: لا يحكم عليه، ولا حج له. حرم ومن قتله منكم.

وقوله: ﴿ ومن قتله منكم متعمدا ﴾ قال: هو العمد المكفر، وفيه الكفارة والخطأ أن يصيبه، وهو ناس إحرامه، متعمدا لقتله، أو يصيبه وهو يريد غيره، فذلك يحكم عليه مرة.

حدثني مُحَمَّد بن عمرو، قال: ثنا أبو عاصم، قال: ثنا عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: ﴿لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم ومن قتله منكم متعمدا ﴾ غير ناس لحرمه ولا مريد غيره، فقد حل وليست له رخصة. ومن قتله ناسيا أو أراد غيره فأخطأ به، فذلك العمد المكفر.

حدثنا يعقوب، قال: ثنا هشيم، عن ليث، عن مجاهد، في قوله: ﴿ ومن قتله منكم متعمدا ﴾ قال: متعمدا لقتله، ناسيا لإحرامه.

حدثني يحيى بن طلحة اليربوعي، قال: ثنا الفضيل بن عياض، عن ليث، عن مجاهد، قال: العمد هو الخطأ المكفر.

حدثنا الحسن بن عرفة، قال: ثنا يونس بن مُحَمَّد، قال: ثنا عبد الواحد بن زياد، قال: ثنا ليث قال: قال مجاهد: قول الله: ﴿ ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم ﴾ قال: فالعمد الذي ذكر الله تعالى أن يصيب الصيد وهو يريد غيره فيصيبه، فهذا العمد المكفر ؛ فأما الذي يصيبه غير ناس ولا مريد لغيره، فهذا لا يحكم عليه، هذا أجل من أن يحكم عليه.

حدثنا ابن وكيع، ومُحَمَّد بن المثنى، قالا: ثنا مُحَمَّد بن جعفر، عن شعبة، عن الهيثم، عن الحكم، عن مجاهد، أنه قال في هذه الآية: ﴿ ومن قتله منكم متعمدا ﴾ قال: يقتله متعمدا لقتله، ناسيا لإحرامه.

حدثنا ابن المثنى، قال: ثنا ابن أبي عدي، قال: ثنا شعبة، عن الهيثم، عن الحكم، عن مجاهد، مثله.

حدثنا هناد، قال: ثنا ابن أبي زائدة، قال: قال ابن جريج: ﴿ ومن قتله منكم متعمدا﴾ غير ناس لحرمه ولا مريد غيره، فقد حل وليست له رخصة. ومن قتله ناسيا لحرمه أو أراد غيره فأخطأ به، فذلك العمد المكفر.

حدثنا ابن وكيع، قال: ثنا سهل بن يوسف، عن عمرو، عن الحسن: ﴿ ومن قتله منكم متعمدا﴾ للصيد ناسيا لإحرامه، ﴿ فمن اعتدى بعد ذلك ﴾ متعمدا للصيد يذكر إحرامه.

حدثنا عمرو بن علي، قال: ثنا مُحَمَّد بن أبي عدي، قال: ثنا إسماعيل بن مسلم، قال: كان الحسن يفتي فيمن قتل الصيد متعمدا ذاكرا لإحرامه: لم يحكم عليه. قال إسماعيل، وقال حماد عن إبراهيم، مثل ذلك.

حدثنا عمرو بن علي، قال: ثنا عفان بن مسلم، قال: ثنا حماد بن سلمة، قال: أمرني جعفر بن أبي وحشية أن أسأل عمرو بن دينار عن هذه الآية: ﴿ ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم ﴾. الآية، فسألته، فقال: كان عطاء يقول: هو بالخيار أي ذلك شاء فعل، إن شاء أهدى وإن شاء أطعم وإن شاء صام. فأخبرت به جعفرا، وقلت: ما سمعت فيه؟ فتلكأ

ساعة ثم جعل يضحك، ولا يخبرني، ثم قال: كان سعيد بن جبير يقول: يحكم عليه من النعم هديا بالغ الكعبة، فإن لم يجد يحكم عليه ثمنه، فقوم طعاما فتصدق به، فإن لم يجد عليه حكم الصيام فيه من ثلاثة أيام إلى عشرة.

حدثنا ابن البرقي، قال: ثنا ابن أبي مريم، قال: أخبرنا نافع بن يزيد، قال أخبرني ابن جريج، قال: قال مجاهد: ﴿ ومن قتله منكم متعمدا ﴾ غير ناس لحرمه ولا مريد غيره فقد حل وليست له رخصة، ومن قتله ناسيا أو أراد غيره فأخطأ به، فذلك العمد المكفر.

حدثنا يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: قال ابن زيد: أما الذي يتعمد فيه للصيد وهو ناس لحرمه أو جاهل أن قتله غير محرم، فهؤلاء الذين يحكم عليهم. فأما من قتله متعمدا بعد نهي الله وهو يعرف أنه محرم وأنه حرام، فذلك يوكل إلى نقمة الله، وذلك الذي جعل الله عليه النقمة.

حدثني يعقوب، قال: ثنا هشيم، عن ليث، عن مجاهد، في قوله: ﴿ ومن قتله منكم متعمدا ﴾ قال: متعمدا لقتله، ناسيا لإحرامه. وقال آخرون: بل ذلك هو العمد من المحرم لقتل الصيد ذاكرا لحرمه. ذكر من قال ذلك:

حدثنا هناد، قال: ثنا وكيع، وحدثنا ابن وكيع، قال: ثنا أبي، عن سفيان، عن ابن جريج، عن عطاء، قال: يحكم عليه في العمد والخطأ والنسيان.

حدثنا هناد، قال: ثنا ابن أبي زائدة، قال: ثنا ابن جريج، وحدثنا عمرو بن علي، قال: ثنا أبو عاصم، عن ابن جريج، قال: قال طاوس: والله ما قال الله إلا: ﴿ ومن قتله منكم متعمدا ﴾.

حدثني يعقوب بن إبراهيم، قال: ثنا هشيم، قال: أخبرني بعض أصحابنا عن الزهري أنه قال: نزل القرآن بالعمد، وجرت السنة في الخطأ. يعني في المحرم يصيب الصيد. حدثني المثنى، قال: ثنا عبد الله بن صالح، قال: ثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم ﴾ قال: إن قتله متعمدا أو ناسيا حكم عليه، وإن عاد متعمدا عجلت له العقوبة، إلا أن يعفو الله.

حدثنا ابن وكيع، قال: ثنا أبي، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن سعيد بن جبير، قال: إنما جعلت الكفارة في العمد، ولكن غلظ عليهم في الخطأ كي يتقوا. حدثنا عمرو بن علي، قال: ثنا أبو معاوية ووكيع، قالا: ثنا الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن سعيد بن جبير، نحوه.

حدثنا ابن البرقي، قال: ثنا ابن أبي مريم، قال: أخبرنا نافع بن يزيد، قال: أخبرنا ابن جريج، قال: كان طاوس يقول: والله ما قال الله إلا: ﴿ ومن قتله منكم متعمدا ﴾. والصواب من القول في ذلك عندنا، أن يقال: إن الله تعالى حرم قتل صيد البر على كل محرم في حال إحرامه ما دام حراما، بقوله: ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تقتلوا الصيد ﴾ ثم بين حكم من قتل ما قتل من ذلك في حال إحرامه متعمدا لقتله، ولم يخصص به المتعمد قتله في حال نسيانه إحرامه، ولا المخطئ في قتله في حال ذكره إحرامه، بل عم في التنزيل بإيجاب الجزاء كل قاتل صيد في حال إحرامه متعمدا. وغير جائز إحالة ظاهر التنزيل إلى باطن من التأويل لا دلالة عليه من نص كتاب ولا خبر لرسول الله ﷺ ولا إجماع من الأمة ولا دلالة من بعض هذه الوجوه. فإذ كان ذلك كذلك، فسواء كان قاتل الصيد من المحرمين عامدا قتله ذاكرا لإحرامه، أو عامدا قتله ناسيا لإحرامه، أو قاصدا غيره فقتله ذاكرا لإحرامه، في أن على جميعهم من الجزاء ما قال ربنا تعالى وهو: ﴿ مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل ﴾ من المسلمين ﴿ أو كفارة طعام مساكين أو عدل ذلك صياما ﴾ وهذا قول عطاء والزهري الذي ذكرناه عنهما، دون القول الذي قاله مجاهد. وأما ما يلزم بالخطأ قاتله، فقد بينا القول فيه في كتابنا وكتاب لطيف القول في أحكام الشرائع " بما أغنى عن ذكره في هذا الموضع. وليس هذا الموضع موضع ذكره؛ لأن قصدنا في هذا الكتاب الإبانة عن تأويل التنزيل، وليس في التنزيل للخطإ ذكر فنذكر أحكامه.

وأما قوله: ﴿ فجزاء مثل ما قتل ﴾ يعني بذلك: جزاء الصيد المقتول؛ يقول تعالى ذكره: فعلى قاتل الصيد جزاء الصيد المقتول مثل ما قتل من النعم. وقد ذكر أن ذلك في قراءة عبد الله: " فجزاؤه مثل ما قتل من النعم ". وقد اختلفت القراء في قراءة ذلك، فقرأته عامة قراء المدينة وبعض البصريين: "فجزاء مثل ما قتل من النعم " بإضافة الجزاء إلى المثل وخفض المثل. وقرأ ذلك عامة قراء الكوفيين: ﴿ فجزاء مثل ما قتل ﴾ بتنوين "الجزاء" ورفع "المثل" بتأويل: فعليه جزاء

مثل ما قتل. وأولى القراءتين في ذلك بالصواب قراءة من قرأ: ﴿ فجزاء مثل ما قتل ﴾ بتنوين الجزاء. ورفع المثل، لأن الجزاء هو المثل، فلا وجه لإضافة الشيء إلى نفسه. وأحسب أن الذين قرءوا ذلك بالإضافة، رأوا أن الواجب على قاتل الصيد أن يجزي مثله من الصيد بمثل من النعم؛ وليس ذلك كالذي ذهبوا إليه، بل الواجب على قاتله أن يجزي المقتول نظيره من النعم. وإذ كان ذلك كذلك، فالمثل هو الجزاء الذي أوجبه الله تعالى على قاتل الصيد، ولن يضاف الشيء إلى نفسه، ولذلك لم يقرأ ذلك قارئ علمناه بالتنوين ونصب المثل. ولو كان المثل غير الجزاء لجاز في المثل النصب إذا نون الجزاء، كما نصب اليتيم إذ كان غير الإطعام في قوله: ﴿ أو إطعام في يوم ذي مسغبة يتيما ذا مقربة ﴾ وكما نصب الأموات والأحياء ونون الكفات في قوله: ﴿ ألم نجعل الأرض كفاتا أحياء وأمواتا ﴾ إذ كان الكفات غير الأحياء والأموات. وكذلك الجزاء، لو كان غير المثل لاتسعت القراءة في المثل بالنصب إذا نون الجزاء، ولكن ذلك ضاق فلم يقرأه أحد بتنوين الجزاء ونصب المثل، إذ كان المثل هو الجزاء، وكان معنى الكلام: ومن قتله منكم متعمدا، فعليه جزاء هو مثل ما قتل من النعم. ثم اختلف أهل العلم في صفة الجزاء، وكيف يجزي قاتل الصيد من المحرمين ما قتل بمثله من النعم. فقال بعضهم: ينظر إلى أشبه الأشياء به شبها من النعم، فيجزيه به ويهديه إلى الكعبة. ذكر من قال ذلك: حدثني مُحَمَّد بن الحسين، قال: ثنا أحمد بن مفضل، قال: ثنا أسباط عن السدي، قوله: ﴿ ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم ﴾ قال: أما جزاء مثل ما قتل من النعم، فإن قتل نعامة أو حمارا فعليه بدنة، وإن قتل بقرة أو أيلا أو أروى فعليه بقرة، أو قتل غزالا أو أرنبا فعليه شاة. وإن قتل ضبا أو حرباء أو يربوعا، فعليه سخلة قد أكلت العشب وشربت اللبن.

حدثنا ابن حميد، قال: ثنا هارون بن المغيرة، عن أبي مجاهد، قال: سئل عطاء: أيغرم في صغير الصيد كما يغرم في كبيره؟ قال: أليس يقول الله تعالى: ﴿ فجزاء مثل ما قتل من النعم ﴾.

حدثنا هناد، قال: ثنا ابن أبي زائدة، قال: أخبرنا ابن جريج، قال: قال مجاهد: ﴿ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم ﴾ قال: عليه من النعم مثله. حدثنا هناد، قال: ثنا جرير، عن منصور، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس، في قوله: ﴿ فجزاء مثل ما قتل من النعم ﴾

قال: إذا أصاب المحرم الصيد وجب عليه جزاؤه من النعم، فإن وجد جزاءه ذبحه فتصدق به، فإن لم يجد جزاءه قوم الجزاء دراهم ثم قوم الدراهم حنطة ثم صام مكان كل نصف صاع يوما. قال: وإنما أريد بالطعام الصوم، فإذا وجد طعاما وجد جزاء.

حدثنا ابن وكيع وابن حميد، قالا: ثنا جرير، عن منصور، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس: ﴿ فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم هديا بالغ الكعبة أو كفارة طعام مساكين أو عدل ذلك صياما ﴾ قال: إذا أصاب المحرم الصيد حكم عليه جزاؤه من النعم، فإن لم يجد نظر كم ثمنه – قال ابن حميد: نظر كم قيمته – فقوم عليه ثمنه طعاما، فصام مكان كل نصف صاع يوما، أو كفارة طعام مساكين، أو عدل ذلك صياما. قال: إنما أريد بالطعام: الصيام، فإذا وجد الطعام وجد جزاءه.

حدثنا ابن وكيع، قال: ثنا يزيد بن هارون، عن سفيان بن حسين، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس: ﴿ ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم ﴾ فإن لم يجد هديا، قوم الهدي عليه طعاما وصام عن كل صاع يومين.

حدثنا هناد. قال: ثنا عبد بن حميد، عن منصور، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس في هذه الآية: ﴿ ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم هديا بالغ الكعبة ﴾ قال: إذا أصاب الرجل الصيد حكم عليه، فإن لم يكن عنده قوم عليه ثمنه طعاما ثم صام لكل نصف صاع يوما.

حدثنا أبو كريب ويعقوب، قالا: ثنا هشيم، قال: أخبرنا عبد الملك بن عمير، عن قبيصة بن جابر، قال: ابتدرت وصاحب لي ظبيا في العقبة، فأصبته. فأتيت عمر بن الخطاب فذكرت ذلك له، فأقبل على رجل إلى جنبه، فنظرا في ذلك، فقال: اذبح كبشا.

حدثني يعقوب، قال: ثنا هشيم، قال: أخبرنا حصين، عن الشعبي، قال: أخبرني قبيصة بن جابر نحوا مما حدث به عبد الملك.

حدثنا هناد، قال: ثنا وكيع، عن المسعودي، عن عبد الملك بن عمير، عن قبيصة بن جابر، قال: قتل صاحب لي ظبيا وهو محرم، فأمره عمر أن يذبح شاة فيتصدق بلحمها ويسقي إهابها.

حدثني هناد، قال: ثنا ابن أبي زائدة، عن داود بن أبي هند، عن بكر بن عبد الله المزني، قال: قتل رجل من الأعراب وهو محرم ظبيا، فسأل عمر، فقال له عمر: أهد شاة.

حدثنا هناد، قال: ثنا أبو الأحوص، عن حصين، وحدثنا أبو هشام الرفاعي، قال: ثنا ابن فضيل، قال: ثنا حصين، عن الشعبي، قال: قال قبيصة بن جابر: أصبت ظبيا وأنا محرم، فأتيت عمر فسألته عن ذلك، فأرسل إلى عبد الرحمن بن عوف، فقلت: يا أمير المؤمنين إن أمره أهون من ذلك! قال: فضربني بالدرة حتى سابقته عدوا. قال: ثم قال: قتلت الصيد وأنت محرم ثم تغمص الفتيا؟ قال: فجاء عبد الرحمن، فحكما شاة.

حدثني المثنى، قال: ثنا عبد الله بن صالح، قال: ثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس: ﴿ ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم﴾ قال: إذا قتل المحرم شيئا من الصيد حكم عليه، فإن قتل ظبيا أو نحوه فعليه شاة تذبح بمكة، فإن لم يجد فإطعام ستة مساكين، فإن لم يجد فصيام ثلاثة أيام، فإن قتل أيلا أو نحوه فعليه بقرة ؛ وإن قتل نعامة أو حمار وحش أو نحوه فعليه بدنة من الإبل.

حدثنا محمد بن بشار، قال: ثنا أبو عاصم، قال: أخبرنا ابن جريج، قال: قلت لعطاء: أرأيت إن قتلت صيدا فإذا هو أعور أو أعرج أو منقوص أغرم مثله؟ قال: نعم، إن شئت. قلت: أوفي أحب إليك؟ قال: نعم. وقال عطاء: وإن قتلت ولد الظبي ففيه ولد شاة، وإن قتلت ولد بقرة وحشية ففيه ولد بقرة إنسية مثله، فكل ذلك على ذلك.

حدثني عن الحسين بن الفرج، قال: سمعت أبا معاذ الفضل بن خالد، قال: أخبرنا عبيد بن سليمان الباهلي، قال: سمعت الضحاك بن مزاحم يقول: ﴿ فجزاء مثل ما قتل من النعم ﴾ ما كان من صيد البر مما ليس له قرن الحمار والنعامة فعليه مثله من الإبل، وما كان ذا قرن من صيد البر من وعل أو أيل فجزاؤه من البقر، وما كان من ظبي فمن الغنم مثله، وما كان من

أرنب ففيها ثنية، وما كان من يربوع وشبهه ففيه حمل صغير، وما كان من جرادة أو نحوها ففيه قبضة من طعام، وما كان من طير البر ففيه أن يقوم ويتصدق بثمنه، وإن شاء صام لكل نصف صاع يوما. وإن أصاب فرخ طير برية أو بيضها فالقيمة فيها طعام أو صوم على الذي يكون في الطير. غير أنه قد ذكر في بيض النعام إذا أصابها المحرم أن يحمل الفحل على عدة من أصاب من البيض على بكارة الإبل، فما لقح منها أهداه إلى البيت، وما فسد منها فلا شيء فيه.

حدثنا ابن البرقي، قال: ثنا ابن أبي مريم، قال: أخبرنا نافع، قال: أخبرني ابن جريج، قال: قال مجاهد: من قتله - يعني الصيد - ناسيا، أو أراد غيره فأخطأ به، فذلك العمد المكفر، فعليه مثله هديا بالغ الكعبة، فإن لم يجد ابتاع بثمنه طعاما، فإن لم يجد صام عن كل مد يوما. وقال عطاء: فإن أصاب إنسان نعامة، كان له إن كان ذا يسار ما شاء، إن شاء يهدي جزورا أو عدلها طعاما أو عدلها صياما، أيهن شاء؛ من أجل قوله: ﴿ فجزاء ﴾ أو كذا قال: فكل شيء في القرآن أو أو، فليختر منه صاحبه ما شاء.

حدثنا ابن البرقي، قال: ثنا ابن أبي مريم، قال: أخبرنا نافع، قال: أخبرني ابن جريج، قال: أخبرني الحسن بن مسلم، قال: من أصاب من الصيد ما يبلغ أن يكون شاة فصاعدا، فذلك الذي قال الله تعالى: ﴿ فجزاء مثل ما قتل من النعم ﴾ وأما ﴿كفارة طعام مساكين ﴾ فذلك الذي لا يبلغ أن يكون فيه هدي، العصفور يقتل فلا يكون فيه. قال: أو عدل ذلك صياما، عدل النعامة، أو عدل العصفور، أو عدل ذلك كله. وقال آخرون: بل يقوم الصيد المقتول قيمته من الدراهم، ثم يشتري القاتل بقيمته ندا من النعم، ثم يهديه إلى الكعبة ذكر من قال ذلك: حدثني يعقوب بن إبراهيم، قال: ثنا هشيم، قال: أخبرنا عبدة، عن إبراهيم، قال: ما أصاب المحرم من شيء حكم فيه قيمته.

حدثنا محمد بن المثنى، قال: ثنا محمد بن جعفر، قال: ثنا شعبة، عن حماد، قال: سمعت إبراهيم يقول: في كل شيء من الصيد ثمنه. وأولى القولين في تأويل الآية، ما قال عمر وابن عباس ومن قال بقولهما: إن المقتول من الصيد يجزي بمثله من النعم، كما قال الله تعالى: ﴿ فجزاء مثل ما

قتل من النعم ﴾ وغير جائز أن يكون مثل الذي قتل من الصيد دراهم وقد قال الله تعالى: ﴿من النعم ﴾ لأن الدراهم ليست من النعم في شيء. فإن قال قائل: فإن الدراهم وإن لم تكن مثلا للمقتول من الصيد، فإنه يشتري بها المثل من النعم، فيهديه القاتل، فيكون بفعله ذلك كذلك جازيا بما قتل من الصيد مثلا من النعم؟ قيل له: أفرأيت إن كان المقتول من الصيد صغيرا أو كبيرا أو سليما، أو كان المقتول من الصيد كبيرا أو سليما بقيمته من النعم إلا صغيرا أو معيبا، أيجوز له أن يشتري بقيمته خلافه وخلاف صفته فيهديه، أم لا يجوز ذلك له، وهو لا يجوز إلا خلافه؟ فإن زعم أنه لا يجوز له أن يشتري بقيمته إلا مثله، ترك قوله في ذلك؛ لأن أهل هذه المقالة يزعمون أنه لا يجوز له أن يشتري بقيمته ذلك فيهديه إلا ما يجوز في الضحايا، وإذا أجازوا شرى مثل المقتول من الصيد بقيمته وإهداءها وقد يكون المقتول صغيرا معيبا، أجازوا في الهدي ما لا يجوز في الأضاحي، وإن زعم أنه لا يجوز أن يشتري بقيمته فيهديه إلا ما يجوز في الضحايا أوضح بذلك من قوله الخلاف لظاهر التنزيل؛ وذلك أن الله تعالى أوجب على قاتل الصيد من المحرمين عمدا المثل من النعم إذا وجدوه، وقد زعم قائل هذه المقالة أنه لا يجب عليه المثل من النعم وهو إلى ذلك واجد سبيلا. ويقال لقائل ذلك: أرأيت إن قال قائل آخر: ما على قاتل ما لا تبلغ من الصيد قيمته ما يصاب به من النعم ما يجوز في الأضاحي من إطعام ولا صيام؛ لأن الله تعالى إنما خير قاتل الصيد من المحرمين في أحد الثلاثة الأشياء التي سماها في كتابه، فإذا لم يكن له إلى واحد من ذلك سبيل سقط عنه فرض الآخرين؛ لأن الخيار إنما كان له وله إلى الثلاثة سبيل؛ فإذا لم يكن له إلى بعض ذلك سبيل بطل فرض الجزاء عنه؛ لأنه ليس ممن عني بالآية ؛ نظير الذي قلت أنت إنه إذا لم يكن المقتول من الصيد يبلغ قيمته ما يصاب من النعم مما يجوز في الضحايا، فقد سقط فرض الجزاء بالمثل من النعم عنه، وإنما عليه الجزاء بالإطعام أو الصيام؛ هل بينك وبينه فرق من أصل أو نظير؟ فلن يقول في أحدهما قولا إلا ألزم في الآخر مثله.

القول في تأويل قوله تعالى: ﴿ يحكم به ذوا عدل منكم هديا بالغ الكعبة ﴾ يقول تعالى ذكره: يحكم بذلك الجزاء الذي هو مثل المقتول من الصيد من النعم عدلان منكم، يعني: فقيهان عالمان

من أهل الدين والفضل. ﴿ هديا ﴾ يقول: يقضي بالجزاء ذوا عدل أن يهدى فيبلغ الكعبة. والهاء في قوله "يحكم به" عائدة على الجزاء، ووجه حكم العدلين إذا أرادا أن يحكما بمثل المقتول من الصيد من النعم على القاتل أن ينظرا إلى المقتول ويستوصفاه، فإن ذكر أنه أصاب ظبيا صغيرا حكما عليه من ولد الضأن بنظير ذلك الذي قتله في السن والجسم، فإن كان الذي أصاب من ذلك كبيرا حكما عليه من الضأن بكبير، وإن كان الذي أصاب حمار وحش حكما عليه ببقرة إن كان الذي أصاب كبيرا من البقر، وإن كان صغيرا فصغيرا، وإن كان المقتول ذكرا فمثله من ذكور البقر، وإن كان أنثى فمثله من البقر أنثى، ثم كذلك ينظران إلى أشبه الأشياء بالمقتول من الصيد شبها من النعم فيحكمان عليه به كما قال تعالى. وبمثل الذي قلنا في ذلك، قال أهل التأويل على اختلاف في ذلك بينهم. ذكر من قال ذلك بنحو الذي قلنا فيه:

حدثنا هناد بن السري، قال: ثنا ابن أبي زائدة، قال: أخبرنا داود بن أبي هند، عن بكر بن عبد الله المزني، قال: كان رجلان من الأعراب محرمين، فأحاش أحدهما ظبيا فقتله الآخر، فأتيا عمر وعنده عبد الرحمن بن عوف، فقال له عمر: وما ترى؟ قال: شاة. قال: وأنا أرى ذلك، اذهبا فأهديا شاة فلما مضيا، قال أحدهما لصاحبه: ما درى أمير المؤمنين ما يقول حتى سأل صاحبه. فسمعها عمر، فردهما فقال: هل تقرآن سورة المائدة؟ فقالا: لا. فقرأها عليهما: ﴿ يحكم به ذوا عدل منكم ﴾ ثم قال: استعنت بصاحبي هذا.

حدثنا أبو كريب ويعقوب، قالا: ثنا هشيم، قال: أخبرنا عبد الملك بن عمير، عن قبيصة بن جابر، قال: ابتدرت أنا وصاحب لي ظبيا في العقبة، فأصبته. فأتيت عمر بن الخطاب، فذكرت ذلك له، فأقبل على رجل إلى جنبه، فنظرا في ذلك. قال: فقال: اذبح كبشا! قال يعقوب في حديثه: فقال لي اذبح شاة. فانصرفت فأتيت صاحبي، قلت: إن أمير المؤمنين لم يدر ما يقول! فقال صاحبي: انحر ناقتك! فسمعها عمر بن الخطاب، فأقبل علي ضربا بالدرة، وقال: تقتل الصيد وأنت محرم وتغمص الفتيا! إن الله تعالى يقول في كتابه: ﴿ يحكم به ذوا عدل منكم ﴾ هذا ابن عوف وأنا عمر.

حدثني يعقوب، قال: ثنا هشيم، قال: أخبرنا حصين، عن الشعبي، قال: أخبرني قبيصة بن جابر، بنحو ما حدث به عبد الملك.

حدثنا هناد وأبو هشام، قالا: ثنا وكيع، عن المسعودي، عن عبد الملك بن عمير، عن قبيصة بن جابر، قال: خرجنا حجاجا فكنا إذا صلينا الغداة، اقتدرنا رواحلنا نتماشى نتحدث. قال: فبينما نحن ذات غداة إذ سنح لنا ظبي أو برح، فرماه رجل منا بحجر، فما أخطأ خششاءه، فركب ردعه ميتا. قال: فعظمنا عليه؛ فلما قدمنا مكة، خرجت معه حتى أتينا عمر، فقص عليه القصة، قال: وإذا إلى جنبه رجل كأن وجهه قلب فضة – يعني عبد الرحمن بن عوف – فالتفت إلى صاحبه فكلمه؛ قال: ثم أقبل على الرجل، قال: أعمدا قتلته أم خطأ؟ قال الرجل: لقد تعمدت رميه، وما أردت قتله. فقال عمر: ما أراك إلا قد أشركت بين العمد والخطأ، اعمد إلى شاة فاذبحها، وتصدق بلحمها، وأسق إهابها! قال: فقمنا من عنده، فقلت: أيها الرجل عظم شعائر الله فما درى أمير المؤمنين ما يفتيك حتى سأل صاحبه، اعمد إلى ناقتك فانحرها! ففعل ذاك. قال قبيصة: ولا أذكر الآية من سورة المائدة: ﴿ يحكم به ذوا عدل منكم ﴾ قال: فبلغ عمر مقالتي، فلم يفجأنا إلا ومعه الدرة، قال: فعلا صاحبي ضربا بالدرة، وجعل يقول: أقتلت في الحرم وسفهت الحكم! قال: ثم أقبل علي فقلت: يا أمير المؤمنين، لا أحل لك اليوم شيئا يحرم عليك مني. قال: يا قبيصة بن جابر، إني أراك شاب السن فسيح الصدر بين اللسان، وإن الشاب يكون فيه تسعة أخلاق حسنة وخلق سيئ، فيفسد الخلق السيئ الأخلاق الحسنة، فإياك وعثرات الشباب!

حدثنا ابن وكيع، قال: ثنا ابن عيينة، عن مخارق، عن طارق، قال: أوطأ أربد ضبا فقتله وهو محرم، فأتى عمر ليحكم عليه، فقال له عمر: احكم معي! فحكما فيه جديا قد جمع الماء والشجر، ثم قال عمر: ﴿ يحكم به ذوا عدل منكم ﴾.

حدثنا بشر بن معاذ، قال: ثنا جامع بن حماد، قال: ثنا يزيد بن زريع، قال: ثنا سعيد، عن قتادة قال: ذكر لنا أن رجلا أصاب صيدا، فأتى ابن عمر فسأله عن ذلك وعنده عبد الله بن

صفوان، فقال ابن عمر لابن صفوان: إما أن أقول فتصدقني، وإما أن تقول فأصدقك! فقال ابن صفوان: بل أنت فقل! فقال ابن عمر، ووافقه على ذلك عبد الله بن صفوان.

حدثني يعقوب، قال: ثنا هشيم، قال: أخبرنا هشام، عن ابن سيرين، عن شريح، أنه قال: لو وجدت حكما عدلا لحكمت في الثعلب جديا، وجدي أحب إلي من الثعلب.

حدثنا ابن بشار، قال: ثنا مُحَمَّد بن بكير، قال: ثنا سعيد، عن قتادة، عن أبي مجلز: أن رجلا سأل ابن عمر عن رجل أصاب صيدا وهو محرم، وعنده ابن صفوان، فقال له ابن عمر: إما أن تقول فأصدقك، أو أقول فتصدقني! قال: قل وأصدقك. حدثنا ابن بشار، قال: ثنا عبد الرحمن، قال: ثنا شعبة، عن منصور، عن أبي وائل، قال: أخبرني ابن جرير البجلي، قال: أصبت ظبيا وأنا محرم، فذكرت ذلك لعمر، فقال: ائت رجلين من إخوانك فليحكما عليك! فأتيت عبد الرحمن وسعدا، فحكما علي تيسا أعفر. قال أبو جعفر: الأعفر: الأبيض.

حدثنا مُحَمَّد بن المثنى، قال: ثنا مُحَمَّد بن جعفر، قال: ثنا شعبة، عن منصور بإسناده عن عمر، مثله. حدثنا عبد الحميد، قال: أخبرنا إسحاق، عن شريك، عن أشعث بن سوار، عن ابن سيرين، قال: كان رجل على ناقة وهو محرم، فأبصر ظبيا يأوي إلى أكمة، فقال: لأنظر أنا أسبق إلى هذه الأكمة أم هذا الظبي؟ فوقعت عنز من الظباء تحت قوائم ناقته فقتلتها. فأتى عمر، فذكر ذلك له، فحكم عليه هو وابن عوف عنزا عفراء. قال: وهي البيضاء.

قال: ثنا ابن علية، قال: أخبرنا أيوب، عن مُحَمَّد: أن رجلا أوطأ ظبيا وهو محرم. فأتى عمر فذكر ذلك له وإلى جنبه عبد الرحمن بن عوف، فأقبل على عبد الرحمن فكلمه، ثم أقبل على الرجل، فقال: أهد عنزا عفراء!

حدثني يعقوب، قال: ثنا هشيم، قال: أخبرنا مغيرة، عن إبراهيم أنه كان يقول: ما أصاب المحرم من شيء لم يمض فيه حكومة، استقبل به، فيحكم فيه ذوا عدل. حدثنا مُحَمَّد بن المثنى، قال: ثني وهب بن جرير، قال: ثنا شعبة، عن يعلى، عن عمرو بن حبشي قال: سمعت رجلا يسأل عبد

الله بن عمر عن رجل أصاب ولد أرنب فقال: فيه ولد ماعز فيما أرى أنا. ثم قال لي: أكذاك؟ فقلت: أنت أعلم مني. فقال: قال الله تعالى: ﴿ يحكم له ذوا عدل منكم ﴾.

حدثنا ابن بشار، قال: ثنا ابن أبي عدي، وسهل بن يوسف، عن حميد، عن بكر: أن رجلين أبصرا ظبيا وهما محرمان، فتراهنا، وجعل كل واحد منهما لمن سبق إليه. فسبق إليه أحدهما، فرماه بعصاه فقتله. فلما قدما مكة، أتيا عمر يختصمان إليه وعنده عبد الرحمن بن عوف. فذكرا ذلك له، فقال عمر: هذا قمار، ولا أجيزه! ثم نظر إلى عبد الرحمن، فقال: ما ترى؟ قال: شاة. فقال عمر: وأنا أرى ذلك. فلما قفى الرجلان من عند عمر، قال أحدهما لصاحبه: ما درى عمر ما يقول حتى سأل الرجل! فردهما عمر فقال: إن الله تعالى لم يرض بعمر وحده فقال: ﴿ يحكم به ذوا عدل منكم ﴾ وأنا عمر، وهذا عبد الرحمن بن عوف. وقال آخرون: بل ينظر العدلان إلى الصيد المقتول فيقومانه قيمته دراهم، ثم يأمران القاتل أن يشتري بذلك من النعم هديا. فالحاكمان في قول هؤلاء بالقيمة، وإنما يحتاج إليهما لتقويم الصيد قيمته في الموضع الذي أصابه فيه. وقد ذكرنا عن إبراهيم النخعي فيما مضى قبل أنه كان يقول: ما أصاب المحرم من شيء حكم فيه قيمته، وهو قول جماعة من متفقهة الكوفيين. وأما قوله: ﴿ هديا ﴾ فإنه مصدر على الحال من الهاء التي في قوله: ﴿يحكم به ﴾، وقوله: ﴿ بالغ الكعبة ﴾ من نعت الهدي وصفته. وإنما جاز أن ينعت به وهو مضاف إلى معرفة ؛ لأنه في معنى النكرة، وذلك أن معنى قوله: ﴿بالغ الكعبة ﴾ يبلغ الكعبة، فهو وإن كان مضافا فمعناه التنوين؛ لأنه بمعنى الاستقبال، وهو نظير قوله: ﴿ هذا عارض ممطرنا ﴾ فوصف بقوله: " ممطرنا " عارضا؛ لأن في "ممطرنا " معنى التنوين؛ لأن تأويله الاستقبال، فمعناه: هذا عارض يمطرنا، فكذلك ذلك في قوله: ﴿ هديا بالغ الكعبة ﴾.

القول في تأويل قوله تعالى: ﴿ أو كفارة طعام مساكين ﴾ يقول تعالى ذكره: أو عليه كفارة طعام مساكين. والكفارة معطوفة على "الجزاء" في قوله: ﴿ فجزاء مثل ما قتل من النعم ﴾ واختلف القراء في قراءة ذلك، فقرأته عامة قراء أهل المدينة: ﴿ أو كفارة طعام مساكين ﴾ بالإضافة. وأما قراء أهل العراق، فإن عامتهم قرءوا ذلك بتنوين الكفارة ورفع الطعام: ﴿ أو كفارة طعام مساكين

﴿ وأولى القراءتين في ذلك عندنا بالصواب، قراءة من قرأ بتنوين الكفارة ورفع الطعام، للعلة التي ذكرناها في قوله: ﴿ فجزاء مثل ما قتل من النعم ﴾ واختلف أهل التأويل في معنى قوله: ﴿ أو كفارة طعام مساكين ﴾ فقال بعضهم: معنى ذلك أن القاتل وهو محرم صيدا عمدا، لا يخلو من وجوب بعض هذه الأشياء الثلاثة التي ذكر الله تعالى من مثل المقتول هديا بالغ الكعبة، أو طعام مسكين كفارة لما فعل، أو عدل ذلك صياما؛ لأنه مخير في أي ذلك شاء فعل، أنه بأيها كان كفر فقد أدى الواجب عليه؛ وإنما ذلك إعلام من الله تعالى عباده أن قاتل ذلك كما وصف لن يخرج حكمه من إحدى الخلال الثلاثة. قالوا: فحكمه إن كان على المثل قادرا أن يحكم عليه بمثل المقتول من النعم، لا يجزيه غير ذلك ما دام للمثل واجدا. قالوا: فإن لم يكن له واجدا، أو لم يكن للمقتول مثل من النعم، فكفارته حينئذ إطعام مساكين. ذكر من قال ذلك: حدثني المثنى، قال: ثنا عبد الله بن صالح، قال: ثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس: ﴿ ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم هديا بالغ الكعبة أو كفارة طعام مساكين أو عدل ذلك صياما ليذوق وبال أمره ﴾ قال: إذا قتل المحرم شيئا من الصيد حكم عليه فيه، فإن قتل ظبيا أو نحوه فعليه شاة تذبح بمكة. فإن لم يجدها، فإطعام ستة مساكين. فإن لم يجد فصيام ثلاثة أيام. وإن قتل أيلا أو نحوه، فعليه بقرة. فإن لم يجد، أطعم عشرين مسكينا، فإن لم يجد صام عشرين يوما. وإن قتل نعامة أو حمار وحش أو نحوه، فعليه بدنة من الإبل. فإن لم يجد أطعم ثلاثين مسكينا، فإن لم يجد صام ثلاثين يوما. والطعام مد مد يشبعهم.

حدثني مُحَمَّد بن سعد، قال: ثني أبي، قال: ثني عمي، قال: ثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس قوله: ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم ﴾ إلى قوله: ﴿ يحكم به ذوا عدل منكم ﴾ فالكفارة من قتل ما دون الأرنب إطعام.

حدثنا هناد، قال: ثنا جرير، عن منصور، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس، قال: إذا أصاب المحرم الصيد حكم عليه جزاؤه من النعم، فإن وجد جزاء ذبحه فتصدق به، وإن لم يجد جزاءه قوم الجزاء دراهم، ثم قومت الدراهم حنطة، ثم صام مكان كل صاع يوما. قال: إنما أريد

بالطعام: الصوم، فإذا وجد طعاما وجد جزاء. حدثنا ابن وكيع، قال: ثنا حميد بن عبد الرحمن، عن زهير، عن جابر، عن عطاء ومجاهد وعامر: ﴿ أو عدل ذلك صياما ليذوق ﴾ قال: إنما الطعام لمن لم يجد الهدي.

حدثني يعقوب، قال: ثنا هشيم، قال: أخبرنا مغيرة، عن إبراهيم أنه كان يقول: إذا أصاب المحرم شيئا من الصيد عليه جزاؤه من النعم، فإن لم يجد قوم الجزاء دراهم، ثم قومت الدراهم طعاما، ثم صام لكل نصف صاع يوما.

حدثنا ابن حميد، قال: ثنا جرير، عن مغيرة، عن حماد، قال: إذا أصاب المحرم الصيد فحكم عليه، فإن فضل منه ما لا يتم نصف صاع صام له يوما، ولا يكون الصوم إلا على من لم يجد ثمن هدي فيحكم عليه الطعام. فإن لم يكن عنده طعام يتصدق به، حكم عليه الصوم، فصام مكان كل نصف صاع يوما. ﴿كفارة طعام مساكين ﴾ قال: فيما لا يبلغ ثمن هدي. ﴿ أو عدل ذلك صياما ﴾ من الجزاء إذا لم يجد ما يشتري به هديا، أو ما يتصدق به، مما لا يبلغ ثمن هدي، حكم عليه الصيام مكان كل نصف صاع يوما.

حدثنا هناد، قال: ثنا ابن أبي زائدة، قال: أخبرنا ابن جريج، قال: قال مجاهد: ﴿ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم ﴾ قال: عليه من النعم مثله هديا بالغ الكعبة، ومن لم يجد ابتاع بقيمته طعاما، فيطعم كل مسكين مدين، فإن لم يجد صام عن كل مدين يوما.

حدثني مُحَمَّد بن الحسين، قال: ثنا أحمد بن مفضل، قال: ثنا أسباط، عن السدي: ﴿ومن قتله منكم متعمدا ﴾ إلى قوله: ﴿ ومن عاد فينتقم الله منه ﴾ قال: إذا قتل صيدا فعليه جزاؤه مثل ما قتل من النعم، فإن لم يجد ما حكم عليه قوم الفداء كم هو درهما، وقدر ثمن ذلك بالطعام على المسكين، فصام عن كل مسكين يوما، ولا يحل طعام المسكين؛ لأن من وجد طعام المسكين فهو يجد الفداء.

حدثنا عمرو بن علي، قال: ثنا أبو عاصم، عن ابن جريج، قال: قال لي الحسن بن مسلم: من أصاب الصيد مما جزاؤه شاة، فذلك الذي قال الله تعالى: ﴿ فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم

به ذوا عدل منكم ﴾ وما كان من كفارة طعام مسكين مثل العصفورة يقتل ولا يبلغ أن يكون فيه هدي ﴿ أو عدل ذلك صياما ﴾ قال عدل النعامة أو العصفور، أو عدل ذلك كله. فذكرت ذلك لعطاء، فقال: كل شيء في القرآن " أو أو"، فلصاحبه أن يختار ما شاء.

حدثنا عمرو بن علي، قال: ثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا سفيان بن حسين، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس، في قوله ﴿ لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم ﴾ فإن لم يجد جزاء، قوم عليه الجزاء طعاما ثم صاع لكل صاع يومين. وقال آخرون: معنى ذلك: أن للقاتل صيدا عمدا وهو محرم الخيار بين إحدى الكفارات الثلاث وهي الجزاء بمثله من النعم والطعام والصوم. قالوا: وإنما تأويل قوله: ﴿ فجزاء مثل ما قتل من النعم أو كفارة طعام مساكين أو عدل ذلك صياما ﴾ فعليه أن يجزي بمثله من النعم، أو يكفر بإطعام مساكين أو بعدل الطعام من الصيام. ذكر من قال ذلك: حدثنا هناد بن السري، قال: ثنا ابن أبي زائدة، قال: أخبرنا ابن جريج، عن عطاء، في قول الله تعالى: ﴿فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم له ذوا عدل منكم هديا بالغ الكعبة أو كفارة طعام مساكين أو عدل ذلك صياما ﴾ قال: إن أصاب إنسان محرم نعامة، فإن له إن كان ذا يسار أن يهدي ما شاء جزورا أو عدلها طعاما أو عدلها صياما. قال: كل شيء في القرآن " أو أو "، فليختر منه صاحبه ما شاء.

حدثني يعقوب، قال: ثنا هشيم، قال: أخبرنا حجاج، عن عطاء، في قوله: ﴿ فجزاء مثل ما قتل من النعم ﴾ قال: "ما كان في القرآن أو كذا أو كذا "، فصاحبه فيه بالخيار، أي ذلك شاء فعل.

حدثنا ابن وكيع، قال: ثنا أسباط وعبد الأعلى، عن داود، عن عكرمة، قال: ما كان في القرآن " أو أو "، فهو فيه بالخيار، وما كان "فمن لم يجد" فالأول، ثم الذي يليه. حدثنا ابن وكيع، قال: ثنا حفص، عن عمرو، عن الحسن، مثله.

حدثني يعقو، قال: ثنا هشيم، قال: أخبرنا ليث، عن عطاء ومجاهد، أنهما قالا في قوله: ﴿فجزاء مثل ما قتل من النعم ﴾ قالا: ما كان في القرآن " أو كذا أو كذا"، فصاحبه فيه بالخيار أي ذلك شاء فعل.

حدثني يعقوب، قال: ثنا هشي، عن جويبر، عن الضحاك: ما كان في القرآن " أو كذا أو كذا، فصاحبه فيه بالخيار، أي ذلك شاء فعل.

حدثنا القاسم، قال: ثنا الحسين، قال: ثنا هشيم، قال: أخبرنا أبو حمزة، عن الحسن. قال: وأخبرنا عبيدة، عن إبراهيم قالا: كل شيء في القرآن " أو أو "، فهو بالخيار، أي ذلك شاء فعل.

حدثنا هناد، قال: ثنا حفص، عن ليث، عن مجاهد، عن ابن عباس، قال: كل شيء في القرآن " أو أو " فصاحبه مخير فيه، وكل شيء فمن لم يجد فالأول، ثم الذي يليه. واختلف القائلون بتخيير قاتل الصيد من المحرمين بين الأشياء الثلاثة في صفة اللازم له من التكفير بالإطعام والصوم إذا اختار الكفارة بأحدهما دون الهدي، فقال بعضهم: إذا اختار التكفير بذلك، فإن الواجب عليه أن يقوم المثل من النعم طعاما، ثم يصوم مكان كل مد يوما ذكر من قال ذلك: حدثنا هناد، قال: أخبرنا ابن أبي زائدة، قال: أخبرنا ابن جريج، قال: قلت لعطاء: ما ﴿ أو عدل ذلك صياما ﴾؟ قال: إن أصاب ما عدله شاة أقيمت الشاة طعاما، ثم جعل مكان كل مد يوما يصومه. وقال آخرون: بل الواجب عليه إذا أراد التكفير بالإطعام أو الصوم، أن يقوم الصيد المقتول طعاما، ثم يتصدق بالطعام إن اختار الصدقة، وإن اختار الصوم صام. ثم اختلفوا أيضا في الصوم، فقال بعضهم: يصوم لكل مد يوما. وقال آخرون: يصوم مكان كل نصف صاع يوما. وقال آخرون: يصوم مكان كل صاع يوما. ذكر من قال: المتقوم لإطعام هو الصيد المقتول: حدثنا بشر بن معاذ، قال: ثنا جامع بن حماد، قال: ثنا يزيد بن زريع، قال: ثنا شعبة، عن قتادة: ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تقتلوا الصيد ﴾ الآية، قال: كان قتادة يقول: يحكمان في النعم، فإن كان ليس صيده ما يبلغ ذلك، نظروا ثمنه فقوموه طعاما، ثم صام مكان كل صاع يومين. وقال آخرون: لا معنى للتكفير بالإطعام ؛ لأن من وجد سبيلا إلى التكفير بالإطعام، فهو واجد إلى الجزاء بالمثل من النعم سبيلا، ومن وجد إلى الجزاء بالمثل من النعم سبيلا لم يجزه التكفير بغيره. قالوا: وإنما ذكر الله تعالى ذكره الكفارة بالإطعام في هذا الموضع ليدل على صفة التكفير بالصوم لا أنه جعل التكفير بالإطعام إحدى الكفارات التي يكفر بها قتل الصيد، وقد

ذكرنا تأويل ذلك فيما مضى قبل. وأولى الأقوال بالصواب عندي في قوله الله تعالى: ﴿ فجزاء مثل ما قتل من النعم ﴾ أن يكون مرادا به: فعلى قاتله متعمدا مثل الذي قتل من النعم، لا القيمة إن اختار أن يجزيه بالمثل من النعم ؛ وذلك أن القيمة إنما هي من الدنانير أو الدراهم أو الدنانير ليست للصيد بمثل، والله تعالى إنما أوجب الجزاء مثلا من النعم. وأولى الأقوال بالصواب عندي في قوله. ﴿ أو كفارة طعام مساكين أو عدل ذلك صياما ﴾ أن يكون تخييرا، وأن يكون للقاتل الخيار في تكفيره بقتله الصيد وهو محرم بأي هذه الكفارات الثلاث شاء ؛ لأن الله تعالى جعل ما أوجب في قتل الصيد من الجزاء والكفارة عقوبة لفعله، وتكفيرا لذنبه في إتلافه ما أتلف من الصيد الذي كان حراما عليه إتلافه في حال إحرامه، وقد كان حلالا له قبل حال إحرامه، كما جعل الفدية من صيام أو صدقة أو نسك في حلق الشعر الذي حلقه المحرم في حال إحرامه، وقد كان له حلقه قبل حال إحرامه، ثم منع من حلقه في حال إحرامه نظير الصيد، ثم جعل عليه إن حلقه جزاء من حلقه إياه، فأجمع الجميع على أنه في حلقه إياه إذا حلقه من إيذائه مخير في تكفيره، فعليه ذلك بأي الكفارات الثلاث شاء، فمثله إن شاء الله قاتل الصيد من المحرمين، وأنه مخير في تكفيره قتله الصيد بأي الكفارات الثلاث شاء، لا فرق بين ذلك. ومن أبي ما قلنا فيه، قيل له: حكم الله تعالى على قاتل الصيد بالمثل من النعم، أو كفارة طعام مساكين ؛ أو عدله صياما، كما حكم على الحالق بفدية من صيام أو صدقة أو نسك، فزعمت أن أحدهما مخير في تكفير ما جعل منه، عوض لأي الثلاث شاء، وأنكرت أن يكون ذلك للآخر، فهل بينك وبين من عكس عليك الأمر في ذلك فجعل الخيار فيه حيث أبيت وأبى حيث جعلته له فرق من أصل أو نظير؟ فلن يقول في أحدهما قولا، إلا ألزم في الآخر مثله. ثم اختلفوا في صفة التقويم إذا أراد التكفير بالإطعام، فقال بعضهم: يقوم الصيد قيمته بالموضع الذي أصابه فيه، وهو قول إبراهيم النخعي، وحماد، وأبي حنيفة، وأبي يوسف، ومُحَمَّد، وقد ذكرت الرواية عن إبراهيم وحماد فيما مضى بما يدل على ذلك، وهو نص قول أبي حنيفة وأصحابه. وقال آخرون: بل يقوم ذلك بسعر الأرض التي يكفر بها. ذكر من قال ذلك: حدثنا هناد، قال: ثنا ابن أبي زائدة، قال: ثنا إسرائيل، عن جابر، عن عامر، قال في محرم أصاب صيدا بخراسان،

قال: يكفر بمكة أو بمنى، وقال: يقوم الطعام بسعر الأرض التي يكفر بها. حدثنا أبو كريب، قال: ثنا أبو يمان، عن إسرائيل، عن جابر، عن الشعبي، في رجل أصاب صيدا بخراسان، قال: يحكم عليه بمكة. والصواب من القول في ذلك عندنا، أن قاتل الصيد إذا جزاه بمثله من النعم، فإنما يجزيه بنظيره في خلق وقدره في جسمه من أقرب الأشياء به شبها من الأنعام، فإذا جزاه بالإطعام قومه قيمته بموضعه الذي أصابه فيه ؛ لأنه هنالك وجب عليه التكفير بالإطعام، ثم إن شاء أطعم بالموضع الذي أصابه فيه وإن شاء بمكة وإن شاء بغير ذلك من المواضع حيث شاء ؛ لأن الله تعالى إنما شرط بلوغ الكعبة بالهدي في قتل الصيد دون غيره من جزائه، فللجازي بغير الهدي أن يجزيه بالإطعام والصوم حيث شاء من الأرض. وبمثل الذي قلنا في ذلك قال جماعة من أهل العلم. ذكر من قال ذلك: حدثنا هناد، قال: ثنا ابن أبي زائدة، قال: ثنا ابن أبي عروبة، عن أبي معشر، عن إبراهيم قال: ما كان من دم فبمكة، وما كان من صدقة أو صوم حيث شاء. وقد خالف ذلك مخالفون، فقالوا: لا يجزئ الهدي والإطعام إلا بمكة، فأما الصوم فإن كفر به يصوم حيث شاء من الأرض. ذكر من قال ذلك: حدثنا هناد، قال: ثنا وكيع، وحدثنا ابن وكيع، قال: ثنا أبي، عن حماد بن سلمة، عن قيس بن سعد، عن عطاء، قال: الدم والطعام بمكة، والصيام حيث شاء. حدثنا هناد، قال: ثنا وكيع، وحدثنا ابن وكيع، قال: ثنا أبي، عن مالك بن مغول، عن عطاء، قال: كفارة الحج بمكة. حدثنا عمرو بن علي، قال: ثنا أبو عاصم، عن ابن جريج، قال: قلت لعطاء: أين يتصدق بالطعام إن بدا له؟ قال: بمكة من أجل أنه بمنزلة الهدي، قال: ﴿ فجزاء مثل ما قتل من النعم أو هديا بالغ الكعبة ﴾ من أجل أنه أصابه في حرم – يريد البيت – فجزاؤه عند البيت. فأما الهدي، فإنه جراء ما قتل من الصيد، فلن يجزئه من كفارة ما قتل من ذلك إلا أن يبلغه الكعبة طيبا، وينحره أو يذبحه، ويتصدق به على مساكين الحرم. ويعني بالكعبة في هذا الموضع: الحرم كله، ولمن قدم بهديه الواجب من جزاء الصيد أن ينحره في كل وقت شاء قبل يوم النحر وبعده، ويطعمه ؛ وكذلك إن كفر بالطعام فله أن يكفر به متى أحب وحيث أحب، وإن كفر بالصوم فكذلك. وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل، خلا ما ذكرنا من اختلافهم في التكفير بالإطعام على ما قد بينا فيما مضى. ذكر من

قال ذلك: حدثنا هناد، قال: ثنا ابن أبي زائدة، قال: أخبرنا ابن جريج، قال: قلت لعطاء: ﴿أو عدل ذلك صياما ﴾ هل لصيامه وقت؟ قال: لا، إذ شاء وحيث شاء، وتعجيله أحب إلي. حدثنا هناد، قال: ثنا ابن أبي زائدة، قال: أخبرنا ابن جريج، قال: قلت لعطاء: رجل أصاب صيدا في الحج أو العمرة، فأرسل بجزائه إلى الحرم في المحرم أو غيره من الشهور، أيجزئ عنه؟ قال: نعم ثم قرأ: ﴿ هديا بالغ الكعبة ﴾ قال هناد: قال يحيى: وبه نأخذ. حدثنا هناد، قال: ثنا ابن أبي زائدة، قال: أخبرنا ابن جريج وابن أبي سليم، عن عطاء، قال: إذا قدمت مكة بجزاء صيد فانحره، فإن الله تعالى يقول: ﴿ هديا بالغ الكعبة ﴾ إلا أن يقدم في العشر، فيؤخر إلى يوم النحر. حدثنا هناد، قال: ثنا ابن أبي زائدة، قال: ثنا ابن جريج، عن عطاء، قال: يتصدق الذي يصيب الصيد بمكة، فإن الله تعالى يقول: ﴿ هديا بالغ الكعبة ﴾.

القول في تأويل قوله تعالى: ﴿ أو عدل ذلك صياما ﴾ يعني تعالى ذكره بذلك: أو على قاتل الصيد محرما عدل الصيد المقتول من الصيام، وذلك أن يقوم الصيد حيا غير متقول قيمته من الطعام بالموضع الذي قتله فيه المحرم، ثم يصوم مكان كل مد يوما ؛ وذكر أن النبي صلى الله عليه وسلم عدل المد من الطعام بصوم يوم في كفارة المواقع في شهر رمضان. فإن قال قائل: فهلا جعلت مكان كل صاع في جزاء الصيد صوم يوم قياسا على حكم النبي ﷺ في نظيره، وذلك حكمه على كعب بن عجرة، إذ أمره أن يطعم إن كفر بالإطعام فرقا من طعام وذلك ثلاثة آصع بين ستة مساكين، فإن كفر بالصيام أن يصوم ثلاثة أيام، فجعل الأيام الثلاثة في الصوم عدلا من إطعام ثلاثة آصع، فإن ذلك بالكفارة في جزاء الصيد أشبه من الكفارة في قتل الصيد بكفارة المواقع امرأته في شهر رمضان؟ قيل: إن القياس إنما هو رد الفروع المختلف فيها إلى نظائرها من الأصول المجمع عليها، ولا خلاف بين الجميع من الحجة، أنه لا يجزئ مكفرا كفر في قتل الصيد بالصوم، أن يعدل صوم يوم بصاع طعام. فإن كان ذلك كذلك، وكان غير جائز خلافها فيما حدث به من الدين مجمعة عليه صح بذلك أن حكم معادلة الصوم الطعام في قتل الصيد مخالف حكم معادلته إياه في كفارة الحلق، إذا كان غير جائز، وداخل على آخر قياسا ؛ وإنما يجوز أن يقاس الفرع على الأصل، وسواء قال قائل: هلا رددت حكم الصوم في كفارة قتل

الصيد على حكمه في حلق الأذى فيما يعدل به من الطعام ؛ وآخر قال: هلا رددت حكم الصوم في الحلق على حكمه في كفارة قتل الصيد فيما يعدل به من الطعام، فتوجب عليه مكان كل مد، أو مكان كل نصف صاع صوم يوم. وقد بينا فيما مضى قبل أن العدل في كلام العرب بالفتح، وهو قدر الشيء من غير جنسه، وأن العدل هو قدره من جنسه. وقد كان بعض أهل العلم بكلام العرب يقول: العدل مصدر من قول القائل: عدلت بهذا عدلا حسنا. قال: والعدل أيضا بالفتح: المثل، ولكنهم فرقوا بين العدل في هذا وبين عدل المتاع، بأن كسروا العين من عدل المتاع، وفتحوها من قولهم: ﴿ ولا يقبل منها عدل ﴾ وقول الله عز وجل: ﴿ أو عدل ذلك صياما ﴾ كما قالوا: امرأة رزان، وحجر رزين. وقال بعضهم: العدل: هو القسط في الحق، والعدل بالكسر: المثل.

القول في تأويل قوله تعالى: ﴿ أحل لكم صيد البحر ﴾ يقول تعالى ذكره: ﴿ أحل لكم ﴾ أيها المؤمنون ﴿ صيد البحر ﴾ وهو ما صيد طريا. كما: حدثني يعقوب، قال: ثنا هشيم، قال: أخبرنا عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال عمر بن الخطاب في قوله: ﴿ أحل لكم صيد البحر ﴾ قال: صيده: ما صيد منه. حدثني ابن حميد، قال: ثنا جرير، عن مغيرة، عن سماك، قال: حدثت، عن ابن عباس، قال: خطب أبو بكر الناس، فقال: أحل لكم صيد البحر. قال: فصيده: ما أخذ. حدثني يعقوب، قال: ثنا هشيم، قال: أخبرنا حصين، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، في قوله: ﴿ أحل لكم صيد البحر ﴾ قال: صيده: ما صيد منه. حدثنا سليمان بن عمر بن خالد البرقي، قال: ثنا مُحَمَّد بن سلمة الحراني، عن خصيف، عن عكرمة، عن ابن عباس، في قوله: ﴿ أحل لكم صيد البحر ﴾ قال: صيده الطري.

حدثنا ابن حميد، قال: ثنا يحيى بن واضح، قال: ثنا الهذيل بن بلال، قال: ثنا عبد الله بن عبيد بن عمير، عن ابن عباس، في قوله: ﴿ أحل لكم صيد البحر ﴾ قال: صيده: ما صيد.

حدثني مُحَمَّد بن سعد، قال: ثني أبي، قال: ثني عمي، قال: ثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس ﴿أحل لك صيد البحر﴾ قال: الطري.

حدثنا ابن وكيع، قال: ثنا الحسن بن عكرمة بن الجعفي – أو الحسين، شك أبو جعفر – عن الحكم بن أبان، عن عكرمة، قال: كان ابن عباس يقول: صيد البحر: ما اصطاده.

حدثنا أبو كريب، قال: ثنا ابن يمان، عن سفيان، عن أبي حصين، عن سعيد بن جبير: ﴿ أحل لك صيد البحر ﴾ قال: الطري.

حدثنا ابن حميد، قال: ثنا حكام، عن عنبسة، عن الحجاج، عن العلاء بن بدر، عن أبي سلمة، قال: صيد البحر: ما صيد.

حدثنا ابن وكيع، قال: ثنا أبي، عن سفيان، عن أبي حصين، عن سعيد بن جبير: ﴿أحل لكم صيد البحر ﴾ قال: الطري. حدثنا ابن وكيع، قال: ثنا حميد بن عبد الرحمن، عن سفيان، عن أبي حصين، عن سعيد بن جبير مثله.

حدثنا ابن بشار، قال: ثنا عبد الرحمن بن مهدي، قال: ثنا سفيان، عن أبي حصين، عن سعيد بن جبير: ﴿ أحل لكم صيد البحر ﴾ قال: السمك الطري.

حدثنا مُحَمَّد بن الحسين، قال: ثنا أحمد بن مفضل، قال: ثنا أسباط، عن السدي: ﴿أحل لكم صيد البحر ﴾ أما صيد البحر: فهو السمك الطري، هي الحيتان. حدثنا القاسم، قال: ثنا الحسين، قال: ثنا أبو سفيان، عن معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، قال: صيده: ما اصطدته طريا. قال معمر: وقال قتادة: صيده: ما اصطدته. حدثني مُحَمَّد بن عمرو، قال: ثنا أبو عاصم، قال: ثنا عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد في قول الله: ﴿ أحل لك صيد البحر ﴾ قال: حيتانه. حدثنا ابن البرقي، قال: ثنا عمر بن أبي سلمة، قال: سئل سعيد عن صيد البحر، فقال: قال مكحول: قال زيد بن ثابت: صيده: ما اصطدت. حدثنا ابن حميد، قال: ثنا جرير، عن ليث، عن مجاهد، في قوله: ﴿ أحل لك صيد البحر وطعامه متاعا لك وللسيارة ﴾ قال: يصطاد المحرم والمحل من البحر، ويأكل من صيده. حدثنا عمرو بن عبد الحميد، قال: ثنا ابن عيينة، عن عمرو، عن عكرمة، قال: قال أبو بكر: طعام البحر: كل ما فيه. وقال جابر بن عبد الله: ما حسر عنه فكل. وقال: كل ما فيه ؛ يعني: جميع ما صيد. حدثنا سعيد بن الربيع، قال:

ثنا سفيان، عن عمرو، سمع عكرمة يقول: قال أبو بكر: ﴿ وطعامه متاعا لك وللسيارة ﴾ قال: هو كل ما فيه. وعنى بالبحر في هذا الموضع: الأنهار كلها ؛ والعرب تسمي الأنهار بحارا، كما قال تعالى ذكره: ﴿ ظهر الفساد في البر والبحر ﴾. فتأويل الكلام: أحل لكم أيها المؤمنون طري سمك الأنهار الذي صدتموه في حال حلكم وحرمكم، وما لم تصيدوه من طعامه الذي قتله ثم رمى به إلى ساحله.

واختلف أهل التأويل في معنى قوله: ﴿ وطعامه ﴾ فقال بعضهم: عنى بذلك: ما قذف به إلى ساحله ميتا، نحو الذي قلنا في ذلك. ذكر من قال ذلك: حدثنا ابن حميد، قال: ثنا جرير، عن مغيرة، عن سماك، قال: حدثت، عن ابن عباس، قال: خطب أبو بكر الناس، فقال: أحل لكم صيد البحر وطعامه متاعا لكم، وطعامه: ما قذف. حدثني يعقوب، قال: ثنا هشيم، قال: أخبرنا عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: كنت بالبحرين، فسألوني عما قذف البحر، قال: فأفتيتهم أن يأكلوا. فلما قدمت على عمر بن الخطاب ﷺ، ذكرت ذلك له، فقال لي: بم أفتيتهم؟ قال: قلت: أفتيتهم أن يأكلوا، قال: لو أفتيتهم بغير ذلك لعلوتك بالدرة. قال: ثم قال: إن الله تعالى قال في كتابه: ﴿ أحل لكم صيد البحر وطعامه متاعا لكم ﴾ فصيده: ما صيد منه، وطعامه: ما قذف. حدثني يعقوب، قال: ثنا هشيم، قال: أخبرنا حصين، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: ﴿ أحل لكم صيد البحر وطعامه متاعا لكم ﴾ قال: طعامه: ما قذف.

حدثني يعقوب، قال: ثنا ابن علية، عن سليمان التيمي، عن أبي مجلز، عن ابن عباس، في قوله: ﴿ أحل لكم صيد البحر وطعامه ﴾ قال: طعامه: ما قذف. حدثنا ابن وكيع، قال: ثنا أبو خالد الأحمر، عن سليمان التيمي، عن أبي مجلز، عن ابن عباس، مثله. حدثنا ابن وكيع، قال: ثنا حسين بن علي، عن زائدة، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: طعامه: كل ما ألقاه البحر. حدثنا ابن وكيع، قال: ثنا الحسن بن علي – أو الحسين بن على الجعفي، شك أبو جعفر – عن الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: طعامه: ما لفظ من ميتته.

حدثنا ابن حميد، قال: ثنا يحيى بن واضح، قال: ثنا الهذيل بن بلال. قال: ثنا عبد الله بن عبيد بن عمير، عن ابن عباس: ﴿ أحل لكم صيد البحر وطعامه ﴾ قال. طعامه: ما وجد على الساحل ميتا.

حدثنا أبو كريب، قال: ثنا ابن يمان، عن سفيان، عن سليمان التيمي، عن أبي مجلز، عن ابن عباس، قال: طعامه: ما قذف به.

حدثنا سعيد بن الربيع، قال: ثنا سفيان، عن عمرو، سمع عكرمة يقول: قال أبو بكر رضي الله عنه: ﴿ وطعامه متاعا لكم ﴾ قال: طعامه: هو كل ما فيه.

حدثني مُحَمَّد بن المثنى، قال: ثنا الضحاك بن مخلد، عن ابن جريج، قال: أخبرني عمرو بن دينار عن عكرمة مولى ابن عباس، قال: قال أبو بكر: ﴿ وطعامه متاعا لكم ﴾ قال: طعامه: ميتته. قال عمرو: وسمع أبا الشعثاء يقول: ما كنت أحسب طعامه إلا مالحه.

حدثنا مُحَمَّد بن المثنى، قال: ثني الضحاك بن مخلد، عن ابن جريج، قال: أخبرني أبو بكر بن حفص بن عمر بن سعد، عن عكرمة، عن ابن عباس، في قوله:. ﴿ وطعامه متاعا لكم ﴾ قال: طعامه: ميتته.

حدثنا حميد بن مسعدة، قال: ثنا يزيد بن زريع، عن عثمان، عن عكرمة: ﴿ وطعامه متاعا لكم﴾ قال: طعامه: ما قذف.

حدثنا بن عبد الأعلى، قال: ثنا معمر بن سليمان، قال: سمعت عبيد الله، عن نافع، قال: جاء عبد الرحمن إلى عبد الله، فقال: البحر قد ألقى حيتانا كثيرة؟ قال: فنهاه عن أكلها، ثم قال: يا نافع هات المصحف! فأتيته به، فقرأ هذه الآية: ﴿ أحل لكم صيد البحر وطعامه متاعا لكم ﴾ قال: قلت: طعامه: هو الذي ألقاه. قال: فالحقه، فمره بأكله.

حدثنا ابن بشار، قال: ثنا عبد الوهاب، قال: ثنا أيوب، عن نافع أن عبد الرحمن بن أبي هريرة سأل ابن عمر، فقال: إن البحر قذف حيتانا كثيرة ميتة أفنأكلها؟ قال: لا تأكلوها! فلما رجع

عبد الله إلى أهله، أخذ المصحف، فقرأ سورة المائدة، فأتى على هذه الآية: ﴿ وطعامه متاعا لكم وللسيارة ﴾ قال: اذهب، فقل له فليأكله، فإنه طعامه.

حدثني يعقوب، قال: ثنا ابن علية، قال: أخبرنا أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، بنحوه.

حدثني المثنى، قال: ثنا الضحاك بن مخلد، عن ابن جريج، قال: أخبرني عمرو بن دينار، عن عكرمة، مولى ابن عباس، قال: قال أبو بكر ﷺ: ﴿ وطعامه متاعا لكم﴾ قال: ميتته، قال عمرو: سمعت أبا الشعثاء يقول: ما كنت أحسب طعامه: إلا مالحه.

حدثنا مُحَمَّد بن المثنى، قال: ثنا الضحاك بن مخلد، عن ابن جريج، قال: أخبرنا نافع أن عبد الرحمن بن أبي هريرة سأل ابن عمر عن حيتان كثيرة ألقاها البحر، أميتة هي؟ قال: نعم! فنهاه عنها. ثم دخل البيت، فدعا بالمصحف، فقرأ تلك الآية: ﴿ أحل لكم صيد البحر وطعامه متاعا لكم ﴾ قال: طعامه: كل شيء أخرج منه فكله فليس به بأس، وكل شيء فيه يؤكل ميتا أو بساحله.

حدثنا القاسم، قال: ثنا الحسين، قال: ثنا أبو سفيان، عن معمر، قال قتادة: طعامه: ما قذف منه.

حدثنا ابن وكيع، قال: ثنا أبو خالد، عن ليث، عن شهر، عن أبي أيوب، قال: ما لفظ البحر فهو طعامه، وإن كان ميتا.

حدثنا هناد، قال: ثنا أبو الأحوص، عن ليث، عن شهر، قال: سئل أبو أيوب عن قول الله تعالى: ﴿ أحل لكم صيد البحر وطعامه متاعا ﴾ قال: هو ما لفظ البحر. وقال آخرون: عنى بقوله: ﴿ وطعامه ﴾ المليح من السمك. فيكون تأويل الكلام على ذلك من تأويلهم: أحل لكم سمك البحر ومليحه في كل حال، إحلالكم وإحرامكم. ذكر من قال ذلك:

حدثنا سليمان بن عمرو بن خالد البرقي، قال: ثنا مُحَمَّد بن سلمة، عن خصيف، عن عكرمة، عن ابن عباس: ﴿ وطعامه ﴾ قال: طعامه المالح منه.

حدثني المثنى، قال: ثنا عبد الله بن صالح، قال: ثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس: ﴿ وطعامه متاعا لكم ﴾ يعني بطعامه: مالحه، وما قذف البحر من مالحه.

حدثني مُحَمَّد بن سعد، قال: ثني أبي، قال: ثني عمي، قال: ثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس: ﴿وطعامه متاعا لك ﴾ وهو المالح.

حدثنا أبو كريب، قال: ثنا ابن يمان، عن سفيان، عن مجمع التيمي، عن عكرمة، في قوله: ﴿متاعا لكم ﴾ قال: المليح.

حدثنا أبو كريب، قال: ثنا ابن يمان، عن سفيان، عن سالم الأفطس وأبي حصين، عن سعيد بن جبير، قال: المليح.

حدثنا أبو كريب، قال: ثنا ابن يمان، عن سفيان، عن منصور، عن إبراهيم: ﴿ وطعامه متاعا لكم ﴾ قال: المليح وما لفظ.

حدثنا ابن حميد، قال: ثنا حكام، عن عنبسة، عن سالم، عن سعيد بن جبير، في قوله: ﴿ أحل لكم صيد البحر وطعامه متاعا لكم ﴾ قال: يأتي الرجل أهل البحر فيقول: " أطعموني "، فإن قال: "غريضا"، ألقوا شبكتهم فصادوا له، وإن قال: "أطعموني من طعامكم "، أطعموه من سمكهم المالح.

حدثنا ابن وكيع، قال: ثنا ابن فضيل: عن عطاء، عن سعيد: ﴿ أحل لكم صيد البحر وطعامه﴾ قال: المنبوذ، السمك المالح.

حدثنا ابن وكيع، قال: ثنا أبي، عن سفيان، عن أبي حصين، عن سعيد بن جبير: ﴿وطعامه ﴾ قال: المالح.

حدثنا ابن وكيع، قال: ثنا أبي، عن سفيان، عن منصور، عن إبراهيم: ﴿ وطعامه ﴾ قال: هو مالحه. ثم قال: ما قذف.

حدثنا ابن معاذ، قال: ثنا جامع بن حماد، قال: ثنا يزيد بن زريع، قال: ثنا سعيد، عن قتادة: ﴿ وطعامه ﴾ قال: مملوح السمك.

حدثنا هناد، قال: ثنا ابن أبي زائدة، قال: أخبرني الثوري، عن منصور، قال: كان إبراهيم يقول: طعامه: السمك المليح. ثم قال بعد: ما قذف به.

حدثنا هناد، قال: ثنا ابن أبي زائدة، قال: أخبرنا الثوري، عن أبي حصين، عن سعيد بن جبير، قال: ﴿ طعامه ﴾ المليح.

حدثنا هناد، قال: ثنا ابن أبي زائدة، قال: أخبرنا إسرائيل، عن عبد الكريم، عن مجاهد، قال: ﴿طعامه ﴾ السمك المليح.

حدثنا ابن بشار، قال: ثنا مُحَمَّد بن جعفر، قال: ثنا شعبة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير في هذه الآية: ﴿ وطعامه متاعا لكم ﴾ قال: الصير. قال شعبة: فقلت لأبي بشر: ما الصير؟ قال: المالح.

حدثنا ابن المثنى، قال: ثنا هشام بن الوليد، قال: ثنا شعبة، عن أبي بشر، عن جعفر بن أبي وحشية، عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿ وطعامه متاعا لكم ﴾ قال: الصير. قال: قلت: ما الصير؟ قال: المالح.

حدثني مُحَمَّد بن الحسين، قال: ثنا أحمد بن مفضل، قال: ثنا أسباط، عن السدي: ﴿وطعامه متاعا لكم ﴾ قال: أما طعامه فهو المالح.

حدثنا القاسم، قال: ثنا الحسين، قال: ثنا أبو سفيان، عن معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب: ﴿ وطعامه متاعا لكم ﴾ قال: طعامه: ما تزودت مملوحا في سفرك.

حدثنا عمرو بن عبد الحميد وسعيد بن الربيع الرازي، قالا: ثنا سفيان عن عمرو، قال: قال جابر بن زيد: كنا نتحدث أن طعامه مليحه، ونكره الطافي منه. وقال آخرون: ﴿ طعامه ﴾ ما فيه ذكر من قال ذلك:

حدثنا ابن وكيع، قال: ثنا ابن عيينة، عن عمرو، عن عكرمة، قال: طعام البحر: ما فيه. حدثنا ابن وكيع، قال: ثنا أبي، عن حريث، عن عكرمة: ﴿ وطعامه متاعا لكم﴾ قال: ما جاء به البحر بوجه.

حدثنا ابن وكيع، قال: ثنا حميد بن عبد الرحمن، عن حسن بن صالح، عن ليث، عن مجاهد، قال: طعامه: كل ما صيد منه. وأولى هذه الأقوال بالصواب عندنا، قول من قال: طعامه: ما قذفه البحر أو حسر عنه فوجد ميتا على ساحله. وذلك أن الله تعالى ذكر قبله صيد الذي يصاد، فقال: ﴿ أحل لكم صيد البحر ﴾ فالذي يجب أن يعطف عليه في المفهوم ما لم يصد منه، فقال: أحل لكم صيد ما صدتموه من البحر وما لم تصيدوه منه. وأما المليح، فإنه ما كان منه ملح بعد الاصطياد، فقد دخل في جملة قوله: ﴿ أحل لكم صيد البحر ﴾ فلا وجه لتكريره، إذ لا فائدة فيه. وقد أعلم عباده تعالى إحلاله ما صيد من البحر بقوله ﴿ أحل لكم صيد البحر﴾ فلا فائدة أن يقال لهم بعد ذلك: ومليحه الذي صيد حلال لكم ؛ لأن ما صيد منه فقد بين تحليله طريا كان أو مليحا بقوله: ﴿ أحل لكم صيد البحر ﴾ والله يتعالى عن أن يخاطب عباده بما لا يفيدهم به فائدة. وقد روي عن رسول الله ﷺ بنحو الذي قلنا خبر، وإن كان بعض نقلته يقف به على ناقله عنه من الصحابة، وذلك ما: حدثنا هناد بن السري، قال: ثنا عبدة بن سليمان، عن مُحَّد بن عمرو، قال: ثنا أبو سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: ﴿ أحل لكم صيد البحر وطعامه متاعا لكم ﴾ قال: " طعامه: ما لفظه ميتا فهو طعامه". وقد وقف هذا الحديث بعضهم على أبي هريرة. حدثنا هناد، قال: ثنا ابن أبي زائدة، عن مُحَّد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة في قوله: ﴿ أحل لكم صيد البحر وطعامه ﴾ قال: طعامه: ما لفظه ميتا.

القول في تأويل قوله تعالى: ﴿ متاعا لكم وللسيارة ﴾ يعني تعالى ذكره بقوله: متاعا لكم ﴾ منفعة لمن كان منكم مقيما أو حاضرا في بلده يستمتع بأكله وينتفع به. ﴿وللسيارة ﴾ يقول: ومنفعة أيضا ومتعة للسائرين من أرض إلى أرض، ومسافرين يتزودونه في سفرهم مليحا. والسيارة: جمع سيار. وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل. ذكر من قال ذلك: حدثني

يعقوب، قال: ثنا هشيم، قال: أخبرني أبو إسحاق، عن عكرمة، أنه قال في قوله: ﴿ متاعا لكم وللسيارة ﴾ قال: لمن كان بحضرة البحر، ﴿ وللسيارة ﴾ السفر. حدثني يعقوب، قال: ثنا ابن علية، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، في قوله: ﴿ وطعامه متاعا لكم وللسيارة ﴾ ما قذف البحر، وما يتزودون في أسفارهم من هذا المالح. يتأولها على هذا. حدثنا بشر بن معاذ، قال: ثنا جامع عن حماد، قال: ثنا يزيد بن زريع، قال: ثنا سعيد، عن قتادة: ﴿ وطعامه متاعا لكم وللسيارة ﴾ مملوح السمك ما يتزودون في أسفارهم. حدثنا سليمان بن عمرو بن خالد البرقي، قال: ثنا مسكين بن بكير، قال: ثنا عبد السلام بن حبيب النجاري، عن الحسن في قوله: ﴿وللسيارة ﴾ قال: هم المحرمون. حدثني محمد بن الحسين، قال: ثنا أحمد بن مفضل، قال: ثنا أسباط، عن السدي: ﴿وطعامه متاعا لكم وللسيارة ﴾ أما طعامه: فهو المالح منه، بلاغ يأكل منه السيارة في الأسفار.

حدثنا المثنى، قال: ثنا أبو صالح، قال: ثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس: ﴿ وطعامه متاعا لكم وللسيارة ﴾ قال: طعامه: مالحه وما قذف البحر منه يتزوده المسافر. وقال مرة أخرى: مالحه وما قذف البحر، فمالحه يتزوده المسافر. حدثني محمد بن سعد، قال: ثني أبي، قال: ثني عمي، قال: ثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس: ﴿ وطعامه متاعا لكم وللسيارة ﴾ يعني المالح فيتزوده. وكان مجاهد يقول في ذلك بما: حدثني محمد بن عمر، قال: ثنا أبو عاصم، قال: ثنا عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: ﴿ وطعامه متاعا لكم ﴾ قال: أهل القرى، ﴿وللسيارة ﴾ أهل الأمصار.

حدثنا القاسم، قال: ثنا الحسين، قال: ثني حجاج، عن ابن جريج، عن مجاهد، قوله: ﴿ متاعا لكم ﴾ قال لأهل القرى، ﴿ وللسيارة ﴾ قال: أهل الأمصار وأجناس الناس كلهم. وهذا الذي قاله مجاهد من أن السيارة هم أهل الأمصار لا وجه له مفهوم، إلا أن يكون أراد بقوله هم أهل الأمصار: هم المسافرون من أهل الأمصار، فيجب أن يدخل في ذلك كل سيارة من أهل الأمصار كانوا أو من أهل القرى، فأما السيارة فلا يشمل المقيمين في أمصارهم. وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرما.

القول في تأويل قوله تعالى: ﴿ وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرما ﴾ يعني تعالى ذكره: وحرم عليكم أيها المؤمنون صيد البر ما دمتم حرما، يقول: ما كنتم محرمين لم تحلوا من إحرامكم. ثم اختلف أهل العلم في المعنى الذي عنى الله تعالى ذكره بقوله: ﴿ وحرم عليكم صيد البر ﴾ فقال بعضهم: عنى بذلك: أنه حرم علينا كل معاني صيد البر من اصطياد وأكل وقتل وبيع وشراء وإمساك وتملك. ذكر من قال ذلك: حدثني يعقوب، قال: ثنا هشيم، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبد الله بن الحارث، عن نوفل، عن أبيه، قال: حج عثمان بن عفان، فحج علي معه. قال: فأتي عثمان بلحم صيد صاده حلال، فأكل منه ولم يأكل علي، فقال عثمان: والله ما صدنا ولا أمرنا ولا أشرنا! فقال علي: ﴿ وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرما ﴾.

حدثنا ابن حميد، قال: ثنا هارون بن المغيرة، عن عمرو بن أبي قيس، عن سماك، عن صبيح بن عبيد الله العبسي، قال: بعث عثمان بن عفان أبا سفيان بن الحارث على العروض، فنزل قديدا، فمر به رجل من أهل الشام معه باز وصقر، فاستعاره منه، فاصطاد به من اليعاقيب، فجعلهن في حظيرة. فلما مر به عثمان طبخهن، ثم قدمهن إليه، فقال عثمان: كلوا! فقال بعضهم: حتى يجيء علي بن أبي طالب. فلما جاء فرأى ما بين أيديهم، قال علي: إنا لن نأكل منه! فقال عثمان: مالك لا تأكل؟ فقال: هو صيد، ولا يحل أكله وأنا محرم. فقال عثمان: بين لنا! فقال علي: ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم ﴾ فقال عثمان: أونحن قتلناه؟ فقرأ عليه: ﴿ أحل لكم صيد البحر وطعامه متاعا لكم وللسيارة وحرم عليك صيد البر ما دمتم حرما ﴾. حدثنا تميم بن المنتصر وعبد الحميد بن بيان القناد، قالا: أخبرنا أبو إسحاق الأزرق، عن شريك، عن سماك بن حرب، عن صبيح بن عبيد الله العبسي، قال: استعمل عثمان بن عفان أبا سفيان بن الحارث على العروض. ثم ذكر نحوه، وزاد فيه:. قال: فمكث عثمان ما شاء الله أن يمكث، ثم أتى فقيل له بمكة: هل لك في ابن أبي طالب أهدي له صفيف حمار فهو يأكل منه! فأرسل إليه عثمان وسأله عن أكل الصفيف، فقال: أما أنت فتأكل، وأما نحن فتنهانا؟ فقال: إنه صيد عام أول، وأنا حلال، فليس علي بأكله بأس، وصيد ذلك – يعني اليعاقيب – وأنا محرم، وذبحن وأنا حرام. حدثنا عمران بن موسى القزاز، قال: ثنا عبد الوارث بن سعيد، قال: ثنا

يونس، عن الحسن: أن عمر بن الخطاب لم يكن يرى بأسا بلحم الصيد للمحرم، وكرهه علي بن أبي طالب ﵁.

حدثنا مُحَمَّد بن عبد الله بن بزيع، قال: ثنا بشر بن المفضل، قال: ثنا سعيد، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب: أن عليا كره لحم الصيد للمحرم على كل حال. حدثنا مُحَمَّد بن المثنى، قال: ثنا مُحَمَّد بن جعفر، قال: ثنا شعبة، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبد الله بن الحارث: أنه شهد عثمان وعليا أتيا بلحم، فأكل عثمان ولم يأكل علي، فقال عثمان: أنحن صدنا أو صيد لنا؟ فقرأ علي هذه الآية: ﴿ أحل لكم صيد البحر وطعامه متاعا لكم وللسيارة وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرما ﴾.

حدثني يعقوب، قال: ثنا هشيم، قال: أخبرنا عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، قال: حج عثمان بن عفان، فحج معه علي، فأتي بلحم صيد صاده حلال، فأكل منه وهو محرم، ولم يأكل منه علي، فقال عثمان: إنه صيد قبل أن نحرم. فقال له علي: ونحن قد بدا لنا وأهالينا لنا حلال، أفيحللن لنا اليوم.

حدثنا ابن حميد، قال: ثنا هارون، عن عمرو، عن عبد الكريم، عن مجاهد، عن عبد الله بن الحارث بن نوفل: أن عليا أتي بشق عجز حمار وهو محرم، فقال: إني محرم. حدثنا ابن بزيع، قال: ثنا بشر بن المفضل، قال: ثنا سعيد، عن يعلى بن حكيم، عن عكرمة، عن ابن عباس: أنه كان يكرهه على كل حال ما كان محرما.

حدثنا ابن بشار، قال: ثنا أبو عاصم، قال: ثنا ابن جريج، قال: أخبرنا نافع أن ابن عمر كان يكره كل شيء من الصيد وهو حرام، أخذ له أو لم يؤخذ له، وشيقة وغيرها.

حدثنا ابن المثنى، قال: ثنا يحيى بن سعيد القطان، عن عبد الله، قال: أخبرني نافع: أن ابن عمر كان لا يأكل الصيد وهو محرم وإن صاده الحلال.

حدثنا ابن بشار، قال: ثنا أبو عاصم، قال: أخبرنا ابن جريج، قال: أخبرني الحسن بن مسلم بن يناق: أن طاوسا كان ينهى الحرام عن أكل الصيد وشيقة وغيرها صيد له أو لم يصد له.

حدثنا عبد الأعلى، قال: ثنا خالد بن الحارث، قال: ثنا الأشعث، قال: قال الحسن: إذا صاد الصيد ثم أحرم لم يأكل من لحمه حتى يحل. فإن أكل منه وهو محرم لم ير الحسن عليه شيئا.

حدثنا ابن حميد، قال: ثنا حكام وهارون عن عنبسة، عن سالم، قال: سألت سعيد بن جبير، عن الصيد يصيده الحلال، أيأكل منه المحرم؟ فقال: سأذكر لك من ذلك، إن الله تعالى قال: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم ﴾ فنهى عن قتله، ثم قال: ﴿ ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم ﴾ ثم قال تعالى: ﴿ أحل لكم صيد البحر وطعامه متاعا لكم وللسيارة ﴾ قال: يأتي الرجل أهل البحر فيقول: أطعموني! فإن قال: " غريضا "، ألقوا شبكتهم فصادوا له، وإن قال: أطعموني من طعامكم! أطعموه من سمكهم المالح. ثم قال: ﴿ وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرما ﴾ وهو عليك حرام، صدته أو صاده حلال. وقال آخرون: إنما عنى الله تعالى بقوله: ﴿ وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرما ﴾ ما استحدث المحرم صيده في حال إحرامه أو ذبحه، أو استحدث له ذلك في تلك الحال. فأما ما ذبحه حلال وللحلال فلا بأس بأكله للمحرم، وكذلك ما كان في ملكه قبل حال إحرامه فغير محرم عليه إمساكه. ذكر من قال ذلك: حدثني مُحَمَّد بن عبد الله بن بزيع، قال: ثنا بشر بن المفضل، قال: ثنا سعيد، قال: ثنا قتادة، أن سعيد بن المسيب حدثه، عن أبي هريرة، أنه سئل عن صيد صاده حلال أيأكله المحرم؟ قال: فأفتاه هو بأكله، ثم لقي عمر بن الخطاب فأخبره بما كان من أمره، فقال: لو أفتيتهم بغير هذا لأوجعت لك رأسك! حدثنا أحمد بن عبدة الضبي، قال: ثنا أبو عوانة، عن عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، قال: نزل عثمان بن عفان العرج وهو محرم، فأهدى صاحب العرج له قطا، قال: فقال لأصحابه: كلوا فإنه إنما اصطيد على اسمي! قال: فأكلوا ولم يأكل. حدثنا ابن بشار وابن المثنى، قالا: ثنا ابن أبي عدي، عن سعيد، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب: أن أبا هريرة كان بالربذة، فسألوه عن لحم صيد صاده حلال. ثم ذكر نحو حديث ابن بزيع عن بشر. حدثنا ابن المثنى، قال: ثنا مُحَمَّد بن جعفر، قال: ثنا شعبة، عن قتادة، عن

سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن عمر، نحوه. حدثنا ابن المثنى، قال: ثنا ابن أبي عدي، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن أبي الشعثاء، قال: سألت ابن عمر عن لحم صيد يهديه الحلال إلى الحرام، فقال: أكله عمر، وكان لا يرى به بأسا. قال: قلت: تأكله؟ قال: عمر خير مني.

حدثنا ابن المثنى، قال: ثنا يحيى بن سعيد، عن شعبة، قال: ثنا أبو إسحاق. عن أبي الشعثاء، قال: سألت ابن عمر عن صيد صاده حلال يأكل منه حرام؟ قال: كان عمر يأكله. قال: قلت: فأنت؟ قال: كان عمر خيرا مني.

حدثنا ابن المثنى، قال: ثنا ابن أبي عدي، عن هشام، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: استفتاني رجل من أهل الشام في لحم صيد أصابه وهو محرم، فأمرته أن يأكله. فأتيت عمر بن الخطاب فقلت له: إن رجلا من أهل الشام استفتاني في لحم صيد أصابه وهو محرم. قال: فما أفتيته؟ قال: قلت: أفتيته أن يأكله. قال: فوالذي نفسي بيده لو أفتيته بغير ذلك لعلوتك بالدرة! وقال عمر: إنما نهيت أن تصطاده.

حدثنا أبو كريب، قال: ثنا مصعب بن المقدام، قال: ثنا خارجة عن زيد بن أسلم، عن عطاء، عن كعب، قال: أقبلت في أناس محرمين، فأصبنا لحم حمار وحش، فسألني الناس عن أكله، فأفتيتهم بأكله وهم محرمون. فقدمنا على عمر، فأخبروه أني أفتيتهم بأكل حمار الوحش وهم محرمون، فقال عمر: قد أمرته عليكم حتى ترجعوا.

حدثني يعقوب، قال: ثنا هشيم، قال: أخبرنا يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، قال: مررت بالربذة، فسألني أهلها عن المحرم يأكل ما صاده الحلال، فأفتيتهم أن يأكلوه. فلقيت عمر بن الخطاب، فذكرت ذلك له، قال: فبم أفتيتهم؟ قال: أفتيتهم أن يأكلوا. قال: لو أفتيتهم بغير ذلك لخالفتك.

حدثنا ابن حميد، قال: ثنا يحيى بن واضح، عن يونس، عن أبي الشعثاء الكندي، قال: قلت لابن عمر: كيف ترى في قوم حرام لقوا قوما حلالا ومعهم لحم صيد، فإما باعوهم وإما أطعموهم؟ فقال: حلال.

حدثنا سعيد بن يحيى الأموي، قال: ثنا مُحَمَّد بن سعيد، قال: ثنا هشام، يعني ابن عروة، قال: ثنا عروة، عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب، أن عبد الرحمن حدثه: أنه اعتمر مع عثمان بن عفان في ركب فيهم عمرو بن العاص حتى نزلوا بالروحاء، فقرب إليهم طير وهم محرمون، فقال لهم عثمان: كلوا فإني غير آكله! فقال عمرو بن العاص: أتأمرنا بما لست آكلا؟ فقال عثمان: إني لولا أظن أنه صيد من أجلي لأكلت. فأكل القوم.

حدثنا ابن المثنى، قال: ثنا مُحَمَّد بن جعفر، قال: ثنا شعبة، عن هشام بن عروة، عن أبيه: أن الزبير كان يتزود لحوم الوحش وهو محرم.

حدثنا عبد الحميد بن بيان، قال: أخبرنا إسحاق، عن شريك، عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: ما صيد أو ذبح وأنت حلال فهو لك حلال، وما صيد أو ذبح وأنت حرام فهو عليك حرام. حدثنا ابن حميد، قال: ثنا هارون، عن عمرو، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: ما صيد من شيء وأنت حرام فهو عليك حرام، وما صيد من شيء وأنت حلال فهو لك حلال.

حدثني مُحَمَّد بن سعد، قال: ثني أبي، قال: ثني عمي، قال: ثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس: ﴿وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرما ﴾ فجعل الصيد حراما على المحرم صيده وأكله ما دام حراما، وإن كان الصيد صيد قبل أن يحرم الرجل فهو حلال، وإن صاده حرام لحلال فلا يحل له أكله.

حدثني يعقوب، قال: ثنا هشيم، قال: سألت أبا بشر عن المحرم يأكل مما صاده الحلال، قال: كان سعيد بن جبير ومجاهد يقولان: ما صيد قبل أن يحرم أكل منه، وما صيد بعد ما أحرم لم يأكل منه.

حدثنا ابن بشار، قال: ثنا أبو عاصم، قال: ثنا ابن جريج، قال: كان عطاء يقول إذا سئل في العلانية أيأكل الحرام الوشيقة والشيء اليابس؟ يقول بيني وبينه: لا أستطيع أن أبين لك في مجلس، إن ذبح قبل أن يحرم فكل، وإلا فلا تبع لحمه ولا تبتع. وقال آخرون: إنما عنى الله تعالى

بقوله: ﴿ وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرما ﴾ وحرم عليكم اصطياده. قالوا: فأما شراؤه من مالك يملكه وذبحه وأكله بعد أن يكون ملكه إياه على غير وجه الاصطياد له وبيعه وشراؤه جائز. قالوا: والنهي من الله تعالى عن صيده في حال الإحرام دون سائر المعاني ذكر من قال ذلك:

حدثني عبد الله بن أحمد بن شبوية، قال: ثنا ابن أبي مريم، قال: ثنا يحي بن أيوب، قال: أخبرني يحي، أن أبا سلمة اشترى قطا وهو بالعرج وهو محرم ومعه مُحَمَّد بن المنكدر، فأكله. فعاب عليه ذلك الناس. والصواب في ذلك من القول عندنا أن يقال: إن الله تعالى عم تحريم كل معاني صيد البر على المحرم في حال إحرامه من غير أن يخص من ذلك شيئا دون شيء، فكل معاني الصيد حرام على المحرم ما دام حراما بيعه وشراؤه واصطياده وقتله وغير ذلك من معانيه، إلا أن يجده مذبوحا قد ذبحه حلال لحلال، فيحل له حينئذ أكله، للثابت من الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، الذي:

حدثناه يعقوب بن إبراهيم، قال: ثنا يحي بن سعيد، عن ابن جريج. وحدثني عبد الله بن أبي زياد، قال: ثنا مكي بن إبراهيم، قال: ثنا عبد الملك بن جريج، قال: أخبرني مُحَمَّد بن المنكدر، عن معاذ بن عبد الرحمن بن عثمان، عن أبيه عبد الرحمن بن عثمان، قال: كنا مع طلحة بن عبيد الله ونحن حرم، فأهدي لنا طائر، فمنا من أكل ومنا من تورع فلم يأكل. فلما استيقظ طلحة وفق من أكل، وقال: أكلناه مع رسول الله ﷺ. فإن قال قائل: فما أنت قائل فيما روي عن الصعب بن جثامة: أنه أهدى إلى رسول الله ﷺ رجل حمار وحش يقطر دما، فرده فقال: " إنا حرم ". وفيما روي عن عائشة: " أن وشيقة ظبي أهديت إلى رسول الله ﷺ وهو محرم، فردها"، وما أشبه ذلك من الأخبار؟ قيل: إنه ليس في واحد من هذه الأخبار التي جاءت بهذا المعنى بيان أن رسول الله ﷺ رد من ذلك ما رد وقد ذبحه الذابح إذ ذبحه، وهو حلال لحلال، ثم أهداه إلى رسول الله ﷺ وهو حرام فرده وقال: إنه لا يحل لنا لأنا حرم ؛ وإنما ذكر فيه أنه أهدي لرسول الله ﷺ لحم صيد فرده، وقد يجوز أن يكون رده ذلك من أجل أن ذابحه ذبحه أو صائده صاده من أجله ﷺ وهو محرم، وقد بين خبر جابر عن النبي ﷺ بقوله: " لحم صيد البر للمحرم

حلال، إلا ما صاد أو صيد له ". معنى ذلك كله. فإن كان كلا الخبرين صحيحا مخرجهما، فواجب التصديق بهما وتوجيه كل واحد منهما إلى الصحيح من وجه، وأن يقال رده ما رد من ذلك من أجل أنه كان صيد من أجله، وإذنه في كل ما أذن في أكله منه من أجل أنه لم يكن صيد لمحرم ولا صاده محرم، فيصح معنى الخبرين كليهما. واختلفوا في صفة الصيد الذي عنى الله تعالى بالتحريم في قوله: ﴿ وحرم عليك صيد البر ما دمتم حرما ﴾ فقال بعضهم: صيد البر: كل ما كان يعيش في البر والبحر ؛ وإنما صيد البحر ما كان يعيش في الماء دون البر ويأوي إليه ذكر من قال ذلك:

حدثنا هناد بن السري، قال: ثنا وكيع، وحدثنا ابن وكيع، قال: ثنا أبي، عن عمران بن حدير، عن أبي مجلز: ﴿ وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرما ﴾ قال: ما كان يعيش في البر والبحر لا يصيده، وما كان حياته في الماء فذاك؟

حدثني يعقوب بن إبراهيم، قال: ثنا هشيم، قال: أخبرنا الحجاج، عن عطاء، قال: ما كان يعيش في البر فأصابه المحرم فعليه جزاؤه، نحو السلحفاة والسرطان والضفادع. حدثنا ابن حميد، قال: ثنا هارون بن المغيرة، عن عمرو بن أبي قيس، عن الحجاج، عن عطاء، قال: كل شيء عاش في البر والبحر، فأصابه المحرم فعليه الكفارة.

حدثنا أبو كريب وأبو السائب، قالا: ثنا ابن إدريس، قال: ثنا يزيد بن أبي زياد، عن عبد الملك، عن سعيد بن جبير، قال: خرجنا حجاجا معنا رجل من أهل السواد معه شصوص طير ماء، فقال له أبي حين أحرمنا: اعزل هذا عنا!

وحدثنا به أبو كريب مرة أخرى، قال: ثنا ابن إدريس، قال: سمعت يزيد بن أبي زياد، قال: ثنا حجاج، عن عطاء: أنه كره للمحرم أن يذبح الدجاج الزنجي؛ لأن له أصلا في البر. وقال بعضهم: صيد البر ما كان كونه في البر أكثر من كونه في البحر ذكر من قال ذلك:

حدثنا مُحَمَّد بن بشار، قال: ثنا أبو عاصم، قال ابن جريج: أخبرناه، قال: سألت عطاء عن ابن الماء، أصيد بر، أم بحر؟ وعن أشباهه، فقال: حيث يكون أكثر فهو صيده.

حدثنا القاسم، قال: ثنا الحسين، قال: ثني وكيع، عن سفيان، عن رجل، عن عطاء بن أبي رباح، قال: أكثر ما يكون حيث يفرخ، فهو منه.

القول في تأويل قوله تعالى: ﴿ واتقوا الله الذي إليه تحشرون ﴾ وهذا تقدم من الله تعالى ذكره إلى خلقه بالحذر من عقابه على معاصيه، يقول تعالى: واخشوا الله أيها الناس، واحذروه بطاعته فيما أمركم به من فرائضه وفيما نهاكم عنه في هذه الآيات التي أنزلها على نبيكم ﷺ من النهي عن الخمر والميسر والأنصاب والأزلام، وعن إصابة صيد البر وقتله في حال إحرامكم، وفي غيرها، فإن لله مصيركم ومرجعكم فيعاقبكم بمعصيتكم إياه، ومجازيكم فمثيبكم على طاعتكم له".

وتلت هذه الآية الكريمة آية أخرى في ذات السياق، حيث قال الله تعالى ﴿أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعًا لَكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ (96)﴾ [المائدة: 96].

والخلاصة من هذه الآية الكريمة، أن المؤمن يتبع أوامر الله ويجتنب نواهيه في الإحرام.. ويعرف ما عليه وما له ويتعلم فروض دينه كاملة.. ويعرف الكفارات، ليعبد ربه على نور منه سبحانه.. وتلك سبيل المؤمنين.

14. الآية 101 من سورة المائدة

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ وَإِنْ تَسْأَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ الْقُرْآنُ تُبْدَ لَكُمْ عَفَا اللَّهُ عَنْهَا وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴾

وتأتي الآية 101 من سورة المائدة لتربينا على التقوى وكفّ الفضول عن السؤال عن كل شيء، جاء في تفسير البغوي "معالم التنزيل" في تفسير هذه الآية: ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تسئلوا عن

أشياء إن تبد لكم تسؤكم﴾، الآية، أخبرنا عبد الواحد المليحي أنا أحمد بن عبد الله النعيمي أنا محمد بن يوسف أنا محمد بن إسماعيل أنا حفص بن عمر أنا هشام عن قتادة عن أنس رضي الله عنه سألوا رسول الله ﷺ حتى أحفوه بالمسألة، فغضب فصعد المنبر فقال: «لا تسألوني اليوم عن شيء إلا بينته لكم»، فجعلت أنظر يمينا وشمالا فإذا كل رجل لاف رأسه في ثوبه يبكي، فإذا رجل كان إذا لاحى الرجال يدعى لغير أبيه، فقال: يا رسول الله من أبي؟ قال: «حذافة»، ثم أنشأ عمر فقال: رضينا بالله ربا وبالإسلام دينا وبمحمد ﷺ رسولا، نعوذ بالله من الفتن، فقال رسول الله ﷺ: «ما رأيت في الخير والشر كاليوم قط، أن صورت لي الجنة والنار حتى رأيتهما وراء الحائط»، وكان قتادة يذكر عند هذا الحديث هذه الآية: يا أيها الذين آمنوا لا تسئلوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم، وقال يونس عن ابن شهاب: أخبرني عبيد الله بن عبد الله قال: قالت أم عبد الله بن حذافة لعبد الله بن حذافة: ما سمعت بابن قط أعق منك، آمنت أن تكون أمك قد قارفت بعض ما تقارف نساء أهل الجاهلية فتفضحها على أعين الناس؟ قال عبد الله بن حذافة: والله لو ألحقني بعبد أسود للحقته، وروي عن عمر قال: يا رسول الله إنا حديثو عهد بجاهلية فاعف عنا يعف الله سبحانه وتعالى عنك، فسكن غضبه، أخبرنا عبد الواحد المليحي أنا أحمد بن عبد الله النعيمي أخبرنا محمد بن يوسف أنا محمد بن إسماعيل أنا الفضل بن سهل أخبرنا أبو النضر أنا أبو خيثمة أنا أبو جويرية عن ابن عباس قال: كان قوم يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم استهزاء، فيقول الرجل: من أبي ويقول الرجل ضلت ناقته أين ناقتي، فأنزل الله فيهم هذه الآية: يا أيها الذين آمنوا لا تسئلوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم، حتى فرغ من الآية كلها، وروي عن علي رضي الله عنه قال: لما نزلت: ﴿ولله على الناس حج البيت﴾ [آل عمران: 97] قال رجل: يا رسول الله أفي كل عام؟ فأعرض عنه فعاد مرتين أو ثلاثا، فقال النبي ﷺ: «ما يؤمنك أن أقول نعم؟ والله لو قلت نعم لوجبت، ولو وجبت ما استطعتم، فاتركوني ما تركتكم فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم، فإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم، وإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه»، فأنزل الله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تسئلوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم﴾، أي: إن تظهر لكم تسؤكم، أي: إن أمرتم بالعمل بها فإن من سأل عن الحج

لم يأمن من أن يؤمر به في كل فيسوءه، ومن سأل عن نسبه لم يأمن من أن يلحقه بغيره فيفتضح، وقال مجاهد: نزلت حين سألوا رسول الله ﷺ عن البحيرة والسائبة والوصيلة والحام، ألا تراه ذكرها بعد ذلك. ﴿ وإن تسئلوا عنها حين ينزل القرآن تبد لكم ﴾، معناه: إن صبرتم حتى ينزل القرآن بحكم من فرض أو نهي أو حكم، وليس في ظاهره شرح ما بكم إليه حاجة ومست حاجتكم إليه، فإذا سألتم عنها حينئذ تبد لكم، ﴿ عفا الله عنها والله غفور حليم ﴾".

وفي نفس السياق جاءت بعدها الآية الكريمة ﴿قَدْ سَأَلَهَا قَوْمٌ مِنْ قَبْلِكُمْ ثُمَّ أَصْبَحُوا بِهَا كَافِرِينَ (102)﴾ [المائدة: 102].

والخلاصة من هذه الآية الجليلة، أن المؤمن لا يسأل عن كل شيء ويحسن كبح جماح فضوله ويتعلم الصبر حتى يتبيّن الأمر، وتلك سبيل المؤمنين.

15. الآية 105 من سورة المائدة

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾

وفي الآية 105 من سورة المائدة[1] يوضح الله ﷻ لنا كيف نتعامل مع من ضل ولم يقبل سبيل الهداية، حيث قال ابن كثير -رحمه الله- في تفسير هذه الآية: "يقول تعالى آمرًا عباده المؤمنين أن يُصلِحوا أنفسهم ويفعلوا الخير بجُهدِهم وطاقتهم، ومخبرًا لهم أنه من أصلح أمره لا يضرُّه فسادُ مَن فسد من الناس، سواء كان قريبًا منه أو بعيدًا، قال ابن عباس في تفسير هذه الآية: يقول

(1) قيل في هذه الآية: هي الوحيدة التي جمعَت بين الناسخ والمنسوخ؛ فالنَّاسخ فيها قوله: ﴿ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ ﴾ [المائدة: 105]، والمنسوخ قوله: ﴿عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ ﴾ [المائدة: 105]؛ إذ مَن اهتدى لا يضرُّه من ضل، ولا تتم الهداية إلا بعد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وقالت العلماء: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يتعيَّن متى رُجي القَبولُ والتغيير، فإن كان هناك عدم رجاء، فلا يجب الأمر والنهي، وكذا يَسقُط إذا خاف ضررًا يلحقه لا يقوى عليه، أو يلحق غيرَه من المسلمين؛ "أيسر التفاسير"؛ الجزائري.

تعالى: إذا ما العبد أطاعني فيما أمرتُه به من الحلال، ونهيتُه عنه من الحرام، فلا يضرُّه من ضل بعدُ، إذا عمل بما أمرته، وهكذا قال مقاتلُ بن حيان؛ فقوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ﴾ [المائدة: 105] نُصِب على الإغراء، ﴿ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ... ﴾ [المائدة: 105]؛ أي: فيُجازي كلَّ عامل بعمله؛ إنْ خيرًا فخير، وإنْ شرًّا فشر.

وليس فيها دليلٌ على ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إذا كان فِعلُ ذلك ممكنًا، وقد قام أبو بكر الصديق رضي الله عنه فحمِدَ الله وأثنى عليه، ثم قال: أيُّها الناس، إنكم تقرؤون هذه الآية: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ... ﴾ [المائدة: 105]، وإنّكم تضَعونها في غير موضعها، وإني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: (إن الناس إذا رأَوُا المنكر ولا يغيّرونه، أوشك أن يعمَّهم الله بعقابه).[1]

وقال ابن جرير: تلا الحسَنُ هذه الآية: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ... ﴾ [المائدة: 105]، فقال الحسن: الحمدُ لله بها، والحمد لله عليها، ما كان مؤمنٌ فيما مضى ولا مؤمن فيما بقي إلاَّ وإلى جنبه منافقٌ يَكرَه عمله.

وقال سعيد بن المسيَّب: إذا أمرتَ بالمعروف ونهيتَ عن المنكر، فلا يضرُّك من ضلَّ إذا اهتديت".

والخلاصة من هذه الآية الجليلة، أن المؤمن يؤدي ما عليه ولا يبالي بعدها هل استجيب له وقبله الناس أم رفضوه، فإنما أمر بالدعوة لله لا يُسأل عمن ضلّ إن كان هو مهتديًا وأدّى ما عليه. فهمّه نيل قبول الله سبحانه وتعالى .. وتلك سبيل المؤمنين.

---

[1] رواه أحمد والترمذيُّ وابن ماجه رحمهم الله تعالى، عن أبي بكرٍ رضي الله عنه؛ ص. ج رقم 1974.

16. الآية 106 من سورة المائدة

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنْتُمْ ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَأَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةُ الْمَوْتِ تَحْبِسُونَهُمَا مِنْ بَعْدِ الصَّلَاةِ فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ إِنِ ارْتَبْتُمْ لَا نَشْتَرِي بِهِ ثَمَنًا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى وَلَا نَكْتُمُ شَهَادَةَ اللَّهِ إِنَّا إِذًا لَمِنَ الْآثِمِينَ﴾

جاء في تفسير ابن كثير –رحمه الله– لهذه الآية: "اشتملت هذه الآية الكريمة على حكم عزيز، قيل: إنه منسوخ رواه العوفي من ابن عباس. وقال حماد بن أبي سليمان، عن إبراهيم: إنها منسوخة. وقال آخرون – وهم الأكثرون، فيما قاله ابن جرير –: بل هو محكم؛ ومن ادعى النسخ فعليه البيان.

فقوله تعالى: ﴿ يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم إذا حضر أحدكم الموت حين الوصية اثنان﴾ هذا هو الخبر ؛ لقوله: ﴿شهادة بينكم ﴾ فقيل تقديره: " شهادة اثنين "، حذف المضاف، وأقيم المضاف إليه مقامه. وقيل: دل الكلام على تقدير أن يشهد اثنان.

وقوله: ﴿ ذوا عدل﴾ وصف الاثنين، بأن يكونا عدلين.

وقوله: منكم أي: من المسلمين. قاله الجمهور. قال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس في قوله: ﴿ ذوا عدل منكم ﴾ قال: من المسلمين. رواه ابن أبي حاتم، ثم قال: روي عن عبيدة وسعيد بن المسيب والحسن ومجاهد ويحيى بن يعمر والسدي وقتادة ومقاتل بن حيان وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم، نحو ذلك.

قال ابن جرير: وقال آخرون: عنى: ذلك (ذوا عدل منكم) أي: من حي الموصي. وذلك قول روي عن عكرمة وعبيدة وعدة غيرهما.

وقوله: ﴿ أو آخران من غيركم ﴾ قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا سعيد بن عون، حدثنا عبد الواحد بن زياد، حدثنا حبيب بن أبي عمرة، عن سعيد بن جبير قال: قال ابن عباس في قوله: ﴿ أو آخران من غيركما﴾ قال: من غير المسلمين، يعني: أهل الكتاب.

ثم قال: وروي عن عبيدة وشريح وسعيد بن المسيب ومُحَمَّد بن سيرين ويحيى بن يعمر وعكرمة ومجاهد وسعيد بن جبير والشعبي وإبراهيم النخعي وقتادة وأبي مجلز والسدي ومقاتل بن حيان وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم، نحو ذلك.

وعلى ما حكاه ابن جرير، عن عكرمة وعبيدة في قوله: (منكم) أي: المراد من قبيلة الموصي، يكون المراد هاهنا: ﴿ أو آخران من غيركم ﴾ أي: من غير قبيلة الموصي. وقد روي عن ابن أبي حاتم مثله عن الحسن البصري والزهري، رحمهما الله.

وقوله: ﴿ إن أنتم ضربتم في الأرض﴾ أي: سافرتم ﴿ فأصابتكم مصيبة الموت ﴾ وهذان شرطان لجواز استشهاد الذميين عند فقد المؤمنين، أن يكون ذلك في سفر، وأن يكون في وصية، كما صرح بذلك شريح القاضي.

قال ابن جرير: حدثنا عمرو بن علي، حدثنا أبو معاوية ووكيع قالا حدثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن شريح قال: لا تجوز إلا في سفر، ولا تجوز في سفر إلا في وصية.

ثم رواه عن أبي كريب، عن أبي بكر بن عياش، عن أبي إسحاق السبيعي قال: قال شريح، فذكر مثله.

وقد روي مثله عن الإمام أحمد بن حنبل، رحمه الله تعالى. وهذه المسألة من إفراده، وخالفه الثلاثة فقالوا: لا تجوز. وأجازها أبو حنيفة فيما بين بعضهم بعضا.

وقال ابن جرير: حدثنا عمرو بن علي، حدثنا أبو داود، حدثنا صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري قال: مضت السنة أنه لا تجوز شهادة كافر في حضر ولا سفر، إنما هي في المسلمين.

وقال ابن زيد: نزلت هذه الآية في رجل توفي وليس عنده أحد من أهل الإسلام، وذلك في أول الإسلام، والأرض حرب، والناس كفار، وكان الناس يتوارثون بالوصية، ثم نسخت الوصية وفرضت الفرائض، وعمل الناس بها.

رواه ابن جرير، وفي هذا نظر، والله أعلم.

وقال ابن جرير: اختلف في قوله: ﴿ شهادة بينكم إذا حضر أحدكم الموت حين الوصية اثنان ذوا عدل منكم أو آخران من غيركم﴾ هل المراد به أن يوصي إليهما، أو يشهدهما؟ على قولين:

أحدهما: أن يوصي إليهما، كما قال مُحَمَّد بن إسحاق، عن يزيد بن عبد الله بن قسيط قال: سئل ابن مسعود، – رضي الله عنه –، عن هذه الآية قال هذا رجل سافر ومعه مال، فأدركه قدره، فإن وجد رجلين من المسلمين دفع إليهما تركته، وأشهد عليهما عدلين من المسلمين. رواه ابن أبي حاتم وفيه انقطاع.

والقول الثاني: أنهما يكونان شاهدين. وهو ظاهر سياق الآية الكريمة، فإن لم يكن وصي ثالث معهما اجتمع فيهما الوصفان: الوصاية والشهادة، كما في قصة تميم الداري وعدي بن بداء، كما سيأتي ذكرها آنفا، إن شاء الله وبه التوفيق.

وقد استشكل ابن جرير كونهما شاهدين، قال: لأنا لا نعلم حكما يحلف فيه الشاهد. وهذا لا يمنع الحكم الذي تضمنته هذه الآية الكريمة، وهو حكم مستقل بنفسه، لا يلزم أن يكون جاريا على قياس جميع الأحكام، على أن هذا حكم خاص بشهادة خاصة في محل خاص، وقد اغتفر فيه من الأمور ما لم يغتفر في غيره، فإذا قامت قرائن الريبة حلف هذا الشاهد بمقتضى ما دلت عليه هذه الآية الكريمة.

وقوله تعالى: ﴿ تحبسونهما من بعد الصلاة ﴾ قال العوفي، عن ابن عباس: يعني صلاة العصر. وكذا قال سعيد بن جبير وإبراهيم النخعي وقتادة وعكرمة ومُحَمَّد بن سيرين. وقال الزهري: يعني صلاة المسلمين، وقال السدي، عن ابن عباس: يعني صلاة أهل دينهما.

والمقصود: أن يقام هذان الشاهدان بعد صلاة اجتمع الناس فيها بحضرتهم ﴿فيقسمان بالله﴾ أي: فيحلفان بالله ﴿ إن ارتبتم ﴾ أي: إن ظهرت لكم منهما ريبة، أنهما قد خانا أو غلا فيحلفان حينئذ بالله ﴿ لا نشتري به﴾ أي: بأيماننا. قاله مقاتل بن حيان ﴿ ثمنا ﴾ أي: لا نعتاض عنه بعوض قليل من الدنيا الفانية الزائلة ﴿ ولو كان ذا قربى ﴾ أي: ولو كان المشهود عليه قريبا إلينا لا نحابيه ﴿ ولا نكتم شهادة الله ﴾ أضافها إلى الله تشريفا لها، وتعظيما لأمرها.

وقرأ بعضهم: ﴿ ولا نكتم شهادة آلله ﴾ مجرورا على القسم. رواها ابن جرير، عن عامر الشعبي. وحكي عن بعضهم أنه قرأ: ﴿ولا نكتم شهادة الله ﴾، والقراءة الأولى هي المشهورة.

﴿ إنا إذا لمن الآثمين ﴾ أي: إن فعلنا شيئا من ذلك، من تحريف الشهادة، أو تبديلها، أو تغييرها أو كتمها بالكلية".

وجاءت الآيات بعدها لتكمل شرح المعاني حيث قال الله تعالى ﴿فَإِنْ عُثِرَ عَلَى أَنَّهُمَا اسْتَحَقَّا إِثْمًا فَآخَرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْأَوْلَيَانِ فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ لَشَهَادَتُنَا أَحَقُّ مِنْ شَهَادَتِهِمَا وَمَا اعْتَدَيْنَا إِنَّا إِذًا لَمِنَ الظَّالِمِينَ (107) ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يَأْتُوا بِالشَّهَادَةِ عَلَى وَجْهِهَا أَوْ يَخَافُوا أَنْ تُرَدَّ أَيْمَانٌ بَعْدَ أَيْمَانِهِمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاسْمَعُوا وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ (108)﴾ [المائدة: 107-108].

والخلاصة من هذه الآية الجليلة، أن المؤمن يحسب حساب الحقوق عند الموت ويعلم أنه يأتي بغتة وفي أي مكان .. فلا يضيع الحقوق ولا يقصر في أخذ الأسباب لإيصالها .. وتلك سبيل المؤمنين.

وتغيب عنا الآيات بقول الله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا... ﴾ في سور الأنعام والأعراف لنجدها في سورة الأنفال، سورة الجهاد والقتال، تأمر وتنهى.

سورة الأنفال

وسورة الأنفال سورة مدنية، وهي على قصرها النسبي تصنف مع السور السبع الطوال، وعدد آياتها 75 آية.

وشملت هذه السورة أحكام الأسرى والغنائم ونزلت بعد غزوة بدر، فعن سعيدِ بنِ جبيرٍ، قال: "قلتُ لابن عباس: سورةُ الأنفالِ، قال: نزلتْ في بدرٍ " أخرجه البخاري ومسلم.

وعنيت سورة الأنفال بجانب التشريع وبخاصة فيما يتعلق بالغزوات والجهاد في سبيل الله، كما شملت أحكام الأسر والغنائم. وهي سورة الجهاد والقتال، ذكرت فيها الآيات بقول الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا... ﴾ 6 مرات.

1. الآية 15 من سورة الأنفال

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحْفًا فَلَا تُوَلُّوهُمُ الْأَدْبَارَ﴾

جاء في تفسير الطبري لهذه الآية:"قال أبو جعفر: يعني تعالى ذكره: يا أيها الذين صدقوا الله ورسوله (إذا لقيتم الذين كفروا) في القتال (زحفًا)، يقول: متزاحفًا بعضكم إلى بعض و"التزاحف"، التداني والتقارب "فلا تولوهم الأدبار"، يقول: فلا تولوهم ظهوركم فتنهزموا عنهم، ولكن اثبتوا لهم، فإن الله معكم عليهم ".

وفي تفسير البغوي "معالم التنزيل" لهذه الآية: " ومعنى الآية النهي عن الانهزام من الكفار والتولّي عنهم، إلا على نيَّة التحرُّف للقتال، والانضمام إلى جماعة المسلمين؛ ليستعين بهم، ويعود إلى القتال، فمن ولَّى ظهره - لا على هذه النيَّة - لحِقَه الوعيد، كما قال تعالى: ﴿فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾ [الأنفال: 16].

واختلف العلماء في هذه الآية؛ فقال أبو سعيد الخدري: هذا في أهل بدر خاصَّة، ما كان يجوز لهم الانهزام؛ لأن النبي ﷺ كان معهم ولم يكن لهم فئة يتحيَّزون إليها دون النبي، ولو انحازوا لانحازوا إلى المشركين، فأمَّا بعد ذلك فإن المسلمين بعضهم فئة لبعض، فيكون الفارُّ متحيزًا إلى فئة، فلا يكون فراره كبيرةً، وهو قول الحسن وقتادة والضحاك.

قال يزيد بن أبي حبيب: أوجب الله النارَ لمن فرَّ يوم بدر، فلما كان يوم أُحُد بعد ذلك قال: ﴿إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ ﴾ [آل عمران: 155]، ثم كان يوم حُنين بعده فقال: ﴿ ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ ﴾ [التوبة: 25]... ﴿ ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ عَلَى مَنْ يَشَاءُ ﴾ [التوبة: 27].

وقال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: كنَّا في جيشٍ بعثنا رسول الله، فحاص الناسُ حَيصةً[1] فانهزمنا، فقلنا: يا رسول الله، نحن الفرَّارون؟! قال: "بل أنتم الكرَّارون؛ أنا فئة المسلمين".[2]

وقال مُحَمَّد بن سيرين: لما قُتل أبو عبيدة جاء الخبر إلى عمر، فقال: لو انحاز إليَّ كنتُ له فئةً؛ فأنا فئة كل مسلم.

وقال بعضهم: حُكم الآية عام في حقِّ كل من ولَّى منهزمًا.

وقال عطاء بن أبي رباح: هذه الآية منسوخةٌ بقوله: ﴿ الْآنَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ ﴾ [الأنفال: 66]، فليس لقوم أن يفِرُّوا من مِثلهم، فنُسخت تلك إلا في هذه العدَّة.

وعلى هذا أكثر أهل العلم؛ أن المسلمين إذا كانوا على الشَّطر (أي: النِّصف) مِن عَددِهم لا يجوز لهم أن يفرُّوا أو يُولُّوا ظهورهم ويَنحازوا عنهم، قال ابن عباس: من فرَّ من ثلاثةٍ فلم يفرَّ، ومن فرَّ من اثنينِ فقد فر".

---

[1] حاص عن الحق يحيص؛ أي: حاد عنه إلى شدَّة ومكروه؛ "مختار الصحاح" الرازي، وحاص عنه حيصًا ومحيصًا: عدل وحاد، وحاص القوم: جالوا جولةً يطلبون الفِرار والمهرَب؛ "المعجم الوجيز".

[2] أخرجه الترمذي في الجهاد، وقال: حسن غريب، وأبو داود في الجهاد.

وأعقب هذه الآية العظيمة آيات أخرى في نفس المعنى والسياق حيث قال الله تعالى ﴿وَمَنْ يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَى فِئَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ (16) فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ قَتَلَهُمْ وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى وَلِيُبْلِيَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْهُ بَلَاءً حَسَنًا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (17) ذَلِكُمْ وَأَنَّ اللَّهَ مُوهِنُ كَيْدِ الْكَافِرِينَ (18) إِنْ تَسْتَفْتِحُوا فَقَدْ جَاءَكُمُ الْفَتْحُ وَإِنْ تَنْتَهُوا فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَإِنْ تَعُودُوا نَعُدْ وَلَنْ تُغْنِيَ عَنْكُمْ فِئَتُكُمْ شَيْئًا وَلَوْ كَثُرَتْ وَأَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ (19)﴾ [الأنفال: 16-19].

والخلاصة من هذه الآية الجليلة، أن المؤمن المجاهد لا يولي هربًا من عدو لأنه يرجو إحدى الحسنيين، ويتميز بعقيدة قتالية لا تُبارى ولا تنهزم، ولذلك لا يكون تراجعه إن اضطره الوضع إلا محاولة أخرى للهجوم من جديد. والتولي يوم الزحف يعد من الكبائر في الإسلام ومن السبع الموبقات، والمؤمن لا يخشى إلا الله.. وتلك سبيل المؤمنين.

2. الآية 20 من سورة الأنفال

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَوَلَّوْا عَنْهُ وَأَنْتُمْ تَسْمَعُونَ﴾

قال ابن كثير -رحمه الله تعالى- في تفسير هذه الآية: "يأمر تعالى عبادَه المؤمنين بطاعته وطاعة رسوله، ويزجُرهم عن مخالفته والتشبُّه بالكافرين به المعاندين له؛ ولهذا قال: ﴿ وَلَا تَوَلَّوْا عَنْهُ ﴾؛ أي: تتركوا طاعتَه وامتثالَ أوامره، وترك زواجره ﴿ وَأَنْتُمْ تَسْمَعُونَ ﴾ [الأنفال: 20]؛ أي: بعدما علمتُم ما دعاكم إليه.

﴿ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ قَالُوا سَمِعْنَا وَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ ﴾ [الأنفال: 21]، قيل: المرادُ المشركون، واختاره ابنُ جرير، وقال ابن إسحاق: هم المنافقون؛ فإنهم يُظهرون أنهم قد سَمِعوا واستجابوا، وليسوا كذلك.

ثم أخبر تعالى أنَّ هذا الضَّرب من بني آدم شرُّ الخلق والخليقة، فقال: ﴿ إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الصُّمُّ ﴾؛ أي: عن سماع الحق، ﴿ الْبُكْمُ ﴾ عن فهمه؛ ولهذا قال: ﴿ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ ﴾ [الأنفال: 22]، فهؤلاء شرُّ البرية؛ لأن كل دابَّة مما سواهم مطيعةٌ لله فيما خلَقها له[6]، وهؤلاء خُلقوا للعبادة فكفروا؛ ولهذا شبههم بالأنعام في قوله: ﴿ أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ ﴾ [الأعراف: 179].

وقيل: المراد بهؤلاء المذكورين نفرٌ من بني عبدالدار من قريش، ثم أخبر تعالى بأنَّهم لا فَهم لهم صحيح، ولا قصد لهم صحيح - لو فُرض أنَّ لهم فهمًا - فقال: ﴿ وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْمَعَهُمْ ﴾ [الأنفال: 23]؛ أي: لأفهمهم، وتقدير الكلام: ﴿ وَ ﴾ لكن لا خير فيهم فلم يُفهمهم؛ لأنه يعلم أنه ﴿ لَوْ أَسْمَعَهُمْ ﴾؛ أي: أفهمهم ﴿ لَتَوَلَّوْا ﴾ عن ذلك قصدًا وعنادًا بعد فهمهم ذلك ﴿ وَهُمْ مُعْرِضُونَ ﴾ عنه".

وفي تفسير الطبري: "قوله تعالى ﴿يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله ورسوله﴾ الخطاب للمؤمنين المصدقين. أفردهم بالخطاب دون المنافقين إجلالا لهم. جدد الله عليهم الأمر بطاعة الله والرسول، ونهاهم عن التولي عنه. هذا قول الجمهور. وقالت فرقة: الخطاب بهذه الآية إنما هو للمنافقين. والمعنى: يا أيها الذين آمنوا بألسنتهم فقط. قال ابن عطية: وهذا وإن كان محتملا على بعد فهو ضعيف جدا؛ لأن الله تعالى وصف من خاطب في هذه الآية بالإيمان. والإيمان التصديق، والمنافقون لا يتصفون من التصديق بشيء. وأبعد من هذا من قال: إن الخطاب لبني إسرائيل، فإنه أجنبي من الآية.

قوله تعالى ولا تولوا عنه التولي الإعراض. وقال عنه ولم يقل عنهما لأن طاعة الرسول طاعته؛ وهو كقوله تعالى: والله ورسوله أحق أن يرضوه.

وأنتم تسمعون ابتداء وخبر في موضع الحال. والمعنى: وأنتم تسمعون ما يتلى عليكم من الحجج والبراهين في القرآن".

ثم تأتي بعدها الآيات التالية في نفس السياق، قال الله تعالى ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ قَالُوا سَمِعْنَا وَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ (21) إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الصُّمُّ الْبُكْمُ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ (22) وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْمَعَهُمْ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ (23)﴾ [الأنفال: 21-23].

والخلاصة من هذه الآية الجليلة، أن المؤمن يطيع الله ورسوله ﷺ ولا يقدم على أمر الله ورسوله ﷺ أي أمر أو هوى، وتلك سبيل المؤمنين.

3. الآية 24 من سورة الأنفال

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ وَأَنَّهُ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾

جاء في تفسير هذه الآية في تفسير البغوي، "معالم التنزيل": "﴿ لِمَا يُحْيِيكُمْ ﴾ [الأنفال: 24]؛ أي: إلى ما يُحييكم، قال السدِّي: هو الإيمان؛ لأن الكافر ميت فيَحيا بالإيمان، وقال قتادة: هو القرآن في الحياة، وبه النجاة والعصمة في الدارين، وقال مجاهد: هو الحق، وقال ابن إسحاق: هو الجهاد أعزَّكم الله به بعد الذل، وقال القتيبي: بل الشهادة، قال تعالى: ﴿ بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴾ [آل عمران: 169]، ورُوينا أن النبيَّ ﷺ مر على أبيِّ بن كعب ﵁ وهو يصلِّي، فدعاه، فعَجِل أبيٌّ في صلاته، ثم جاء، فقال رسول الله: "ما منعك أن تُجيبني إذ دعوتُك؟" قال: كنتُ في الصلاة، قال: "أليس يقول الله عز وجل: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ ﴾ [الأنفال: 24]؟ "فقال: لا جرم يا رسول الله، لا تدعُني إلا أجبتُ وإن كنتُ مصلِّيًا"[1].

[1] أخرجه الطبراني في التفسير، وأخرجه بنحوه الترمذيُّ في فضائل الأعمال، وقال: حديث حسن صحيح، والإمام أحمد في المسند.

وقوله: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً﴾ [الأنفال: 25] تحذيرٌ آخر عظيمٌ للمؤمنين من أن يَترَكوا طاعة الله رسوله، ويتركوا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فينتشرَ الشرُّ ويعُمَّ الفساد، وينزلَ البلاء فيعمَّ الصالحَ والطالح، والبارَّ والفاجر، والظالم والعادل.

وقوله: ﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ [الأنفال: 25]، وهو تأكيدٌ للتحذير بكونه تعالى إذا عاقب بالذنب والمعصية، فعقابه قاسٍ شديد، لا يُطاق، فليحذَر المؤمنون من ذلك بلزوم طاعة الله ورسوله.

قال المفسِّرون: نزلَت هذه الآيةُ في أصحاب رسول الله، ومعناه: اتَّقوا فتنةً تصيب الظالمَ وغير الظالم؛ قال الحسن: نزلَت في عليٍّ وعمَّار وطلحةَ والزبير ﷺ؛ قال الزبير: لقد قرأنا هذه الآيةَ زمانًا وما أُرانا مِن أهلها، فإذا نحن المعنيُّون بها؛ يعني: ما كان يوم الجمل.

وقال السديُّ ومقاتلٌ والضحاك وقتادة: هذا في قوم مخصوصين من أصحاب رسول الله، أصابتهم الفتنةُ يوم الجمل.

قال رسول الله ﷺ: "ستكون فتنٌ، القاعد فيها خير من القائم، والقائم خير من الماشي، والماشي فيها خيرٌ من الساعي، مَن تَشرَّف لها تستَشرِفْه، فمن وجَد ملجأً أو مَعاذًا، فليَعُذ به"[1].

وقال ابن كثير -رحمه الله تعالى-: "والقول بأن هذا التحذير يعمُّ الصحابةَ وغيرهم - وإن كان الخطابُ لهم - هو الصحيح، ويدلُّ عليه الأحاديثُ الواردة في التحذير من الفِتَن".

ولابد من ذكر الآيات التي تليها، للمعاني المتصلة، حيث قال الله تعالى ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ (25) وَاذْكُرُوا إِذْ أَنْتُمْ قَلِيلٌ مُسْتَضْعَفُونَ فِي الْأَرْضِ تَخَافُونَ أَنْ يَتَخَطَّفَكُمُ النَّاسُ فَآوَاكُمْ وَأَيَّدَكُمْ بِنَصْرِهِ وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ (26)﴾ [الأنفال: 25-26].

[1] أخرجه البخاري رحمه الله في الفتن، وفي الأنبياء، وفي المناقب، ومسلمٌ رحمه الله في الفتن رقم 2886.

والخلاصة من هذه الآية الجليلة، أن المؤمن سريع الاستجابة لأمر الله شديد الخشية من الظلم، وتلك سبيل المؤمنين.

4. الآية 27 من سورة الأنفال

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾

قال الطبري في تفسير هذه الآية:"يقول تعالى ذكره للمؤمنين بالله ورسوله من أصحاب نبيه ﷺ: يا أيها الذين صدقوا الله ورسوله (لا تخونوا الله)، وخيانتهم الله ورسوله، كانت بإظهار من أظهر منهم لرسول الله ﷺ والمؤمنين الإيمانَ في الظاهر والنصيحةَ، وهو يستسرُّ الكفر والغش لهم في الباطن، يدلُّون المشركين على عورتهم، ويخبرونهم بما خفي عنهم من خبرهم.

وقد اختلف أهل التأويل فيمن نزلت هذه الآية، وفي السبب الذي نزلت فيه. فقال بعضهم: نزلت في منافق كتب إلى أبي سفيان يطلعه على سرِّ المسلمين. ذكر من قال ذلك.

حدثنا القاسم بن بشر بن معروف قال، حدثنا شبابة بن سوار قال، حدثنا مُحَمَّد بن المحْرِم قال، لقيت عطاء بن أبي رباح فحدثني قال، حدثني جابر بن عبد الله: أن أبا سفيان خرج من مكة، فأتى جبريلُ النبيَّ ﷺ فقال: إن أبا سفيان في مكان كذا وكذا! فقال النبي ﷺ لأصحابه: إن أبا سفيان في مكان كذا وكذا، فاخرجوا إليه واكتموا!" قال: فكتب رجل من المنافقين إلى أبي سفيان:"إن محمدًا يريدكم، فخذوا حذركم "! فأنزل الله عز وجل ﴿لا تخونوا الله والرسول وتخونوا أماناتكم﴾ وقال آخرون: بل نزلت في أبي لبابة، في الذي كان من أمره وأمر بني قريظة .

ذكر من قال ذلك.

حدثنا القاسم قال، حدثنا الحسين قال، حدثني أبو سفيان، عن معمر، عن الزهري، قوله ﴿لا تخونوا الله والرسول وتخونوا أماناتكم﴾، قال: نزلت في أبي لبابة، بعثه رسول الله ﷺ، فأشار إلى

حلقه: إنه الذَّبح قال الزهري: فقال، أبو لبابة: لا والله، لا أذوق طعامًا ولا شرابًا حتى أموتَ أو يتوب الله عليَّ! فمكث سبعة أيام لا يذوق طعامًا ولا شرابًا حتى خر مغشيًّا عليه، ثم تاب الله عليه. فقيل له: يا أبا لبابة، قد تِيبَ عليك! قال: والله لا أحُلُّ نفسي حتى يكون رسول الله ﷺ هو الذي يَحُلّني. فجاءه فحله بيده. ثم قال أبو لبابة: إن من توبتي أن أهجر دار قومي التي أصبت بها الذنب، وأن أنخلع من مالي! قال:"يجزيك الثلث أن تصدّق به.

حدثني المثنى قال، حدثنا إسحاق قال، حدثنا عبد الله بن الزبير، عن ابن عيينة قال، حدثنا إسماعيل بن أبي خالد قال: سمعت عبد الله بن أبي قتادة يقول: نزلت ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تخونوا الله والرسول وتخونوا أماناتكم وأنتم تعلمون﴾ في أبي لبابة.

وقال آخرون: بل نزلت في شأن عثمان رحمة الله عليه.

ذكر من قال ذلك.

حدثني الحارث قال، حدثنا عبد العزيز قال، حدثنا يونس بن الحارث الطائفي قال، حدثنا محمَّد بن عبيد الله بن عون الثقفي، عن المغيرة بن شعبة قال: نزلت هذه الآية في قتل عثمان رحمة الله عليه: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تخونوا الله والرسول﴾ الآية.

قال أبو جعفر: وأولى الأقوال في ذلك بالصواب أن يقال: إن الله نهى المؤمنين عن خيانته وخيانة رسوله، وخيانة أمانته وجائز أن تكون نزلت في أبي لبابة وجائز أن تكون نزلت في غيره، ولا خبر عندنا بأيِّ ذلك كان يجب التسليم له بصحته. فمعنى الآية وتأويلها ما قدمنا ذكره.

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل.

ذكر من قال ذلك:

حدثني يونس قال، أخبرنا ابن وهب قال، قال ابن زيد، في قوله ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تخونوا الله والرسول﴾ قال: نهاكم أن تخونوا الله والرسول، كما صنع المنافقون.

حدثني مُحَمَّد بن الحسين قال، حدثنا أحمد بن مفضل قال، حدثنا أسباط. عن السدي ﴿لا تخونوا الله والرسول﴾ الآية، قال: كانوا يسمعون من النبي ﷺ الحديث فيفشونه حتى يبلغ المشركين.

واختلفوا في تأويل قوله ﴿وتخونوا أماناتكم وأنتم تعلمون﴾

فقال بعضهم: لا تخونوا الله والرسول، فإن ذلك خيانة لأمانتكم وهلاك لها.

ذكر من قال ذلك.

حدثني مُحَمَّد بن الحسين قال، حدثنا أحمد بن مفضل قال، حدثنا أسباط، عن السدي ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تخونوا الله والرسول وتخونوا أماناتكم﴾، فإنهم إذا خانوا الله والرسول فقد خانوا أماناتهم.

حدثنا ابن حميد قال، حدثنا سلمة، عن ابن إسحاق ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تخونوا الله والرسول وتخونوا أماناتكم وأنتم تعلمون﴾ أي لا تظهروا لله من الحق ما يرضى به منكم، ثم تخالفوه في السرِّ إلى غيره، فإن ذلك هلاك لأماناتكم، وخيانة لأنفسكم.

قال أبو جعفر: فعلى هذا التأويل قوله ﴿وتخونوا أماناتكم﴾، في موضع نصب على الصرف.

كما قال الشاعر :

لا تَنْهَ عَنْ خُلُقٍ وَتَأْتِيَ مِثْلَهُ   عارٌ عَلَيْكَ إِذَا فَعَلْتَ عَظِيمُ

ويروى "وتأتي مثله".

وقال آخرون: معناه: لا تخونوا الله والرسول، ولا تخونوا أماناتكم وأنتم تعلمون.

ذكر من قال ذلك.

حدثني المثنى قال، حدثنا أبو صالح قال، حدثني معاوية، عن علي، عن ابن عباس قوله ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تخونوا الله والرسول وتخونوا أماناتكم﴾، يقول: ﴿لا تخونوا﴾.

يعني لا تنقصُوها.

قال أبو جعفر: فعلى هذا التأويلُ: لا تخونوا الله والرسول، ولا تخونوا أماناتكم. واختلف أهل التأويل في معنى: الأمانة، التي ذكرها الله في قوله ﴿وتخونوا أماناتكم﴾.

فقال بعضهم: هي ما يخفى عن أعين الناس من فرائض الله. ذكر من قال ذلك.

حدثني المثنى قال، حدثنا أبو صالح قال، حدثني معاوية، عن علي، عن ابن عباس، قوله ﴿وتخونوا أماناتكم﴾، و﴿الأمانة﴾ الأعمال التي أَمِن الله عليها العباد يعني: الفريضة. يقول "لا تخونوا"، يعني: لا تنقصوها.

حدثنا علي بن داود قال، حدثنا أبو صالح قال، حدثني معاوية، عن علي، عن ابن عباس، قوله ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تخونوا الله﴾، يقول: بترك فرائضه ﴿والرسول﴾، يقول: بترك سننه، وارتكاب معصيته قال: وقال مرة أخرى ﴿لا تخونوا الله والرسول وتخونوا أماناتكم﴾، والأمانة: الأعمال، ثم ذكر نحو حديث المثنى.

وقال آخرون: معنى "الأمانات" ، ههنا، الدِّين.

ذكر من قال ذلك.

حدثني يونس قال، أخبرنا ابن وهب قال، قال ابن زيد، في قوله ﴿وتخونوا أماناتكم﴾ دينكم ﴿وأنتم تعلمون﴾، قال: قد فعل ذلك المنافقون، وهم يعلمون أنهم كفار، يظهرون الإيمان. وقرأ: ﴿وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلاةِ قَامُوا كُسَالَى﴾ [سورة النساء: 142] قال: هؤلاء المنافقون، أمنهم الله ورسوله على دينه، فخانوا، أظهروا الإيمان وأسرُّوا الكفر.

قال أبو جعفر: فتأويل الكلام إذن: يا أيها الذين آمنوا، لا تنقصوا الله حقوقه عليكم من فرائضه، ولا رسوله من واجب طاعته عليكم، ولكن أطيعوهما فيما أمراكم به ونهياكم عنه، لا تنقصوهما "وتخونوا أماناتكم" وتنقصوا أديانكم، وواجب أعمالكم، ولازمَها لكم "وأنتم تعلمون"، أنها لازمة عليكم، وواجبة بالحجج التي قد ثبتت لله عليكم".

وقال ابن كثير رحمه الله في تفسير هذه الآية: "والصحيحُ أن الآية عامة، وإن صحَّ أنها وردت في سببٍ خاص؛ فالأخذ بعموم اللفظ لا بخصوص السبب عند الجماهير من العلماء، والخيانة تعمُّ الذنوبَ الصغار والكبار، اللازمة والمتعدية، وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: ﴿ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ ﴾: الأمانة: الأعمال التي ائتَمن اللهُ عليها العباد – يعني: الفريضة – يقول: ﴿ لَا تَخُونُوا ﴾؛ أي: لا تنقضوها، وقال في رواية: ﴿ لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ ﴾ يقول: بترك سنَّته وارتكاب معصيته[1].

وجاءت الآية بعدها متصلة اتصالًا وثيقًا حيث قال الله تعالى ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَأَنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ (28)﴾ [الأنفال: 28].

والخلاصة من هذه الآية الجليلة، أن المؤمن لا يخون الله ورسوله، وصفته الأمانة وأن الأموال والأبناء فتنة من فتن الدنيا فلا تكون عقبة تمنع المؤمن المسابقة في سبيل المؤمنين.

5. الآية 29 من سورة الأنفال

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَانًا وَيُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ ﴾

جاء في تفسير هذه الآية الجليلة في تفسير الطبري:"قال أبو جعفر: يقول تعالى ذكره: يا أيها الذين صدّقوا الله ورسوله، إن تتقوا الله بطاعته وأداء فرائضه، واجتناب معاصيه، وترك خيانته وخيانة رسوله وخيانة أماناتكم "يجعل لكم فرقانًا "، يقول: يجعل لكم فصلا وفرْقا بين حقكم وباطل من يبغيكم السوء من أعدائكم المشركين، بنصره إياكم عليهم، وإعطائكم الظفر بهم "ويكفر عنكم سيئاتكم "، يقول: ويمحو عنكم ما سلف من ذنوبكم بينكم وبينه ﴿ويغفر

(1) لفظ الآية عام في كل ذنب صغير أو كبير، وما روي أنها نزلت في أبي لبابة؛ حيث بعثه رسول الله ﷺ إلى بني قريظة؛ لينزلوا على حكم رسول الله ﷺ، فاستشاروه في ذلك فأشار عليهم بذلك، وأشار بيده إلى حلقه؛ أي: إنه الذبح – لا ينافيه.

لكم﴾، يقول: ويغطيها فيسترها عليكم، فلا يؤاخذكم بها ﴿والله ذو الفضل العظيم ﴾، يقول: والله الذي يفعل ذلك بكم، له الفضل العظيم عليكم وعلى غيركم من خلقه بفعله ذلك وفعل أمثاله. وإنّ فعله جزاءٌ منه لعبده على طاعته إياه، لأنه الموفق عبده لطاعته التي اكتسبها، حتى استحقّ من ربه الجزاء الذي وعدَه عليها.

وقد اختلف أهل التأويل في العبارة عن تأويل قوله: ﴿يجعل لكم فرقانا ﴾

فقال بعضهم: مخرجًا.

وقال بعضهم: نجاة.

وقال بعضهم: فصلا.

وكل ذلك متقارب المعنى، وإن اختلف العبارات عنها، وقد بينت صحة ذلك فيما مضى قبل بما أغنى عن إعادته.

ذكر من قال: معناه: المخرج.

حدثنا ابن وكيع قال، حدثنا جرير، عن منصور، عن مجاهد: ﴿إن تتقوا الله يجعل لكم فرقانًا﴾ قال: مخرجًا.

قال، حدثنا أبي، عن سفيان، عن منصور، عن مجاهد: ﴿إن تتقوا الله يجعل لكم فرقانًا﴾، قال: مخرجًا.

حدثنا ابن حميد قال، حدثنا حكام عن عنبسة، عن جابر، عن مجاهد: "فرقانا"، مخرجًا.

حدثني مُحَمَّد بن عمرو قال، حدثنا أبو عاصم قال، حدثنا عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد " فرقانا "، قال: مخرجًا في الدنيا والآخرة.

حدثني المثنى قال، حدثنا أبو حذيفة قال، حدثنا شبل، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، مثله.

حدثنا ابن وكيع قال، حدثنا هانئ بن سعيد، عن حجاج، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: " فرقانًا "، قال: " الفرقان " المخرج.

حدثني المثنى قال، حدثنا أبو صالح قال، حدثني معاوية، عن علي، عن ابن عباس، قوله: " فرقانا "، يقول: مخرجًا.

حدثنا الحسن بن يحيى قال، أخبرنا عبد الرزاق قال، أخبرنا الثوري، عن منصور، عن مجاهد: " فرقانا "، مخرجًا.

حدثني المثنى قال، حدثنا عبد الله بن رجاء البصري قال، حدثنا زائدة، عن منصور، عن مجاهد، مثله.

حدثنا ابن وكيع قال، حدثنا المحاربي، عن جويبر، عن الضحاك: " فرقانا "، قال: مخرجًا.

حدثت عن الحسين بن الفرج قال، سمعت أبا معاذ قال، سمعت عبيدا يقول، سمعت الضحاك يقول: " فرقانًا "، مخرجًا.

حدثنا أحمد بن إسحاق قال، حدثنا أبو أحمد قال، حدثنا سفيان، عن منصور، عن مجاهد، مثله.

حدثنا ابن وكيع قال، حدثنا حميد، عن زهير، عن جابر، عن عكرمة، قال: " الفرقان"، المخرج.

ذكر من قال: معناه النجاة.

حدثنا ابن حميد قال، حدثنا حكام، عن عنبسة، عن جابر، عن عكرمة: " إن تتقوا الله يجعل لكم فرقانًا "، قال: نجاة.

حدثني الحارث قال، حدثنا عبد العزيز قال، حدثنا إسرائيل، عن رجل، عن عكرمة ومجاهد، في قوله: " يجعل لكم فرقانًا "، قال عكرمة: المخرج وقال مجاهد: النجاة.

حدثني محمد بن الحسين قال، حدثنا أحمد بن مفضل قال، حدثنا أسباط، عن السدي: " يجعل لكم فرقانًا "، قال: نجاة.

حدثني محمد بن سعد قال، حدثني أبي قال، حدثني عمي قال، حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس: " يجعل لكم فرقانًا "، يقول: يجعل لكم نجاة.

حدثنا بشر قال، حدثنا يزيد قال، حدثنا سعيد، عن قتادة: " يجعل لكم فرقانًا "، أي: نجاة.

ذكر من قال فصلا.

﴿يا أيها الذين آمنوا إذ تتقوا الله يجعل لكم فرقانًا﴾، قال: فرقان يفرق في قلوبهم بين الحق والباطل، حتى يعرفوه ويهتدوا بذلك الفرقان.

حدثنا ابن حميد قال، حدثنا سلمة، عن ابن إسحاق: " يا أيها الذين آمنوا إن تتقوا الله يجعل لكم فرقانًا "، أي: فصلا بين الحق والباطل، ليظهر به حقكم، ويخفي به باطل من خالفكم.

و" الفرقان " في كلام العرب، مصدرٌ من قولهم: " فرقت بين الشيء والشيء أفرُق بينهما فَرْقًا وفُرْقانًا".

والخلاصة من هذه الآية الجليلة، أن المؤمن يعلم أن أول أسباب النصر والتوفيق والنجاة هي التقوى، فكلما استقام كما أمر الله نال بقدر استقامته تأييدًا من الله عز وجل، ومغفرة للذنوب وفضل الله عظيم يؤتيه من يشاء من عباده المؤمنين .. وتلك سبيل المؤمنين.

6. الآية 45 من سورة الأنفال

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾

جاء في تفسير الطبري لهذه الآية:"قال أبو جعفر: وهذا تعريفٌ من الله جل ثناؤه أهل الإيمان به، السيرةَ في حرب أعدائه من أهل الكفر به، والأفعالَ التي يُرْجَى لهم باستعمالها عند لقائهم النصرة عليهم والظفر بهم. ثم يقول لهم جل ثناؤه ﴿يا أيها الذين آمنوا﴾ صدقوا الله ورسوله إذا لقيتم جماعة من أهل الكفر بالله للحرب والقتال فاثبتوا لقتالهم، ولا تنهزموا عنهم ولا تولوهم الأدبار هاربين، إلا متحرفًا لقتال أو متحيزًا إلى فئة منكم ﴿واذكروا الله كثيرًا﴾، يقول: وادعوا الله بالنصر عليهم والظفر بهم، وأشعروا قلوبكم وألسنتكم ذكره ﴿لعلكم تفلحون﴾، يقول: كيما تنجحوا فتظفروا بعدوكم، ويرزقكم الله النصرَ والظفر عليهم، كما-:

حدثنا بشر بن معاذ قال، حدثنا يزيد قال، حدثنا سعيد، عن قتادة قوله ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا لقيتم فئة فاثبتوا واذكروا الله كثيرا لعلكم تفلحون﴾، افترضَ الله ذكره عند أشغل ما تكونون، عند الضِّراب بالسيوف.

حدثنا ابن حميد قال، حدثنا سلمة عن ابن إسحاق ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا لقيتم فئة﴾ يقاتلونكم في سبيل الله ﴿فاثبتوا واذكروا الله كثيرًا﴾، اذكروا الله الذي بذلتم له أنفسكم والوفاء بما أعطيتموه من بيعتكم ﴿لعلكم تفلحون﴾".

والخلاصة من هذه الآية الجليلة، أن المؤمن يثبت بالذكر في المعركة، فلا حول ولا قوة له إلا بالله، وتلك سبيل المؤمنين.

سورة التوبة

سورة التوبة مدنية وهي آخر سورة من السور الطوال في ترتيب المصحف، عدد آياتها 129 آية.
لم تبدأ باسم الله الرحمن الرحيم.

عن ابن عباس قال: سألت علي بن أبي طالب رضي الله عنه لِمَ لَمْ تكتب في براءة بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ؟ قال: لأن بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ أمان وبراءة نزلت بالسيف.

مِن أسماءِ هذه السُّورةِ: التَّوبةُ، وبراءةٌ، والفاضِحةُ. وقد نزلت بعد غزوة تبوك.

عن سعيدِ بنِ جُبَيرٍ، قال: قُلتُ لابنِ عبَّاسٍ، رَضِيَ اللهُ عنهما: سورةُ التَّوبةِ؟ قال: "التَّوبةُ: الفاضِحةُ". [1]

اعتنت سورة التوبة بجانب التشريع وهي من أواخر ما نزل على رسول الله ﷺ، حيث روى البخاري عن البراء بن عازب: أن آخر سورة نزلت سورة براءة.

وروى الحافظ ابن كثير أن أول هذه السورة نزلت على رسول الله عند مَرْجِعِهِ من غزوة تبوك لغزو الروم، وكانت في أجواء حر شديد وتتطلب سفرًا بعيدًا وكانت امتحانًا حقيقيًا لصدق الإيمان وتمييز المنافقين.

وسورة التوبة سورة عظيمة مهيبة، تفضح المنافقين، تضمنت 6 آيات بخطاب ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا...﴾، نتناولها فيما يلي:

[1] أخرجه البخاري (4882)، ومسلم (3031).

1. الآية 23 من سورة التوبة

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا آبَاءَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ أَوْلِيَاءَ إِنِ اسْتَحَبُّوا الْكُفْرَ عَلَى الْإِيمَانِ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾

قال ابن كثير –رحمه الله– في تفسير هذه الآية: "أمر تعالى بمباينة الكفار به، وإن كانوا آباء أو أبناء، ونهى عن موالاتهم ﴿ إِنِ اسْتَحَبُّوا ﴾؛ أي: اختاروا الكفرَ على الإيمان، وتوعَّد على ذلك؛ كقوله تعالى: ﴿ لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ﴾ [المجادلة: 22] الآية.

ثم أمر تعالى رسولَه أن يتوعَّد من آثرَ أهلَه وعشيرته على الله ورسوله وجهاد في سبيله تعالى، فقال: ﴿ قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا ﴾؛ أي: تحبونها؛ لطيبها وحسنها؛ أي: إن كانت هذه الأشياء ﴿ أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا ﴾؛ أي: فانتظروا ماذا يحلُّ بكم من عقابه ونكاله بكم، ولهذا قال: ﴿حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾، وقد ثبت في الصحيح عنه ﷺ أنه قال: "والذي نفسي بيده لا يؤمن أحدُكم حتى أكون أحبَّ إليه من والده وولده والناسِ أجمعين"، وروى الإمامُ أحمد وأبو داود – واللفظ له – من حديث أبي عبدالرحمن الخراساني، عن عطاء، عن نافع، عن ابن عمر قال: سمعت رسول الله يقول: "إذا تبايعتم بالعِينَة[1]، وأخذتم أذنابَ البقر، ورضيتم بالزرع، وتركتم الجهادَ، سلَّط الله عليكم ذلاًّ، لا ينزعه حتى ترجعوا إلى دينكم"[2].

ولابد أن نذكر الآية التي تليها لاتصالها الوثيق بها، حيث قال الله تعالى ﴿قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ

---

(1) العينة: نوع من أنواع الربا.

(2) رواه أحمد وأبو داود رحمهما الله تعالى، ص. ج رقم (423).

تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ (24)﴾ [التوبة: 24].

والخلاصة من هذه الآية الجليلة، أن المؤمن يقيم علاقاته وأولوياته على الولاء لله ورسوله وللمؤمنين لا يقدم على ذلك القرابة بالدم والأسرة والقبيلة.. فالعقيدة عنده هي المقياس لقرب الناس أو بعدهم، وتلك سبيل المؤمنين.

2. الآية 28 من سورة التوبة

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ إِنْ شَاءَ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾

جاء في تفسير الطبري لهذه الآية:"قال أبو جعفر: يقول تعالى ذكره للمؤمنين به وبرسوله وأقرُّوا بوحدانيته: ما المشركون إلا نَجَس.

واختلف أهل التأويل في معنى " النجس "، وما السبب الذي من أجله سمَّاهم بذلك.

فقال بعضهم: سماهم بذلك، لأنهم يجنبون فلا يغتسلون، فقال: هم نجس، ولا يقربوا المسجد الحرام لأن الجنب لا ينبغي له أن يدخل المسجد.

ذكر من قال ذلك:

حدثنا محمد بن عبد الأعلى قال، حدثنا محمد بن ثور، عن معمر، في قوله: ﴿إنما المشركون نجس﴾: لا أعلم قتادة إلا قال: "النجس"، الجنابة.

وبه، عن معمر قال: وبلغني أن النبي ﷺ لقي حذيفة، وأخذ النبيُّ ﷺ بيده، فقال حذيفة: يا رسول الله، إني جُنُب! فقال: إنّ المؤمن لا ينجُس.

حدثنا بشر قال، حدثنا يزيد قال، حدثنا سعيد، عن قتادة، في قوله: ﴿يا أيها الذين آمنوا إنما المشركون نجس﴾، أي: أجْنَابٌ.

وقال آخرون: معنى ذلك: ما المشركون إلا رِجْسُ خنزير أو كلب.

وهذا قولٌ رُوِي عن ابن عباس من وجه غير حميد، فكرهنا ذكرَه.

وقوله: ﴿فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا﴾، يقول للمؤمنين: فلا تدعوهم أن يقربوا المسجد الحرام بدخولهم الحرَم. وإنما عنى بذلك منعَهم من دخول الحرم، لأنهم إذا دخلوا الحرم فقد قربوا المسجد الحرام.

وقد اختلف أهل التأويل في معنى ذلك.

فقال بعضهم فيه نحو الذي قلناه.

ذكر من قال ذلك:

حدثنا بشر، وابن المثنى قالا حدثنا أبو عاصم قال، أخبرنا ابن جريج قال: قال عطاء: الحرمُ كله قبلةٌ ومسجد. قال: ﴿فلا يقربوا المسجد الحرام﴾، لم يعن المسجدَ وحده، إنما عنى مكة والحرم. قال ذلك غير مرَّةٍ.

وذكر عن عمر بن عبد العزيز في ذلك ما-:

حدثنا عبد الكريم بن أبي عمير قال، حدثني الوليد بن مسلم قال، حدثنا أبو عمرو: أن عمر بن عبد العزيز كتب: " أنِ امنعوا اليهود والنصارى من دخول مساجد المسلمين "، وأَتْبَعَ في نهيه قولَ الله: ﴿إنما المشركون نجس﴾.

حدثنا ابن وكيع قال، حدثنا ابن فضيل، عن أشعث، عن الحسن: ﴿إنما المشركون نجس﴾، قال: لا تصافحوهم، فمن صافحَهم فليتوضَّأ.

وأما قوله: (بعد عامهم هذا)، فإنه يعني: بعد العام الذي نادَى فيه علي رحمة الله عليه ببراءة، وذلك عام حجَّ بالناس أبو بكر، وهي سنة تسع من الهجرة، كما-:

حدثنا بشر قال، حدثنا يزيد قال، حدثنا سعيد، عن قتادة قوله: (فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا)، وهو العام الذي حجّ فيه أبو بكر، ونادى عليّ رحمة الله عليهما بالأذان، وذلك لتسع سنين مضين من هجرة رسول الله ﷺ. وحجَّ نبيُّ الله ﷺ من العام المقبل حجّة الوداع، لم يحجَّ قبلها ولا بعدها.

وقوله: ﴿وإن خفتم عيلة﴾، يقول للمؤمنين: وإن خفتم فاقَةً وفقرًا، بمنع المشركين من أن يقربوا المسجد الحرام ﴿فسوف يغنيكم الله من فضله إن شاء﴾.

يقال منه: عال يَعِيلُ عَيْلَةً وعُيُولا ومنه قول الشاعر:

وَمَا يَدْرِي الفَقِيرُ مَتَى غِنَاه   ومَا يَدْرِي الغَنِيُّ مَتَى يَعِيلُ

وقد حكي عن بعضهم أنّ من العرب من يقولُ في الفاقة: " عال يعول " بالواو.

وذكر عن عمرو بن فائد أنه كان تأوّل قوله ﴿وإن خفتم عيلة﴾، بمعنى: وإذ خفتم. ويقول: كان القوم قد خافُوا، وذلك نحو قول القائل لأبيه: " إن كنت أبي فأكرمني"، بمعنى: إذ كنت أبي.

وإنما قيل ذلك لهم، لأن المؤمنين خافوا بانقطاع المشركين عن دخول الحرم، انقطاع تجاراتهم، ودخول ضرر عليهم بانقطاع ذلك. وأمَّنهم الله من العيلة، وعوَّضهم مما كانوا يكرهون انقطاعه عنهم، ما هو خير لهم منه، وهو الجزية، فقال لهم: قَاتِلُوا الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلا بِالْيَوْمِ الآخِرِ وَلا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، إلى: صَاغِرُونَ.

وقال قوم: بإدرار المطر عليهم.

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل.

ذكر من قال ذلك:

حدثني المثنى قال، حدثنا عبد الله قال، حدثنى معاوية، عن علي، عن ابن عباس قوله: ﴿يا أيها الذين آمنوا إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا﴾، قال: لما نَفَى الله المشركين عن المسجد الحرام، ألقى الشيطان في قلوب المؤمنين الحَزَن، قال: من أين تأكلون، وقد نُفِيَ المشركون وانقطعت عنهم العيرُ! فقال الله: ﴿وإن خفتم عيلة فسوف يغنيكم الله من فضله إن شاء﴾، فأمرهم بقتال أهل الكتاب، وأغناهم من فضله.

حدثنا هناد بن السري قال، حدثنا أبو الأحوص، عن سماك، عن عكرمة في قوله: ﴿يا أيها الذين آمنوا إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا﴾، قال: كان المشركون يجيئون إلى البيت، ويجيئون معهم بالطعام، وَيتَّجرون فيه. فلما نُهُوا أن يأتوا البيت، قال المسلمون: من أين لنا طعام؟ فأنزل الله: ﴿وإن خفتم عيلة فسوف يغنيكم الله من فضله إن شاء﴾، فأنزل عليهم المطر، وكثر خيرهم، حتى ذهب عنهم المشركون.

حدثنا ابن وكيع قال، حدثنا حميد بن عبد الرحمن، عن علي بن صالح، عن سماك، عن عكرمة: ﴿إنما المشركون نجس﴾، الآية ثم ذكر نحو حديث هنّاد، عن أبي الأحوص.

حدثنا ابن بشار قال، حدثنا مؤمل قال، حدثنا سفيان، عن واقد، عن سعيد بن جبير قال: لما نزلت: ﴿إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا﴾، شق ذلك على أصحاب رسول الله ﷺ، وقالوا: مَنْ يأتينا بطعامنا، ومن يأتينا بالمتاع؟ فنزلت: ﴿وإن خفتم عيلة فسوف يغنيكم الله من فضله إن شاء﴾.

حدثنا ابن وكيع قال، حدثنا أبي، عن سفيان، عن واقد مولى زيد بن خليدة، عن سعيد بن جبير، قال: كان المشركون يقدَمون عليهم بالتجارة، فنزلت هذه الآية: ﴿إنما المشركون نجس﴾، إلى قوله: (عيلة)، قال: الفقر ﴿فسوف يغنيكم الله من فضله﴾.

حدثنا ابن وكيع قال، حدثنا ابن إدريس، عن أبيه، عن عطية العوفي قال: قال المسلمون: قد كنّا نصيب من تجارتهم وبِياعاتهم، فنزلت: ﴿إنما المشركون نجس﴾، إلى قوله: ﴿من فضله﴾

حدثنا أبو كريب قال، حدثنا ابن إدريس قال، سمعت أبي أحسِبه قال: أنبأنا أبو جعفر، عن عطية، قال: لما قيل: ولا يحج بعد العام مشرك! قالوا: قد كنا نصيب من بياعاتهم في الموسم. قال: فنزلت: ﴿يا أيها الذين آمنوا إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا وإن خفتم عيلة فسوف يغنيكم الله من فضله﴾، يعني: بما فاتهم من بياعاتهم.

حدثنا أبو كريب وابن وكيع، قالا حدثنا ابن يمان، عن أبي سنان، عن ثابت، عن الضحاك: ﴿وإن خفتم عيلة فسوف يغنيكم الله من فضله﴾، قال: الجزية.

حدثنا ابن وكيع قال، حدثنا ابن يمان وأبو معاوية، عن أبي سنان، عن ثابت، عن الضحاك، قال: أخرج المشركون من مكة، فشقَّ ذلك على المسلمين وقالوا: كنا نُصيب منهم التجارة والميرة. فأنزل الله: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلا بِالْيَوْمِ الآخِرِ﴾

حدثت عن الحسين بن الفرج قال، سمعت أبا معاذ قال، حدثنا عبيد بن سليمان، قال: سمعت الضحاك يقول في قوله: ﴿وإن خفتم عيلة فسوف يغنيكم الله من فضله﴾، كان ناس من المسلمين يتألَّفون العير؛ فلما نزلت " براءة " بقتال المشركين حيثما ثقفوا، وأن يقعدُوا لهم كل مرصد، قذف الشيطان في قلوب المؤمنين: فمن أين تعيشون وقد أمرتم بقتال أهل العير؟ فعلم الله من ذلك ما علم، فقال: أطيعوني، وامضوا لأمري، وأطيعوا رسولي، فإني سوف أغنيكم من فضلي. فتوكل لهم الله بذلك.

حدثني مُحَمَّد بن عمرو قال، حدثنا أبو عاصم قال، حدثنا عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، في قوله: ﴿إنما المشركون نجس﴾، إلى قوله: ﴿فسوف يغنيكم الله من فضله إن شاء﴾، قال: قال المؤمنون: كنا نصيب من متاجر المشركين! فوعدهم الله أن يغنيهم من فضله، عوضًا لهم بأن لا يقربوهم المسجد الحرام. فهذه الآية مع أول "براءة" في القراءة، ومع آخرها في التأويل ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلا بِالْيَوْمِ الآخِرِ﴾، إلى قوله: ﴿عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾، حين أمر مُحَمَّد وأصحابه بغزْوة تبوك.

حدثنا القاسم قال، حدثنا الحسين قال، حدثنا حجاج، عن ابن جريج، عن مجاهد، بنحوه.

حدثنا بشر بن معاذ قال، حدثنا يزيد قال، حدثنا سعيد، عن قتادة قال: لما نفى الله المشركين عن المسجد الحرام، شقَّ ذلك على المسلمين، وكانوا يأتون بِبِيْعَات ينتفع بذلك المسلمون. فأنزل الله تعالى ذكره: ﴿وإن خفتم عيلة فسوف يغنيكم الله من فضله﴾، فأغناهم بهذا الخراج، الجزيةَ الجاريةَ عليهم، يأخذونها شهرًا شهرًا، عامًا عامًا، فليس لأحد من المشركين أن يقرب المسجد الحرام بعد عامهم بحالٍ، إلا صاحب الجزية، أو عبد رجلٍ من المسلمين.

حدثنا الحسن بن يحيى قال، أخبرنا عبد الرزاق قال، أخبرنا ابن جريج، قال: أخبرنا أبو الزبير: أنه سمع جابر بن عبد الله يقول في قوله: ﴿إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا﴾، إلا أن يكون عبدًا أو أحدًا من أهل الذمّة.

قال أخبرنا عبد الرزاق قال، أخبرنا معمر، عن قتادة في قوله: ﴿فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا﴾، قال: إلا صاحب جزية، أو عبد لرجلٍ من المسلمين.

حدثني زكريا بن يحيى بن أبي زائدة قال، حدثنا حجاج، عن عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج. قال، أخبرني أبو الزبير: أنه سمع جابر بن عبد الله يقول في هذه الآية: ﴿إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام﴾، إلا أن يكون عبدًا، أو أحدًا من أهل الجزية.

حدثنا الحسن بن يحيى قال، أخبرنا عبد الرزاق قال، أخبرنا معمر، عن قتادة في قوله: ﴿وإن خفتم عيلة فسوف يغنيكم الله من فضله﴾، قال: أغناهم الله بالجزية الجارية شهرًا فشهرًا، وعامًا فعامًا.

حدثنا أحمد بن إسحاق قال، حدثنا أبو أحمد قال، حدثنا عباد بن العوام، عن الحجاج، عن أبي الزبير، عن جابر: ﴿إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا﴾، قال: لا يقرب المسجد الحرام بعد عامه هذا مشركٌ ولا ذميٌّ.

حدثنا ابن حميد قال، حدثنا سلمة، عن ابن إسحاق: ﴿إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا وإن خفتم عيلة﴾، وذلك أن الناس قالوا: لتقطعنَّ عنا الأسواق، ولتهلكن

التجارة، وليذهبنّ ما كنا نصيب فيها من المرافق! فقال الله عز وجل: ﴿وإن خفتم عيلة فسوف يغنيكم الله من فضله﴾، من وجه غير ذلك (إن شاء)، إلى قوله: وَهُمْ صَاغِرُونَ، ففي هذا عوَض مما تخوَّفتم من قطع تلك الأسواق، فعوَّضهم الله بما قطع عنهم من أمر الشرك، ما أعطَاهم من أعْناق أهلِ الكتاب من الجزية.

وأما قوله: (إن الله عليم حكيم)، فإن معناه: (إن الله عليم)، بما حدثتكم به أنفسكم، أيها المؤمنون، من خوف العيلة عليها بمنع المشركين من أن يقربوا المسجد الحرام، وغير ذلك من مصالح عباده (حكيم)، في تدبيره إياهم، وتدبير جميع خلقه.

وقال البغوي رحمه الله تعالى في "معالم التنزيل" في قوله تعالى: ﴿ فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ إِنْ شَاءَ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾: قال عكرمةُ: فأغناهم اللهُ عز وجل بأن أنزل عليهم المطر مدرارًا، فكثر خيرهم، قال مُقاتل: أسلم أهلُ جُدَّة وصنعاء وجُريش من اليمن، وجلبوا الميرة الكثيرة – الطعام – إلى مكةَ، فكفاهم اللهُ ما كانوا يخافون، وقال الضحَّاك وقتادة: عوَّضَهم اللهُ منها الجزيةَ فأغناهم بها".

وتلت هذه الآية، آية أخرى جليلة في نفس السياق، حيث قال الله تعالى ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ (29)﴾ [التوبة: 29].

والخلاصة من هذه الآية الكريمة، أن المؤمن لا يعصي الله في أمر، وإخراج المشركين من المسجد الحرام فريضة، وهي لا تخضع لحالات الاضطرار من قبيل حاجة للطعام أو الرزق، ذلك أن الرزق بيد الله سبحانه يؤتيه من يشاء من عباده .. والمؤمن يطيع ربه ويعلم أن رزقه بيده سبحانه .. وتلك سبيل المؤمنين.

3. الآية 34 من سورة التوبة

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾

جاء في تفسير الطبري لهذه الآية:"قال أبو جعفر: يقول تعالى ذكره: يا أيها الذين صدَّقوا الله ورسوله، وأقروا بوحدانية ربهم، إن كثيرًا من العلماء والقُرَّاء من بني إسرائيل من اليهود والنصارى ﴿ليأكلون أموال الناس بالباطل﴾، يقول: يأخذون الرشى في أحكامهم، ويحرّفون كتاب الله، ويكتبون بأيديهم كتبًا ثم يقولون: " هذه من عند الله"، ويأخذون بها ثمنًا قليلا من سِفلتهم ﴿ويصدُّون عن سبيل الله﴾، يقول: ويمنعون من أرادَ الدخول في الإسلام الدخولَ فيه، بنهيهم إياهم عنه.

وبنحو ما قلنا في ذلك قال أهل التأويل.

ذكر من قال ذلك:

حدثني مُحَّد بن الحسين قال، حدثنا أحمد بن المفضل قال، حدثنا أسباط، عن السدي: ﴿يا أيها الذين آمنوا إن كثيرًا من الأحبار والرهبان ليأكلون أموال الناس بالباطل﴾، أما " الأحبار "، فمن اليهود. وأما " الرهبان "، فمن النصارى. وأما "سبيل الله "، فمحمد ﷺ.

القول في تأويل قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾.

قال أبو جعفر: يقول تعالى ذكره: ﴿إِنَّ كَثِيرًا مِنَ الأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ﴾، ويأكلها أيضًا معهم ﴿الذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب أليم﴾، يقول: بشّر الكثيرَ من الأحبار والرهبان الذين يأكلون أموال الناس

بالباطل، والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله، بعذابٍ أليم لهم يوم القيامة، مُوجع من الله.

واختلف أهل العلم في معنى " الكنز ".

فقال بعضهم: هو كل مال وجبت فيه الزكاة، فلم تؤدَّ زكاته. قالوا: وعنى بقوله: ﴿ولا ينفقونها في سبيل الله﴾، ولا يؤدُّون زكاتها.

ذكر من قال ذلك:

حدثنا ابن بشار قال، حدثنا عبد الوهاب قال، حدثنا أيوب، عن نافع، عن ابن عمر قال: كل مال أدَّيت زكاته فليس بكنز وإن كان مدفونًا. وكل مالٍ لم تؤدَّ زكاته، فهو الكنز الذي ذكره الله في القرآن، يكوى به صاحبه، وإن لم يكن مدفونًا.

حدثنا الحسن بن الجنيد قال، حدثنا سعيد بن مسلمة قال، حدثنا إسماعيل بن أمية، عن نافع، عن ابن عمر، أنه قال: كل مالٍ أدّيت منه الزكاة فليس بكنز وإن كان مدفونًا. وكل مال لم تودَّ منه الزكاة، وإن لم يكن مدفونًا، فهو كنز.

حدثني أبو السائب قال، حدثنا ابن فضيل، عن يحيى بن سعيد، عن نافع، عن ابن عمر قال: أيُّما مالٍ أدّيت زكاته فليس بكنز وإن كان مدفونًا في الأرض. وأيُّما مالٍ لم تودِّ زكاته، فهو كنز يكوى به صاحبه، وإن كان على وجه الأرض.

حدثنا ابن وكيع قال، حدثنا أبي وجرير، عن الأعمش، عن عطية، عن ابن عمر قال: ما أدَّيت زكاته فليس بكنز.

قال، حدثنا أبي، عن العمري، عن نافع، عن ابن عمر قال: ما أدّيت زكاته فليس بكنز وإن كان تحت سبع أرَضِين. وما لم تؤدِّ زكاته فهو كنز وإن كان ظاهرًا.

قال، حدثنا جرير، عن الشيباني، عن عكرمة قال: ما أدَّيت زكاته فليس بكنز.

حدثنا محمد بن الحسين قال، حدثنا أحمد بن المفضل قال، حدثنا أسباط، عن السدي قال: أما ﴿الذين يكنزون الذهب والفضة﴾)، فهؤلاء أهل القبلة، و"الكنز"، ما لم تؤدِّ زكاته وإن كان على ظهر الأرض، وإن قلّ. وإن كان كثيرًا قد أدّيت زكاته، فليس بكنز.

حدثنا ابن وكيع قال، حدثنا أبي، عن إسرائيل، عن جابر قال: قلت لعامر: مالٌ على رَفٍّ بين السماء والأرض لا تؤدَّى زكاته، أكنز هو؟ قال: يُكْوَى به يوم القيامة.

وقال آخرون: كل مال زاد على أربعة آلاف درهم فهو كنز أدَّيت منه الزكاة أو لم تؤدِّ.

ذكر من قال ذلك:

حدثنا ابن وكيع قال، حدثنا أبو بكر بن عياش، عن أبي حصين، عن أبي الضحى، عن جعدة بن هبيرة، عن علي رحمة الله عليه قال: أربعة آلاف درهم فما دونها " نفقة "، فما كان أكثر من ذلك فهو "كنز".

حدثنا ابن وكيع قال، حدثنا أبي، عن سفيان، عن أبي حصين، عن أبي الضحى، عن جعدة بن هبيرة، عن علي مثله.

حدثنا الحسن بن يحيى قال، أخبرنا عبد الرزاق قال، أخبرنا الشعبي قال، أخبرني أبو حصين، عن أبي الضحى، عن جعدة بن هبيرة، عن علي رحمة الله عليه في قوله: (والذين يكنزون الذهب والفضة)، قال: أربعة آلاف درهم فما دونها نفقة، وما فوقها كنز.

وقال آخرون: " الكنز " كل ما فضل من المال عن حاجة صاحبه إليه.

ذكر من قال ذلك:

حدثنا محمد بن المثنى قال، حدثنا عبد الله بن معاذ قال، حدثنا أبي قال، حدثنا شعبة، عن عبد الواحد: أنه سمع أبا مجيب قال: كان نعل سيف أبي هريرة من فضة، فنهاه عنها أبو ذر وقال: إن رسول الله ﷺ قال: " من ترك صَفْرَاء أو بيضاء كُوِي بها ".

حدثنا مُحَّد بن بشار قال، حدثنا مؤمل قال، حدثنا سفيان، عن منصور، عن الأعمش وعمرو بن مرة، عن سالم بن أبي الجعد قال: لما نزلت: ﴿والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله﴾، قال النبي ﷺ: " تبًّا للذهب! تبًّا للفضة! يقولها ثلاثًا "، قال: فشق ذلك على أصحاب رسول الله ﷺ، قالوا: فأيَّ مال نتخذ؟! فقال عمر: أنا أعلم لكم ذلك! فقال: يا رسول الله، إن أصحابك قد شق عليهم، وقالوا: فأيَّ المال نتخذ؟ فقال: لسانًا ذاكرًا، وقلبًا شاكرًا، وزوجةً تُعين أحدكم على دينه.

حدثنا ابن بشار قال، حدثنا مؤمل قال، حدثنا إسرائيل، عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن ثوبان، بمثله.

حدثنا الحسن بن يحيى قال، أخبرنا عبد الرزاق قال، أخبرنا الثوري، عن منصور، عن عمرو بن مرة، عن سالم بن أبي الجعد قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله﴾، قال المهاجرون: وأيَّ المال نتّخذ؟ فقال عمر: اسأل النبي صلى الله عليه وسلم عنه. قال: فأدركته على بعيرٍ فقلت: يا رسول الله، إن المهاجرين قالوا: فأيَّ المال نتخذه؟ فقال رسول الله ﷺ: لسانًا ذاكرًا، وقلبًا شاكرًا، وزوجةً مؤمنةً، تعين أحدكم على دينه.

حدثنا الحسن قال: أخبرنا عبد الرزاق قال، أخبرنا معمر، عن قتادة، عن شهر بن حوشب، عن أبي أمامة قال: توفي رجل من أهل الصُّفة، فوُجد في مئزرِه دينارٌ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: كيَّةٌ! ثم توفي آخر فوُجد في مئزره ديناران، فقال النبي ﷺ: كيَّتان!

حدثنا بشر قال، حدثنا يزيد قال، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن شهر بن حوشب، عن صديّ بن عجلان أبي أمامة قال: مات رجل: من أهل الصُّفة، فوجد في مئزره دينارٌ، فقال رسول الله ﷺ: كيّةٌ! ثم توفيّ آخر، فوجد في مئزره ديناران، فقال نبي الله: كيّتان!

حدثنا ابن حميد قال، حدثنا جرير، عن منصور، عن سالم، عن ثوبان قال: كنا في سفر، ونحن نسير مع رسول الله ﷺ، قال المهاجرون: لوددنا أنَّا علمنا أيُّ المال خيرٌ فنتخذه؟ إذ نزل في الذهب والفضة ما نزل! فقال عمر: إن شئتم سألتُ رسول الله ﷺ عن ذلك! فقالوا: أجل!

فانطلق، فتبعته أوضع على بعيري، فقال: يا رسول الله إن المهاجرين لما أنزل الله في الذهب والفضة ما أنزل قالوا: وددنا أنّا علمنا أيّ المال خير فنتخذه؟ قال: نعم! فيتخذ أحدكم لسانًا ذاكرًا، وقلبًا شاكرًا، وزوجةً تعين أحدَكم على إيمانه.

قال أبو جعفر: وأولى الأقوال في ذلك بالصحة، القولُ الذي ذكر عن ابن عمر: من أن كل مالٍ أدّيت زكاته فليس بكنز يحرُم على صاحبه اكتنازُه وإن كثر وأنّ كل مالٍ لم تُؤَدّ زكاته فصاحبه مُعاقب مستحقٌّ وعيدَ الله، إلا أن يتفضل الله عليه بعفوه وإن قلّ، إذا كان مما يجبُ فيه الزكاة.

وذلك أن الله أوجب في خمس أواقٍ من الوَرِق على لسان رسوله رُبع عُشْرها، وفي عشرين مثقالا من الذهب مثل ذلك، رُبْع عشرها. فإذ كان ذلك فرضَ الله في الذهب والفضّة على لسان رسوله، فمعلومٌ أن الكثير من المال وإن بلغ في الكثرة ألوفَ ألوفٍ، لو كان وإن أدِّيت زكاته من الكنوز التي أوعدَ الله أهلَها عليها العقاب، لم يكن فيه الزكاة التي ذكرنا من رُبْع العُشْر. لأن ما كان فرضًا إخراجُ جميعِه من المال، وحرامٌ اتخاذه، فزكاته الخروجُ من جميعه إلى أهله، لا رُبع عُشره. وذلك مثلُ المال المغصوب الذي هو حرامٌ على الغاصب إمساكُه، وفرضٌ عليه إخراجه من يده إلى يده، التطهّر منه: ردُّه إلى صاحبه. فلو كان ما زادَ من المال على أربعة آلاف درهم، أو ما فضل عن حاجة ربِّه التي لا بد منها، مما يستحق صاحبُه باقتنائه إذا أدَّى إلى أهل السُّهْمان حقوقهم منها من الصدقة وعيدَ الله، لم يكن اللازمُ ربَّه فيه رُبْع عشره، بل كان اللازم له الخروج من جميعه إلى أهله، وصرفه فيما يجب عليه صرفه، كالذي ذكرنا من أن الواجب على غاصِبِ رجلٍ مالَه، رَدُّه على ربِّه.

وبعدُ، فإن فيما-:

حدثنا مُحَّد بن عبد الأعلى قال، حدثنا مُحَّد بن ثور قال، قال معمر، أخبرني سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: ما من رجل لا يؤدِّي زكاةَ ماله إلا جُعل يوم القيامة صفائحَ من نار يُكْوَى بها جبينه وجبهته وظهره، في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة، حتى يقضي بين الناس، ثم يرى سبيله، وإن كانت إبلا إلا بُطِحَ لها بقاع قرقرٍ، تطؤه

بأخفافها حسبته قال: وتعضه بأفواهها يردّ أولاها على أخراها، حتى يقضي بين الناس، ثم يرى سبيله. وإن كانت غنمًا فمثل ذلك، إلا أنها تنطحه بقُرُونها، وتطؤه بأظلافها.

وفي نظائر ذلك من الأخبار التي كرهنا الإطالة بذكرها، الدلالةُ الواضحة على أن الوعيد إنما هو من الله على الأموال التي لم تُؤَدَّ الوظائفُ المفروضةُ فيها لأهلها من الصدقة، لا على اقتنائها واكتنازها. وفيما بيّنا من ذلك البيانُ الواضح على أن الآية لخاصٍّ، كما قال ابن عباس، وذلك ما-:

حدثني مُحَمَّد بن سعد قال، حدثني أبي قال، حدثني عمي، قال حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس: (والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب أليم)، يقول: هم أهل الكتاب. وقال: هي خاصَّة وعامةٌ.

قال أبو جعفر: يعني بقوله: " هي خاصة وعامة "، هي خاصة من المسلمين فيمن لم يؤدِّ زكاة ماله منهم، وعامة في أهل الكتاب، لأنهم كفار لا تقبل منهم نفقاتهم إن أنفقوا. يدلُّ على صحة ما قلنا في تأويل قول ابن عباس هذا، ما-:

حدثني المثنى قال، حدثنا عبد الله قال، حدثني معاوية، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس قوله: (والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها)، إلى قوله:﴿ هَذَا مَا كَنَزْتُمْ لأَنْفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ﴾ قال: هم الذين لا يؤدُّون زكاة أموالهم. قال: وكل مالٍ لا تؤدَّى زكاته، كان على ظهر الأرض أو في بطنها، فهو كنز وكل مالٍ تؤدَّى زكاته فليس بكنز كان على ظهر الأرض أو في بطنها.

حدثني يونس قال، أخبرنا ابن وهب قال، قال ابن زيد في قوله: ﴿والذين يكنزون الذهب والفضة﴾، قال: " الكنز "، ما كنز عن طاعة الله وفريضته، وذلك " الكنز ". وقال: افترضت الزكاة والصلاة جميعًا لم يفرَّق بينهما.

قال أبو جعفر: وإنما قلنا: " ذلك على الخصوص "، لأن " الكنز " في كلام العرب: كل شيء مجموع بعضُه على بعضٍ، في بطن الأرض كان أو على ظهرها، يدلُّ على ذلك قول الشاعر:

لا دَرَّ دَرِّيَ إنْ أَطْعَمْتُ نَازِلَهُمْ   قِرْفَ الحَتِيِّ وعِنْدِي الْبُرُّ مَكْنُوزُ

يعني بذلك: وعندي البرُّ مجموع بعضه على بعض. وكذلك تقول العرب للبدن المجتمع: " مكتنز "، لانضمام بعضه إلى بعض.

وإذا كان ذلك معنى " الكنز "، عندهم، وكان قوله: ﴿والذين يكنزون الذهب والفضة﴾، معناه: والذين يجمعون الذهب والفضة بعضَها إلى بعض ولا ينفقونها في سبيل الله، وهو عامٌّ في التلاوة، ولم يكن في الآية بيانُ كم ذلك القدر من الذهب والفضّة الذي إذا جمع بعضُه إلى بعض، استحقَّ الوعيدَ كان معلومًا أن خصوص ذلك إنما أدرك، لوقْف الرسول عليه، وذلك كما بينا من أنه المال الذي لم يودَّ حق الله منه من الزكاة دون غيره، لما قد أوضحنا من الدلالة على صحته.

وقد كان بعض الصحابة يقول: هي عامة في كل كنز غير أنها خاصّة في أهل الكتاب، وإياهم عَنَى الله بها.

ذكر من قال ذلك:

حدثني أبو حصين عبد الله بن أحمد بن يونس قال، حدثنا هشيم قال، حدثنا حصين، عن زيد بن وهب قال: مررت بالرَّبَذَة، فلقيت أبا ذَرّ، فقلت: يا أبا ذرّ، ما أنزلك هذه البلاد؟ قال: كنت بالشأم، فقرأت هذه الآية: ﴿والذين يكنزون الذهب والفضة﴾، الآية، فقال معاوية: ليست هذه الآية فينَا، إنما هذه الآية في أهل الكتاب! قال: فقلت: إنها لفينا وفيهم! قال: فارتَفَع في ذلك بيني وبينه القولُ، فكتب إلى عثمان يشكُوني، فكتب إليَّ عثمان أنْ أقبل إليّ! قال: فأقبلت، فلما قدمت المدينة ركِبني الناسُ كأنهم لم يروني قبل يومئذ، فشكوت ذلك إلى عثمان، فقال لي: تَنَحَّ قريبًا. قلت: والله لن أدعَ ما كنت أقول!

حدثنا أبو كريب وأبو السائب وابن وكيع قالوا، حدثنا ابن إدريس قال، حدثنا حصين، عن زيد بن وهب قال: مررنا بالربذة، ثم ذكر عن أبي ذر نحوه.

حدثني أبو السائب قال، حدثنا ابن إدريس، عن أشعث وهشام، عن أبي بشر قال، قال أبو ذر: خرجت إلى الشأم، فقرأت هذه الآية: ﴿والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله﴾، فقال معاوية: إنما هي في أهل الكتاب! قال فقلت: إنها لفينا وفيهم.

حدثني يعقوب بن إبراهيم قال، حدثنا هشيم قال، أخبرنا حصين، عن زيد بن وهب قال: مررت بالرَّبَذة، فإذا أنا بأبي ذر قال قلت له: ما أنزلك منزلك هذا؟ قال: كنت بالشأم، فاختلفت أنا ومعاوية في هذه الآية: ﴿والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله﴾، قال: فقال: نزلت في أهل الكتاب. فقلت: نزلت فينا وفيهم ثم ذكر نحو حديث هشيم، عن حصين.

فإن قال قائل: فكيف قيل: ﴿ولا ينفقونها في سبيل الله﴾، فأخرجت "الهاء" و"الألف" مخرج الكناية عن أحدِ النوعين.

قيل: يحتمل ذلك وجهين:

أحدهما: أن يكون " الذهب والفضة " مرادًا بها الكنوز، كأنه قيل: والذين يكنزون الكنوز ولا ينفقونَها في سبيل الله، لأن الذهب والفضة هي " الكنوز "، في هذا الموضع.

والأخر أن يكون استغنى بالخبر عن إحداهما في عائد ذكرهما، من الخبر عن الأخرى، لدلالة الكلام على الخبر عن الأخرى مثل الخبر عنها، وذلك كثير موجود في كلام العرب وأشعارها، ومنه قول الشاعر:

نَحْنُ بِمَا عِنْدَنَا وأَنْتَ بِمَا   عِنْدَكَ رَاضٍ، وَالرَّأْيُ مُخْتَلِفُ

فقال: "راض "، ولم يقل: " رضوان "، وقال الآخر:

إِنَّ شَرْخَ الشَّبَابِ والشَّعَرَ الأَسْ   وَدَ مَا لَمْ يُعَاصَ كَانَ جُنُونَا

فقال: " يعاص"، ولم يقل: " يعاصيا " في أشياء كثيرة. ومنه قول الله: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انْفَضُّوا إِلَيْهَا﴾ [سورة الجمعة: 11]، ولم يقل: "إليهما"".

وجاء بعدها الآية التالية التي تتصل بها اتصالًا وثيقًا، حيث قال الله تعالى ﴿يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ (35)﴾ [التوبة: 35].

والخلاصة من هذه الآية الجليلة، أن المؤمن لا يتعلق بالفضة والذهب ولا يجعلهما هدفًا، بل وسيلة ويؤدي زكاتهما وهو يدرك أن كل مال وثروة مسؤولية بين يديه، يؤدي حقها كاملا.. وتلك سبيل المؤمنين.

4. الآية 38 من سورة التوبة

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمُ انْفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ اثَّاقَلْتُمْ إِلَى الْأَرْضِ أَرَضِيتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ فَمَا مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ﴾

في تفسير الطبري لهذه الآية:" قال أبو جعفر: وهذه الآية حثٌّ من الله جل ثناؤه المؤمنين به من أصحاب رسوله على غزو الروم، وذلك غزوة رسول الله ﷺ تبوك.

يقول جل ثناؤه: يا أيها الذين صدقوا الله ورسوله (ما لكم)، أيّ شيء أمرُكم (إذا قيل لكم انفروا في سبيل الله)، يقول: إذا قال لكم رسولُ الله محمدٌ (انفروا)، أي: اخرجوا من منازلكم إلى مغزاكم.

وأصل "النفر"، مفارقة مكان إلى مكان لأمرٍ هاجه على ذلك. ومنه: "نفورًا الدابة". غير أنه يقال: من النفر إلى الغزو: " نَفَر فلان إلى ثغر كذا ينْفِر نَفْرًا ونَفِيرًا "، وأحسب أن هذا من الفروق التي يفرِّقون بها بين اختلاف المخبر عنه، وإن اتفقت معاني الخبر.

فمعنى الكلام: ما لكم أيها المؤمنون، إذا قيل لكم: اخرجُوا غزاة " في سبيل الله "، أي: في جهاد أعداء الله (اثّاقلتم إلى الأرض)، يقول: تثاقلتم إلى لزوم أرضكم ومساكنكم والجلوس فيها.

وقيل: "اثّاقلتم" لإدغام " التاء " في " الثاء " فأحدثتْ لها ألف. ليُتوصَّل إلى الكلام بها، لأن " التاء " مدغمة في " الثاء ". ولو أسقطت الألف، وابتدئ بها، لم تكن إلا متحركة، فأحدثت الألف لتقع الحركة بها، كما قال جل ثناؤه: حَتَّى إِذَا ادَّارَكُوا فِيهَا جَمِيعًا، [سورة الأعراف: 38]، وكما قال الشاعر:

تُولِي الضَّجِيعَ إِذَا مَا اسْتَافَهَا خَصِرًا   عَذْبَ المَذَاقِ، إِذَا مَا اتَّابَعَ القُبَلُ

فهو من " الثقل "، ومجازه مجاز " افتعلتم "، من " التثاقل ".

وقوله: ﴿أرضيتم بالحياة الدنيا من الآخرة﴾، يقول جل ثناؤه، أرضيتم بحظ الدنيا والدّعة فيها، عوضًا من نعيم الآخرة، وما عند الله للمتقين في جنانه ﴿فما متاع الحياة الدنيا في الآخرة﴾، يقول: فما الذي يستمتع به المتمتعون في الدنيا من عيشها ولذّاتها في نعيم الآخرة والكرامة التي أعدَّها الله لأوليائه وأهل طاعته (إلا قليل)، يسير. يقول لهم: فاطلبوا، أيها المؤمنون، نعيم الآخرة، وشرف الكرامة التي عند الله لأوليائه، بطاعتِه والمسارعة إلى الإجابة إلى أمره في النفير لجهاد عدوّه.

وبنحو ما قلنا في ذلك قال أهل التأويل.

ذكر من قال ذلك:

حدثني مُحَّد بن عمرو قال، حدثنا أبو عاصم قال، حدثنا عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: ﴿ما لكم إذا قيل لكم انفروا في سبيل الله اثاقلتم إلى الأرض﴾، أمروا بغزوة تبوك بعد الفتح،

وبعد الطائف، وبعد حنين. أمروا بالنَّفير في الصيف، حين خُرِفت النخل، وطابت الثمار، واشتَهُوا الظلال، وشقّ عليهم المخرج.

حدثنا القاسم قال، حدثنا الحسين قال، حدثني حجاج، عن ابن جريج، عن مجاهد قوله: ﴿يا أيها الذين آمنوا ما لكم إذا قيل لكم انفروا في سبيل الله اثاقلتم إلى الأرض﴾ الآية، قال: هذا حين أمروا بغزوة تبوك بعد الفتح وحنين وبعد الطائف. أمرهم بالنَّفير في الصيف، حين اخترُفت النخل، وطابت الثمار، واشتهوا الظلال، وشقَّ عليهم المخرج. قال: فقالوا: "الثقيل"، ذو الحاجة، والضَّيْعة، والشغل، والمنتشِرُ به أمره في ذلك كله. فأنزل الله: ﴿انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالا﴾، [سورة التوبة: 41]

وقال ابن كثير رحمه الله في تفسير هذه الآية: "هذا شروع في عتابِ من تخلّف عن رسول الله في غزوة تبوك، حين طابَت الثمارُ والظلال في شدة الحرِّ وحرارة القَيظ؛ فقال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمُ انْفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾؛ أي: إذا دُعيتم إلى الجهاد في سبيل الله ﴿ اثَّاقَلْتُمْ إِلَى الْأَرْضِ ﴾؛ أي: تكاسلتم وملتم إلى المقام في الدَّعة والخفضِ وطيب الثمار، ﴿أَرَضِيتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ ﴾؟ أي: ما لكم فعلتم هكذا رضًا بالدنيا بدلاً من الآخرة؟!

ثم توعد تعالى مَن ترك الجهاد: ﴿ إِلَّا تَنْفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾ قال ابنُ عباس: استنفر رسولُ الله حيًّا من العرب فتثاقلوا عنه، فأمسك اللهُ عنهم القطرَ فكان عذابَهم.

وقوله: ﴿ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ﴾؛ أي: في انتقامه وانتصاره، مَنيعُ الجَناب، لا يُضام من لاذ ببابه، واحتمى بالتمسك بخطابه، ﴿ حَكِيمٌ ﴾ [التوبة: 40] في أقواله وأفعاله.

ثم أمرهم الله بالنَّفير العامّ مع رسول الله عامَ غزوة تبوك؛ لقتال أعداء الله من الروم الكفَرة من أهل الكتاب، وحتَّم على المؤمنين في الخروج معه على كل حال؛ في المَنشَط والمكرَه، والعُسر واليسر؛ فقال: ﴿ انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا ﴾ [التوبة: 41]".

ولا بد من ذكر الآيات التي تليها فهي متصلة بها اتصالًا وثيقًا حيث قال الله تعالى ﴿إِلَّا تَنْفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَيَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ وَلَا تَضُرُّوهُ شَيْئًا وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (39) إِلَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ وَأَيَّدَهُ بِجُنُودٍ لَمْ تَرَوْهَا وَجَعَلَ كَلِمَةَ الَّذِينَ كَفَرُوا السُّفْلَى وَكَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (40) انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (41)﴾ [التوبة: 39-41]

والخلاصة من هذه الآية أن المؤمن يعلم أن الجهاد في سبيل الله هو سنام هذا الدين، ويعلم عِظم المرتبة والأجر في طريقه، فلا يتأخر في الاستجابة لنداء الجهاد حين ينادي، خفيف الحال كان أو ثقيلا، شابا أو كهلا، غير أولي الضرر .. وتلك سبيل المؤمنين.

5. الآية 119 من سورة التوبة

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ ﴾

جاء في تفسير الطبري لهذه الآية: "قال أبو جعفر: يقول تعالى ذكره للمؤمنين، معرِّفهم سبيل النجاة من عقابه، والخلاصِ من أليم عذابه: (يا أيها الذين آمنوا)، بالله ورسوله (اتقوا الله)، وراقبوه بأداء فرائضه، وتجنب حدوده (وكونوا)، في الدنيا، من أهل ولاية الله وطاعته، تكونوا في الآخرة (مع الصادقين)، في الجنة. يعني: مع من صَدَق اللهَ الإيمانَ به، فحقَّق قوله بفعله، ولم يكن من أهل النفاق فيه، الذين يكذِّب قيلَهم فعلُهم.

وإنما معنى الكلام: وكونوا مع الصادقين في الآخرة باتقاء الله في الدنيا، كما قال جل ثناؤه: ﴿وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ﴾ [سورة النساء: 69]

وإنما قلنا ذلك معنى الكلام، لأن كون المنافق مع المؤمنين غيرُ نافعه بأيّ وجوه الكون كان معهم، إن لم يكن عاملا عملهم. وإذا عمل عملهم فهو منهم، وإذا كان منهم، كان وجهُ الكلام أن يقال: (اتقوا الله وكونوا مع الصادقين)، ولتوجيه الكلام إلى ما وجَّهنا من تأويله، فسَّر ذلك من فسَّره من أهل التأويل بأن قال: معناه: وكونوا مع أبي بكر وعمر، أو: مع النبي ﷺ، والمهاجرين رحمة الله عليهم.

ذكر من قال ذلك أو غيره في تأويله:

حدثنا ابن حميد قال، حدثنا يعقوب، عن زيد بن أسلم، عن نافع في قول الله: ﴿اتقوا الله وكونوا مع الصادقين﴾، قال: مع النبي ﷺ وأصحابه.

حدثنا ابن وكيع قال، حدثنا حبويه أبو يزيد، عن يعقوب القمي، عن زيد بن أسلم، عن نافع قال: قيل للثلاثة الذين خُلِّفوا: ﴿يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين﴾، محمدٍ وأصحابه.

حدثني المثنى قال، حدثنا إسحاق بن إسماعيل، عن عبد الرحمن المحاربي، عن جويبر، عن الضحاك في قوله: ﴿وكونوا مع الصادقين﴾، قال: مع أبي بكر وعمر وأصحابهما، رحمةُ الله عليهم.

قال، حدثنا مُحَمَّد بن يحيى قال، حدثنا إسحاق بن بشر الكاهلي قال، حدثنا خلف بن خليفة، عن أبي هاشم الرمّاني، عن سعيد بن جبير في قول الله: ﴿اتقوا الله وكونوا مع الصادقين﴾، قال: مع أبي بكر وعمر، رحمة الله عليهما.

حدثنا القاسم قال، حدثنا الحسين قال، حدثني حجاج، عن ابن جريج قوله: ﴿اتقوا الله وكونوا مع الصادقين﴾، قال: مع المهاجرين الصادقين.

وكان ابن مسعود فيما ذكر عنه يقرؤه: ﴿وَكُونُوا مِن الصَّادِقِينَ﴾، ويتأوّله: أنّ ذلك نَهْيٌ من الله عن الكذب.

ذكر الرواية عنه بذلك:

حدثني المثنى قال، حدثنا آدم العسقلاني قال، حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرة قال: سمعت أبا عبيدة بن عبد الله بن مسعود يقول: قال ابن مسعود: إن الكذب لا يحلُّ منه جدٌّ ولا هزلٌ، اقرءوا إن شئتم: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهَ وَكُونُوا مِنَ الصَّادِقِينَ﴾، قال: وكذلك هي قراءة ابن مسعود: (من الصادقين)، فهل ترون في الكذب رُخْصَة؟

قال، حدثنا سويد بن نصر قال، أخبرنا ابن المبارك، عن شعبة، عن عمرو بن مرة قال: سمعت أبا عبيدة، عن عبد الله، نحوه.

قال، حدثنا مُحَمَّد بن جعفر قال، حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرة قال: سمعت أبا عبيدة يحدِّث عن عبد الله قال: الكذب لا يصلح منه جدٌّ ولا هزل، اقرءوا إن شئتم. ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهَ وَكُونُوا مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ وهي كذلك في قراءه عبد الله فهل ترون من رخصة في الكذب؟

حدثنا ابن وكيع قال، حدثنا أبي، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عبد الله قال: لا يصلح الكذب في هزلٍ ولا جدٍّ. ثم تلا عبد الله: (اتقوا الله وكونوا)، ما أدري أقال: (من الصادقين) أو (مع الصادقين)، وهو في كتابي: (مع الصادقين).

قال، حدثنا أبي، عن الأعمش، عن مجاهد، عن أبي معمر، عن عبد الله، مثله.

قال، حدثنا أبي، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن أبي عبيدة، عن عبد الله، مثله.

قال أبو جعفر: والصحيح من التأويل في ذلك، هو التأويل الذي ذكرناه عن نافع والضحاك. وذلك أنّ رسوم المصاحف كلّها مجمعة على: (وكونوا مع الصادقين)، وهي القراءة التي لا أستجيز لأحدٍ القراءةَ بخلافها.

و تأويل عبد الله، رحمة الله عليه، في ذلك على قراءته، تأويلٌ صحيح، غير أن القراءة بخلافها".

والخلاصة من هذه الآية الجليلة، أن المؤمن أول صفاته الصدق فهي أساس كل خلق فيه وكل سلوك وكل تفاعل وعمل، وقد جمعت هذه الآية معاني الصدق بشكل عظيم إذ قرنته بالتقوى .. وتلك سبيل المؤمنين.

6. الآية 123 من سورة التوبة

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَلْيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ ﴾

قال ابن كثير –رحمه الله تعالى– في تفسير هذه الآية: "أمر اللهُ تعالى المؤمنين أن يقاتلوا الكفارَ؛ الأقربَ فالأقربَ إلى حوزة الإسلام؛ ولهذا بدأ رسولُ الله ﷺ بقتال المشركين في جزيرة العرب، فلمَّا فرَغَ منهم وفتح مكةَ والمدينة والطائف، وغيرَ ذلك من أقاليم جزيرة العرب، ودخل الناسُ من سائر أحياء العرب في دين الله أفواجًا – شرَع في قتال أهل الكتاب، فتجهَّزوا لغزوِ الروم؛ لأنهم أهلُ كتاب، فبلغ تبوكَ، ثم رجع لأجل جهد الناس وجَدْب البلاد، وضيق الحال، وذلك سنة تسعٍ من هجرته عليه الصلاة والسلام، ثم اشتَغَل في السَّنة العاشرة بحجَّة الوداع، ثم عاجلَتْه المنيَّة صلوات الله وسلامه عليه بعد حجَّتِه بأَحد وثمانين يومًا، فاختاره اللهُ لما عنده.

وقام بالأمر بعده وزيرُه وخليفتُه أبو بكر الصديق، فأدَّى عن الرسول ما حمله، ثم شرع في تجهيز الجيوش الإسلامية إلى الروم عبَدةِ الصُّلبان، وإلى الفُرس عبَدة النِّيران، ففتح اللهُ ببركة سفارته البلادَ، وأرغم أنفَ كِسرى وقيصر ومَن أطاعهما من العِباد، وأنفق كنوزَهما في سبيل الله، كما أخبر بذلك رسولُ الله ﷺ.

وكان من تمام الأمر على يدَي وصيِّه من بعده، ووليِّ عهده الفاروق عمر بن الخطاب، فأرغم اللهُ به أنوفَ الكفَرة الملحدين، واستولى على الممالك شرقًا وغربًا.

ثم لما مات أجمع الصحابةُ من المهاجرين والأنصار على خلافة عثمان بن عفان شهيدِ الدار، فكسا الإسلامَ حُلَّةً سابغةً، وأحدَث في سائر الأقاليم على رقاب العباد حجَّة الله البالغة، فظهر الإسلامُ في مشارق الأرض ومغاربها وعلَت كلمةُ الله وظهَر دينُه، وبلَغت الملة الحنيفيَّة من أعداء الله غايةَ مآربها، وكلَّما علَوا أمةً انتقلوا إلى مَن بعدهم، ثم الذين يلونهم من العتاة الفجار؛ امتثالاً لقوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ ﴾.

وقوله تعالى: ﴿ وَلْيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً ﴾؛ أي: وليَجِدِ الكفارُ منكم غلظةً في قتالكم لهم؛ فإن المؤمن الكامل هو الذي يكون رفيقًا بأخيه المؤمن، وغليظًا على عدوّه الكافر؛ كقوله تعالى: ﴿أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ ﴾ [المائدة: 54]، وقوله: ﴿ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ ﴾ [الفتح: 29]، وقال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ ﴾ [التوبة: 73].

وقوله: ﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ ﴾؛ أي: قاتلوا الكفار وتوكَّلوا على الله، واعلموا أن الله مَعكم إذا اتَّقيتموه وأطعتموه، وهكذا الأمر لما كانت القرونُ الثلاثة الذين هم خيرُ هذه الأمَّة في غاية الاستقامة والقيام بطاعة الله؛ لَم يزالوا ظاهرين على عدوِّهم، ولم تزل الفتوحاتُ كثيرة، ثم لما وقعَت الفتنُ والأهواء والاختلافاتُ بين الملوك، طمع الأعداءُ في البلاد، ثم لم يزالوا حتى استحوَذوا على كثير من بلاد الإسلام، و﴿ لِلَّهِ الْأَمْرُ مِنْ قَبْلُ وَمِنْ بَعْدُ ﴾ [الروم: 4]".

والخلاصة من هذه الآية الجليلة، أن المؤمن يميّز أعداءه، فيقاتلهم بقوة لا وهن فيها، ومن صفات المؤمنين القوة في الحق والتقوى .. وتلك سبيل المؤمنين.

وتغيب عنا الآيات بقول الله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا... ﴾ في سور يونس وهود ويوسف والرعد وإبراهيم والحجر والنحل والإسراء والكهف ومريم وطه والأنبياء لنجدها في سورة الحج، تأمر وتنهى بجلال.

سورة الحج

عن ابنِ عبَّاسٍ رضي الله عنهما، قال: "في سُورةِ الحَجِّ سَجدتانِ".[1]

واختلف العُلَماءُ في هذه السُّورةِ على أقوال:

الأوَّل: أنَّها مَدَنيَّةٌ.

الثاني: أنَّها مكّيَّةٌ.

الثَّالث: أنَّها مختلِطةٌ.

عدد آياتها 78 آية، وتضمنت آية واحدة بخطاب الله تعالى قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا...﴾.

1. الآية 77 من سورة الحج

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾

جاء في تفسير هذه الآية الجليلة في تفسير الطبري -رحمه الله-: "يقول تعالى ذكره: يا أيها الذين صدقوا الله ورسوله (ارْكَعُوا) لله في صلاتكم (واسْجُدُوا) له فيها (وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ) يقول: وذلوا لربكم، واخضعوا له بالطاعة، الذي أمركم ربكم بفعله ﴿ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ يقول: لتفلحوا بذلك، فتدركوا به طَلباتكم عند ربكم".

[1] أخرجه الحاكم (3472)، والبيهقي (3893) موقوفًا. صحَّحه الحاكم في (المستدرك) (423/2)، وابن حزم في (المحلى) (107/5)

وفي تفسير البغوي -رحمه الله-:"﴿يا أيها الذين آمنوا اركعوا واسجدوا﴾، أي : صلوا، لأن الصلاة لا تكون إلا بالركوع والسجود، (واعبدوا ربكم) وحده، (وافعلوا الخير)، قال ابن عباس صلة الرحم ومكارم الأخلاق، (لعلكم تفلحون) لكي تسعدوا وتفوزوا بالجنة. واختلف أهل العلم في سجود التلاوة عند قراءة هذه الآية. فذهب قوم إلى أنه يسجد عندها، وهو قول عمر، وعلي، وابن عمر، وابن مسعود، وابن عباس، وبه قال ابن المبارك، والشافعي، وأحمد، وإسحاق. واحتجوا بما أخبرنا أبو عثمان سعيد بن إسماعيل الضبي، أخبرنا أبو مُحَمَّد عبد الجبار بن مُحَمَّد الجراحي، أخبرنا أبو العباس مُحَمَّد بن أحمد المحبوبي، أخبرنا أبو عيسى الترمذي، أخبرنا قتيبة، أخبرنا ابن لهيعة، عن مشرح بن هاعان، عن عقبة بن عامر قال: قلت يا رسول الله: فضلت سورة الحج بأن فيها سجدتين؟ قال:"نعم، ومن لم يسجدهما فلا يقرأهما ".

وذهب قوم إلى أنه لا يسجد ها هنا، وهو قول سفيان الثوري وأصحاب الرأي. وعدة سجود القرآن أربعة عشر عند أكثر أهل العلم، منها ثلاث في المفصل.

وذهب قوم إلى أنه ليس في المفصل سجود. روي ذلك عن أبي بن كعب، وابن عباس، وبه قال مالك. وقد صح عن أبي هريرة قال: سجدنا مع رسول الله ﷺ: في "اقرأ "و"إذا السماء انشقت "وأبو هريرة من متأخري الإسلام.

واختلفوا في سجود "صاد"، فذهب الشافعي: إلى أنه سجود شكر ليس من عزائم السجود، ويروى ذلك عن ابن عباس وذهب قوم إلى أنه يسجد فيها، روي ذلك عن عمر، وبه قال سفيان الثوري، وابن المبارك، وأصحاب الرأي، وأحمد، وإسحاق، فعند ابن المبارك، وإسحاق، وأحمد، وجماعة: سجود القرآن خمسة عشرة سجدة، فعدوا سجدتي الحج وسجدة ص، وروي عن عمرو بن العاص أن النبي ﷺ أقرأه خمس عشرة سجدة في القرآن".

وتليها آية متصلة بها اتصالًا وثيقًا، حيث قال الله تعالى ﴿وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ

وَفِي هَـذَا لِيَكُـونَ الرَّسُـولُ شَـهِيدًا عَلَـيْكُمْ وَتَكُونُـوا شُـهَدَاءَ عَلَـى النَّـاسِ فَـأَقِيمُوا الصَّـلَاةَ وَآتُـوا الزَّكَـاةَ وَاعْتَصِمُوا بِاللَّهِ هُوَ مَوْلَاكُمْ فَنِعْمَ الْمَوْلَى وَنِعْمَ النَّصِيرُ (78)﴾ [الحج: 78].

والخلاصة من هذه الآية الجليلة، أن المؤمن محافظ على صلاته وسجوده ويفعل الخيرات مسابق بها، مجاهد في سبيل الله يرجو رحمته، وتلك سبيل المؤمنين.

وتغيب الآية بخطاب ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا... ﴾ في سورة المؤمنون لتعود من جديد عدة مرات في سورة النور.

سورة النور

سورة مدنية عدد آياتها 64، تتناول الأحكام التشريعية والأخلاق وتهتم بالقضايا التي تتعلق بالأسرة والمجتمع، وتضمنت 3 آيات بقول الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا...﴾

1. الآية 21 من سورة النور

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَى مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾

جاء في تفسير الطبري لهذه الآية:" يقول تعالى ذكره للمؤمنين به: يا أيها الذين صدّقوا الله ورسوله، لا تسلكوا سبيل الشيطان وطرقه، ولا تقتفوا آثاره، بإشاعتكم الفاحشة في الذين آمنوا وإذاعتكموها فيهم وروايتكم ذلك عمن جاء به، فإن الشيطان يأمر بالفحشاء، وهي الزنا، والمنكر من القول".

"يقول تعالى ذكره: ولولا فضل الله عليكم أيها الناس ورحمته لكم، ما تَطَهَّر منكم من أحد أبدا من دنس ذنوبه وشركه، ولكن الله يطهرُ من يشاء من خلقه. وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل.

ذكر من قال ذلك:

حدثني عليّ، قال: ثنا عبد الله، قال: ثني معاوية، عن عليّ، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَلَوْلا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا﴾ يقول: ما اهتدى منكم من الخلائق لشيء من الخير ينفع به نفسه، ولم يتق شيئا من الشرّ يدفعه عن نفسه.

حدثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: قال ابن زيد، في قوله: ﴿ وَلَوْلا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا ﴾ قال: ما زكى: ما أسلم، وقال: كلّ شيء في القرآن من زكى أو تزكى، فهو الإسلام.

وقوله: (وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ) يقول: والله سميع لما تقولون بأفواهكم، وتَلَقَّوْنه بألسنتكم، وغير ذلك من كلامكم، عليم بذلك كله وبغيره من أموركم، محيط به، محصيه عليكم، ليجازيكم بكل ذلك".

وجاء في تفسير البغوي "معالم التنزيل": قوله: ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تتبعوا خطوات الشيطان ومن يتبع خطوات الشيطان فإنه يأمر بالفحشاء ﴾، يعني بالقبائح من الأفعال، ﴿ والمنكر ﴾، كل ما يكرهه الله، ﴿ ولولا فضل الله عليكم ورحمته ما زكى﴾، قال مقاتل: ما صلح. وقال ابن قتيبة: ما طهر، ﴿ منكم من أحد ﴾، والآية على العموم عند بعض المفسرين، قالوا: أخبر الله أنه لولا فضله ورحمته بالعصمة ما صلح منكم أحد. وقال قوم: هذا الخطاب للذين خاضوا في الإفك، ومعناه: ما طهر من هذا الذنب ولا صلح أمره بعد الذي فعل، وهذا قول ابن عباس في رواية عطاء، قال: ما قبل توبة أحد منكم، أبدا ولكن الله يزكي، يطهر، ﴿ من يشاء ﴾، من الذنب بالرحمة والمغفرة، ﴿ والله سميع عليم ﴾".

وتأتي الآية التالية بعدها في نفس السياق، حيث قال الله تعالى ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَى وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ (22)﴾ [النور: 22].

والخلاصة من هذه الآية الجليلة، أن المؤمن يعلم أنه ما من فحشاء أو منكر إلا كان خلفهما الشيطان، فيكون شديد الحذر فلا يتبع خطواته، ويعلم أن فضل الله كان عليه عظيمًا، ولا يزكي نفسه فالله يزكي من يشاء .. وتلك سبيل المؤمنين.

2. الآية 27 من سورة النور

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّىٰ تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَىٰ أَهْلِهَا ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾

جاء في تفسير ابن كثير – رحمه الله – لهذه الآية:"هذه آداب شرعية، أدب الله بها عباده المؤمنين، وذلك في الاستئذان أمر الله المؤمنين ألا يدخلوا بيوتا غير بيوتهم حتى يستأنسوا، أي: يستأذنوا قبل الدخول ويسلموا بعده. وينبغي أن يستأذن ثلاثا، فإن أذن له، وإلا انصرف، كما ثبت في الصحيح: أن أبا موسى حين استأذن على عمر ثلاثا، فلم يؤذن له، انصرف. ثم قال عمر: ألم أسمع صوت عبد الله بن قيس يستأذن؟ ائذنوا له. فطلبوه فوجدوه قد ذهب، فلما جاء بعد ذلك قال: ما رجعك؟ قال: إني استأذنت ثلاثا فلم يؤذن لي، وإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: " إذا استأذن أحدكم ثلاثا، فلم يؤذن له، فلينصرف ". فقال: لتأتين على هذا ببينة وإلا أوجعتك ضربا. فذهب إلى ملأ من الأنصار، فذكر لهم ما قال عمر، فقالوا: لا يشهد لك إلا أصغرنا. فقام معه أبو سعيد الخدري فأخبر عمر بذلك، فقال: ألهاني عنه الصفق بالأسواق.

وقال الإمام أحمد: حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر عن ثابت، عن أنس – أو: غيره أن رسول الله ﷺ استأذن على سعد بن عبادة فقال: " السلام عليك ورحمة الله ". فقال سعد: وعليك السلام ورحمة الله ولم يسمع النبي ﷺ حتى سلم ثلاثا. ورد عليه سعد ثلاثا ولم يسمعه. فرجع النبي ﷺ، واتبعه سعد فقال: يا رسول الله، بأبي أنت وأمي، ما سلمت تسليمة إلا وهي بأذني، ولقد رددت عليك ولم أسمعك، وأردت أن أستكثر من سلامك ومن البركة. ثم أدخله البيت، فقرب إليه زبيبا، فأكل نبي الله. فلما فرغ قال: " أكل طعامكم الأبرار، وصلت عليكم الملائكة، وأفطر عندكم الصائمون" .

وقد روى أبو داود والنسائي، من حديث أبي عمرو الأوزاعي: سمعت يحيى بن أبي كثير يقول: حدثني مُحَمَّد بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة، عن قيس بن سعد – هو ابن عبادة – قال: زارنا

رسول الله ﷺ في منزلنا، فقال: " السلام عليكم ورحمة الله ". فرد سعد ردا خفيا، قال قيس: فقلت: ألا تأذن لرسول الله ﷺ؟ فقال: ذره يكثر علينا من السلام. فقال رسول الله ﷺ: " السلام عليكم ورحمة الله ". فرد سعد ردا خفيا، ثم قال رسول الله ﷺ: " السلام عليكم ورحمة الله " ثم رجع رسول الله ﷺ، واتبعه سعد فقال: يا رسول الله، إني كنت أسمع تسليمك، وأرد عليك ردا خفيا، لتكثر علينا من السلام. قال: فانصرف معه رسول الله ﷺ، فأمر له سعد بغسل، فاغتسل، ثم ناوله ملحفة مصبوغة بزعفران - أو: ورس - فاشتمل بها، ثم رفع رسول الله ﷺ يديه وهو يقول: " اللهم اجعل صلاتك ورحمتك على آل سعد بن عبادة ". قال: ثم أصاب رسول الله ﷺ من الطعام، فلما أراد الانصراف قرب إليه سعد حمارا قد وطأ عليه بقطيفة، فركب رسول الله ﷺ فقال سعد: يا قيس، اصحب رسول الله ﷺ. قال قيس: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " اركب ". فأبيت، فقال: " إما أن تركب وإما أن تنصرف ". قال: فانصرفت.

وقد روي هذا من وجه آخر فهو حديث جيد قوي، والله أعلم.

ثم ليعلم أنه ينبغي للمستأذن على أهل المنزل ألا يقف تلقاء الباب بوجهه، ولكن ليكن الباب، عن يمينه أو يساره؛ لما رواه أبو داود: حدثنا مؤمل بن الفضل الحراني - في آخرين - قالوا: حدثنا بقية، حدثنا محمد بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن بسر قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أتى باب قوم، لم يستقبل الباب من تلقاء وجهه، ولكن من ركنه الأيمن أو الأيسر، ويقول: " السلام عليكم، السلام عليكم ". وذلك أن الدور لم يكن عليها يومئذ ستور. تفرد به أبو داود.

وقال أبو داود أيضا: حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا جرير، قال أبو داود: وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا حفص، عن الأعمش، عن طلحة، عن هزيل قال: جاء رجل - قال عثمان: سعد - فوقف على باب النبي ﷺ يستأذن، فقام على الباب - قال عثمان: مستقبل الباب - فقال له النبي ﷺ: " هكذا عنك - أو: هكذا - فإنما الاستئذان من النظر " .

وقد رواه أبو داود الطيالسي، عن سفيان الثوري، عن الأعمش عن طلحة بن مصرف، عن رجل، عن سعد، عن النبي ﷺ. رواه أبو داود من حديثه.

وفي الصحيحين، عن رسول الله ﷺ أنه قال: " لو أن امرأ اطلع عليك بغير إذن فخذفته بحصاة، ففقأت عينه، ما كان عليك من جناح" .

وأخرج الجماعة من حديث شعبة، عن مُحَمَّد بن المنكدر، عن جابر قال: أتيت النبي ﷺ في دين كان على أبي، فدققت الباب، فقال: " من ذا "؟ قلت: أنا. قال: " أنا، أنا " كأنه كرهه.

وإنما كره ذلك لأن هذه اللفظة لا يعرف صاحبها حتى يفصح باسمه أو كنيته التي هو مشهور بها، وإلا فكل أحد يعبر عن نفسه ب " أنا "، فلا يحصل بها المقصود من الاستئذان، الذي هو الاستئناس المأمور به في الآية.

وقال العوفي، عن ابن عباس: الاستئناس: الاستئذان. وكذا قال غير واحد.

وقال ابن جرير: حدثنا ابن بشار، حدثنا مُحَمَّد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس في هذه الآية: ﴿لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا ﴾ قال: إنما هي خطأ من الكاتب، " حتى تستأذنوا وتسلموا" .

وهكذا رواه هشيم، عن أبي بشر – وهو جعفر بن إياس – به. وروى معاذ بن سليمان، عن جعفر بن إياس، عن سعيد، عن ابن عباس، بمثله، وزاد: وكان ابن عباس يقرأ: " حتى تستأذنوا وتسلموا "، وكان يقرأ على قراءة أبي بن كعب رضي الله عنه.

وهذا غريب جدا عن ابن عباس.

وقال هشيم أخبرنا مغيرة، عن إبراهيم قال: في مصحف ابن مسعود: " حتى تسلموا على أهلها وتستأذنوا ". وهذا أيضا رواية عن ابن عباس، وهو اختيار ابن جرير.

وقد قال الإمام أحمد: حدثنا روح، حدثنا ابن جريج، أخبرني عمرو بن أبي سفيان: أن عمرو بن أبي صفوان أخبره، أن كلدة بن الحنبل أخبره، أن صفوان بن أمية بعثه في الفتح بلبأ وجداية وضغابيس، والنبي ﷺ بأعلى الوادي. قال: فدخلت عليه ولم أسلم ولم أستأذن. فقال النبي ﷺ: " ارجع فقل: السلام عليكم، أأدخل؟ " وذلك بعدما أسلم صفوان.

ورواه أبو داود والترمذي والنسائي من حديث ابن جريج، به وقال الترمذي: حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديثه.

وقال أبو داود: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا أبو الأحوص، عن منصور، عن ربعي قال: حدثنا رجل من بني عامر استأذن على النبي ﷺ، وهو في بيته، فقال: أألج؟ فقال النبي ﷺ لخادمه: " اخرج إلى هذا فعلمه الاستئذان، فقل له: قل: السلام عليكم، أأدخل؟ " فسمعه الرجل فقال: السلام عليكم، أأدخل؟ فأذن له النبي ﷺ، فدخل.

وقال هشيم: أخبرنا منصور، عن ابن سيرين - وأخبرنا يونس بن عبيد، عن عمرو بن سعيد الثقفي - أن رجلا استأذن على النبي ﷺ فقال: أألج - أو: أنلج؟ - فقال النبي ﷺ لأمة له، يقال لها روضة: " قومي إلى هذا فعلميه، فإنه لا يحسن يستأذن، فقولي له يقول: السلام عليكم، أأدخل ". فسمعها الرجل، فقالها، فقال: "ادخل" .

وقال الترمذي: حدثنا الفضل بن الصباح، حدثنا سعيد بن زكريا، عن عنبسة بن عبد الرحمن، عن مُحَمَّد بن زاذان، عن مُحَمَّد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: " السلام قبل الكلام" .

ثم قال الترمذي: عنبسة ضعيف الحديث ذاهب، ومُحَمَّد بن زاذان منكر الحديث.

وقال هشيم: قال مغيرة: قال مجاهد: جاء ابن عمر من حاجة، وقد آذاه الرمضاء، فأتى قسطاط امرأة من قريش، فقال: السلام عليكم، أأدخل؟ قالت: ادخل بسلام. فأعاد، فأعادت، وهو يراوح بين قدميه، قال: قولي: ادخل. قالت: ادخل، فدخل.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبو سعيد الأشج، حدثنا أبو نعيم الأحول، حدثنا خالد بن إياس، حدثتني جدتي أم إياس قالت: كنت في أربع نسوة نستأذن على عائشة فقلت: ندخل؟ قالت: لا، قلن لصاحبتكن: تستأذن. فقالت: السلام عليكم، أندخل؟ قالت: ادخلوا، ثم قالت: ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها ﴾ الآية.

وقال هشيم: أخبرنا أشعث بن سوار، عن كردوس، عن ابن مسعود قال: عليكم أن تستأذنوا على أمهاتكم وأخواتكم. قال أشعث، عن عدي بن ثابت: إن امرأة من الأنصار قالت: يا رسول الله، إني أكون في منزلي على الحال التي لا أحب أن يراني أحد عليها، والد ولا ولد، وإنه لا يزال يدخل علي رجل من أهلي، وأنا على تلك الحال؟ قال: فنزلت: ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها﴾.

وقال ابن جريج: سمعت عطاء بن أبي رباح يخبر عن ابن عباس، رضي الله عنه، قال: ثلاث آيات جحدها الناس: قال الله: ﴿إن أكرمكم عند الله أتقاكم ﴾ [الحجرات: 13]، قال: ويقولون: إن أكرمهم عند الله أعظمهم بيتا. قال: والإذن كله قد جحده الناس. قال: قلت: أستأذن على أخواتي أيتام في حجري، معي في بيت واحد؟ قال: نعم. فرددت ليرخص لي، فأبى. قال: تحب أن تراها عريانة؟ قلت: لا. قال: فاستأذن. قال: فراجعته أيضا، فقال: أتحب أن تطيع الله؟ قلت: نعم. قال: فاستأذن.

قال ابن جريج: وأخبرني ابن طاوس عن أبيه قال: ما من امرأة أكره إلي أن أرى عريتها من ذات محرم. قال: وكان يشدد في ذلك.

وقال ابن جريج، عن الزهري: سمعت هزيل بن شرحبيل الأودي الأعمى، أنه سمع ابن مسعود يقول: عليكم الإذن على أمهاتكم.

وقال ابن جريج: قلت لعطاء: أيستأذن الرجل على امرأته؟ قال: لا.

وهذا محمول على عدم الوجوب، وإلا فالأولى أن يعلمها بدخوله ولا يفاجئها به، لاحتمال أن تكون على هيئة لا تحب أن يراها عليها.

وقال أبو جعفر بن جرير: حدثنا القاسم، قال حدثنا الحسين، حدثنا مُحَمَّد بن حازم عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن يحيى بن الجزار، عن ابن أخي زينب - امرأة عبد الله بن مسعود -، عن زينب، رضي الله عنها، قالت: كان عبد الله إذا جاء من حاجة فانتهى إلى الباب، تنحنح وبزق؛ كراهية أن يهجم منا على أمر يكرهه. إسناد صحيح.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أحمد بن سنان الواسطي، حدثنا عبد الله بن نمير، حدثنا الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن أبي هبيرة قال: كان عبد الله إذا دخل الدار استأنس - تكلم ورفع صوته.

وقال مجاهد: (حتى تستأنسوا) قال: تنحنحوا - أو تنخموا.

وعن الإمام أحمد بن حنبل، رحمه الله، أنه قال: إذا دخل الرجل بيته، استحب له أن يتنحنح، أو يحرك نعليه.

ولهذا جاء في الصحيح، عن رسول الله ﷺ: أنه نهى أن يطرق الرجل أهله طروقا - وفي رواية: ليلا يتخونهم.

وفي الحديث الآخر: أن رسول الله ﷺ قدم المدينة نهارا، فأناخ بظاهرها، وقال: "انتظروا حتى تدخل عشاء - يعني: آخر النهار - حتى تمتشط الشعثة وتستحد المغيبة" .

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا عبد الرحمن بن سليمان، عن واصل بن السائب، حدثني أبو سورة ابن أخي أبي أيوب، عن أبي أيوب قال: قلت: يا رسول الله، هذا السلام، فما الاستئناس؟ قال: " يتكلم الرجل بتسبيحة وتكبيرة وتحميدة، ويتنحنح فيؤذن أهل البيت ". هذا حديث غريب.

وقال قتادة في قوله: (حتى تستأنسوا) قال: هو الاستئذان. قال: وكان يقال: الاستئذان ثلاث، فمن لم يؤذن له فيهن، فليرجع. أما الأولى: فليسمع الحي، وأما الثانية: فليأخذوا حذرهم،

وأما الثالثة: فإن شاءوا أذنوا وإن شاءوا ردوا. ولا تقفن على باب قوم ردوك عن بابهم؛ فإن للناس حاجات ولهم أشغال، والله أولى بالعذر.

وقال مقاتل بن حيان في قوله: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها﴾ كان الرجل في الجاهلية إذا لقي صاحبه، لا يسلم عليه، ويقول: حييت صباحا وحييت مساء، وكان ذلك تحية القوم بينهم. وكان أحدهم ينطلق إلى صاحبه فلا يستأذن حتى يقتحم، ويقول: " قد دخلت ". فيشق ذلك على الرجل، ولعله يكون مع أهله، فغير الله ذلك كله، في ستر وعفة، وجعله نقيا نزها من الدنس والقذر والدرن، فقال: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها﴾.

وهذا الذي قاله مقاتل حسن؛ ولهذا قال: (ذلكم خير لكم) يعني: الاستئذان خير لكم، بمعنى: هو خير للطرفين: للمستأذن ولأهل البيت، (لعلكم تذكرون)".

وتليها آيات في نفس السياق وبمعاني متصلة، حيث قال الله تعالى ﴿فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّى يُؤْذَنَ لَكُمْ وَإِنْ قِيلَ لَكُمُ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا هُوَ أَزْكَى لَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ (28) لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَاعٌ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ (29) قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ (30) وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (31) وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ (32) وَلْيَسْتَعْفِفِ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَالَّذِينَ يَبْتَغُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا وَآتُوهُمْ مِنْ

مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ وَلَا تُكْرِهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِتَبْتَغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يُكْرِهْهُنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ (33) وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ آيَاتٍ مُبَيِّنَاتٍ وَمَثَلًا مِنَ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ وَمَوْعِظَةً لِلْمُتَّقِينَ (34)﴾ [النور: 28-34].

والخلاصة من هذه الآية الجليلة، أن المؤمن يلتزم بأخلاق الإسلام ولا يزهد فيها أو يغفل عنها، والإسلام إدارة لطريقة العيش في كل ميادين الحياة، حتى في طرق البيوت والتعاملات، وهذا الهدي القرآني العظيم يصنع المحبة بين المسلمين وينظم حياتهم على خير حال .. وتلك سبيل المؤمنين.

3. الآية 58 من سورة النور

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنْكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَّافُونَ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾

جاء في تفسير الطبري لهذه الآية:"اختلف أهل التأويل في المعنيّ بقوله: ﴿ لِيَسْتَأْذِنْكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ﴾ فقال بعضهم: عني بذلك: الرجال دون النساء، ونهوا عن أن يدخلوا عليهم في هذه الأوقات الثلاثة، هؤلاء الذين سموا في هذه الآية إلا بإذن.

ذكر من قال ذلك:

حدثنا ابن حميد، قال: ثنا حكام، عن عنبسة، عن ليث، عن نافع، عن ابن عمر، قوله: ﴿لِيَسْتَأْذِنْكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ﴾ قال: هي على الذكور دون الإناث.

وقال آخرون: بل عني به الرجال والنساء.

ذكر من قال ذلك:

حدثنا ابن بشار، قال: ثنا عبد الرحمن، قال: ثنا سفيان، عن أبي حصين، عن أبي عبد الرحمن، في قوله: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنْكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ﴾ قال: هي في الرجال والنساء، يستأذنون على كلّ حال، بالليل والنهار.

وأولى القولين في ذلك عندي بالصواب قول من قال: عُني به الذكور والإناث؛ لأن الله عمّ بقوله: ﴿ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ﴾ جميع أملاك أيماننا، ولم يخصص منهم ذكرا ولا أنثى فذلك على جميع مَنْ عمه ظاهر التنزيل.

فتأويل الكلام: يا أيُّها الذين صدقوا الله ورسوله، ليستأذنكم في الدخول عليكم عبيدكم وإماؤكم، فلا يدخلوا عليكم إلا بإذن منكم لهم.

﴿وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ﴾ يقول: والذين لم يحتلموا من أحراركم ﴿ثَلَاثَ مَرَّاتٍ﴾، يعني: ثلاث مرات في ثلاثة أوقات، من ساعات ليلكم ونهاركم.

كما حدثنا القاسم، قال: ثنا الحسين، قال: ثني حجاج، عن ابن جُريج، عن مجاهد، في قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنْكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ قال: عبيدكم المملوكون ﴿ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ﴾ قال: لم يحتلموا من أحراركم.

قال ابن جُريج: قال لي عطاء بن أبي رباح: فذلك على كل صغير وصغيرة أن يستأذن، كما قال ﴿ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ﴾ قالوا: هي العتمة. قلت: فإذا وضعوا ثيابهم بعد العتمة استأذنوا عليهم حتى يصبحوا؟ قال: نعم. قلت لعطاء: هل استئذانهم إلا عند وضع الناس ثيابهم؟ قال: لا.

حدثنا القاسم، قال: ثنا الحسين، قال: ثني حجاج، عن ابن جُرَيج، عن صالح بن كيسان ويعقوب بن عتبة وإسماعيل بن مُحَمَّد، قالوا: لا استئذان على خدم الرجل عليه إلا في العورات الثلاث.

حدثني عليّ، قال: ثنا أبو صالح، قال: ثني معاوية، عن عليّ، عن ابن عباس، في قوله: ﴿لِيَسْتَأْذِنْكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ يقول: إذا خلا الرجل بأهله بعد صلاة العشاء، فلا يدخل عليه خادم ولا صبيّ إلا بإذن حتى يصلي الغداة، فإذا خلا بأهله عند صلاة الظهر فمثل ذلك.

حدثني يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرني قرة بن عبد الرحمن، عن ابن شهاب، عن ثعلبة، عن أبي مالك القرظي: أنه سأل عبد الله بن سويد الحارثي - وكان من أصحاب رسول الله ﷺ - عن الإذن في العورات الثلاث، فقال: إذا وضعت ثيابي من الظهيرة لم يلج عليّ أحد من الخدم الذي بلغ الحلم، ولا أحد ممن لم يبلغ الحلم من الأحرار إلا بإذن.

حدثني يعقوب، قال: ثنا ابن علية، عن ابن جُرَيج، قال: سمعت عطاء يقول: قال ابن عباس: ثلاث آيات جحدهنّ الناس: الإذن كله، وقال: إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ وقال الناس: أكرمكم أعظمكم بيتا، ونسيت الثالثة.

حدثني ابن أبي الشوارب، قال: ثنا يزيد بن زريع، قال: ثنا يونس، عن الحسن، في هذه الآية ﴿لِيَسْتَأْذِنْكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ قال: كان الحسن يقول: إذا أبات الرجل خادمه معه فهو إذنه، وإن لم يبته معه استأذن في هذه الساعات.

حدثنا ابن بشار، قال: ثنا يحيى بن سعيد، قال: ثنا سفيان، قال: ثني موسى بن أبي عائشة، عن الشعبي في قوله: ﴿لِيَسْتَأْذِنْكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ قال: لم تُنسخ، قلت: إن الناس لا يعملون به، قال: الله المستعان!

قال ثنا عبد الرحمن، قال: ثنا سفيان، عن موسى بن أبي عائشة، عن الشعبي، وسألته عن هذه الآية: ﴿ لِيَسْتَأْذِنْكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ﴾ قلت: منسوخة هي؟ قال: لا والله ما نُسخت، قلت: إن الناس لا يعملون بها، قال: الله المستعان!

قال: ثنا عبد الرحمن، قال: ثنا أبو عوانة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جُبير، قال: إن ناسا يقولون نسخت، ولكنها مما يتهاون الناس به.

قال: ثنا مُحَمَّد بن جعفر، قال: ثنا شعبة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جُبير في هذه الآية ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنْكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ﴾... إلى آخر الآية، قال: لا يعمل بها اليوم.

حدثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: ثنا حنظلة، أنه سمع القاسم بن مُحَمَّد يسأل عن الإذن، فقال: يستأذن عند كلّ عورة، ثم هو طوّاف، يعني الرجل على أمه.

حدثنا مُحَمَّد بن المثنى، قال: ثنا عثمان بن عمر، قال: أخبرنا عبد العزيز بن أبي روّاد، قال: أخبرني رجل من أهل الطائف، عن غيلان بن شُرَحبيل، عن عبد الرحمن بن عوف، أن رسول الله ﷺ قال: " لا يَغْلِبَنَّكُمْ الأعْرَابُ عَلَى اسْمِ صَلاتِكُمْ، قال الله: ﴿ وَمِنْ بَعْدِ صَلاةِ الْعِشَاءِ ثَلاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ ﴾ وإنَّمَا العَتَمَةُ عَتَمَةُ الإبِلِ."

وقوله: ﴿ ثَلاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ ﴾ اختلفت القرّاء في قراءة ذلك، فقرأته عامة قرّاء المدينة والبصرة: ﴿ ثَلاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ ﴾ برفع " الثلاث "، بمعنى الخبر عن هذه الأوقات التي ذكرت كأنه عندهم، قيل: هذه الأوقات الثلاثة التي أمرناكم بأن لا يدخل عليكم فيها من ذكرنا إلا بإذن، ثلاث عورات لكم، لأنكم تضعون فيها ثيابكم، وتخلون بأهليكم. وقرأ ذلك عامة قرّاء الكوفة " ثَلاثَ عَوْرَاتٍ" بنصب الثلاث على الرد على الثلاث الأولى. وكأن معنى الكلام عندهم: ليستأذنكم الذين ملكت أيمانكم، والذين لم يبلغوا الحلم منكم ثلاث مرّات، ثلاثَ عورات لكم.

والصواب من القول في ذلك أنهما قراءتان متقاربتا المعنى، وقد قرأ بكل واحدة منهما علماء من القراء، فبأيتهما قرأ القارئ فمصيب.

وقوله: ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَّافُونَ عَلَيْكُمْ ﴾ يقول تعالى ذكره: (ليس عليكم) معشر أرباب البيوت والمساكن، (ولا عليهم) يعني: ولا على الذين ملكت أيمانكم من الرجال والنساء، والذين لم يبلغوا الحلم من أولادكم الصغار، حرج ولا إثم بعدهنّ، يعني بعد العورات الثلاث، والهاء والنون في قوله: (بعدهن) عائدتان على " الثلاث " من قوله: (ثَلاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ) وإنما يعني بذلك أنه لا حرج ولا جناح على الناس أن يدخل عليهم مماليكهم البالغون، وصبيانهم الصغار بغير إذن بعد هذه الأوقات الثلاث اللاتي ذكرهنّ في قوله: ﴿ مِنْ قَبْلِ صَلاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلاةِ الْعِشَاءِ ﴾.

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل.

ذكر من قال ذلك:

حدثني عليّ، قال: ثنا أبو صالح، قال: ثني معاوية، عن عليّ، عن ابن عباس، قال: ثم رخص لهم في الدخول فيما بين ذلك بغير إذن، يعني فيما بين صلاة الغداة إلى الظهر، وبعد الظهر إلى صلاة العشاء، أنه رخص لخادم الرجل والصبيّ أن يدخل عليه منزله بغير إذن، قال: وهو قوله: ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ ﴾ فأما من بلغ الحُلم فإنه لا يدخل على الرجل وأهله إلا بإذن على كل حال.

وقوله: ﴿ طَوَّافُونَ عَلَيْكُمْ ﴾ رفع الطوّافون بمضمر، وذلك هم. يقول: هؤلاء المماليك والصبيان الصغار هم طوّافون عليكم أيها الناس، ويعني بالطوّافين: أنهم يدخلون ويخرجون على مواليهم وأقربائهم في منازلهم غدوة وعشية بغير إذن يطوفون عليهم، بعضكم على بعض في غير الأوقات الثلاث التي أمرهم أن لا يدخلوا على ساداتهم وأقربائهم فيها إلا بإذن ﴿ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الآيَاتِ ﴾ يقول جلّ ثناؤه: كما بينت لكم أيها الناس أحكام الاستئذان في هذه الآية، كذلك يبين الله لكم جميع أعلامه وأدلته وشرائع دينه ﴿ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ يقول: والله ذو علم بما يصلح عباده، حكيم في تدبيره إياهم، وغير ذلك من أموره".

وجاءت الآية التي تليها متصلة بها، حيث قال الله تعالى ﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ (59)﴾ [النور: 59].

والخلاصة من هذه الآية الجليلة، أن المؤمن يعلم أبناءه آداب الإسلام مبكرًا ويحرص على تعظيمها في أعينهم .. وتلك سبيل المؤمنين.

وتغيب الآية بخطاب ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا... ﴾ في سور الفرقان والشعراء والنمل والقصص والعنكبوت والروم ولقمان والسجدة لتعود من جديد عدة مرات في سورة الأحزاب.

الأحزاب

سورة الأحزاب سميت كذلك لتحزب المشركين ضد المسلمين في غزوة الخندق، وهي سورة مدنية، عدد آياتها 73، تضمنت 7 آيات تبدأ بقول الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا...﴾

1. الآية 9 من سورة الأحزاب

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا﴾

جاء في تفسير الطبري لهذه الآية: "يقول تعالى ذكره: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ ﴾ التي أنعمها على جماعتكم وذلك حين حوصر المسلمون مع رسول الله ﷺ أيام الخندق ﴿إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ﴾: جنود الأحزاب: قريش، وغطفان، ويهود بني النضير (فأرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا) وهي فيما ذكر: ريح الصَّبا.

كما حدثنا مُحَمَّد بن المثنى، قال: ثنا عبد الأعلى، قال: ثنا داود، عن عكرمة، قال: قالت الجنوب للشمال ليلة الأحزاب: انطلقي ننصر رسول الله ﷺ، فقال الشمال: إن الحرّة لا تسري بالليل، قال: فكانت الريح التي أُرسلت عليهم الصبا.

حدثنا ابن المثنى، قال: ثنا أبو عامر، قال: ثني الزبير -يعني: ابن عبد الله- قال: ثني ربيح بن أبي سعيد، عن أبيه، عن أبي سعيد، قال: قلنا يوم الخندق: يا رسول الله بلغت القلوب الحناجر، فهل من شيء تقوله؟ قال: " نَعَمْ قُولُوا: اللَّهُمَّ اسْتُرْ عَوْرَاتِنا، وَآمِنْ رَوْعَاتِنَا "، فَضَرَبَ اللهُ وُجُوهَ أعْدائِهِ بالرِّيحِ، فَهَزَمَهُم اللهُ بالرّيحِ.

حدثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: ثني عبد الله بن عمرو، عن نافع، عن عبد الله، قال: أرسلني خالي عثمان بن مظعون ليلة الخندق في برد شديد وريح، إلى المدينة، فقال: ائتنا

بطعام ولحاف قال: فاستأذنت رسول الله ﷺ، فأذن لي وقال: " مَنْ لَقِيتَ مِنْ أصحَابِي فَمُرْهُمْ يَرْجِعُوا ". قال: فذهبت والريح تسفي كل شيء، فجعلت لا ألقى أحدا إلا أمرته بالرجوع إلى النبي ﷺ، قال: فما يلوي أحد منهم عنقه؛ قال: وكان معي ترس لي، فكانت الريح تضربه عليّ، وكان فيه حديد، قال: فضربته الريح حتى وقع بعض ذلك الحديد على كفي، فأنفذها إلى الأرض.

حدثنا ابن حميد، قال: ثنا سلمة: قال: ثني مُحَمَّد بن إسحاق، عن يزيد بن زياد، عن مُحَمَّد بن كعب القرظي، قال: قال فتى من أهل الكوفة لحُذيفة بن اليمان: يا أبا عبد الله، رأيتم رسول الله ﷺ وصحبتموه؟ قال: نعم يا بن أخي، قال: فكيف كنتم تصنعون؟ قال: والله لقد كنا نجهد، قال الفتى: والله لو أدركناه ما تركناه يمشي على الأرض، لحملناه على أعناقنا. قال حُذَيفة: يا بن أخي، والله لقد رأيتنا مع رسول الله ﷺ بالخندق، وصلى رسول الله هويا من الليل ثم التفت إلينا فقال: "من رجل يقوم فينظر لنا ما فعل القوم؟ يشرط له رسول الله ﷺ إن يرجع أدخله الله الجنة "، فما قام أحد، ثم صلى رسول الله ﷺ هويا من الليل، ثم التفت إلينا فقال مثله، فما قام منا رجل، ثم صلى رسول الله ﷺ هويا من الليل، ثم التفت إلينا فقال: " مَنْ رَجُلٌ يَقُومُ فَيَنْظُرُ لَنا ما فَعَلَ القَوْمُ ثُمَّ يَرْجِعُ، يَشْتَرِطُ لَهُ رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليهِ وسلَّمَ الرَّجْعَةَ، أسألُ اللهَ أنْ يكُونَ رَفِيقِي فِي الجَنَّةِ" فما قام رجل من شدّة الخوف، وشدّة الجوع، وشدّة البرد؛ فلما لم يقم أحد، دعاني رسول الله ﷺ، فلم يكن لي بدّ من القيام حين دعاني، فقال: " يا حُذَيْفَةُ اذْهَبْ فادْخُلْ فِي القَوْمِ فانْظُرْ، وَلا تُحْدِثَنَّ شَيْئا حتى تَأْتِينَا ". قال: فذهبت فدخلت في القوم، والريح وجنود الله تفعل بهم ما تفعل، لا تقرّ لهم قدرا ولا نارا ولا بناء؛ فقام أبو سفيان فقال: يا معشر قريش، لينظر امرؤ من جليسه، فقال حُذَيفة: فأخذت بيد الرجل الذي إلى جنبي، فقلت: من أنت؟ فقال: أنا فلان بن فلان؛ ثم قال أبو سفيان: يا معشر قريش، إنكم والله ما أصبحتم بدار مقام، ولقد هلك الكراع والخفّ، واختلفت بنو قريظة، وبلغنا عنهم الذي نكره، ولقينا من هذه الريح ما ترون، والله ما يطمئن لنا قدر، ولا تقوم لنا نار، ولا يستمسك لنا بناء، فارتحلوا فإني مرتحل، ثم قام إلى جمله وهو معقول، فجلس عليه، ثم ضربه فوثب به على ثلاث، فما أطلق عقاله إلا

وهو قائم. ولولا عهد رسول الله ﷺ إليّ أن لا تُحدث شيئا حتى تأتيني، لو شئت لقتلته بسهم؛ قال حُذَيفة: فرجعت إلى رسول الله ﷺ وهو قائم يصلي في مرط لبعض نسائه؛ فلما رآني أدخلني بين رجليه، وطرح عليّ طَرف المِرط، ثم ركع وسجد وإني لفيه؛ فلما سلم أخبرته الخبر، وسمعت غَطفان بما فعلت قريش، فانشمروا راجعين إلى بلادهم.

حدثني مُحَمَّد بن عمرو، قال: ثنا أبو عاصم، قال: ثنا عيسى، وحدثني الحارث، قال: ثنا الحسن، قال: ثنا ورقاء، جميعا عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد قوله: (إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ) قال: الأحزاب: عيينة بن بدر، وأبو سفيان، وقريظة.

وقوله: (فَأَرْسَلْنا عَلَيْهِمْ رِيحًا) قال: ريح الصبا أرسلت على الأحزاب يوم الخندق، حتى كفأت قدورهم على أفواهها، ونزعت فساطيطهم حتى أظعنتهم. وقوله: (وَجُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا) قال: الملائكة ولم تقاتل يومئذ.

حدثنا بشر، قال: ثنا يزيد، قال: ثنا سعيد، عن قتادة قوله: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا ﴾ قال: يعني الملائكة، قال: نزلت هذه الآية يوم الأحزاب وقد حصر رسول الله ﷺ شهرا فخندق رسول الله ﷺ، وأقبل أبو سفيان بقريش ومن تبعه من الناس، حتى نزلوا بعقوة رسول الله ﷺ، وأقبل عُيينة بن حصن، أحد بني بدر ومن تبعه من الناس حتى نزلوا بعقوة رسول الله ﷺ، وكاتبت اليهود أبا سفيان وظاهروه، فقال حيث يقول الله تعالى: إِذْ جَاءُوكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ فبعث الله عليهم الرعب والريح، فذكر لنا أنهم كانوا كلما أوقدوا نارا أطفأها الله، حتى لقد ذكر لنا أن سيد كلّ حيّ يقول: يا بني فلان هلمّ إليّ، حتى إذا اجتمعوا عنده فقال: النجاء النجاء، أتيتم لما بعث الله عليهم من الرعب.

حدثني مُحَمَّد بن سعد، قال: ثني أبي، قال: ثني عمي، قال: ثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس قوله: ﴿يا أيها الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ..﴾ الآية، قال: كان يوم أبي سفيان يوم الأحزاب.

حدثنا ابن حميد، قال: ثنا سلمة، عن ابن إسحاق، قال: ثني يزيد بن رومان، في قول الله: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا ﴾ والجنود: قريش وغطفان وبنو قريظة، وكانت الجنود التي أرسل الله عليهم مع الريح: الملائكة.

وقوله: ﴿وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا﴾ يقول تعالى ذكره: وكان الله بأعمالكم يومئذ، وذلك صبرهم على ما كانوا فيه من الجهد والشدّة، وثباتهم لعدوّهم، وغير ذلك من أعمالهم، بصيرا لا يخفى عليه من ذلك شيء، يحصيه عليهم، ليجزيهم عليه".

وتأتي الآية التي تليها بقول الله تعالى ﴿إِذْ جَاءُوكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ وَتَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونَا (10) هُنَالِكَ ابْتُلِيَ الْمُؤْمِنُونَ وَزُلْزِلُوا زِلْزَالًا شَدِيدًا (11)﴾ [الأحزاب: 10-11].

والخلاصة من هذه الآية الجليلة، أن المؤمن يدوام على ذكر نعم الله عليه، ويعلم أن لا حول ولا قوة له إلا بالله، ويعلم أن أي معركة يدخلها فإنما النصر فيها من عند الله سبحانه، فيعظم التوكل عليه ويكثر من ذكره سبحانه يرجو معيته وتوفيقه.. وتلك سبيل المؤمنين.

2. الآية 41 من سورة الأحزاب

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا﴾

جاء في تفسير ابن كثير لهذه الآية:"يقول تعالى آمرا عباده المؤمنين بكثرة ذكرهم لربهم تعالى، المنعم عليهم بأنواع النعم وأصناف المنن، لما لهم في ذلك من جزيل الثواب، وجميل المآب.

قال الإمام أحمد: حدثنا يحي بن سعيد، عن عبد الله بن سعيد، حدثني مولى ابن عياش عن أبي بحرية، عن أبي الدرداء، رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: " ألا أنبئكم بخير أعمالكم وأزكاها عند مليككم، وأرفعها في درجاتكم، وخير لكم من إعطاء الذهب والورق، وخير لكم من أن تلقوا

عدوكم فتضربوا أعناقهم، ويضربوا أعناقكم؟ " قالوا: وما هو يا رسول الله؟ قال: " ذكر الله عز وجل" .

وهكذا رواه الترمذي وابن ماجه، من حديث عبد الله بن سعيد بن أبي هند، عن زياد – مولى ابن عياش – عن أبي بحرية – واسمه عبد الله بن قيس التراغمي – عن أبي الدرداء، به. قال الترمذي: ورواه بعضهم عنه فأرسله.

قلت: وقد تقدم هذا الحديث عند قوله تعالى: ﴿ والذاكرين الله كثيرا والذاكرات ﴾ في مسند الإمام أحمد، من حديث زياد بن أبي زياد مولى عبد الله بن عياش: أنه بلغه عن معاذ بن جبل، عن رسول الله ﷺ، بنحوه، فالله أعلم.

وقال الإمام أحمد: حدثنا وكيع، حدثنا فرج بن فضالة، عن أبي سعد الحمصي قال: سمعت أبا هريرة يقول: دعاء سمعته من رسول الله ﷺ لا أدعه: "اللهم، اجعلني أعظم شكرك، وأتبع نصيحتك، وأكثر ذكرك، وأحفظ وصيتك" .

ورواه الترمذي عن يحي بن موسى، عن وكيع، عن أبي فضالة الفرج بن فضالة، عن أبي سعيد الحمصي، عن أبي هريرة، فذكر مثله وقال: غريب.

وهكذا رواه الإمام أحمد أيضا عن أبي النضر هاشم بن القاسم، عن فرج بن فضالة، عن أبي سعيد المدني عن أبي هريرة فذكره.

وقال الإمام أحمد: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن معاوية بن صالح، عن عمرو بن قيس قال: سمعت عبد الله بن بسر يقول: جاء أعرابيان إلى رسول الله ﷺ، فقال أحدهما: يا رسول الله، أي الناس خير؟ قال: " من طال عمره وحسن عمله ". وقال الآخر: يا رسول الله، إن شرائع الإسلام قد كثرت علينا، فمرني بأمر أتشبث به. قال: " لا يزال لسانك رطبا بذكر الله" .

وروى الترمذي وابن ماجه منه الفصل الثاني، من حديث معاوية بن صالح، به. وقال الترمذي: حسن غريب.

وقال الإمام أحمد: حدثنا سريج، حدثنا ابن وهب، عن عمرو بن الحارث قال: إن دراجا أبا السمح حدثه، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: " أكثروا ذكر الله حتى يقولوا: مجنون".

وقال الطبراني: حدثنا عبد الله بن أحمد، حدثنا عقبة بن مكرم العمي، حدثنا سعيد بن سفيان الجحدري، حدثنا الحسن بن أبي جعفر، عن عقبة بن أبي ثبيت الراسبي، عن أبي الجوزاء، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: " اذكروا الله ذكرا كثيرا حتى يقول المنافقون: تراءون".

وقال الإمام أحمد: حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، حدثنا شداد أبو طلحة الراسبي، سمعت أبا الوازع جابر بن عمرو يحدث عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: " ما من قوم جلسوا مجلسا لم يذكروا الله فيه، إلا رأوه حسرة يوم القيامة".

وقال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿ اذكروا الله ذكرا كثيرا ﴾: إن الله لم يفرض على عباده فريضة إلا جعل لها حدا معلوما، ثم عذر أهلها في حال عذر، غير الذكر، فإن الله لم يجعل له حدا ينتهي إليه، ولم يعذر أحدا في تركه، إلا مغلوبا على تركه، فقال: ﴿ فاذكروا الله قياما وقعودا وعلى جنوبكم﴾[النساء: 103]، بالليل والنهار، في البر والبحر ، وفي السفر والحضر، والغنى والفقر، والصحة والسقم، والسر والعلانية، وعلى كل حال".

ولا بد في هذا المقام من ذكر الآيات التي تلت هذه الآية الجليلة، حيث قال الله تعالى ﴿وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا (42) هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ لِيُخْرِجَكُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا (43) تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ وَأَعَدَّ لَهُمْ أَجْرًا كَرِيمًا﴾.

والخلاصة من هذه الآية الكريمة، أن المؤمن حريص على دوام ذكر الله وعلى الحياة بالذكر والدعوة للذكر ... وتلك سبيل المؤمنين.

3. الآية 49 من سورة الأحزاب

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمَسُّوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُّونَهَا فَمَتِّعُوهُنَّ وَسَرِّحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا ﴾

جاء في تفسير الطبري لهذه الآية:"يقول تعالى ذكره: يا أيها الذين صدقوا الله ورسوله ﴿ إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمَسُّوهُنَّ ﴾ يعني: من قبل أن تجامعوهن ﴿ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُّونَهَا ﴾ يعني من إحصاء أقراء، ولا أشهر تحصونها عليهن؛ (فَمَتِّعُوهُنَّ) يقول: أعطوهن ما يستمتعن به من عرض أو عين مال. وقوله ﴿ وَسَرِّحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلا ﴾ يقول: وخلوا سبيلهن تخلية بالمعروف، وهو التسريح الجميل.

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل.

ذكر من قال ذلك:

حدثنا علي، قال: ثنا عبد الله، قال: ثني معاوية، عن علي، عن ابن عباس قوله ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمَسُّوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُّونَهَا﴾ فهذا في الرجل يتزوج المرأة، ثم يطلقها من قبل أن يمسها، فإذا طلقها واحدة بانت منه، ولا عدة عليها تتزوج من شاءت، ثم قرأ ﴿فَمَتِّعُوهُنَّ وَسَرِّحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلا ﴾ يقول: إن كان سمى لها صداقا، فليس لها إلا النصف، فإن لم يكن سمى لها صداقا، متعها على قدر عسره ويسره، وهو السراح الجميل.

وقال بعضهم: المتعة في هذا الموضع منسوخة بقوله ﴿فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ﴾.

ذكر من قال ذلك:

حدثنا بشر، قال: ثنا يزيد، قال: ثنا سعيد، عن قتادة قوله ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ...﴾ إلى قوله ﴿سَرَاحًا جَمِيلا﴾ قال: قال سعيد بن المسيب: ثم نسخ هذا الحرف المتعة ﴿وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمَسُّوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ﴾.

حدثنا ابن بشار وابن المثنى، قالا ثنا مُحَمَّد بن جعفر، قال: ثنا شعبة؛ قال: سمعت قتادة يحدث عن سعيد بن المسيب، قال: نسخت هذه الآية ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمَسُّوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُّونَهَا ﴾ قال: نسخت هذه الآية التي في البقرة".

والخلاصة من هذه الآية الجليلة، أن المؤمن يحتكم لكتاب الله في كل تفاصيل حياته بما فيها الزواج والطلاق، ويتبع الحكم الأرسخ ويميّز المنسوخ... وتلك سبيل المؤمنين.

4. الآية 53 من سورة الأحزاب

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَاظِرِينَ إِنَاهُ وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلَا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا﴾

جاء في تفسير هذه الآية في تفسير الطبري:" يقول تعالى ذكره لأصحاب رسول الله ﷺ: يا أيها الذين آمنوا بالله ورسوله لا تدخلوا بيوت نبي الله إلا أن تدعوا إلى طعام تطعمونه ﴿غَيْرَ نَاظِرِينَ إِنَاهُ﴾ يعني: غير منتظرين إدراكه وبلوغه، وهو مصدر من قولهم: قد أنى هذا الشيء يأني إنى وأنيا وإناء، قال الحطيئة:

وآنيتُ العَشاءَ إلَى سُهَيلٍ أوِ الشِّعْرَى فطال بيَ الأنَاءُ

وفيه لغة أخرى يقال: قد آن لك، أي: تبين لك أينا ونال لك، وأنال لك، ومنه قول رؤبة بن العجاج:

هـاجَتْ وَمِثْلِي نَوْلُهُ أن يَرْبَعا حمامةٌ نـاختْ حَمَامًا سُجَّعًا

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل.

ذكر من قال ذلك:

حدثني مُحَّد بن عمرو، قال: ثنا أَبو عاصم، قال: ثنا عيسى، وحدثني الحارث، قال: ثنا الحسن، قال: ثنا ورقاء جميعا، عن ابن أَبي نجيح، عن مجاهد في قول الله ﴿إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَاظِرِينَ إِنَاهُ﴾ قال: متحيِّنين نضجه.

حدثني مُحَّد بن سعد، قال: ثني أبي، قال: ثني عمي، قال: ثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس ﴿غَيْرَ نَاظِرِينَ إِنَاهُ﴾ يقول: غير ناظرين الطعام أن يصنع.

حدثنا بشر، قال: ثنا يزيد، قال: ثنا سعيد، عن قتادة ﴿غَيْرَ نَاظِرِينَ إِنَاهُ﴾ قال: غير متحينين طعامه.

حدثنا ابن عبد الأعلى، قال: ثنا ابن ثور، عن معمر، عن قتادة، مثله. ونصب (غير) في قوله ﴿غَيْرَ نَاظِرِينَ إِنَاهُ﴾ على الحال من الكاف والميم في قوله ﴿إِلا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾ لأن الكاف والميم معرفة وغير نكرة، وهي من صفة الكاف والميم. وكان بعض نحويِّي البصرة يقول: لا يجوز في (غَيْرَ) الجر على الطعام، إلا أن تقول: أنتم، ويقول: ألا ترى أنك لو قلت: أبدى لعبد الله عليَّ امرأة مبغضًا لها، لم يكن فيه إلا النصب، إلا أن تقول: مبغض لها هو، لأنك إذا أجريت صفته عليها، ولم تظهر الضمير الذي يدل على أن الصفة له لم يكن كلامًا، لو قلت هذا رجل مع امرأة مُلازِمِها، كان لحنًا حتى ترفع فتقول: ملازمُها، أو تقول: ملازِمَها هو فتجر.

وكان بعض نحويي الكوفة يقول: لو جعلت (غَيْرَ) في قوله (غَيْرَ نَاظِرِينَ إِنَاهُ) خفضًا كان صوابًا، لأن قبلها الطعام وهو نكرة، فيجعل فعلهم تابعًا للطعام، لرجوع ذكر الطعام في إناه، كما تقول العرب: رأيت زيدًا مع امرأةٍ محسنًا إليها ومحسنٍ إليها؛ فمن قال محسنًا جعله من صفة

زيد، ومن خفضه فكأنه قال: رأيته مع التي يحسن إليها، فإذا صارت الصلة للنكرة أتبعتها وإن كانت فعلا لغير النكرة، كما قال الأعشى:

فقُلتُ لهُ هذهِ هاتِها   إلينا بأدْمَاءَ مُقْتَادِها

فجعل المقتاد تابعًا لإعراب (بِأدْمَاء)، لأنه بمنزلة قولك: بأدماء تقتادها، فخفضه لأنه صلة لها، قال: وينشد: بأدماءِ مقتادِها، بخفض الأدماء لإضافتها إلى المقتاد، قال: ومعناه: هاتها على يدي من اقتادها. وأنشد أيضًا:

وإنِ امرءًا أهْدَى إلَيكِ وَدُونَهُ   منَ الأرضِ موْمَاةٌ وَبَيْدَاءُ فَيْهَقُ

لَمَحْقُوقَةٌ أن تَستجيبي لِصوتِهِ   وأن تعْلَمِي أنَّ المعَانَ مُوَفَّقُ

وحكي عن بعض العرب سماعًا ينشد:

أرأيت إذْ أَعطَيتكِ الودَّ كلَّه   ولم يكُ عندي إن أبيتِ إباءُ

أمُسلِمتي للموت أنت فميّتٌ   وهل للنفوس المسلماتِ بقاءُ

ولم يقل: فميت أنا، وقال الكسائي: سمعت العرب تقول: يدك باسطها يريدون: أنت، وهو كثير في الكلام، قال: فعلى هذا يجوز خفض (غير).

والصواب من القول في ذلك عندنا، القول بإجازة جر (غير) في (غَيْرَ نَاظِرِينَ) في الكلام، لا في القراءة لما ذكرنا من الأبيات التي حكيناها، فأما في القراءة فغير جائز في (غير) غير النصب، لإجماع الحجة من القراء على نصبها.

وقوله (وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا) يقول: ولكن إذا دعاكم رسول الله ﷺ فادخلوا البيت الذي أذن لكم بدخوله (فَإذا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا) يقول: فإذا أكلتم الطعام الذي دعيتم لأكله فانتشروا، يعني: فتفرقوا واخرجوا من منزله (وَلا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ) فقوله (وَلا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ) في موضع خفض عطفًا به على ناظرين، كما يقال في الكلام: أنت غير ساكت ولا ناطق. وقد

يحتمل أن يقال: مستأنسين في موضع نصب عطفًا على معنى ناظرين، لأن معناه إلا أن يؤذن لكم إلى طعام لا ناظرين إناه، فيكون قوله (وَلا مُسْتَأْنِسِينَ) نصبًا حينئذ، والعرب تفعل ذلك إذا حالت بين الأول والثاني؛ فترد أحيانًا على لفظ الأول وأحيانًا على معناه، وقد ذكر الفراء أن أبا القمقام أنشده:

أجِدكَ لستَ الدهرَ رائيَ رامَة ولا عاقلٍ إلا وانت جنِيبُ

ولا مُصعِدٍ في المِصعِدينَ لمَنْعِجٍ ولا هابطًا ما عِشْتُ هَضْبَ شطيبِ

فرد مصعد على أن رائي فيه باء خافضة، إذ حال بينه وبين المصعد مما حال بينهما من الكلام.

ومعنى قوله (وَلا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ): ولا متحدثين بعد فراغكم من أكل الطعام إيناسًا من بعضكم لبعض به.

كما حدثني محمد بن عمرو، قال: ثنا أَبو عاصم، قال: ثنا عيسى، وحدثني الحارث، قال: ثنا الحسن، قال: ثنا ورقاء جميعا، عن ابن أَبي نجيح، عن مجاهد (وَلا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ) بعد أن تأكلوا.

واختلف أهل العلم في السبب الذي نزلت هذه الآية فيه؛ فقال بعضهم: نزلت بسبب قوم طعموا عند رسول الله ﷺ في وليمة زينب بنت جحش، ثم جلسوا يتحدثون في منزل رسول الله ﷺ، وبرسول الله ﷺ إلى أهله حاجة فمنعه الحياء من أمرهم بالخروج من منزله.

ذكر من قال ذلك:

حدثني عمران بن موسى القزاز، قال: ثنا عبد الوارث، قال: ثنا عبد العزيز بن صهيب، عن أنس بن مالك قال: بنى رسول الله ﷺ بزينب بنت جحش، فبعثت داعيًا إلى الطعام، فدعوت، فيجيء القوم يأكلون ويخرجون، ثم يجيء القوم يأكلون ويخرجون، فقلت: يا نبي الله قد دعوت حتى ما أجد أحدًا أدعوه، قال: ارفعوا طعامكم، وإن زينب لجالسة في ناحية البيت، وكانت قد أعطيت جمالا وبقي ثلاثة نفر يتحدثون في البيت، وخرج رسول الله ﷺ منطلقًا نحو حجرة

عائشة، فقال: "السَّلامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ " فقالوا: وعليك السلام يا رسول الله، كيف وجدت أهلك؟ قال: فأتى حجر نسائه فقالوا مثل ما قالت عائشة، فرجع النبي ﷺ، فإذا الثلاثة يتحدثون في البيت، وكان النبي ﷺ شديد الحياء، فخرج النبي ﷺ منطلقًا نحو حجرة عائشة، فلا أدري أخبرته، أو أخبر أن الرهط قد خرجوا، فرجع حتى وضع رجله في أسكفة داخل البيت، والأخرى خارجه، إذ أرخي الستر بيني وبينه، وأُنزلت آية الحجاب.

حدثني أَبو معاوية بشر بن دحية، قال: ثنا سفيان، عن الزهري، عن أنس بن مالك، قال: سألني أُبي بن كعب عن الحجاب فقلت: أنا أعلم الناس به، نزلت في شأن زينب؛ أولم النبي ﷺ عليها بتمر وسويق، فنزلت: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إلا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ...﴾ إلى قوله ﴿ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ﴾.

حدثني أحمد بن عبد الرحمن بن وهب، قال: ثني عمي، قال: أخبرني يونس، عن الزهري قال: أخبرني أنس بن مالك أنه كان ابن عشر سنين مقدم رسول الله ﷺ إلى المدينة، فكنت أعلم الناس بشأن الحجاب حين أنزل في مبتنى رسول الله ﷺ بزينب بنت جحش، أصبح رسول الله ﷺ بها عروسًا، فدعا القوم فأصابوا من الطعام حتى خرجوا وبقِي منهم رهط عند رسول الله ﷺ فأطالوا المكث، فقام رسول الله ﷺ وخرج، وخرجت معه لكي يخرجوا، فمشى رسول الله ﷺ ومشيت معه، حتى جاء عتبة حجرة عائشة زوج النبي ﷺ، ثم ظن رسول الله ﷺ أنهم قد خرجوا، فرجع ورجعت معه، حتى دخل على زينب، فإذا هم جلوس لم يقوموا، فرجع رسول الله ﷺ ورجعت معه، فإذا هم قد خرجوا، فضرب بيني وبينه سترًا، وأُنزل الحجاب.

حدثنا مُحَمَّد بن بشار، قال: ثنا ابن أَبي عدي، عن حميد، عن أنس، قال: دعوت المسلمين إلى وليمة رسول الله ﷺ، صبيحة بنى بزينب بنت جحش، فأوسعهم خبزًا ولحمًا، ثم رجع كما كان يصنع، فأتى حجر نسائه فسلم عليهن، فدعون له، ورجع إلى بيته وأنا معه، فلما انتهينا إلى الباب إذا رجلان قد جرى بهما الحديث في ناحية البيت، فلما أبصرهما ولى راجعًا، فلما رأيا

النبي ﷺ ولَّى عن بيته، ولَّيا مسرعين، فلا أدري أنا أخبرته أو أخبر فرجع إلى بيته، فأرخي الستر بيني وبينه، ونزلت آية الحجاب.

حدثني ابن بشار، قال: ثنا ابن أبي عدي، عن حميد، عن أنس بن مالك، قال: قال عمر بن الخطاب: قلت لرسول الله ﷺ: لو حجبت عن أمهات المؤمنين؛ فإنه يدخل عليك البر والفاجر، فنزلت آية الحجاب.

حدثني القاسم بن بشر بن معروف، قال: ثنا سليمان بن حرب، قال: ثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن أَبي قلابة، عن أنس بن مالك، قال: أنا أعلم الناس بهذه الآية؛ آية الحجاب: لما أهديت زينب إلى رسول الله ﷺ صنع طعامًا، ودعا القوم، فجاءوا فدخلوا وزينب مع رسول الله ﷺ في البيت، وجعلوا يتحدثون، وجعل رسول الله ﷺ يخرج ثم يدخل وهم قعود، قال: فنزلت هذه الآية ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ...﴾ إلى ﴿فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾ قال: فقام القوم وضرب الحجاب.

حدثني عمر بن إسماعيل بن مجالد، قال: ثنا أبي، عن بيان، عن أنس بن مالك، قال: بنى رسول الله ﷺ بامرأة من نسائه، فأرسلني فدعوت القوم إلى الطعام، فلما أكلوا وخرجوا، قام رسول الله ﷺ منطلقًا قبل بيت عائشة، فرأى رجلين جالسين، فانصرف راجعًا، فأنزل الله ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إلا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾.

حدثنا عمرو بن علي، قال: ثنا أَبو داود، قال: ثنا المسعودي، قال: ثنا ابن نهشل، عن أَبي وائل عن عبد الله، قال: أمر عمر نساء النبي ﷺ بالحجاب، فقالت زينب: يا ابن الخطاب إنك لتغار علينا والوحي ينزل في بيوتنا، فأنزل الله ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾.

حدثني مُحَمَّد بن مرزوق، قال: ثنا أشهل بن حاتم، قال: ثنا ابن عون، عن عمرو بن سعد، عن أنس، قال: وكنت مع النبي ﷺ وكان يمر على نسائه، قال: فأتى بامرأة عروس، ثم جاء وعندها قوم، فانطلق فقضى حاجته، واحتبس وعاد وقد خرجوا، قال: فدخل فأرخي بيني وبينه سترًا،

قال: فحدثت أبا طلحة فقال: لئن كان كما تقول، لينزلن في هذا شيء، قال: ونزلت آية الحجاب.

وقال آخرون: كان ذلك في بيت أم سلمة.

ذكر من قال ذلك:

حدثنا بشر، قال: ثنا يزيد، قال: ثنا سعيد، عن قتادة قوله ﴿ وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ ﴾ قال: كان هذا في بيت أم سلمة، قال: أكلوا، ثم أطالوا الحديث، فجعل النبي ﷺ يدخل ويخرج ويستحي منهم، والله لا يستحي من الحق.

قال: ثنا سعيد، عن قتادة ﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ﴾ قال: بلغنا أنهن أمرن بالحجاب عند ذلك.

وقوله ﴿إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ﴾ يقول: إن دخولكم بيوت النبي من غير أن يؤذن لكم وجلوسكم فيها مستأنسين للحديث بعد فراغكم من أكل الطعام الذي دعيتم له كان يؤذي النبي فيستحي منكم أن يخرجكم منها إذا قعدتم فيها للحديث بعد الفراغ من الطعام، أو يمنعكم من الدخول إذا دخلتم بغير إذن مع كراهيته لذلك منكم ﴿وَاللَّهُ لا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ﴾ أن يتبين لكم، وإن استحيا نبيكم فلم يبين لكم كراهية ذلك حياء منكم. ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ﴾ يقول: وإذا سألتم أزواج رسول الله ﷺ ونساء المؤمنين اللواتي لسن لكم بأزواج متاعًا ﴿فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾ يقول: من وراء ستر بينكم وبينهن، ولا تدخلوا عليهن بيوتهن ﴿ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ﴾ يقول تعالى ذكره: سؤالكم إياهن المتاع إذا سألتموهن ذلك من وراء حجاب أطهر لقلوبكم وقلوبهن من عوارض العين فيها التي تعرض في صدور الرجال من أمر النساء، وفي صدور النساء من أمر الرجال، وأحرى من أن لا يكون للشيطان عليكم وعليهن سبيل.

وقد قيل: إن سبب أمر الله النساء بالحجاب، إنما كان من أجل أن رجلا كان يأكل مع رسول الله ﷺ وعائشة معهما، فأصابت يدها يد الرجل، فكره ذلك رسول الله ﷺ.

ذكر من قال ذلك:

حدثني يعقوب، قال: ثنا هشيم، عن ليث، عن مجاهد، أن رسول الله ﷺ كان يطعم ومعه بعض أصحابه، فأصابت يد رجل منهم يد عائشة، فكره ذلك رسول الله ﷺ؛ فنزلت آية الحجاب.

وقيل: نزلت من أجل مسألة عمر رسول الله ﷺ.

ذكر من قال ذلك:

حدثنا أبو كريب ويعقوب، قالا ثنا هشيم، قال: ثنا حميد الطويل، عن أنس، قال: قال عمر بن الخطاب: قلت: يا رسول الله، إن نساءك يدخل عليهن البر والفاجر، فلو أمرتهن أن يحتجبن؟ قال: فنزلت آية الحجاب.

حدثني يعقوب، قال: ثنا ابن علية، قال: ثنا حميد، عن أنس، عن النبي ﷺ بنحوه.

حدثني أحمد بن عبد الرحمن، قال: ثني عمرو بن عبد الله بن وهب، قال: ثني يونس، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، قالت: إن أزواج النبي ﷺ كن يخرجن بالليل إذا تبرزن إلى المناصع؛ وهو صعيد أفيح، وكان عمر يقول: يا رسول الله احجب نساءك، فلم يكن رسول الله ﷺ يفعل، فخرجت سودة بنت زمعة، زوج النبي ﷺ، وكانت امرأة طويلة، فناداها عمر بصوته الأعلى: قد عرفناك يا سودة؛ حرصًا أن ينزل الحجاب، قال: فأنزل الله الحجاب.

حدثنا ابن وكيع، قال: ثنا ابن نمير، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: خرجت سودة لحاجتها بعد ما ضرب علينا الحجاب، وكأنت امرأة تفرع النساء طولا فأبصرها عمر، فناداها: يا سودة إنك والله ما تخفين علينا، فانظري كيف تخرجين أو كيف تصنعين؟ فانكفأت فرجعت إلى رسول الله ﷺ وإنه ليتعشى، فأخبرته بما كان وما قال لها، وإن في يده لعرقًا فأوحي إليه ثم رفع عنه، وإن العرق لفي يده، فقال: "لَقَدْ أذنَ لَكُنَّ أنْ تَخْرجنَ لحَاجَتكُن ".

حدثني أحمد بن مُحَمَّد الطوسي، قال: ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، قال: ثنا همام، قال: ثنا عطاء بن السائب، عن أَبي وائل، عن ابن مسعود، قال: أمر عمر نساء النبي ﷺ بالحجاب فقالت زينب: يا ابن الخطاب، إنك لتغار علينا والوحي ينزل في بيوتنا؟ فأنزل الله ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾.

حدثني أبو أيوب النهراني سليمان بن عبد الحميد، قال: ثنا يزيد بن عبد ربه، قال: ثني ابن حرب، عن الزبيدي، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة أن أزواج النبي ﷺ كن يخرجن بالليل إذا تبرزن إلى المناصع وهو صعيد أفيح، وكان عمر بن الخطاب يقول لرسول الله ﷺ: احجب نساءك، فلم يكن رسول الله ﷺ يفعل، فخرجت سودة بنت زمعة زوج النبي ﷺ ليلة من الليالي عشاء، وكانت امرأة طويلة، فناداها عمر بصوته الأعلى: قد عرفناك يا سودة؛ حرصًا على أن ينزل الحجاب، قالت عائشة: فأنزل الله الحجاب، قال الله ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَدْخُلُوا...﴾ الآية.

وقوله ﴿وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ﴾ يقول تعالى ذكره: وما ينبغي لكم أن تؤذوا رسول الله، وما يصلح ذلك لكم ﴿وَلا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا﴾ يقول: وما ينبغي لكم أن تنكحوا أزواجه من بعده أبدًا لأنهن أمهاتكم، ولا يحل للرجل أن يتزوج أمه.

وذكر أن ذلك نزل في رجل كان يدخل قبل الحجاب، قال: لئن مات مُحَمَّد لأتزوجن امرأة من نسائه سماها، فأنزل الله تبارك وتعالى في ذلك ﴿وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا﴾.

ذكر من قال ذلك:

حدثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: قال ابن زيد في قوله ﴿ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا﴾ قال: ربما بلغ النبي ﷺ أن الرجل يقول: لو أن النبي ﷺ توفي تزوجت فلانة من بعده، قال: فكان ذلك يؤذي النبي ﷺ؛ فنزل القرآن ﴿وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ...﴾ الآية.

حدثنا محمد بن المثنى، قال: ثنا عبد الوهاب، قال: ثنا داود، عن عامر أن النبي ﷺ مات، وقد ملك قيلة بنت الأشعث، فتزوجها عكرمة بن أبي جهل بعد ذلك، فشق على أبي بكر مشقة شديدة، فقال له عمر: يا خليفة رسول الله إنها ليست من نسائه إنها لم يخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يحجبها، وقد برأها منه بالردة التي أرتدت مع قومها، فاطمأن أبو بكر وسكن.

حدثنا ابن المثنى، قال: ثنا عبد الأعلى، قال: ثنا داود عن عامر، أن رسول الله ﷺ توفي وقد ملك بنت الأشعث بن قيس ولم يجامعها، ذكر نحوه.

وقوله ﴿إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ عِنْدَ اللهِ عَظِيمًا﴾ يقول: إن أذاكم رسول الله ﷺ ونكاحكم أزواجه من بعده عند الله عظيم من الإثم".

وجاءت بعد هذه الآية، الآيات الكريمة التالية، حيث قال الله تعالى ﴿إِنْ تُبْدُوا شَيْئًا أَوْ تُخْفُوهُ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا (54) لَا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ فِي آبَائِهِنَّ وَلَا أَبْنَائِهِنَّ وَلَا إِخْوَانِهِنَّ وَلَا أَبْنَاءِ إِخْوَانِهِنَّ وَلَا أَبْنَاءِ أَخَوَاتِهِنَّ وَلَا نِسَائِهِنَّ وَلَا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ وَاتَّقِينَ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا (55)﴾ [الأحزاب: 54-55].

والخلاصة من هذه الآية الجليلة، أن المؤمن يتدبر الآيات وهدي النبوة ويستخلص من ذلك الدروس والعبر، ويقتدي بالنبي ﷺ في كل تفاصيل حياته .. وتلك سبيل المؤمنين.

5. الآية 56 من سورة الأحزاب

قال الله تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾

قال الطبري في تفسير هذه الآية: "يقول تعالى ذكره: إن الله وملائكته يبرّكون على النبي محمد ﷺ. كما حدثني علي، قال: ثنا أبو صالح، قال: ثني معاوية، عن علي، عن ابن عباس، قوله ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ﴾ يقول: يباركون على النبي.

وقد يحتمل أن يقال: إن معنى ذلك: أن الله يرحم النبي، وتدعو له ملائكته ويستغفرون، وذلك أن الصلاة في كلام العرب من غير الله إنما هو دعاء. وقد بينا ذلك فيما مضى من كتابنا هذا بشواهده، فأغنى ذلك عن إعادته.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ﴾ يقول تعالى ذكره: يا أيها الذين آمنوا ادعوا لنبي الله مُحَمَّد ﷺ ﴿وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ يقول: وحيوه تحية الإسلام. وبنحو الذي قلنا في ذلك جاءت الآثار عن رسول الله ﷺ. ذكر من قال ذلك: حدثنا ابن حميد، قال: ثنا هارون، عن عنبسة، عن عثمان بن موهب، عن موسى بن طلحة، عن أبيه، قال: أتى رجل النبي ﷺ، فقال: سمعت الله يقول ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ...﴾ الآية، فكيف الصلاة عليك؟ فقال:"قلِ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّد وَعَلى آلِ مُحَمَّد، كَمَا صَلَّيت عَلَى إبْرَاهِيمَ إنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، وَبَارك عَلَى مُحَمَّد وَعَلى آلِ مُحمد، كَمَا بَارَكتَ عَلَى إبْرَاهِيمَ إنكَ حَمِيد مَجِيدٌ." حدثني جعفر بن مُحَمَّد الكوفي، قال: ثنا يعلى بن الأجلح، عن الحكم بن عتيبة، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة، قال: لما نزلت ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ قمت إليه، فقلت: السلام عليك قد عرفناه، فكيف الصلاة عليك يا رسول الله؟ قال:"قل اللهم صلِّ على مُحَمَّد وعلى آل مُحَمَّد كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم، إنك حميد مجيد، وبارك على مُحَمَّد وعلى آل مُحَمَّد كما باركت على إبراهيم وآل إبراهيم، إنك حميد مجيد". حدثنا أَبو كريب، قال: ثنا مالك بن إسماعيل، قال: ثنا أَبو إسرائيل، عن يونس بن خباب، قال: خطبنا بفارس فقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلائِكَتَه...﴾ الآية، فقال: أنبأني من سمع ابن عباس يقول: هكذا أنزل، فقلنا: أو قالوا: يا رسول الله قد علمنا السلام عليك، فكيف الصلاة عليك؟ فقال:"اللهم صلِّ على مُحَمَّد وعلى آل مُحَمَّد كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم، إنك حميد مجيد، وبارك على مُحَمَّد وعلى آل مُحَمَّد كما باركت على إبراهيم إنك حميد مجيد".

حدثنا ابن حميد، قال: ثنا جرير، عن مغيرة، عن زياد، عن إبراهيم في قوله ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلائِكَتَهُ..﴾ الآية، قالوا: يا رسول الله هذا السلام قد عرفناه، فكيف الصلاة عليك؟ فقال: قولوا "اللهم صلِّ على مُحَمَّد عبدك ورسولك وأهل بيته كما صليت على إبراهيم إنك حميد مجيد ".

حدثني يعقوب الدورقي، قال: ثنا ابن علية، قال: ثنا أيوب، عن مُحَّد بن سيرين، عن عبد الرحمن بن بشر بن مسعود الأنصاري، قال: لما نزلت ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ قالوا: يا رسول الله هذا السلام قد عرفناه، فكيف الصلاة وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر؟ قال "قولوا: اللهم صلِّ على مُحَّد كما صليت على آل إبراهيم، اللهم بارك على مُحَّد كما باركت على آل إبراهيم". حدثنا بشر، قال: ثنا يزيد، قال: ثنا سعيد، عن قتادة، قوله ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ قال: لما نزلت هذه الآية قالوا: يا رسول الله، قد علمنا السلام عليك، فكيف الصلاة عليك؟ قال:"قولوا: اللهم صلِّ على مُحَّد كما صليت على إبراهيم، وبارك على مُحَّد كما باركت على إبراهيم". وقال الحسن: اللهم اجعل صلواتك وبركاتك على آل مُحَّد، كما جعلتها على إبراهيم، إنك حميد مجيد".

والخلاصة من هذه الآية الجليلة، أن المؤمن يصلي على النبي ﷺ محبة وابتغاء للأجر العظيم وعلو المرتبة، وقد ذكر الإمام ابن القيم الفوائد العظيمة للصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم[1] وهي كثيرة، مما يتطلب تأملًا وتدبرًا ومرابطة.. وتلك سبيل المؤمنين.

6. الآية 69 من سورة الأحزاب

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى فَبَرَّأَهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهًا﴾

جاء في تفسير الطبري لهذه الآية:"يقول تعالى ذكره لأصحاب نبي الله ﷺ: يا أيها الذين آمنوا بالله ورسوله لا تؤذوا رسول الله بقول يكرهه منكم، ولا بفعل لا يحبه منكم، ولا تكونوا أمثال

---

(1) جلاء الأفهام في الصلاة والسلام على خير الأنام – ابن قيم الجوزية.

الذين آذوا موسى نبي الله فرموه بعيب كذبًا وباطلا (فَبَرَّأَهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا) فيه من الكذب والزور بما أظهر من البرهان على كذبهم (وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهًا) يقول: وكان موسى عند الله مشفعًا فيما يسأل ذا وجه ومنزلة عنده بطاعته إياه.

ثم اختلف أهل التأويل في الأذى الذي أوذي به موسى الذي ذكره الله في هذا الموضع؛ فقال بعضهم: رموه بأنه آدر، وروِي بذلك عن رسول الله ﷺ خبرا.

ذكر الرواية التي رويت عنه، ومن قال ذلك:

حدثني أَبو السائب قال ثنا أَبو معاوية عن الأعمش عن المنهال عن سعيد بن جبير وعبد الله بن الحارث عن ابن عباس في قوله ﴿ لا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى ﴾ قال: قال له قومه: إنك آدر، قال: فخرج ذات يوم يغتسل فوضع ثيابه على صخرة فخرجت الصخرة تشتد بثيابه وخرج يتبعها عريانًا حتى انتهت به إلى مجالس بني إسرائيل، قال: فرأوه ليس بآدر، قال: فذلك قوله ﴿فَبَرَّأَهُ الله مِمَّا قَالُوا﴾.

حدثني يحيى بن داود الواسطي قال ثنا إسحاق بن يوسف الأزرق عن سفيان عن جابر عن عكرمة عن أَبي هريرة عن النبي ﷺ: ﴿ لا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى ﴾ قال: قالوا هو آدر قال: فذهب موسى يغتسل، فوضع ثيابه على حجر فمر الحجر بثيابه فتبع موسى قفاه، فقال: ثيابي حجر. فمر بمجلس بني إسرائيل، فرأوه؛ فبرأه الله مما قالوا ﴿وَكَانَ عِنْدَ الله وَجِيهًا﴾.

حدثني مُحَمَّد بن سعد قال: ثني أَبي قال ثني عمي قال ثني أَبي عن أبيه عن ابن عباس ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى...﴾ إلى (وَجِيهًا) قال: كان أذاهم موسى أنهم قالوا والله ما يمنع موسى أن يضع ثيابه؛ عندنا إلا أنه آدر، فآذى ذلك موسى، فبينما هو ذات يوم يغتسل وثوبه على صخرة، فلما قضى موسى غسله وذهب إلى ثوبه ليأخذه انطلقت الصخرة تسعى بثوبه وأنطلق يسعى في أثرها حتى مرت على مجلس بني إسرائيل وهو يطلبها، فلما رأوا موسى ﷺ متجردا لا ثوب عليه قالوا: والله ما نرى بموسى بأسًا، وإنه لبريء مما كنا نقول له فقال الله ﴿فَبَرَّأَهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهًا﴾.

حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى...﴾ الآية قال: كان موسى رجلا شديد المحافظة على فرجه وثيابه، قال: فكانوا يقولون: ما يحمله على ذلك إلا عيب في فرجه يكره أن يرى، فقام يوما يغتسل في الصحراء فوضع ثيابه على صخرة، فاشتدت بثيابه، قال: وجاء يطلبها عريانًا حتى اطلع عليهم عريانًا، فرأوه بريئًا مما قالوا، وكان عند الله وجيهًا، قال: والوجيه في كلام العرب: المحب المقبول.

وقال آخرون: بل وصفوه بأنه أبرص.

ذكر من قال ذلك:

حدثنا ابن حميد قال ثنا يعقوب عن جعفر عن سعيد قال: قال بنو إسرائيل إن موسى آدر، وقالت طائفة: هو أبرص، من شدة تستره، وكان يأتي كل يوم عينًا، فيغتسل ويضع ثيابه على صخرة عندها، فعدت الصخرة بثيابه حتى انتهت إلى مجلس بني إسرائيل، وجاء موسى يطلبها فلما رأوه عريانًا ليس به شيء مما قالوا لبس ثيابه ثم أقبل على الصخرة يضربها بعصاه، فأثرت العصا في الصخرة.

حدثنا بحر بن حبيب بن عربي قال ثنا روح بن عبادة قال ثنا عوف عن مُحَمَّد عن أبي هريرة في هذه الآية ﴿ لا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى فَبَرَّأَهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا...﴾ الآية قال رسول الله ﷺ: " إن موسى كان رجلا حييًّا سِتِّيرًا لا يكاد يرى من جلده شيء استحياء منه فآذاه من آذاه من بنو إسرائيل، وقالوا: ما تستر هذا التستر إلا من عيب في جلده؛ إما برص، وإما أدرة، وإما آفة، وإن الله أراد أن يبرئه مما قالوا، وإن موسى خلا يومًا وحده فوضع ثيابه على حجر ثم اغتسل فلما فرغ من غسله، أقبل على ثوبه ليأخذه وإن الحجر عدا بثوبه، فأخذ موسى عصًا وطلب الحجر، وجعل يقول: ثوبي حجر، حتى انتهى إلى ملأ من بني إسرائيل، فرأوه عريانًا كأحسن الناس خلقًا وبرأه الله مما قالوا، وإن الحجر قام فأخذ ثوبه ولبسه فطفق بالحجر ضربًا بذلك، فوالله إن في الحجر لندبًا من أثر ضربه ثلاثًا أو أربعًا أو خمسًا ".

حدثنا ابن بشار قال ثنا ابن أَبي عدي عن عوف عن الحسن قال: بلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "كان موسى رجلا حييًّا ستيرا " ثم ذكر نحوًا منه.

حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قال حدث الحسن عن أَبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: " إن بني إسرائيل كانوا يغتسلون وهم عراة وكان نبي الله موسى حييًّا؛ فكان يتستر إذا اغتسل، فطعنوا فيه بعورة قال: فبينا نبي الله يغتسل يومًا إذ وضع ثيابه على صخرة فانطلقت الصخرة واتبعها نبي الله ضربًا بعصاه: ثوبي يا حجر ثوبي يا حجر، حتى انتهت إلى ملإ من بني إسرائيل، أو تَوَسَّطَهُم، فقامت فأخذ نبي الله ثيابه، فنظروا إلى أحسن الناس خلْقًا وأعدله مروءة فقال الملأ قاتل الله أفَّاكي بني إسرائيل، فكانت براءته التي برأه الله منها ".

وقال آخرون: بل كان أذاهم إيّاه ادعاءهم عليه قتل هارون أخيه.

ذكر من قال ذلك:

حدثني علي بن مسلم الطوسي قال ثنا عباد قال ثنا سفيان بن حبيب عن الحكم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه في قول الله ﴿لا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى...﴾ الآية، قال: صعد موسى وهارون الجبل، فمات هارون فقالت بنو إسرائيل: أنت قتلته وكان أشد حبًّا لنا منك وألين لنا منك، فآذوه بذلك، فأمر الله الملائكة فحملته حتى مروا به على بني إسرائيل، وتكلمت الملائكة بموته، حتى عرف بنو إسرائيل أنه قد مات، فبرأه الله من ذلك فانطلقوا به فدفنوه، فلم يطلع على قبره أحد من خلق الله إلا الرخم؛ فجعله الله أصم أبكم.

وأولى الأقوال في ذلك بالصواب أن يقال: إن بني إسرائيل آذوا نبي الله ببعض ما كان يكره أن يؤذى به، فبرأه الله مما آذوه به. وجائز أن يكون ذلك كان قيلهم: إنه أبرص. وجائز أن يكون كان ادعاءهم عليه قتل أخيه هارون. وجائز أن يكون كل ذلك؛ لأنه قد ذكر كل ذلك أنهم قد آذوه به، ولا قول في ذلك أولى بالحق مما قال الله إنهم آذوا موسى، فبرأه الله مما قالوا".

والخلاصة من هذه الآية الجليلة، أن المؤمن يتدبر في الأمثلة التي يضربها الله تعالى له في القرآن ويحذر من تكرار نفس أخطاء بني إسرائيل .. وتلك سبيل المؤمنين.

7. الآية 70 من سورة الأحزاب

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾

جاء في تفسير الطبري لهذه الآية: "يقول تعالى ذكره: يا أيها الذين صدقوا الله ورسوله اتقوا الله أن تعصوه، فتستحقوا بذلك عقوبته. وقوله ﴿وَقُولُوا قَوْلا سَدِيدًا﴾ يقول: قولوا في رسول الله والمؤمنين قولا قاصدًا غير جائز، حقًّا غير باطل. كما حدثني الحارث قال ثنا الحسن قال ثنا ورقاء عن ابن أَبي نجيح عن مجاهد ﴿وَقُولُوا قَوْلا سَدِيدًا﴾ يقول: سدادًا.

حدثنا ابن حميد قال ثنا عنبسة عن الكلبي ﴿وَقُولُوا قَوْلا سَدِيدًا﴾ قال: صدقا. حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله ﴿اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلا سَدِيدًا﴾ أي: عدلا قال قتادة: يعني به في منطقه وفي عمله كله، والسديد الصدق. حدثني سعد بن عبد الله بن عبد الحكم قال ثنا حفص بن عمر عن الحكم بن أبان عن عكرمة في قول الله ﴿وَقُولُوا قَوْلا سَدِيدًا﴾ قولوا: لا إله إلا الله".

ولا بد من ذكر الآية التي تليها، فهي متصلة بها اتصالًا وثيقًا، حيث قال الله تعالى ﴿يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا (71)﴾ [الأحزاب: 71].

والخلاصة من هذه الآية الجليلة، أن المؤمن إذا ضبط خطابه بالحق والعدل واستند للتوحيد فلن يرى إلا خيرًا وبركات سعيه توفيقًا ... وتلك سبيل المؤمنين.

وتغيب الآية بخطاب ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا... ﴾ في سور سبأ وفاطر ويس والصافات وص والزمر وغافر وفصلت والشورى والزخرف والدخان والجاثية والأحقاف لتعود من جديد لمرتين في سورة مُحَمَّد.

سورة محمد

سورة مدنية، تسمى سورة القتال وعدد آياتها 38. تتناول الجهاد في سبيل الله وأحكام القتال والأسرى والغنائم وأحوال المنافقين.

تضمنت سورة مُحَمَّد آيتين من خطاب ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا... ﴾

1. الآية 7 من سورة مُحَمَّد

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تَنْصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ ﴾

قال الطبري –رحمه الله– في تفسير هذه الآية:"قوله ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تَنْصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ ﴾ يقول تعالى ذكره: يا أيها الذين صدّقوا الله ورسوله، إن تنصروا الله ينصركم بنصركم رسوله مُحَمَّدا ﷺ على أعدائه من أهل الكفر به وجهادكم إياهم معه لتكون كلمته العُليا ينصركم عليهم، ويظفركم بهم، فإنه ناصر دينه وأولياءه.

كما حدثنا بشر، قال: ثنا يزيد، قال: ثنا سعيد، عن قتادة، قوله ﴿ إِنْ تَنْصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ ﴾ لأنه حقّ على الله أن يعطي من سأله، وينصر من نصره.

وقوله ﴿وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ ﴾ يقول: ويقوّكم عليهم، ويجرّئكم، حتى لا تولوا عنهم، وإن كثر عددهم، وقلّ عددكم".

وقال ابن كثير –رحمه الله– في تفسير هذه الآية: "قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تَنْصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ ﴾، كقوله عز وجل: ﴿ وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ ﴾ [الحج: 40]؛ فإن الجزاء من جنس العمل؛ ولهذا قال: ﴿ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ﴾، كما جاء في الحديث: "من بلَّغ ذا سلطان حاجةَ مَن لا يستطيع إبلاغها، ثبَّت الله تعالى قدَميه على الصراط يوم القيامة".

ثم قال تبارك وتعالى: ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا فَتَعْسًا لَهُمْ ﴾ عكس تثبيت الأقدام للمؤمنين، وقد ثبت في الحديث عن رسول الله ﷺ أنه قال: "تَعِس عبد الدينار، تعس عبدُ الدرهم، تعس عبد القطيفة، تعس وانتكس، وإذا شِيك فلا انتقَش"؛ أي: فلا شفاه الله عز وجل.

وقوله سبحانه: ﴿ وَأَضَلَّ أَعْمَالَهُمْ ﴾؛ أي: أحبطها وأبطلها، ولهذا قال: ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ ﴾؛ أي: لا يريدونه ولا يحبونه، ﴿ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ ﴾".

والخلاصة من هذه الآية الجليلة، أن المؤمن لا يطمع في تحقيق نصر حتى يكون نصره لله ابتداء، وأن كل مخالفة لأمر الله مصيرها الهزيمة والفشل، وقد وعد الله المؤمنين بالنصر على الكافرين .. وذلك وعد حق.. فطوبى لمن نصر الله.. وتلك سبيل المؤمنين.

2. الآية 33 من سورة محمد

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ﴾

قال ابن كثير -رحمه الله تعالى- عن هذه الآية: "يخبر تعالى عمَّن كفر وصدَّ عن سبيل الله، وخالف الرسولَ وشاقَّه، وارتدَّ عن الإيمان من بعد ما تبين له الهدي - أنه لن يضرَّ الله شيئًا، وإنما يضرُّ نفسَه ويخسرها يوم معادِها، وسيُحبط اللهُ عملَه، فلا يُثيبه على سالفِ ما تقدَّم مِن عمله مثقالَ بعوضة من خير، بل يحبطه ويمحقه بالكلية، كما أن ﴿ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾]هود: 114[.

وقد قال أبو العالية: كان أصحاب رسول الله ﷺ يرون أنه لا يضرُّ مع "لا إله إلا الله" ذنب، كما لا ينفع مع الشرك عمل؛ فنزلت: ﴿ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ ﴾ فخافوا أن يُبطل الذنبُ العملَ.

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: "كنا معشرَ أصحاب رسول الله ﷺ نرى أنه ليس شيءٌ من الحسنات إلا مقبول، حتى نزلت: ﴿ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ ﴾، فقلنا: ما هذا الذي يبطل أعمالنا؟ فقلنا: الكبائر الموجبات والفواحش، حتى نزل قوله تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ [النساء: 48]، فلما نزلت كففنا عن القول في ذلك، فكنا نخافُ على مَن أصاب الكبائرَ والفواحش، ونرجو لمن لم يصبها.

ثم أمر اللهُ تبارك وتعالى عبادَه المؤمنين بطاعته وطاعة رسوله، التي هي سعادتهم في الدنيا والآخرة، ونهاهم عن الارتداد، الذي هو مبطلٌ للأعمال؛ ولهذا قال تعالى: ﴿وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ﴾؛ أي: بالردَّة؛ ولهذا قال بعدها: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ مَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ ﴾ [محمد: 34]، كقوله سبحانه: ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾.

ثم قال جل وعلا لعباده المؤمنين: ﴿ فَلَا تَهِنُوا ﴾؛ أي: لا تضعفوا عن الأعداء، ﴿وَتَدْعُوا إِلَى السَّلْمِ ﴾؛ أي: المهادنة والمسالمة، ووضع القتال بينكم وبين الكفار في حال قوتكم؛ ولهذا قال ﴿وَأَنْتُمُ الْأَعْلَوْنَ ﴾؛ أي: في حال علوِّكم على عدوكم، فأما إذا كان الكفارُ فيهم قوة وكثرةٌ بالنسبة إلى جميع المسلمين، ورأى الإمامُ في المهادنة والمعاهدة مصلحةً، فله أن يفعلَ ذلك، كما فعل رسول الله ﷺ حين صدَّه كفارُ قريش عن مكة ودعَوه إلى الصلح، ووضع الحربَ بينهم وبينه عشر سنين، فأجابهم ﷺ إلى ذلك.

وقوله جلَّت عظمته: ﴿ وَاللَّهُ مَعَكُمْ ﴾ فيه بشارة عظيمة بالنصر والظفَر على الأعداء، ﴿ وَلَنْ يَتِرَكُمْ أَعْمَالَكُمْ ﴾ [محمد: 35]؛ أي: لن يحبطَها ويبطلَها ويسلبكم إيَّاها، بل يوفيكم ثوابها ولا ينقصكم منها شيئًا، والله أعلم".

والخلاصة من هذه الآية الجليلة، أن المؤمن يعلم أن الفلاح كل الفلاح في طاعة الله ورسوله ﷺ، وأن الخسارة كل الخسارة في الردة والخروج من الدين .. فيحرص على ألا يقع في نواقض الإسلام التي يتعلمها كما يتعلم أركانه، وتلك سبيل المؤمنين.

وتغيب الآية بخطاب ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا... ﴾ في سور الفتح لتعود من جديد في عدة مواقع في سورة الحجرات.

سورة الحجرات

سميت سورة الحجرات لأنها تضمنت بيوت النبي ﷺ وهي الحجرات التي كان يسكنها أمهات المؤمنين رضي الله عليهن. وعدد آياتها 18.

سماها بعض المفسرين "سورة الأخلاق" وهي سورة عظيمة جمعت قواعد التعاملات بين المؤمنين، فكانت المربية، وردت فيها 5 آيات بقول الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا.. ﴾ وقد افتتحت بها.

1. الآية الأولى من سورة الحجرات

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾

جاء في تفسير الطبري لهذه الآية: "يعني تعالى ذكره بقوله ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾: يا أيها الذين أقرّوا بوحدانية الله، وبنبوّة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم ﴿ لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ يقول: لا تعجلوا بقضاء أمر في حروبكم أو دينكم، قبل أن يقضي الله لكم فيه ورسوله، فتقضوا بخلاف أمر الله وأمر رسوله، محكيّ عن العرب فلان يقدّم بين يدي إمامه، بمعنى يعجل بالأمر والنهي دونه.

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل وإن اختلفت ألفاظهم بالبيان عن معناه.

ذكر من قال ذلك:

حدثنا عليّ، قال: ثنا أبو صالح، قال: ثني معاوية، عن عليّ، عن ابن عباس، في قوله ﴿ لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ يقول: لا تقولوا خلاف الكتاب والسنة.

حدثني مُحَمَّد بن سعد، قال: ثني أبي، قال: ثني عمي، قال: ثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، في قوله ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾... الآية قال: نهوا أن يتكلموا بين يدي كلامه.

حدثني مُحَمَّد بن عمرو، قال: ثنا أبو عاصم، قال: ثنا عيسى؛ وحدثني الحارث، قال: ثنا الحسن، قال: ثنا ورقاء جميعا، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، في قوله﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ قال: لا تفتاتوا على رسول الله ﷺ بشيء حتى يقضيه الله على لسانه.

حدثنا بشر، قال: ثنا يزيد، قال: ثنا سعيد، عن قتادة ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ ذُكر لنا أن ناسا كانوا يقولون: لو أنزل في كذا لوضع كذا وكذا، قال: فكره الله عزّ وجلّ ذلك، وقدم فيه.

وقال الحسن: أناس من المسلمين ذبحوا قبل صلاة رسول الله ﷺ يوم النحر، فأمرهم نبيّ الله ﷺ أن يعيدوا ذبحا آخر.

حدثنا ابن عبد الأعلى، قال: ثنا ابن ثور، عن معمر، عن قتادة، في قوله ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ قال: إن أُناسا كانوا يقولون: لو أنزل في كذا، لو أنزل في كذا، وقال الحسن: هم قوم نحروا قبل أن يصلي النبيّ ﷺ، فأمرهم النبيّ ﷺ أن يعيدوا الذبح.

حُدثت عن الحسين، قال: سمعت أبا معاذ يقول: أخبرنا عبيد، قال: سمعت الضحاك يقول في قوله ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ يعني بذلك في القتال، وكان من أمورهم لا يصلح أن يقضى إلا بأمره ما كان من شرائع دينهم.

حدثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: قال ابن زيد، في قوله جلّ ثناؤه: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ قال: لا تقطعوا الأمر دون الله ورسوله.

وحدثنا ابن حُميد، قال: ثنا مهران، عن سفيان ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ قال: لا تقضوا أمرا دون رسول الله، وبضم التاء من قوله ﴿ لا تُقَدِّمُوا ﴾ قرأ قرّاء

الأمصار، وهي القراءة التي لا أستجيز القراءة بخلافها، لإجماع الحجة من القرّاء عليها، وقد حكي عن العرب قدّمت في كذا، وتقدّمت في كذا، فعلى هذه اللغة لو كان قيل: ﴿ لا تَقَدَّمُوا﴾ بفتح التاء كان جائزا.

وقوله ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ يقول: وخافوا الله أيها الذين آمنوا في قولكم، أن تقولوا ما لم يأذن لكم به الله ولا رسوله، وفي غير ذلك من أموركم، وراقبوه، إن الله سميع لما تقولون، عليم بما تريدون بقولكم إذا قلتم، لا يخفى عليه شيء من ضمائر صدوركم، وغير ذلك من أموركم وأمور غيركم".

والخلاصة من هذه الآية الجليلة، أن المؤمن مرجعه الأول الكتاب والسنة، وسبيله للفلاح في هذه الحياة هي التقوى، والأدب مع الله ورسوله صفة الذين آمنوا .. وتلك سبيل المؤمنين.

2. الآية الثانية من سورة الحجرات

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾

جاء في تفسير الطبري لهذه الآية:"يقول تعالى ذكره: يا أيها الذين صدّقوا الله ورسوله، لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت رسول الله تتجهموه بالكلام، وتغلظون له في الخطاب ﴿ وَلا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ ﴾ يقول: ولا تنادوه كما ينادي بعضكم بعضا: يا مُحَمَّد، يا مُحمَّد، يا نبيّ الله، يا نبيّ الله، يا رسول الله.

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل.

ذكر من قال ذلك:

حدثني مُحَّد بن عمرو، قال: ثنا أبو عاصم، قال: ثنا عيسى؛ وحدثني الحارث، قال: ثنا الحسن، قال: ثنا ورقاء جميعا، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، في قوله ﴿ وَلا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ ﴾، قال لا تنادُوه نداء، ولكن قولا لينًا يا رسول الله.

حدثنا بشر، قال: ثنا يزيد، قال: ثنا سعيد، عن قتادة، قوله ﴿ وَلا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ ﴾ كانوا يجهرون له بالكلام، ويرفعون أصواتهم، فوعظهم الله، ونهاهم عن ذلك.

حدثنا ابن عبد الأعلى، قال: ثنا ابن ثور، عن معمر، عن قتادة، كانوا يرفعون، ويجهرون عند النبيّ صلى الله عليه وسلم، فوعظوا، ونهوا عن ذلك.

حُدثت عن الحسين، قال: سمعت أبا معاذ يقول: أخبرنا عبيد، قال: سمعت الضحاك يقول في قوله ﴿ لا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ ﴾... الآية، هو كقوله: لا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا نهاهم الله أن ينادوه كما ينادي بعضهم بعضا وأمرهم أن يشرّفوه ويعظِّموه، ويدعوه إذا دعوه باسم النبوّة.

حدثنا أبو كُرَيب، قال: ثنا زيد بن حباب، قال: ثنا أبو ثابت بن ثابت قيس بن الشماس، قال: ثني عمي إسماعيل بن مُحَّد بن ثابت بن شماس، عن أبيه، قال: لما نزلت هذه الآية ﴿ لا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ ﴾ قال: قعد ثابت في الطريق يبكي، قال: فمرّ به عاصم بن عديّ من بني العَجلان، فقال: ما يُبكيك يا ثابت؟ قال: لهذه الآية، أتخوّف أن تكون نزلت فيّ، وأنا صيت رفيع الصوت قال: فمضى عاصم بن عديّ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: وغلبه البكاء، قال: فأتى امرأته جميلة ابنة عبد الله بن أُبَيّ ابن سلول، فقال لها: إذا دخلتُ بيت فرسي، فشدّي على الضبة بمسمار، فضربته بمسمار حتى إذا خرج عطفه وقال: لا أخرج حتى يتوفاني الله، أو يرضى عني رسول الله ﷺ؛ قال: وأتى عاصم رسول الله ﷺ فأخبره خبره، فقال: اذْهَبْ فادْعُهُ لي، فجاء عاصم إلى المكان، فلم يجده، فجاء إلى أهله، فوجده في بيت الفرس، فقال له: إن رسول الله ﷺ يدعوك، فقال: اكسر الضَّبة، قال: فخرجا فأتيا نبيّ الله ﷺ، فقال له رسول الله ﷺ: ما يُبكِيكَ يا ثابِتُ؟ فقال: أنا صيت، وأتخوّف أن

تكون هذه الآية نزلت فيّ ﴿ لا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ ﴾ فقال له رسول الله ﷺ: أما تَرْضَى أنْ تَعيش حَمِيدًا، وَتُقْتَلَ شَهِيدًا، وَتَدْخُلَ الجَنَّةَ؟ فقال: رضيت بُشرى الله ورسوله، لا أرفع صوتي أبدا على رسول الله، فأنزل الله ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ أُولَئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَى...﴾ الآية.

حدثنا ابن حميد، قال: ثنا يعقوب، عن حفص، عن شمر بن عطية، قال: جاء ثابت بن قيس بن الشماس إلى رسول الله ﷺ وهو محزون، فقال: يا ثابت ما الذي أرى بك؟ فقال: آية قرأتها الليلة، فأخشى أن يكون قد حبِط عملي ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ ﴾ وكان في أُذنه صمم، فقال: يا نبيّ الله أخشى أن أكون قد رفعت صوتي، وجهرت لك بالقول، وأن أكون قد حبط عملي، وأنا لا أشعر: فقال النبيّ ﷺ: " امْشِ على الأرْضِ نَشِيطا فإنَّكَ مِنْ أهْلِ الجَنَّةِ ".

حدثني يعقوب بن إبراهيم، قال: ثنا ابن علية، قال: ثنا أيوب، عن عكرِمة، قال: لما نزلت ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ ﴾... الآية، قال ثابت بن قيس: فأنا كنت أرفع صوتي فوق صوت النبيّ ﷺ، وأجهر له بالقول، فأنا من أهل النار، فقعد في بيته، فتفقده رسول الله ﷺ، وسأل عنه، فقال رجل: إنه لجاري، ولئن شئت لأعلمنّ لك علمه، فقال: نعم، فأتاه فقال: إن رسول الله ﷺ قد تفقدك، وسأل عنك، فقال: نزلت هذه الآية ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ ﴾... الآية وأنا كنت أرفع صوتي فوق صوت رسول الله ﷺ، وأجهر له بالقول، فأنا من أهل النار، فرجع إلى رسول الله فأخبره، فقال: بَلْ هُوَ مِنْ أهْلِ الجَنَّةِ؛ فلما كان يوم اليمامة انهزم الناس، فقال: أفّ لهؤلاء وما يعبدون، وأفّ لهؤلاء وما يصنعون، يا معشر الأنصار خلوا لي بشيء لعلي أصلى بحرّها ساعة قال: ورجل قائم على ثلمة، فقتل وقُتل.

حدثنا ابن عبد الأعلى، قال: ثنا ابن ثور، عن معمر، عن الزُّهريّ، أن ثابت بن قيس بن شماس، قال: لما نزلت ﴿ لا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ ﴾ قال: يا نبيّ الله، لقد خشيت أن

أكون قد هلكت، نهانا الله أن نرفع أصواتنا فوق صوتك، وإني امرؤ جهير الصوت، ونهى الله المرء أن يحبّ أن يُحمد بما لم يفعل، فأجدني أحبّ أن أُحمد؛ ونهى الله عن الخُيَلاء وأجدني أحبّ الجمال؛ قال: فقال له رسول الله ﷺ: يا ثابت أما تَرْضَى أنْ تَعِيشَ حَمِيدًا، وَتُقْتَلَ شَهِيدًا، وَتَدْخُلَ الجَنَّةَ؟ فعاش حميدا، وقُتل شهيدا يوم مُسَيلمة.

حدثني عليّ بن سهل، قال: ثنا مؤمل، قال: ثنا نافع بن عمر بن جميل الجمحي، قال: ثني ابن أبي مليكة، عن الزبير، قال: " قدم وفد أراه قال تميم، على النبيّ ﷺ، منهم الأقرع بن حابس، فكلم أبو بكر النبيّ ﷺ أن يستعمله على قومه، قال: فقال عمر: لا تفعل يا رسول الله، قال: فتكلما حتى ارتفعت أصواتهما عند النبيّ ﷺ، قال: فقال أبو بكر لعمر: ما أردت إلا خلافي، قال: ما أردت خلافك. قال: ونزل القرآن ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ ﴾... إلى قوله وَأَجْرٌ عَظِيمٌ قال: فما حدّث عمر النبيّ ﷺ بعد ذلك، فَيُسْمِعَ النبي صلى الله عليه وسلم، قال: وما ذكر ابن الزبير جدّه، يعني أبا بكر.

وقوله ﴿ أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ ﴾ يقول: أن لا تحبط أعمالكم فتذهب باطلة لا ثواب لكم عليها، ولا جزاء برفعكم أصواتكم فوق صوت نبيكم، وجهركم له بالقول كجهر بعضكم لبعض.

وقد اختلف أهل العربية في معنى ذلك، فقال بعض نحويي الكوفة: معناه: لا تحبط أعمالكم. قال: وفيه الجزم والرفع إذا وضعت " لا " مكان " أن ". قال: وهي في قراءة عبد الله ﴿ فَتَحْبَطْ أَعْمَالُكُمْ ﴾ وهو دليل على جواز الجزم، وقال بعض نحويي البصرة: قال: أن تحبط أعمالكم: أي مخافة أن تحبط أعمالكم وقد يقال: أسند الحائط أن يميل.

وقوله ﴿ وَأَنْتُمْ لا تَشْعُرُونَ ﴾ يقول: وأنتم لا تعلمون ولا تدرون".

قال ابن عباس في نزول هذه الآية الكريمة: بعث رسول الله سرية إلى بني العنبر، وأمَّر عليهم عيينة بن حصن الفزاري، فلما علموا أنه توجّه نحوهم هربوا وتركوا عيالهم، فسَباهم عيينة بن حصن، وقدم بهم على رسول الله ﷺ، فجاء بعد ذلك رجالهم يفدون الذراريّ، فجعلوا ينادون: يا محمّد، اخرج إلينا، ويصيحون؛ فأنزل الله: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ. .. ﴾ الآية".

والخلاصة من هذه الآية الجليلة، أن المؤمن يخشى أن يحبط عمله فيحرص كل الحرص على حفظه من كل ما ينقضه ويهدمه .. ويتدبر في قصص الصحابة ﷺ مع النبي ﷺ ليقتدي بهم ويتعلم التقوى والأدب .. فكل تفصيل مهم عند الحديث عن النبي ﷺ، وتلك سبيل المؤمنين.

3. الآية 6 من سورة الحجرات

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾

جاء في تفسير الطبري لهذه الآية: "يقول تعالى ذكره: يا أيها الذين صدّقوا الله ورسوله ﴿ إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ﴾ عن قوم ﴿فَتَبَيَّنُوا﴾. واختلفت القرّاء في قراءة قوله ﴿فَتَبَيَّنُوا﴾ فقرأ ذلك عامة قراء أهل المدينة ﴿فَتَثَبَّتُوا﴾ بالثاء، وذُكر أنها في مصحف عبد الله منقوطة بالثاء. وقرأ ذلك بعض القرّاء فتبيّنوا بالباء، بمعنى: أمهلوا حتى تعرفوا صحته، لا تعجلوا بقبوله، وكذلك معنى ﴿فَتَثَبَّتُوا﴾. والصواب من القول في ذلك أنهما قراءتان معروفتان متقاربتا المعنى، فبأيتهما قرأ القارئ فمصيب. وذُكر أن هذه الآية نزلت في الوليد بن عقبة بن أبي مُعَيط.

ذكر السبب الذي من أجله قيل ذلك: حدثنا أبو كُريب، قال: ثنا جعفر بن عون، عن موسى بن عبيدة، عن ثابت مولى أمّ سلمة، عن أمّ سلمة، قالت: " بعث رسول الله ﷺ رجلا في صدقات بني المصطلق بعد الوقعة، فسمع بذلك القوم، فتلقوه يعظمون أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: فحدّثه الشيطان أنهم يريدون قتله، قالت: فرجع إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: إن بني المصطلق قد منعوا صدقاتهم، فغضب رسول الله ﷺ والمسلمون قال: فبلغ القوم رجوعه قال: فأتوا رسول الله ﷺ فصفوا له حين صلى الظهر فقالوا: نعوذ بالله من سخط الله وسخط رسوله بعثت إلينا رجلا مصدّقا فسررنا بذلك، وقرّت به أعيننا، ثم إنه رجع من بعض الطريق، فخشينا أن يكون ذلك غضبا من الله ومن رسوله، فلم يزالوا يكلمونه حتى جاء بلال،

وأذّن بصلاة العصر؛ قال: ونزلت ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾. حدثني مُحَمَّد بن سعد، قال: ثني أبي، قال: ثني عمي، قال: ثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، قوله ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ﴾ الآية، قال: كان رسول الله ﷺ بعث الوليد بن عقبة بن أبي معيط، ثم أحد بني عمرو بن أمية، ثم أحد بني أبي معيط إلى بني المصطلق، ليأخذ منهم الصدقات، وإنه لما أتاهم الخبر فرحوا، وخرجوا ليَتَلَقَّوْا رسول رسول الله ﷺ، وإنه لما حدّث الوليد أنهم خرجوا يتلقونه، رجع إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله إن بني المصطلق قد منعوا الصدقة، فغضب رسول الله ﷺ غضبا شديدا، فبينما هو يحدّث نفسه أن يغزوهم، إذ أتاه الوفد، فقالوا: يا رسول الله، إنا حدّثنا أن رسولك رجع من نصف الطريق، وإنا خشينا أن يكون إنما ردّه كتاب جاءه منك لغضب غضبته علينا,وإنا نعوذ بالله من غضبه وغضب رسوله، فأنزل الله عذرهم في الكتاب، فقال ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾.

حدثني مُحَمَّد بن عمرو، قال: ثنا أبو عاصم، قال: ثنا عيسى، وحدثني الحارث، قال: ثنا الحسن، قال: ثنا ورقاء جميعا، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد في قوله ﴿إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ﴾ قال: الوليد بن عقبة بن أبي معيط، بعثه نبيّ الله ﷺ إلى بني المصطلق، ليصدّقهم، فتلقوه بالهدية فرجع إلى مُحَمَّد ﷺ، فقال: إن بني المصطلق جمعت لتقاتلك ".

حدثنا بشر، قال: ثنا يزيد، قال: ثنا سعيد، عن قتادة، قوله ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ﴾... حتى بلغ ﴿بِجَهَالَةٍ﴾ وهو ابن أبي معيط الوليد بن عقبة، بعثه نبيّ الله ﷺ مصدّقا إلى بني المصطلق، فلما أبصروه أقبلوا نحوه، فهابهم، فرجع إلى رسول الله ﷺ، فأخبره أنهم قد ارتدّوا عن الإسلام، فبعث نبيّ الله ﷺ خالد بن الوليد وأمره أن يتثبّت ولا يعجل، فانطلق حتى أتاهم ليلا فبعث عيونه؛ فلما جاءوا أخبروا خالدا أنهم مستمسكون بالإسلام، وسمعوا أذانهم وصلاتهم، فلما أصبحوا أتاهم خالد، فرأى الذي يعجبه، فرجع إلى نبيّ الله ﷺ، فأخبره الخبر، فأنزل الله عزّ وجلّ ما تسمعون، فكان نبيّ الله يقول: التَّبَيُّنُ مِنَ اللهِ، والعَجَلَةُ مِنَ الشَّيْطان".

حدثنا بن عبد الأعلى، قال: ثنا أبن ثور، عن معمر، عن قتادة ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ﴾ فذكر نحوه.

حدثنا مُحَمَّد بن بشار، قال: ثنا عبد الرحمن، قال: ثنا سفيان، عن هلال الوزّان، عن ابن أبي ليلى، في قوله ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا﴾ قال: نزلت في الوليد بن عقبة بن أبي معيط.

حدثنا ابن حُمَيد، قال: ثنا مهران، عن سفيان، عن حُمَيد، عن هلال الأنصاري، عن عبد الرحمن بن أبي لَيلى ﴿إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ﴾ قال: نزلت في الوليد بن عقبة حين أُرسل إلى بني المصطلق. قال: ثنا سلمة، قال: ثنا مُحَمَّد بن إسحاق، عن يزيد بن رومان، أن رسول الله ﷺ بعث إلى بني المصطلق بعد إسلامهم، الوليد بن أبي معيط؛ فلما سمعوا به ركبوا إليه؛ فلما سمع بهم خافهم فرجع إلى رسول الله صلى الله، فأخبره أن القوم قد همّوا بقتله، ومنعوا ما قِبَلهم من صدقاتهم، فأكثر المسلمون في ذكر غزوهم حتى همّ رسول الله ﷺ بأن يغزوهم، فبينما هم في ذلك قَدِم وفدهم على رسول الله ﷺ، فقالوا: يا رسول الله سمعنا برسولك حين بعثته إلينا، فخرجنا إليه لنكرمه، ولنؤدّي إليه ما قبلنا من الصدقة، فاستمرّ راجعا، فبلغنا أنه يزعم لرسول الله ﷺ أنا خرجنا إليه لنقاتله، ووالله ما خرجنا لذلك؛ فأنزل الله في الوليد بن عقبة وفيهم ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ﴾ الآية.

قال: بعث رسول الله ﷺ رجلا من أصحابه إلى قوم يصدقهم، فأتاهم الرجل، وكان بينه وبينهم إحنة في الجاهلية؛ فلما أتاهم رحبوا به، وأقرّوا بالزكاة، وأعطوا ما عليهم من الحقّ، فرجع الرجل إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، منع بنو فلان الصدقة، ورَجعوا عن الإسلام، فغضب رسول الله ﷺ، وبعث إليهم فأتوْه فقال: أَمَنَعْتُمُ الزَّكَاةَ، وَطَرَدْتُمْ رَسُولِي؟ " فقالوا: والله ما فعلنا، وإنا لنعلم أنك رسول الله، ولا بدّ لنا، ولا منعنا حقّ الله في أموالنا، فلم يصدقهم رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأنزل الله هذه الآية، فعذرهم.

وقوله ﴿أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ﴾ يقول تعالى ذكره: فتبيَّنوا لئلا تصيبوا قوما برآء مما قذفوا به بجناية بجهالة منكم ﴿فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾ يقول: فتندموا على إصابتكم إياهم بالجناية التي تصيبونهم بها".

والخلاصة من هذه الآية الجليلة، أن المؤمن لا يُستغفل ويجب أن يتحرى ويتبين قبل أن يُسلم عقله لما يُنقل إليه لأنه يخشى الظلم من جهة، ويخشى أن يستغل في باطل من جهة أخرى .. وتبيّن المؤمن منقبة في سبيل المؤمنين.

4. الآية 11 من سورة الحجرات

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ عَسَى أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الِاسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾

قال ابن كثير –رحمه الله تعالى– في تفسير هذه الآية: "ينهى تعالى عن السخرية بالناس واحتقارهم والاستهزاء بهم، كما ثبت في الحديث الصحيح عن رسول الله أنه قال: "الكِبْرُ بطرُ الحقِ وغمطُ الناس"، والمراد من ذلك احتقارهم واستصغارهم، وهذا حرام؛ فإنه قد يكون المحتقَر أعظمَ قدرًا عند الله تعالى، وأحبَّ إليه من الساخر منه المحتقِر له؛ ولهذا قال: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُم...﴾؛ فنص على نهي الرجال، وعطف بنهي النساء، وقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ ﴾؛ أي: لا تلمزوا الناس، والهمَّاز واللَّماز من الرجال مذموم ملعون، كما قال تعالى: ﴿ وَيْلٌ لِكُلِّ هُمَزَةٍ لُمَزَةٍ ﴾ [الهمزة: 1]، والهمز بالفعل، واللَّمْز بالقول، كما قال عز وجل :﴿ هَمَّازٍ مَشَّاءٍ بِنَمِيمٍ ﴾ [القلم: 11].

قال ابن عباس ومجاهد: ﴿ وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ ﴾؛ أي: لا يطعن بعضُكم على بعض، وقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ ﴾؛ أي: لا تداعوا بالألقاب، وهي التي يسوء الشخصَ سماعُها، وقوله جل وعلا: ﴿ بِئْسَ الِاسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ ﴾؛ أي: بئس الصفة والاسم الفسوق، وهو التنابز بالألقاب – كما كان أهل الجاهلية يتناعتون – بعد ما دخلتم في الإسلام وعقلتموه، ﴿ وَمَنْ لَمْ يَتُبْ ﴾؛ أي: من هذا ﴿ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾".

وجاء في تفسير الطبري لهذه الآية: "يقول تعالى ذكره: يا أيها الذين صدّقوا الله ورسوله، لا يهزأ قوم مؤمنون من قوم مؤمنين ﴿ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ ﴾ يقول: المهزوء منهم خير من الهازئين ﴿ وَلا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ ﴾ يقول: ولا يهزأ نساء مؤمنات من نساء مؤمنات، عسى المهزوء منهنّ أن يكنّ خيرا من الهازئات.

واختلف أهل التأويل في السخرية التي نهى الله عنها المؤمنين في هذه الآية، فقال بعضهم: هي سخرية الغنيّ من الفقير، نهي أن يسخر من الفقير لفقره.

ذكر من قال ذلك:

حدثني مُحَمَّد بن عمرو، قال: ثنا أبو عاصم، قال: ثنا عيسى؛ وحدثني الحارث، قال: ثنا الحسن، قال: ثنا ورقاء جميعا، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد ﴿ لا يَسْخَرْ قَومٌ مِنْ قَوْمٍ ﴾ قال: لا يهزأ قوم بقوم أن يسأل رجل فقير غنيا، أو فقيرا، وإن تفضل رجل عليه بشيء فلا يستهزئ به.

وقال آخرون: بل ذلك نهي من الله من ستر عليه من أهل الإيمان أن يسخر ممن كشف في الدنيا ستره منهم.

ذكر من قال ذلك:

حدثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: قال ابن زيد، في قوله ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا يَسْخَرْ قَومٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ عَسَى أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ﴾ قال: ربما عثر على المرء عند خطيئته عسى أن يكونوا خيرا منهم، وإن كان ظهر على عثرته

هذه، وسترت أنت على عثرتك، لعلّ هذه التي ظهرت خير له في الآخرة عند الله، وهذه التي سترت أنت عليها شرّ لك، ما يدريك لعله ما يغفر لك؛ قال: فنهي الرجل عن ذلك، فقال ﴿لا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ ﴾ وقال في النساء مثل ذلك.

والصواب من القول في ذلك عندي أن يقال: إن الله عمّ بنهيه المؤمنين عن أن يسخر بعضهم من بعض جميع معاني السخرية، فلا يحلّ لمؤمن أن يسخر من مؤمن لا لفقره، ولا لذنب ركبه، ولا لغير ذلك.

وقوله ﴿ وَلا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ ﴾ يقول تعالى ذكره: ولا يغتب بعضكم بعضا أيها المؤمنون، ولا يطعن بعضكم على بعض؛ وقال: ﴿ وَلا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ ﴾ فجعل اللامز أخاه لامزا نفسه، لأن المؤمنين كرجل واحد فيما يلزم بعضهم لبعض من تحسين أمره، وطلب صلاحه، ومحبته الخير. ولذلك رُوي الخبر عن رسول الله ﷺ أنه قال: " المُؤْمِنُونَ كالجَسَدِ الواحِد إذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سائِرُ جَسَدِهِ بالحُمَّى والسَّهَر ". وهذا نظير قوله ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ بمعنى: ولا يقتل بعضكم بعضا.

وبنحو الذي قلنا في معنى ذلك قال أهل التأويل.

ذكر من قال ذلك:

حدثني مُحَمَّد بن عمرو، قال: ثنا أبو عاصم، قال: ثنا عيسى؛ وحدثني الحارث، قال: ثنا الحسن، قال: ثنا ورقاء، جميعا، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، في قوله ﴿ وَلا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ ﴾ قال: لا تطعنوا.

حدثنا بشر، قال: ثنا يزيد، قال: ثنا سعيد، عن قتادة، قوله ﴿ وَلا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ يقول: ولا يطعن بعضكم على بعض.

حدثنا ابن عبد الأعلى، قال: ثنا ابن ثور، عن معمر، عن قتادة، مثله.

حدثني مُحَمَّد بن سعد، قال: ثني أبي، قال: ثني عمي، قال: ثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، قوله ﴿ وَلا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ ﴾ يقول: لا يطعن بعضكم على بعض.

قوله ﴿ وَلا تَنَابَزُوا بِالأَلْقَابِ ﴾ يقول: ولا تداعوا بالألقاب؛ والنبز واللقب بمعنى واحد، يُجمع النبز: أنبازا، واللقب: ألقابا.

واختلف أهل التأويل في الألقاب التي نهى الله عن التنابز بها في هذه الآية، فقال بعضهم: عنى بها الألقاب التي يكره النبز بها الملقَّب، وقالوا: إنما نزلت هذه الآية في قوم كانت لهم أسماء في الجاهلية، فلما أسلموا نهوا أن يدعو بعضهم بعضا بما يكره من أسمائه التي كان يدعى بها في الجاهلية.

ذكر من قال ذلك:

حدثنا حميد بن مسعدة، قال: ثنا بشر بن المفضل، قال: ثنا داود، عن عامر، قال: قال أبو جبيرة بن الضحاك: فينا نزلت هذه الآية في بني سلمة، قدِم رسول الله ﷺ، وما منا رجل إلا وله اسمان أو ثلاثة، فكان إذا دعا الرجل بالاسم، قلنا: يا رسول الله إنه يغضب من هذا، فنزلت هذه الآية ﴿ وَلا تَنَابَزُوا بِالأَلْقَابِ ﴾... الآية كلها.

حدثني مُحَمَّد بن المثنى، قال: ثنا عبد الوهاب، قال: ثنا داود، عن عامر، عن أبي جُبيرة بن الضحاك، قال: كان أهل الجاهلية يسمون الرجل بالأسماء، فدعا النبيّ ﷺ رجلا باسم من تلك الأسماء، فقالوا: يا رسول الله إنه يغضب من هذا، فأنزل الله ﴿ وَلا تَنَابَزُوا بِالأَلْقَابِ بِئْسَ الاسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الإِيمَانِ ﴾.

حدثنا ابن المثنى، قال: ثنا ابن عبد الأعلى، قال: ثنا داود، عن عامر، قال: ثني أبو جُبيرة بن الضحاك، فذكر عن النبيّ ﷺ، نحوه.

حدثني يعقوب، قال: ثنا ابن عُلَية، قال: أخبرنا داود عن الشعبيّ، قال: ثني أبو جبيرة بن الضحاك، قال: نزلت في بني سلمة ﴿ وَلا تَنَابَزُوا بِالأَلْقَابِ ﴾ قال: قَدِم رسول الله صلى الله

عليه وسلم وليس منا رجل إلا وله اسمان أو ثلاثة، فكان يدعو الرجل، فتقول أمه: إنه يغضب من هذا قال، فنزلت ﴿وَلا تَنَابَزُوا بِالألْقَابِ﴾. وقال مرّة: كان إذا دعا باسم من هذا، قيل: يا رسول الله إنه يغضب من هذا، فنزلت الآية.

وقال آخرون: بل ذلك قوم الرجل المسلم للرجل المسلم: يا فاسق، يا زان.

ذكر من قال ذلك:

حدثنا هناد بن السري، قال: ثنا أبو الأحوص، عن حصين، قال: سألت عكرِمة، عن قول الله ﴿ وَلا تَنَابَزُوا بِالألْقَابِ ﴾ قال: هو قول الرجل للرجل: يا منافق، يا كافر.

حدثنا يعقوب بن إبراهيم، قال: ثنا هشيم، قال أخبرنا حصين، عن عكرِمة، في قوله ﴿ وَلا تَنَابَزُوا بِالألْقَابِ ﴾ قال: هو قول الرجل للرجل: يا فاسق، يا منافق.

حدثنا ابن حميد، قال: ثنا مهران، عن سفيان، عن حصين، عن عكرِمة ﴿وَلا تَنَابَزُوا بِالألْقَابِ﴾ قال: يا فاسق، يا كافر.

قال: ثنا مهران، عن سفيان، عن خصيف، عن مجاهد أو عكرِمة ﴿ وَلا تَنَابَزُوا بِالألْقَابِ ﴾ قال: يقول الرجل للرجل: يا فاسق، يا كافر.

حدثني مُحَمَّد بن عمرو، قال: ثنا أبو عاصم، قال: ثنا عيسى؛ وحدثني الحارث، قال: ثنا الحسن، قال: ثنا ورقاء جميعا، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قوله ﴿ وَلا تَنَابَزُوا بِالألْقَابِ ﴾ قال: دُعي رجل بالكفر وهو مسلم.

حدثنا بشر، قال: ثنا يزيد، قال: ثنا سعيد، عن قتادة، قوله ﴿ وَلا تَنَابَزُوا بِالألْقَابِ﴾ يقول الرجل: لا تقل لأخيك المسلم: ذاك فاسق، ذاك منافق، نهى الله المسلم عن ذلك وقدّم فيه.

حدثنا ابن عبد الأعلى، قال: ثنا ابن ثور، عن معمر، عن قتادة ﴿ وَلا تَنَابَزُوا بِالألْقَابِ ﴾ يقول: لا يقولنّ لأخيه المسلم: يا فاسق، يا منافق.

حدثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: قال ابن زيد، في قوله ﴿ وَلا تَنَابَزُوا بِالأَلْقَابِ ﴾ قال: تسميته بالأعمال السيئة بعد الإسلام زان فاسق.

وقال آخرون: بل ذلك تسمية الرجل الرجل بالكفر بعد الإسلام، والفسوق والأعمال القبيحة بعد التوبة.

ذكر من قال ذلك:

حدثني مُحمَّد بن سعد، قال: ثني أبي، قال: ثني عمي، قال: ثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس ﴿وَلا تَنَابَزُوا بِالأَلْقَابِ بِئْسَ الاسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الإِيمَانِ ﴾... الآية، قال: التنابز بالألقاب أن يكون الرجل عمل السيئات ثم تاب منها، وراجع الحقّ، فنهى الله أن يعير بما سلف من عمله.

حدثنا ابن عبد الأعلى، قال: ثنا ابن ثور، عن معمر، قال: قال الحسن: كان اليهودي والنصرانيّ يسلم، فيلقب فيقال له: يا يهوديّ، يا نصراني، فنهوا عن ذلك.

والذي هو أولى الأقوال في تأويل ذلك عندي بالصواب أن يقال: إن الله تعالى ذكره نهى المؤمنين أن يتنابزوا بالألقاب؛ والتنابز بالألقاب: هو دعاء المرء صاحبه بما يكرهه من اسم أو صفة، وعمّ الله بنهية ذلك، ولم يخصص به بعض الألقاب دون بعض، فغير جائز لأحد من المسلمين أن ينبز أخاه باسم يكرهه، أو صفة يكرهها. وإذا كان ذلك كذلك صحت الأقوال التي قالها أهل التأويل في ذلك التي ذكرناها كلها، ولم يكن بعض ذلك أولى بالصواب من بعض، لأن كلّ ذلك مما نهى الله المسلمين أن ينبز بعضهم بعضا.

وقوله ﴿ بِئْسَ الاسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الإِيمَانِ ﴾ يقول تعالى ذكره: ومن فعل ما نهينا عنه، وتقدّم على معصيتنا بعد إيمانه، فسخر من المؤمنين، ولمز أخاه المؤمن، ونبزه بالألقاب، فهو فاسق ﴿ بِئْسَ الاسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الإِيمَانِ ﴾ يقول: فلا تفعلوا فتستحقوا إن فعلتموه أن تسموا فساقا، بئس الاسم الفسوق، وترك ذكر ما وصفنا من الكلام، اكتفاء بدلالة قوله ﴿ بِئْسَ الاسْمُ الْفُسُوقُ ﴾ عليه.

وكان ابن زيد يقول في ذلك ما حدثنا به يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: قال ابن زيد، وقرأ ﴿ بِئْسَ الاسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الإيمَانِ ﴾ قال: بئس الاسم الفسوق حين تسميه بالفسق بعد الإسلام، وهو على الإسلام. قال: وأهل هذا الرأي هم المعتزلة، قالوا: لا نكفره كما كفره أهل الأهواء، ولا نقول له مؤمن كما قالت الجماعة، ولكنا نسميه باسمه إن كان سارقا فهو سارق، وإن كان خائنا سموه خائنا؛ وإن كان زانيا سموه زانيا قال: فاعتزلوا الفريقين أهل الأهواء وأهل الجماعة، فلا بقول هؤلاء قالوا، ولا بقول هؤلاء، فسموا بذلك المعتزلة.

فوجه ابن زيد تأويل قوله ﴿ بِئْسَ الاسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الإيمَانِ ﴾ إلى من دعي فاسقا، وهو تائب من فسقه، فبئس الاسم ذلك له من أسمائه... وغير ذلك من التأويل أولى بالكلام، وذلك أن الله تقدّم بالنهي عما تقدّم بالنهي عنه في أوّل هذه الآية، فالذي هو أولى أن يختمها بالوعيد لمن تقدّم على بغيه، أو بقبيح ركوبه ما ركب مما نهى عنه، لا أن يخبر عن قُبح ما كان التائب أتاه قبل توبته، إذ كانت الآية لم تفتتح بالخبر عن ركوبه ما كان ركب قبل التوبة من القبيح، فيختم آخرها بالوعيد عليه أو بالقبيح.

وقوله ﴿ وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ يقول تعالى ذكره: ومن لم يتب من نبزه أخاه بما نهى الله عن نبزه به من الألقاب، أو لمزه إياه، أو سخريته منه، فأولئك هم الذين ظلموا أنفسهم، فأكسبوها عقاب الله بركوبهم ما نهاهم عنه.

وكان ابن زيد يقول في ذلك ما حدثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: قال ابن زيد، في قوله ﴿ وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ قال: ومن لم يتب من ذلك الفسوق فأولئك هم الظالمون".

والخلاصة من هذه الآية الجليلة، أن المؤمن لا يسخر من قوم لمجرد أنهم من هذا الأصل أو ذاك، ولا يعتدي ولا يتنابز بالألقاب، فإن أخطأ سارع بالتوبة، وتلك سبيل المؤمنين.

5. الآية 12 من سورة الحجرات

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَحِيمٌ﴾

جاء في تفسير الطبري لهذه الآية:"يقول تعالى ذكره: يا أيها الذين صدّقوا الله ورسوله، لا تقربوا كثيرا من الظنّ بالمؤمنين، وذلك أن تظنوا بهم سوءا، فإن الظانّ غير محقّ، وقال جلّ ثناؤه: ﴿اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ ﴾ ولم يقل: الظنّ كله، إذ كان قد أذن للمؤمنين أن يظن بعضهم ببعض الخير، فقال: ﴿لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُبِينٌ﴾ فأذن الله جلّ ثناؤه للمؤمنين أن يظنّ بعضهم ببعض الخير وأن يقولوه، وإن لم يكونوا من قيله فيهم على يقين.

وبنحو الذي قلنا في معنى ذلك قال أهل التأويل.

ذكر من قال ذلك:

حدثني عليّ، قال: ثني أبو صالح، قال: ثني معاوية، عن عليّ، عن ابن عباس، قوله ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ ﴾ يقول: نهى الله المؤمن أن يظنّ بالمؤمن شرّا.

وقوله ﴿ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ ﴾ يقول: إن ظنّ المؤمن بالمؤمن الشرّ لا الخير إثم، لأن الله قد نهاه عنه، ففعل ما نهى الله عنه إثم.

وقوله ﴿ وَلَا تَجَسَّسُوا ﴾ يقول: ولا يتتبع بعضكم عورة بعض، ولا يبحث عن سرائره، يبتغي بذلك الظهور على عيوبه، ولكن اقنعوا بما ظهر لكم من أمره، وبه فحمدوا أو ذموا، لا على ما لا تعلمونه من سرائره.

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل.

ذكر من قال ذلك:

حدثني عليّ، قال: ثنا أبو صالح، قال: ثني معاوية، عن عليّ، عن ابن عباس، قوله ﴿وَلا تَجَسَّسُوا﴾ يقول: نهى الله المؤمن أن يتتبع عورات المؤمن.

حدثني مُحَمَّد بن عمرو، قال: ثنا أبو عاصم، قال: ثنا عيسى؛ وحدثني الحارث، قال: ثنا الحسن، قال: ثنا ورقاء جميعا، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قوله ﴿ وَلا تَجَسَّسُوا﴾ قال: خذوا ما ظهر لكم ودعوا ما ستر الله.

حدثنا بشر، قال: ثنا يزيد، قال: ثنا سعيد، عن قتادة، قوله ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلا تَجَسَّسُوا ﴾ هل تدرون ما التجسس أو التجسيس؟ هو أن تتبع، أو تبتغي عيب أخيك لتطلع على سرّه.

حدثنا ابن حُمَيد، قال: ثنا مهران، عن سفيان ﴿ وَلا تَجَسَّسُوا ﴾ قال: البحث.

حدثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: قال ابن زيد، في قوله ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلا تَجَسَّسُوا ﴾ قال: حتى أنظر في ذلك وأسأل عنه، حتى أعرف حقّ هو، أم باطل؟؛ قال: فسماه الله تجسسا، قال: يتجسس كما يتجسس الكلاب، وقرأ قول الله ﴿ وَلا تَجَسَّسُوا وَلا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا ﴾ وقوله ﴿ وَلا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا ﴾ يقول: ولا يقل بعضكم في بعض بظهر الغيب ما يكره المقول فيه ذلك أن يقال له في وجهه.

وبنحو الذي قلنا في ذلك جاء الأثر عن رسول الله ﷺ وقال أهل التأويل.

ذكر من قال ذلك، والأثر عن رسول الله ﷺ:

حدثني يزيد بن مخلد الواسطيّ، قال: ثنا خالد بن عبد الله الطحان، عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: "سُئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الغيبة، فقال: هُوَ أنْ تَقُولَ لأخِيكَ ما فِيهِ، فإنْ كُنْتَ صَادِقا فَقَدِ اغْتَبْتَهُ، وَإنْ كُنْتَ كاذِبا فَقَدْ بَهَتَّهُ".

حدثنا محمد بن عبد الله بن بزيع، قال: ثنا بشر بن المفضل، قال: ثنا عبد الرحمن بن إسحاق، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، بنحوه.

حدثنا ابن المثنى، قال: ثنا محمد بن جعفر، قال: ثنا شعبة، قال: سمعت العلاء يحدّث، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ قال: " هَلْ تَدْرُونَ ما الغيبة؟ قال: قالوا الله ورسوله أعلم؛ قال: ذِكْرُكَ أخاكَ بِمَا لَيْسَ فِيه، قال: أرأيت إن كان في أخي ما أقول له؛ قال: إنْ كان فِيه ما تَقُولُ فَقَدِ اغْتَبْتَهُ، وَإنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ ما تَقُولُ فَقَدْ بَهَتَّهُ ".

حدثنا ابن المثنى، قال: ثنا سعيد بن الربيع، قال: ثنا شعبة، عن العباس، عن رجل سمع ابن عمر يقول: " إذا ذكرت الرجل بما فيه، فقد اغتبته، وإذا ذكرته بما ليس فيه فقد بَهَتَّهُ". وقال شعبة مرّة أخرى: " وإذا ذكرته بما ليس فيه، فهي فِرْيَة قال أبو موسى: هو عباس الجَرِيريّ.

حدثنا ابن المثنى، قال: ثنا ابن أبي عديّ، عن شعبة، عن سليمان، عن عبد الله بن مرّة، عن مسروق قال: إذا ذكرت الرجل بأسوأِ ما فيه فقد اغتبته، وإذا ذكرته بما ليس فيه فقد بهته.

حدثنا ابن بشار، قال: ثنا عبد الرحمن، قال: ثنا سفيان، عن الأعمش، عن أبي الضحى، عن مسروق، قال: إذا قلت في الرجل ما ليس فيه فقد بَهَته.

حدثنا أبو كُرَيب، قال: ثنا عمر بن عبيد، عن الأعمش، عن أبي الضحى، عن مسروق، قال الغيبَة: أن يقول للرجل أسوأ ما يعلم فيه، والبهتان: أن يقول ما ليس فيه.

حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرني معاوية بن صالح، عن كثير بن الحارث، عن القاسم، مولى معاوية، قال: سمعت ابن أمّ عبد يقول: ما التقم أحد لقمة أشرّ من اغتياب المؤمن، إن قال فيه ما يعلم فقد اغتابه، وإن قال فيه ما لا يعلم فقد بَهَتَه.

حدثنا أبو السائب، قال: ثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن مسلم، عن مسروق، قال: إذا ذكرت الرجل بما فيه فقد اغتبته، وإذا ذكرته بما ليس فيه فذلك البهتان.

حدثنا ابن عبد الأعلى، قال: ثنا المعتمر، قال: سمعت يونس، عن الحسن أنه قال في الغيبة: أن تذكر من أخيك ما تعلم فيه من مساوئ أعماله، فإذا ذكرته بما ليس فيه فذلك البهتان.

حدثنا ابن أبي الشوارب، قال: ثنا عبد الواحد بن زياد، قال: ثنا سليمان الشيبانيّ، قال: ثنا حسان بن المخارق " أن امرأة دخلت على عائشة؛ فلما قامت لتخرج أشارت عائشة بيدها إلى النبيّ ﷺ، أي أنها قصيرة، فقال النبي ﷺ: اغْتَبْتِها ".

حدثنا ابن المثنى، قال: ثنا أبو داود، قال: ثنا شعبة، عن أبي إسحاق، قال: لو مرّ بك أقطع، فقلت: ذاك الأقطع، كانت منك غيبة؛ قال: وسمعت معاوية بن قرة يقول ذلك.

حدثنا ابن المثنى، قال: ثنا مُحَمَّد بن جعفر، قال: ثنا شعبة، قال: سمعت معاوية بن قُرة يقول: لو مرّ بك رجل أقطع، فقلت له: إنه أقطع كنت قد اغتبته، قال: فذكرت ذلك لأبي إسحاق الهمداني فقال: صدق.

حدثني جابر بن الكرديّ، قال: ثنا ابن أبي أويس، قال: ثني أخي أبو بكر، عن حماد بن أبي حميد، عن موسى بن وردان، عن أبي هريرة " أن رجلا قام عند رسول الله ﷺ، فرأوا في قيامه عجزا، فقالوا: يا رسول الله ما أعجز فلانا، فقال رسول الله ﷺ: أَكَلْتُم أخاكُمْ واغْتَبْتُمُوه ".

حدثنا أبو كُرَيب، قال: ثنا عثمان بن سعيد، قال: ثنا حبان بن عليّ العنزيّ عن مثنى بن صباح، عن عمرو بن شعيب، عن معاذ بن جبل، قال: "كنا مع رسول الله ﷺ، فذكر القوم رجلا فقالوا: ما يأكل إلا ما أطعم، وما يرحل إلا ما رحل له، وما أضعفه؛ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: اغْتَبْتُمْ أخاكُمْ، فقالوا يا رسول الله وغيبته أن نحدّث بما فيه؟ قال: بِحَسْبِكُمْ أنْ تُحَدِّثُوا عن أخِيكُمْ ما فيه."

حدثنا أبو كُرَيب، قال: ثنا خالد بن مُحَمَّد، عن مُحَمَّد بن جعفر، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: " إذَا ذَكَرْتَ أخاكَ بِما يَكْرَهُ فإنْ كانَ فِيهِ ما تَقُولُ فَقَدِ اغْتَبْتَهُ، وَإنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ ما تَقُولُ فَقَدْ بَهَتَّهُ".

حدثنا بشر، قال: ثنا يزيد، قال: ثنا سعيد، عن قتادة، قال: "كنا نحدّث أن الغيبة أن تذكر أخاك بما يشينه، وتعيبه بما فيه، وإن كذبت عليه فذلك البهتان ".

وقوله ﴿ أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ ﴾ يقول تعالى ذكره للمؤمنين أيحبّ أحدكم أيها القوم أن يأكل لحم أخيه بعد مماته ميتا، فإن لم تحبوا ذلك وكرهتموه، لأن الله حرّم ذلك عليكم، فكذلك لا تحبوا أن تغتابوه في حياته، فاكرهوا غيبته حيا، كما كرهتم لحمه ميتا، فإن الله حرّم غيبته حيا، كما حرم أكل لحمه ميتا.

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل.

ذكر من قال ذلك:

حدثني عليّ، قال: ثنا أبو صالح، قال: ثني معاوية، عن عليّ، عن ابن عباس، قوله ﴿ وَلا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا ﴾ قال: حرّم الله على المؤمن أن يغتاب المؤمن بشيء، كما حرّم المَيْتة.

حدثني مُحَمَّد بن عمرو، قال: ثنا أبو عاصم، قال: ثنا عيسى؛ وحدثني الحارث، قال: ثنا الحسن قال: ثنا ورقاء جميعا، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: ﴿ أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا﴾ قالوا: نكره ذلك، قال: فكذلك فاتقوا الله.

حدثنا بشر، قال: ثنا يزيد، قال: ثنا سعيد، عن قتادة ﴿ أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ ﴾ يقول: كما أنت كاره لو وجدت جيفة مدوّدة أن تأكل منها، فكذلك فاكره غيبته وهو حيّ.

وقوله ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَحِيمٌ ﴾ يقول تعالى ذكره: فاتقوا الله أيها الناس، فخافوا عقوبته بانتهائكم عما نهاكم عنه من ظنّ أحدكم بأخيه المؤمن ظنّ السوء، وتتبع عوراته، والتجسس عما ستر عنه من أمره، واغتيابه بما يكرهه، تريدون به شينه وعيبه، وغير ذلك من الأمور التي نهاكم

عنهـا ربكـم ﴿ إِنَّ اللَّهَ تَـوَّابٌ رَحِـيمٌ ﴾ يقـول: إن الله راجـع لعبـده إلى مـا يحبـه إذا رجـع العبـد لربـه إلى ما يحبه منه، رحيم به بأن يعاقبه على ذنب أذنبه بعد توبته منه.

واختلفت القـرّاء في قـراءة قولـه ﴿ لَحْـمَ أَخِيـهِ مَيْتًـا ﴾ فقرأتـه عامـة قـرّاء المدينـة بالتثقيـل ﴿ مَيّتـا ﴾، وقرأتـه عامـة قـرّاء الكوفـة والبصـرة ﴿ مَيْتـا ﴾ بالتخفيـف، وهمـا قـراءتان عنـدنا معروفتـان متقاربتـا المعنى، فبأيتهما قرأ القارئ فمصيب".

والخلاصة من هذه الآية الجليلة، أن المؤمن يحذر من سوء الظن، ويترفع عن التجسس على المسلمين والغيبة ويسعى في كل تعاملاته للتقوى .. أن المؤمن يتمسك بآداب سورة الحجرات .. وتلك سبيل المؤمنين.

وتغيب الآية بخطاب ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا... ﴾ في سور ق والذاريات والطور والنجم والقمر والرحمن والواقعة لتعود من جديد مرة واحدة في سورة الحديد.

سورة الحديد

سميت سورة الحديد بهذا الاسم، لذكر الحديد فيها وهي إشارة على الإعداد والجهاد، وهي سورة مدنية عدد آياتها 29. وتعد سورة من المسبحات حيث بدأت السورة بفعل ماضي "سبح " وهو أحد أساليب الثناء شملت عدة مواضيع من التشريع والتربية.

كان رسول الله لا ينام حتى يقرأ المسبحات وقال: "إن فيهن آية أفضل من ألف آية". أخرجه (أبو داود) وغيره.

وروى ابن كثير رحمه الله في تفسيره عن العرباض بن سارية أن رسول الله ﷺ كان يقرأ المسبحات قبل أن يرقد، وقال: "إن فيهن آية أفضل من ألف آية" [1]، والآية المشار إليها في الحديث – والله أعلم – هي قوله تعالى: ﴿ هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ [الحديد: 3].

وهي سورة لا تنفك تأسرك كل آية فيها، وكل القرآن عظيم .. وقد تضمنت آية واحدة بقول الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا... ﴾.

1. الآية 28 من سورة الحديد

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَآمِنُوا بِرَسُولِهِ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ وَيَجْعَلْ لَكُمْ نُورًا تَمْشُونَ بِهِ وَيَغْفِرْ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾.

جاء في تفسير الطبري لهذه الآية :"يقول تعالى ذكره: يا أيها الذين صدقوا الله ورسوله من أهل الكتابين التوراة والإنجيل، خافوا الله بأداء طاعته، واجتناب معاصيه، وآمنوا برسوله محمد صلى الله عليه وسلم.

[1] رواه أبو داود والترمذي والنسائي من طرق. وقال الترمذي: حسن غريب.

كما حدثني مُحَّد بن سعد. قال: ثني أبي، ثني عمي، قال: ثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَآمِنُوا بِرَسُولِهِ ﴾ يعني: الذين آمنوا من أهل الكتاب.

حُدثت عن الحسين، قال: سمعت أبا معاذ يقول: ثنا عبيد، قال: سمعت الضحاك يقول في قوله: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَآمِنُوا بِرَسُولِهِ ﴾ يعني: الذين آمنوا من أهل الكتاب.

وقوله: ﴿ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ ﴾، يُعطكم ضعفين من الأجر، لإيمانكم بعيسى ﷺ، والأنبياء قبل مُحَّد ﷺ، ثم إيمانكم بمحمد ﷺ حين بعث نبيا. وأصل الكفل: الحظّ، وأصله: ما يكتفل به الراكبُ، فيحبسه ويحفظه عن السقوط؛ يقول: يُحصِّنكم هذا الكِفْل من العذاب، كما يُحصِّن الكِفْل الراكب من السقوط.

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل.

ذكر من قال ذلك:

حدثنا أبو عمار المرْوَزِيّ، قال: ثنا الفضل بن موسى، عن سفيان، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس ﴿ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ ﴾ قال: أجرين، لإيمانهم بعيسى ﷺ، وتصديقهم بالتوراة والإنجيل، وإيمانهم بمحمد ﷺ، وتصديقهم به.

قال: ثنا ابن حُميد، قال: ثنا مهران، عن سفيان، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس ﴿ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ ﴾ قال: أجرين: إيمانهم بمحمد ﷺ، وإيمانهم بعيسى ﷺ، والتوراة والإنجيل.

وبه عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس؛ وهارون بن عنترة، عن أبيه، عن ابن عباس ﴿ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ ﴾ قال: أجرين.

حدثنا عليّ، قال: ثنا أبو صالح، قال: ثنا معاوية، عن عليّ، عن ابن عباس، قوله: ﴿ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ ﴾ يقول: ضعفين.

قال: ثنا مهران، قال: ثنا يعقوب، عن جعفر بن أبي المغيرة، عن سعيد بن جبير، قال: بعث النبيّ ﷺ جعفرا في سبعين راكبا إلى النجاشي يدعوه، فقدم عليه، فدعاه فاستجاب له وآمن به؛ فلما كان عند انصرافه، قال ناس ممن قد آمن به من أهل مملكته، وهم أربعون رجلا ائذن لنا، فنأتي هذا النبيّ، فنسلم به، ونساعد هؤلاء في البحر، فإنا أعلم بالبحر منهم، فقدموا مع جعفر على النبيّ ﷺ، وقد تهيأ النبيّ ﷺ لوقعة أُحُد؛ فلما رأوا ما بالمسلمين من الخصاصة وشدّة الحال، استأذنوا النبيّ ﷺ، قالوا: يا نبيّ الله إن لنا أموالا ونحن نرى ما بالمسلمين من الخصاصة، فإن أذنت لنا انصرفنا، فجئنا بأموالنا، وواسينا المسلمين بها، فأذن لهم، فانصرفوا، فأتوا بأموالهم، فواسو ا بها المسلمين، فأنزل الله فيهم ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِهِ هُمْ بِهِ يُؤْمِنُونَ....﴾ إلى قوله: ﴿وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾، فكانت النفقة التي واسوا بها المسلمين؛ فلما سمع أهل الكتاب ممن لم يؤمن بقوله: ﴿يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ بِمَا صَبَرُوا﴾؛ فخروا على المسلمين فقالوا: يا معشر المسلمين، أما من آمن منا بكتابكم وكتابنا، فله أجره مرتين، ومن لم يؤمن بكتابكم فله أجر كأجوركم، فما فضلكم علينا، فأنزل الله ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَآمِنُوا بِرَسُولِهِ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ ﴾، فجعل لهم أجرهم، وزادهم النور والمغفرة، ثم قال ﴿ لِكَيْلا يَعْلَمَ أَهْلُ الْكِتَابِ ﴾ وهكذا قرأها سعيد بن جبير ﴿ لِكَيْلا يَعْلَمَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَلا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ﴾.

حدثني مُحَمَّد بن عمرو، قال: ثنا أبو عاصم، قال: ثنا عيسى؛ وحدثني الحارث، قال: ثنا الحسن، قال: ثنا ورقاء جميعا، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قوله: ﴿ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ ﴾ قال: ضعفين.

حدثني مُحَمَّد بن سعد، قال: ثني أبي، قال: ثني عمي، قال: ثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس ﴿يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ ﴾ قال: والكفلان أجران بإيمانهم الأوّل، وبالكتاب الذي جاء به مُحَمَّد ﷺ.

حُدثت عن الحسين، قال: سمعت أبا معاذ يقول: ثنا عبيد، قال: سمعت الضحاك يقول في قوله: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَآمِنُوا بِرَسُولِهِ ﴾ يعني: الذين آمنوا من أهل الكتاب، ﴿ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ ﴾ يقول: أجرين بإيمانكم بالكتاب الأوّل، والذي جاء به مُحَمَّد ﷺ.

حدثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال، قال ابن زيد، في قوله: ﴿ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ﴾ قال: أجرين: أجر الدنيا، وأجر الآخرة.

حدثنا ابن حُميد، قال: ثنا حكام، عن سفيان، قال: ثنا عنبسة، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص عن أبي موسى ﴿ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ﴾ قال: الكفلان: ضعفان من الأجر بلسان الحَبَشة.

حدثنا ابن عبد الأعلى، قال: ثنا ابن ثور، عن معمر، عن الشعبيّ، قال: إن الناس يوم القيامة على أربع منازل: رجل كان مؤمنا بعيسى، فآمن بمحمد ﷺ، فله أجران. ورجل كان كافرا بعيسى، فأمن بمحمد صلى الله عليه وسلم، فله أجر. ورجل كان كافرا بعيسى، فكفر بمحمد ﷺ، فباء بغضب على غضب. ورجل كان كافرا بعيسى من مشركي العرب، فمات بكفره قبل مُحَمَّد فباء بغضب.

حدثني العباس بن الوليد، قال: أخبرني أبي، قال: سألت سعيد بن عبد العزيز، عن الكفل كم هو؟ قال: ثلاث مئة وخمسون حسنة، والكفلان: سبع مئة حسنة. قال سعيد: سأل عمر بن الخطاب رضي الله عنه حبرا من أحبار اليهود: كم أفضل ما ضعفت لكم الحسنة؟ قال: كفل ثلاث مئة وخمسون حسنة؛ قال: فحمد الله عمر على أنه أعطانا كفلين، ثم ذكر سعيد قول الله عزّ وجلّ في سورة الحديد ﴿ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ﴾، فقلت له: الكفلان في الجمعة مثل هذا؟ قال: نعم.

وبنحو الذي قلنا في ذلك صحّ الخبر عن رسول الله ﷺ.

ذكر من قال ذلك:

حدثني يعقوب، قال: ثنا ابن علية، قال: ثنا معمر بن راشد، عن فراس، عن الشعبيّ، عن أبي بردة بن أبي موسى، عن أبيه، قال، قال رسول الله ﷺ: " ثَلاثَةٌ يُؤْتَوْنَ أجْرَهُمْ مَرَّتَيْن: رَجُل آمَنَ بالكِتابِ الأوَّل والكتابِ الآخِرِ، وَرَجُلٌ كانَت لَهُ أمَةٌ فأدَّبَها وأحْسَنَ تَأدِيبَها، ثُمَّ أعْتَقَها فَتَزَوَّجها، وَعَبْدٌ مَمْلُوكٌ أحْسَنَ عبادَةَ رَبِّهِ، وَنَصَحَ لسيِّده".

حدثني يعقوب، قال: ثنا ابن أبي زائدة، قال: ثني صالح بن صالح الهمداني، عن عامر، عن أبي بردة بن أبي موسى، عن أبي موسى، عن النبيّ ﷺ، بنحوه.

حدثنا مُحَمَّد بن المثنى، قال: ثني عبد الصمد، قال ثنا شعبة، عن صالح بن صالح، سمع الشعبيّ يحدّث، عن أبي بردة، عن أبي موسى الأشعري، عن رسول الله ﷺ، بنحوه.

حدثني مُحَمَّد بن عبد الحكم، قال: أخبرنا إسحاق بن الفرات، عن يحي بن أيوب، قال، قال يحي بن سعيد: أخبرنا نافع، أن عبد الله بن عمر، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: " إنَّمَا آجالُكُم فِي آجال مَن خَلا مِنَ الأمَم، كَما بَينَ صَلاةِ العَصْرِ إلى مَغْرِبِ الشَّمْس، وإنما مَثَلُكُم وَمَثَلُ اليَهُودِ والنَّصَارى كَمَثَل رَجُل اسْتأجَرَ عُمَّالا فَقَالَ: مَن يَعْمَل مِن بُكْرَةٍ إلى نِصفِ النَّهَارِ على قِيرَاطٍ قيراط، ألا فَعمِلَتِ اليَهُودُ ثُمَّ قَالَ: مَن يَعْمَلُ مِنْ نِصفِ النَّهَارِ إلى صَلاةِ العَصْر على قِيراطٍ قيراط، ألا فَعمِلَتِ النَّصَارِى، ثُمَّ قَالَ: مَن يعْمَل مِن صَلاةِ العَصْر إلى مَغَارِبِ الشَّمْس على قِيراطَيْن قيراطين، ألا فَعمِلْتُم ".

حدثني عليّ بن سهل، قال: ثنا مؤمل، قال: ثنا سفيان، عن عبد الله بن دينار، أنه سمع ابن عمر يقول: قال رسول الله ﷺ: " مَثَلُ هَذهِ الأمَّةِ، أو قال أُمَّتِي، وَمَثَلُ اليَهُودِ والنَّصَارَى، كَمثَلِ رَجُلٍ قالَ: مَنْ يَعْمَلُ لي مِن غَدوَةٍ إلى نِصْفِ النَّهارِ على قيرَاط؟ قالَتِ اليَهودُ: نَحْنُ، فعملوا؛ قال: فَمَن يَعْملُ مِن نِصفِ النهار إلى صَلاة العَصْر على قِيراطٍ؟ قالَتِ النَّصَارَى: نَحْنُ، فَعمِلُوا، وأنْتُم المسْلِمُونَ تَعْمَلُونَ مِن صَلاةِ العَصْر إلى اللَّيْلِ على قِيرَاطَيْن، فَغَضِبَتِ اليَهُودُ والنَّصارَى وقالُوا: نَحْنُ أكْثَرُ عَمَلا وأقَلُّ أجْرًا، قالَ هَل ظَلَمْتُكُمْ مِن أُجُورِكُمْ شَيْئا؟ قالُوا: لا قال: فَذَاكَ فَضْلِي أُوتِيهِ مَن أشاءُ".

حدثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرني الليث وابن لهيعة، عن سليمان بن عبد الرحمن، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبي أُمامة الباهليّ، أنه قال: شهدت خطبة رسول الله ﷺ يوم حجة الوداع، فقال قولا كثيرا حسنا جميلا وكان فيها: " مَن أسْلَمَ مِن أهْل الكتَابَيْنِ فَلَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ، وَلَهُ مِثْلُ الَّذي لَنَا، وَعَلَيْهِ مِثْلُ الَّذي عَلَيْنَا، وَمَن أسْلَمَ مِنَ المشْرِكينَ فَلَهُ أجْرُهُ، وَلَهُ الذي لَنا، وَعَلَيْهِ مِثَلُ الَّذي عَلَيْنا ".

وقوله: ﴿ وَيَجْعَلْ لَكُمْ نُورًا تَمْشُونَ بِهِ ﴾: اختلف أهل التأويل في الذي عنى به النور في هذا الموضع، فقال بعضهم: عنى به القرآن.

ذكر من قال ذلك:

حدثنا أبو عمار المروزي، قال: ثنا الفضل بن موسى، عن سفيان، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جُبَير، عن ابن عباس ﴿ وَيَجْعَلْ لَكُمْ نُورًا تَمْشُونَ بِهِ ﴾ قال: الفرقان واتباعهم النبيّ ﷺ.

حدثنا ابن حُميد، قال: ثنا مهران، عن سفيان، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جُبَير، عن ابن عباس ﴿ وَيَجْعَلْ لَكُمْ نُورًا تَمْشُونَ بِهِ ﴾ قال: الفرقان، واتباعهم النبيّ ﷺ.

حدثنا أبو كُرَيب، وأبو هشام، قالا ثنا يحيى بن يمان، عن سفيان، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جُبَير، عن ابن عباس ﴿ وَيَجْعَلْ لَكُمْ نُورًا تَمْشُونَ بِهِ ﴾ قال: القرآن.

حدثنا ابن حُميد، قال: ثنا مهران، عن سفيان، عن عطاء، عن سعيد، مثله.

وقال آخرون: عُنِي بالنور في هذا الموضع: الهدى.

ذكر من قال ذلك:

حدثنا مُحَمَّد بن عمرو، قال: ثنا أبو عاصم، قال: ثنا عيسى؛ وحدثني الحارث، قال: ثنا الحسن قال: ثنا ورقاء جميعا، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، في قوله: ﴿ تَمْشُونَ بِهِ ﴾ قال: هدى.

وأولى الأقوال في ذلك بالصواب أن يقال: إن الله تعالى ذكره وعد هؤلاء القوم أن يجعل لهم نورا يمشون به، والقرآن، مع اتباع رسول الله ﷺ نور لمن آمن بهما وصدّقهما، وهدى؛ لأن من آمن بذلك، فقد اهتدى.

وقوله: ﴿ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ﴾ يقول: ويصفح لكم عن ذنوبكم، فيسترها عليكم، ﴿ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ يقول تعالى ذكره: والله ذو مغفرة ورحمة.

قال البغوي في تفسير هذه الآية: "الخطاب لأهل الكتابين من اليهود والنصارى، يا أيها الذين آمنوا بموسى وعيسى، اتقوا الله في محمد ﷺ ﴿ وَآمِنُوا بِرَسُولِهِ ﴾ محمد ﴿يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ ﴾ نصيبين ﴿ مِنْ رَحْمَتِهِ ﴾؛ يعني: يؤتكم أجرين لإيمانكم بعيسى عليه الصلاة والسلام والإنجيل، وبمحمد ﷺ.

ويحسن هنا أن نذكر الآيتين اللّتين قبل هذه الآية، وهما قوله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا وَإِبْرَاهِيمَ وَجَعَلْنَا فِي ذُرِّيَّتِهِمَا النُّبُوَّةَ وَالْكِتَابَ فَمِنْهُمْ مُهْتَدٍ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ ۝ ثُمَّ قَفَّيْنَا عَلَى آثَارِهِمْ بِرُسُلِنَا وَقَفَّيْنَا بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَآتَيْنَاهُ الْإِنْجِيلَ وَجَعَلْنَا فِي قُلُوبِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ رَأْفَةً وَرَحْمَةً وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا فَآتَيْنَا الَّذِينَ آمَنُوا مِنْهُمْ أَجْرَهُمْ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ ﴾ [الحديد: 26، 27].

وقال ابن كثير -رحمه الله تعالى- في تفسير هذه الآية: "يخبر الله تعالى أنه منذ بعث نوحًا عليه السلام، لم يرسل بعده نبيًّا ولا رسولاً إلا من ذريته، وكذلك إبراهيم عليه السلام خليل الرحمن، لم يُرسَل رسولٌ إلا وهو من سلالته كما قال تعالى في الآية الأخرى: ﴿وَجَعَلْنَا فِي ذُرِّيَّتِهِ النُّبُوَّةَ وَالْكِتَابَ ﴾ [العنكبوت: 27]، حتى آخر أنبياء بني إسرائيل، وهو عيسى عليه السلام، الذي بشَّر من بعده بمحمد صلوات الله وسلامه عليه؛ ولهذا قال: ﴿ ثُمَّ قَفَّيْنَا عَلَى آثَارِهِمْ بِرُسُلِنَا وَقَفَّيْنَا بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَآتَيْنَاهُ الْإِنْجِيلَ ﴾ وهو الكتاب الذي أوحاه الله إليه ﴿ وَجَعَلْنَا فِي قُلُوبِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ ﴾ وهم الحواريون ﴿ رَأْفَةً ﴾؛ أي: رقة، وهي الخشية ﴿ وَرَحْمَةً ﴾ بالخلق، وقوله:

﴿وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا ﴾؛ أي: ابتدعها أمة النصارى ﴿ مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ ﴾؛ أي: ما شرعناها وإنما التزموها من تلقاء أنفسهم، وقوله: ﴿ إِلَّا ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ ﴾ فيه قولان:

أحدهما: أنهم قصدوا بذلك رضوان الله؛ قاله سعيد بن جبير وقتادة.

والآخر: ما كتبنا عليهم ذلك؛ إنما كتبنا عليهم ابتغاء رضوان الله.

وقوله: ﴿ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا ﴾؛ أي: فما قاموا بما التزموه حق القيام، وهذا ذم لهم من وجهين:

أحدهما: الابتداع في دين الله ما لم يأمر به الله.

والثاني: في عدم قيامهم بما التزموه مما زعموا أنه قربة يقربهم إلى الله.

وعن أبي سعيد الخدري أن رجلاً جاءه فقال: أوصني، فقال: سألتُ عما سألتَ عليه رسولَ الله من قبلك: "أوصيك بتقوى الله تعالى؛ فإنه رأس كل شيء، وعليك بالجهاد؛ فإنه رهبانية الإسلام، وعليك بذكر الله تعالى وتلاوة القرآن؛ فإنه روحك في السماء وذكرك في الأرض".[1]

وعن أبي موسى الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: "ثلاث يؤتون أجرهم مرتين: رجل من أهل الكتاب آمن بنبيِّه وآمن بي فله أجران، وعبد مملوك أدَّى حق الله وحق مواليه فله أجران، ورجل أدَّب أَمَتَه فأحسن تأديبَها ثم أعتقها وتزوَّجها فله أجران".[2]

وقال سعيد بن جبير: لما افتخر أهل الكتاب بأنهم يؤتون أجرهم مرتين، أنزل الله هذه الآية في حق هذه الأمة: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَآمِنُوا بِرَسُولِهِ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ ﴾ [الحديد: 28]؛ أي: ضعفين، وزادهم: ﴿ وَيَجْعَلْ لَكُمْ نُورًا تَمْشُونَ بِهِ﴾؛ يعني: هدى يتبصر به من العمى والجهالة، ﴿ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ﴾ ففضلهم بالنور والمغفرة، وهذه الآية كقوله تعالى: ﴿ يَا

(1) إسناده ضعيف.

(2) أخرجه مسلم حديث (154)، وأخرجه البخاري في "كتاب العلم" " باب تعليم الرجل أمته وأهله" حديث (97)، وأخرجه الترمذي في "كتاب النكاح"

أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَانًا وَيُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ ﴾ [الأنفال: 29]

وعن أبي موسى الأشعري عن النبي ﷺ أنه قال: "مَثَل المسلمين واليهود والنصارى، كمَثَل رجل استأجر قومًا يعملون له عملاً إلى الليل، فعملوا إلى نصف النهار، فقالوا: لا حاجة لنا إلى أجرك الذي شرطتَ لنا، وما عملنا لك، فقال لهم: لا تفعلوا، أكملوا بقية عملكم، وخذوا أجركم كاملاً، فأبوا وتركوه، فاستأجر أجراء بعدهم، فقال: اعملوا بقية يومكم ولكم الذي شرطت لهم من الأجر فعملوا، حتى إذا كان حين صلاة العصر قالوا: لك ما عملنا، ولك الأجر الذي جعلت لنا فيه، قال: أكملوا بقية عملكم؛ فإنما بقي من النهار شيء يسير، فأبوا، فاستأجر قومًا أن يعملوا له بقية يومهم، فعملوا بقية يومهم حتى غابت الشمس، واستكملوا أجر الفريقين كليهما، فذلك مَثَلهم ومثل ما قبلوا من هذا النور".(1)

ولهذا قال تعالى: ﴿ لِئَلَّا يَعْلَمَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَلَّا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ ﴾ [الحديد: 29]؛ أي: ليتحقَّقوا أنهم لا يقدرون على رد ما أعطاه الله، ولا إعطاء ما منع الله[7]، ﴿ وَأَنَّ الْفَضْلَ بِيَدِ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ ﴾ [الحديد: 29] قال ابن جرير: ﴿ لِئَلَّا يَعْلَمَ أَهْلُ الْكِتَابِ ﴾؛ أي: ليعلم، وعن ابن مسعود أنه قرأها: (لكي يَعْلَمَ)؛ لأن العرب تجعل (لا) صلة في كل كلام دخل في أوله أو آخره جحد غير مصرح، فالسابق كقوله: ﴿ مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ ﴾ [الأعراف: 12]، ﴿ وَمَا يُشْعِرُكُمْ أَنَّهَا إِذَا جَاءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ [الأنعام: 109]".(2)

(1) أخرجه البخاري ومسلم رحمهما الله تعالى.

(2) مختصر تفسير البغوي - ص: 935.

والخلاصة من هذه الآية الجليلة، أن المؤمن حريص على أن ينعكس هدي الإسلام على قلبه وجوراحه .. ويدرك الفرق بين أمة الإسلام والأمم الأخرى من يهود ونصارى، فيتفادى ضلالهم ويقبل على الله ﷻ مهتديًا بالقرآن والسنة .. وتلك سبيل المؤمنين.

سورة المجادلة

سُميت المجادلة لبيان قصة المرأة التي جادلت النبي ﷺ، والمجادلة هي: خولة بنت ثعلبة، وزوجها: أوس بن الصامت. وتسمى هذه السورة أيضا "قد سمع" و "الظهار" وهي سورة مدنية. عدد آياتها 22.

تناولت أحكاما تشريعية كثيرة كأحكام الظهار والكفارة التي تجب على المظَاهِر وحكم التناجي وآداب المجالس وعدم مودة أعداء الله كما تحدثت عن المنافقين وعن اليهود.

تضمنت 3 آيات بقول الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا... ﴾.

1. الآية 9 من سورة المجادلة

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَنَاجَيْتُمْ فَلَا تَتَنَاجَوْا بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَمَعْصِيَتِ الرَّسُولِ وَتَنَاجَوْا بِالْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾

جاء في تفسير هذه الآية في تفسير الطبري:"يقول تعالى ذكره: يا أيها الذين صدّقوا الله ورسوله ﴿إِذَا تَنَاجَيْتُمْ ﴾ بينكم، ﴿فَلا تَتَنَاجَوْا بِالإثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَمَعْصِيَةِ الرَّسُولِ ﴾ ولكن ﴿وَتَنَاجَوْا بِالْبِرِّ﴾، يعني: طاعة الله، وما يقرّبكم منه، ﴿وَالتَّقْوَى ﴾ يقول: وباتقائه بأداء ما كلَّفكم من فرائضه واجتناب معاصيه، ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ يقول: وخافوا الله الذي إليه مصيركم، وعنده مجتمعكم في تضييع فرائضه، والتقدّم على معاصيه أن يعاقبكم عليه عند مصيركم إليه.

وجاء في تفسير ابن كثير لهذه الآية:"ثم قال الله مؤدبا عباده المؤمنين ألا يكونوا مثل الكفرة والمنافقين: ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا تناجيتم فلا تتناجوا بالإثم والعدوان ومعصيت الرسول﴾ أي: كما يتناجى به الجهلة من كفرة أهل الكتاب ومن مالأهم على ضلالهم من المنافقين، ﴿ وتناجوا

بالبر والتقوى واتقوا الله الذي إليه تحشرون ﴾ أي: فيخبركم بجميع أعمالكم وأقوالكم التي أحصاها عليكم، وسيجزيكم بها.

قال الإمام أحمد: حدثنا بهز، وعفان قالا: أخبرنا همام، حدثنا قتادة، عن صفوان بن محرز قال: كنت آخذا بيد ابن عمر، إذ عرض له رجل فقال: كيف سمعت رسول الله - ﷺ - يقول في النجوى يوم القيامة؟ قال: سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: "إن الله يدني المؤمن فيضع عليه كنفه ويستره من الناس، ويقرره بذنوبه، ويقول له: أتعرف ذنب كذا؟ أتعرف ذنب كذا؟ أتعرف ذنب كذا؟ حتى إذا قرره بذنوبه ورأى في نفسه أن قد هلك، قال: فإني قد سترتها عليك في الدنيا، وأنا أغفرها لك اليوم. ثم يعطى كتاب حسناته، وأما الكفار والمنافقون فيقول الأشهاد: هؤلاء الذين كذبوا على ربهم، ألا لعنة الله على الظالمين". أخرجاه في الصحيحين من حديث قتادة".

وجاءت الآية التالية بعدها، لتتم المعنى حيث قال الله تعالى ﴿إِنَّمَا النَّجْوَى مِنَ الشَّيْطَانِ لِيَحْزُنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَيْسَ بِضَارِّهِمْ شَيْئًا إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ (10)﴾ [المجادلة: 10].

والخلاصة من هذه الآية الجليلة، أن المؤمن محاسب على الكلمة يقولها والعبارة والخطاب يلقيهما، فلابد له من تقوى ومحاسبة ولابد له من اتباع هدي القرآن والترفع عن النجوى ... وتلك سبيل المؤمنين.

2. الآية 11 من سورة المجادلة

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُوا فِي الْمَجَالِسِ فَافْسَحُوا يَفْسَحِ اللَّهُ لَكُمْ وَإِذَا قِيلَ انْشُزُوا فَانْشُزُوا يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾

جاء في تفسير الطبري لهذه الآية:"يقول تعالى ذكره: يا أيها الذين صدّقوا الله ورسوله ﴿إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُوا فِي الْمَجَالِسِ﴾، يعني بقوله: تفسَّحوا: توسعوا، من قولهم مكان فسيح إذا كان واسعًا.

واختلف أهل التأويل في المجلس الذي أمر الله المؤمنين بالتفسح فيه، فقال بعضهم: ذلك كان مجلس النبيّ ﷺ خاصة.

ذكر من قال ذلك:

حدثني مُحَمَّد بن عمرو، قال: ثنا أبو عاصم، قال: ثنا عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قوله: ﴿ تَفَسَّحُوا فِي الْمَجَالِسِ ﴾ قال: مجلس النبيّ ﷺ كان يقال ذاك خاصة.

حدثنا الحارث، قال: ثنا الحسن، قال: ثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح؛ عن مجاهد، مثله.

حدثنا بشر، قال: ثنا يزيد، قال: ثنا سعيد، عن قتادة، قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُوا فِي الْمَجَالِسِ﴾... الآية، كانوا إذا رأوا من جاءهم مقبلا ضنُّوا بمجلسهم عند رسول الله ﷺ، فأمرهم أن يفسح بعضهم لبعض.

حُدثت عن الحسين، قال: سمعت أبا معاذ يقول: أخبرنا عبيد، قال: سمعت الضحاك يقول، في قوله: ﴿إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُوا فِي الْمَجَالِسِ﴾ قال: كان هذا للنبيّ ﷺ ومن حوله خاصة يقول: استوسعوا حتى يصيب كلّ رجل منكم مجلسًا من النبيّ ﷺ، وهي أيضًا مقاعد للقتال.

حدثنا ابن عبد الأعلى، قال: ثنا ابن ثور، عن معمر، عن قتادة، في قوله: ﴿تَفَسَّحُوا فِي الْمَجَالِسِ﴾ قال: كان الناس يتنافسون في مجلس النبيّ ﷺ، فقيل لهم: ﴿إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُوا فِي الْمَجَالِسِ فَافْسَحُوا﴾.

حدثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال، قال ابن زيد، في قول الله: ﴿إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُوا فِي الْمَجَالِسِ فَافْسَحُوا يَفْسَحِ اللَّهُ لَكُمْ﴾ قال: هذا مجلس رسول الله ﷺ، كان الرجل يأتي فيقول: افسحوا لي رحمكم الله، فيضنّ كلّ أحد منهم بقربه من رسول الله ﷺ، فأمرهم الله بذلك، ورأى أنه خير لهم.

وقال آخرون: بل عُنِيَ بذلك في مجالس القتال إذا اصطفوا للحرب.

ذكر من قال ذلك:

حدثني محمد بن سعد، قال: ثني أبي، قال: ثني عمي، قال: ثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُوا؛ فِي الْمَجَالِسِ فَافْسَحُوا يَفْسَحِ اللَّهُ لَكُمْ﴾ قال: ذلك في مجلس القتال.

والصواب من القول في ذلك أن يقال: إن الله تعالى ذكره أمر المؤمنين أن يتفسحوا في المجلس، ولم يخصص بذلك مجلس النبيّ ﷺ دون مجلس القتال، وكلا الموضعين يقال له مجلس، فذلك على جميع المجالس من مجالس رسول الله ﷺ، ومجالس القتال.

واختلفت القرّاء في قراءة ذلك، فقرأته عامة قرّاء الأمصار ﴿تَفَسَّحُوا فِي الْمَجَالِسِ﴾ على التوحيد، غير الحسن البصري وعاصم، فإنهما قرآ ذلك ﴿ فِي الْمَجَالِسِ﴾ على الجماع. وبالتوحيد قراءة ذلك عندنا لإجماع الحجة من القرّاء عليه.

وقوله: ﴿ فَافْسَحُوا ﴾ يقول: فوسعوا، ﴿ يَفْسَحِ اللَّهُ لَكُمْ ﴾ يقول: يوسع الله منازلكم في الجنة، ﴿ وَإِذَا قِيلَ انْشُزُوا فَانْشُزُوا ﴾ يقول تعالى ذكره: وإذا قيل ارتفعوا، وإنما يُراد بذلك: وإذا قيل لكم قوموا إلى قتال عدوّ، أو صلاة، أو عمل خير، أو تفرّقوا عن رسول الله ﷺ، فقوموا.

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل.

ذكر من قال ذلك:

حدثني مُحَمَّد بن سعد، قال: ثني أبي، قال: ثني عمي، قال: ثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس ﴿وَإِذَا قِيلَ انْشُزُوا فَانْشُزُوا ﴾ إلى ﴿وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾ قال: إذا قيل: انشزوا فانشزوا إلى الخير والصلاة.

حدثني مُحَمَّد بن عمرو، قال: ثنا أبو عاصم، قال: ثنا عيسى؛ وحدثني الحارث، قال: ثنا الحسن، قال: ثنا ورقاء، جميعًا عن ابن أَبي نجيح، عن مجاهد، في قوله: ﴿فَانْشُزُوا﴾ قال: إلى كلّ خير، قتال عدوّ، أو أمر بالمعروف، أو حقّ ما كان.

حدثنا بشر، قال: ثنا يزيد، قال: ثنا سعيد، عن قتادة، قوله: ﴿وَإِذَا قِيلَ انْشُزُوا فَانْشُزُوا ﴾ يقول: إذا دعيتم إلى خير فأجيبوا. وقال الحسن: هذا كله في الغزو.

حدثت عن الحسين، قال: سمعت أبا معاذ يقول: ثنا عبيد، قال: سمعت الضحاك يقول في قوله: ﴿وَإِذَا قِيلَ انْشُزُوا فَانْشُزُوا ﴾: كان إذا نودي للصلاة تثاقل رجال، فأمرهم الله إذا نودي للصلاة أن يرتفعوا إليها، يقوموا إليها.

وحدثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال، قال ابن زيد، في قوله: ﴿وَإِذَا قِيلَ انْشُزُوا فَانْشُزُوا﴾ قال: انشزوا عن رسول الله ﷺ، قال: هذا في بيته إذا قيل انشزوا، فارتفعوا عن النبيّ ﷺ، فإن له حوائج، فأحبّ كلّ رجل منهم أن يكون آخر عهده برسول الله ﷺ، فقال: ﴿وَإِذَا قِيلَ انْشُزُوا فَانْشُزُوا ﴾.

وإنما اخترت التأويل الذي قلت في ذلك، لأن الله عز وجل أمر المؤمنين إذا قيل لهم انشزوا، أن ينشزوا، فعم بذلك الأمر جميع معاني النشوز من الخيرات، فذلك على عمومه حتى يخصه ما يجب التسليم له.

واختلفت القرّاء في قراءة ذلك، فقرأته عامة قرّاء المدينة ﴿فَانْشُزُوا ﴾ بضم الشين، وقرأ ذلك عامة قرّاء الكوفة والبصرة بكسرها.

والصواب من القول في ذلك أنهما قراءتان معروفتان، ولغتان مشهورتان بمنزلة يعكفُون ويعكِفون، ويعرُشون ويعرِشون، فبأيّ القراءتين قرأ القارئ فمصيب.

قوله: ﴿يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ ﴾ يقول تعالى ذكره: يرفع الله المؤمنين منكم أيها القوم بطاعتهم ربهم، فيما أمرهم به من التفسح في المجلس إذا قيل لهم تفسحوا، أو بنشوزهم إلى الخيرات إذا قيل لهم انشزوا إليها، ويرفع الله الذين أوتوا العلم من أهل الإيمان على المؤمنين، الذين لم يؤتوا العلم بفضل علمهم درجات، إذا عملوا بما أمروا به.

كما حدثنا بشر، قال: ثنا يزيد، قال: ثنا سعيد، عن قتادة، قوله: ﴿يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ ﴾ إن بالعلم لأهله فضلا وإن له على أهله حقًا، ولعمري للحقّ عليك أيها العالم فضل، والله معطي كل ذي فضل فضله.

وكان مطرف بن عبد الله بن الشِّخِّير يقول: فضل العلم أحبّ إليّ من فضل العبادة، وخير دينكم الورع.

وكان عبد الله بن مطرف يقول: إنك لتلقى الرجلين أحدهما أكثر صومًا وصلاة وصدقة، والآخر أفضل منه بونًا بعيدًا، قيل له: وكيف ذاك؟ فقال: هو أشدّهما ورعًا لله عن محارمه.

حدثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال، قال ابن زيد، في قوله: ﴿يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ ﴾ في دينهم إذا فعلوا ما أمروا به.

وقوله: ﴿وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾ يقول تعالى ذكره: والله بأعمالكم أيها الناس ذو خبرة، لا يخفى عليه المطيع منكم ربه من العاصي، وهو مجاز جميعكم بعمله المحسن بإحسانه، والمسيء بالذي هو أهله، أو يعفو".

والخلاصة من هذه الآية الجليلة، أن المؤمن شديد الاتباع للهدي النبوي وشديد الخشية من مخالفته ﷺ .. وتلك سبيل المؤمنين.

3. الآية 12 من سورة المجادلة

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةً ذَٰلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ وَأَطْهَرُ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾

جاء في تفسير هذه الآية في تفسير الطبري:"يقول تعالى ذكره: يا أيها الذين صدقوا الله ورسوله، إذا ناجيتم رسول الله، فقدّموا أمام نجواكم صدقة تتصدقون بها على أهل المسكنة والحاجة، ﴿ذَٰلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ ﴾ يقول: وتقديمكم الصدقة أمام نجواكم رسول الله ﷺ، خير لكم عند الله ﴿وَأَطْهَرُ ﴾ لقلوبكم من المآثم.

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل.

ذكر من قال ذلك:

حدثني مُحَمَّد بن عمرو، قال: ثنا أبو عاصم، قال: ثنا عيسى؛ وحدثني الحارث، قال: ثنا الحسن، قال: ثنا ورقاء جميعًا، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، في قوله: ﴿ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةً﴾ قال: نهوا عن مناجاة النبيّ ﷺ حتى يتصدقوا، فلم يناجه إلا عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه قدم دينارًا فتصدق به، ثم أنزلت الرخصة في ذلك.

حدثنا مُحَمَّد بن عبيد بن مُحَمَّد المحاربي، قال: ثنا المطلب بن زياد، عن ليث، عن مجاهد، قال، قال عليّ رضي الله عنه: إن في كتاب الله عزّ وجلّ لآية ما عمل بها أحد قبلي، ولا يعمل بها أحد بعدي: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةً ﴾ قال: فُرِضت، ثم نُسخت.

حدثني موسى بن عبد الرحمن المسروقي، قال: ثنا أبو أَسامة، عن شبل بن عباد، عن ابن أَبي نجيح، عن مجاهد، في قوله: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةً ﴾ قال: نهوا عن مناجاة النبيّ ﷺ حتى يتصدّقوا، فلم يناجه إلا عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه، قدّم دينارًا صدقة تصدق به، ثم أنزلت الرخصة.

حدثنا أبو كُرَيب، قال: ثنا ابن إدريس، قال: سمعت ليثًا، عن مجاهد، قال، قال عليّ رضي الله عنه: آية من كتاب الله لم يعمل بها أحد قبلي، ولا يعمل بها أحد بعدي، كان عندي دينار فصرفته بعشرة دراهم، فكنت إذا جئت إلى النبي ﷺ تصدقت بدرهم، فنسخت، فلم يعمل بها أحد قبلي: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةً ﴾.

حدثنا بشر، قال: ثنا يزيد، قال: ثنا سعيد، عن قتادة ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةً ﴾ قال: سأل الناس رسول الله ﷺ حتى أحفوه بالمسألة، فوعظهم الله بهذه الآية، وكان الرجل تكون له الحاجة إلى نبيّ الله ﷺ، فلا يستطيع أن يقضيها، حتى يقدّم بين يديه صدقة، فاشتدّ ذلك عليهم، فأنزل الله عزّ وجلّ الرخصة بعد ذلك ﴿ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾.

حدثنا ابن عبد الأعلى، قال: ثنا ابن ثور، عن معمر، عن قتادة ﴿ إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةً ﴾ قال: إنها منسوخة ما كانت إلا ساعة من نهار.

حدثني مُحمَّد بن سعد، قال: ثني أبي، قال: ثني عمي، قال: ثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، قوله: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةً ﴾... إلى ﴿فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ قال: كان المسلمون يقدّمون بين يدي النجوى صدقة، فلما نزلت الزكاة نُسخ هذا.

حدثني عليّ، قال: ثنا أبو صالح، قال: ثني معاوية، عن عليّ، عن ابن عباس، قوله: ﴿ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةً ﴾، وذاك أن المسلمين أكثروا المسائل على رسول الله ﷺ، حتى شقوا عليه، فأراد الله أن يخفف عن نبيه؛ فلما قال ذلك صبر كثير من الناس، وكفوا عن المسألة، فأنزل

الله بعد هذا فَإِذْ لَمْ تَفْعَلُوا وَتَابَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ، فوسع الله عليهم، ولم يضيق.

حدثنا ابن حُمَيد، قال: ثنا مهران، عن سفيان، عن عثمان بن أبي المغيرة، عن سالم بن أبي الجعد، عن عليّ بن علقمة الأنماريّ، عن عليّ، قال، قال النبيّ ﷺ: "مَا تَرَى؟ دِينَارٌ" قَالَ: لا يطيقون، قال: "نصف دينار؟"، قال: لا يطيقون قال: "ما ترى؟ " قال: شعيرة، فقال له النبيّ ﷺ: " إِنَّكَ لَزَهِيدٌ"، قال عليّ ﵁: في خفف الله عن هذه الأمة، وقوله: ﴿ إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةً ﴾، فنزلت: ﴿أَأَشْفَقْتُمْ أَنْ تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَاتٍ﴾.

حدثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال، قال ابن زيد، في قوله: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةً﴾ يناجي أهل الباطل رسول الله ﷺ، فيشُقّ ذلك على أهل الحقّ، قالوا: يا رسول الله ما نستطيع ذلك ولا نطيقه، فقال الله عزّ وجلّ: ﴿أَأَشْفَقْتُمْ أَنْ تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَاتٍ فَإِذْ لَمْ تَفْعَلُوا وَتَابَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾، وقال: ﴿لا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلاحٍ بَيْنَ النَّاسِ﴾، من جاء يناجيك في هذا فاقبل مناجاته، ومن جاء يناجيك في غير هذا فاقطع أنت ذاك عنه لا تناجه. قال: وكان المنافقون ربما ناجوا فيما لا حاجة لهم فيه، فقال الله عزّ وجلّ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ نُهُوا عَنِ النَّجْوَى ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا نُهُوا عَنْهُ وَيَتَنَاجَوْنَ بِالإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَمَعْصِيَةِ الرَّسُولِ قال: لأن الخبيث يدخل في ذلك﴾.

حدثنا ابن حُمَيد، قال: ثنا يحيى بن واضح، عن الحسين، عن يزيد، عن عكرمة والحسن البصري قالا قال في المجادلة: ﴿ إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةً ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ وَأَطْهَرُ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾، فنسختها الآية التي بعدها، فقال: ﴿أَأَشْفَقْتُمْ أَنْ تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَاتٍ فَإِذْ لَمْ تَفْعَلُوا وَتَابَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾.

وقوله: ﴿ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا ﴾ يقول تعالى ذكره: فإن لم تجدوا ما تتصدّقون به أمام مناجاتكم رسول الله ﷺ، ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ يقول: فإن الله ذو عفو عن ذنوبكم إذا تبتم منها، رحيم بكم أن يعاقبكم عليها بعد التوبة، وغير مؤاخذكم بمناجاتكم رسول الله ﷺ قبل أن تقدّموا بين يدي نجواكم إياه صدقة".

قال ابن كثير -رحمه الله تعالى- في تفسير هذه الآية: "يقول تعالى آمرًا عباده المؤمنين إذا أراد أحدهم أن يناجي رسولَ الله ﷺ؛ أي: يُسارّه فيما بينه وبينه، أن يقدم بين يدي ذلك صدقة؛ تطهِّره وتزكِّيه وتؤهله لأن يصلح لهذا المقام؛ ولهذا قال: ﴿ ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ وَأَطْهَرُ ﴾، ثم قال تعالى: ﴿ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا ﴾؛ أي: إلا من عجز عن ذلك لفقره ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾، فما أُمِر بها إلا مَن قدر عليها، ثم قال: ﴿ أَأَشْفَقْتُمْ أَنْ تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَاتٍ ﴾ [المجادلة: 13]؛ أي: أخفتم من استمرار هذا الحكم عليكم من وجوب الصدقة قبل مناجاة الرسول، ﴿ فَإِذْ لَمْ تَفْعَلُوا وَتَابَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾ [المجادلة: 13]، فنسخ وجوب ذلك عنهم، وقد قيل: إنه لم يعمل بهذه الآية قبل نسخها سوى علي بن أبي طالب، قال مجاهد: نُهوا عن مناجاة النبي ﷺ حتى يتصدقوا، فلم يناجِه إلا علي بن أبي طالب، قدَّم دينارًا صدقة تصدَّق به، ثم ناجى النبي ﷺ، فسأله عن عشر خصال، ثم أنزلت الرخصة.

وقال علي بن أبي طالب ﵁: آية في كتاب الله عز وجل لم يعمل بها أحد قبلي، ولا يعمل بها أحد بعدي، كان عندي دينار فصرفته بعشرة دراهم، فكنت إذا ناجيت رسول الله تصدقت بدرهم، فنُسِختْ، ولم يعمل بها أحد قبلي، ولا يعمل بها أحد بعدي، ثم تلا هذه الآية: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةً... ﴾ [1]

وقال ابن عباس في قوله تعالى: ﴿ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةً ﴾: وذلك أن المسلمين أكثروا المسائل على رسول الله ﷺ حتى شقوا عليه؛ فأراد الله أن يخفف عن نبيه عليه الصلاة والسلام،

---

(1) الحديث صحيح أسنده الحاكم في المستدرك، وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي رحمه الله تعالى.

فلما قال ذلك جبن كثير من المسلمين، وكفوا عن المسألة، فأنزل الله بعد هذا: ﴿ أَأَشْفَقْتُمْ أَنْ تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَاتٍ... ﴾، فوسَّع الله عليهم، ولم يُضيّق".[1]

وقد تلتها الآية التالية ﴿أَأَشْفَقْتُمْ أَنْ تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَاتٍ فَإِذْ لَمْ تَفْعَلُوا وَتَابَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ (13)﴾ [المجادلة: 13]".

والخلاصة من هذه الآية الجليلة، أن المؤمن يتدبر الآية بمعانيها وتفاصيلها، ويعلم أن الإنفاق من أعظم أبواب القربات فلا يبخل على نفسه بما يستثمره لبناء قصره في منازل الخالدين .. وتلك سبيل المؤمنين.

[1] مختصر تفسير ابن كثير – الصابوني ج3ص: 465.

سورة الحشر

سُميت سورة الحشر بهذا الاسم لأن الله الذي حشر اليهود "بني النضير" وجمعهم خارج المدينة هو الذي يحشر الناس ويجمعهم يوم القيامة للحساب، وهي سورة مدنية عدد آياتها 24، من المسبحات حيث بدأت بفعل ماضي "سَبَّحَ ".

سلطت السورة الضوء على "غزوة بني النضير" اليهود الذين نقضوا العهد مع الرسول صلى الله عليه وسلم فأجلاهم عن المدينة المنورة وفضح حال المنافقين معهم، ولذلك كان ابن عباس رضي الله عنهما يطلق عليها اسم "سورة بني النضير" وهي سورة من سور الجهاد في سبيل الله.

ورد خطاب ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا... ﴾ مرة واحدة في سورة الحشر.

1. الآية 18 من سورة الحشر

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مَا قَدَّمَتْ لِغَدٍ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾

جاء في تفسير الطبري رحمه الله لهذه الآية:"يقول تعالى ذكره: يا أيها الذين صدّقوا الله ووحدوه، اتقوا الله بأداء فرائضه، واجتناب معاصيه.

وقوله: ﴿ وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مَا قَدَّمَتْ لِغَدٍ ﴾ يقول: ولينظر أحدكم ما قدّم ليوم القيامة من الأعمال، أمن الصالحات التي تنجيه أم من السيئات التي توبقه؟.

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل.

ذكر من قال ذلك:

حدثنا بشر، قال: ثنا يزيد، قال: ثنا سعيد، عن قتادة، قوله: ﴿ اتَّقُوا اللَّهَ وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مَا قَدَّمَتْ لِغَدٍ ﴾: ما زال ربكم يقرّب الساعة حتى جعلها كغد، وغدٌ يوم القيامة.

حدثنا ابن عبد الأعلى، قال: ثنا ابن ثور، عن معمر، عن قتادة ﴿ وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مَا قَدَّمَتْ لِغَدٍ﴾ يعني يوم القيامة.

حُدثت عن الحسين، قال: سمعت أبا معاذ يقول: ثنا عبيد، قال: سمعت الضحاك يقول في قوله: ﴿ مَا قَدَّمَتْ لِغَدٍ ﴾ يعني يوم القيامة.

حدثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال، قال ابن زيد، وقرأ قول الله عزّ وجلّ ﴿ وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مَا قَدَّمَتْ لِغَدٍ ﴾ يعني يوم القيامة الخير والشرّ؛ قال: والأمس في الدنيا، وغدٌ في الآخرة، وقرأ كَأَنْ لَمْ تَغْنَ بِالأَمْسِ قال: كأن لم تكن في الدنيا.

وقوله: ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ ﴾ يقول: وخافوا الله بأداء فرائضه، واجتناب معاصيه ﴿ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾ يقول: إن الله ذو خبرة وعلم بأعمالكم خيرها وشرّها، لا يخفى عليه منها شيء، وهو مجازيكم على جميعها".

وقال ابن كثير رحمه الله في تفسير هذه الآية:"قال الإمام أحمد: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عون بن أبي جحيفة، عن المنذر بن جرير، عن أبيه قال: كنا عند رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في صدر النهار، قال: فجاءه قوم حفاة عراة مجتابي النمار – أو العباء – متقلدي السيوف، عامتهم من مضر، بل كلهم من مضر فتغير وجه رسول الله – ﷺ – لما رأى بهم من الفاقة، قال: فدخل ثم خرج، فأمر بلالا فأذن وأقام الصلاة، فصلى ثم خطب، فقال: ﴿يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة ﴾ إلى آخر الآية: ﴿ إن الله كان عليكم رقيبا ﴾ [النساء: 1]. وقرأ الآية التي في الحشر: ﴿ ولتنظر نفس ما قدمت لغد ﴾ تصدق رجل من ديناره، من درهمه، من ثوبه، من صاع بره، من صاع تمره – حتى قال –: ولو بشق تمرة". قال: فجاء رجل من الأنصار بصرة كادت كفه تعجز عنها، بل قد عجزت، ثم تتابع الناس حتى رأيت كومين من طعام وثياب، حتى رأيت رسول الله – ﷺ – يتهلل وجهه كأنه

مذهبة، فقال رسول الله ﷺ: "من سن في الإسلام سنة حسنة، فله أجرها وأجر من عمل بها بعده، من غير أن ينقص من أجورهم شيء، ومن سن في الإسلام سنة سيئة، كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من غير أن ينقص من أوزارهم شيء".

انفرد بإخراجه مسلم من حديث شعبة بإسناد مثله.

فقوله تعالى: ﴿ يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله ﴾ أمر بتقواه، وهي تشمل فعل ما به أمر، وترك ما عنه زجر.

وقوله: ﴿ ولتنظر نفس ما قدمت لغد ﴾ أي: حاسبوا أنفسكم قبل أن تحاسبوا، وانظروا ماذا ادخرتم لأنفسكم من الأعمال الصالحة ليوم معادكم وعرضكم على ربكم، ﴿ واتقوا الله ﴾ تأكيد ثان، ﴿ إن الله خبير بما تعملون ﴾ أي: اعلموا أنه عالم بجميع أعمالكم وأحوالكم لا تخفى عليه منكم خافية، ولا يغيب عنه من أموركم جليل ولا حقير".

وجاءت الآية التي بعدها تعلمنا المعاني الجليلة ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَسُوا اللَّهَ فَأَنْسَاهُمْ أَنْفُسَهُمْ أُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ (19)﴾ [الحشر: 19].

والخلاصة من هذه الآية الكريمة، أن المؤمن شغله الشاغل (ماذا قدم لغد؟)، ومهمته الأولى والأخيرة (المجاهدة لتحقيق التقوى) .. وتلك سبيل المؤمنين.

سورة الممتحنة

سميت سورة الممتحنة بهذا الاسم لما ورد فيها من وجوب امتحان المؤمنات عند الهجرة وعدم ردّهنّ إلى الكفار إذا ثبت إيمانهن. وهي سورة مدنية عدد آياتها 13.

تسلط السورة الضوء على قضية الولاء لله وللمؤمنين، وشملت في بدايتها عتابًا لحاطب بن أبي بلتعة حين كتب كتابًا لأهل مكة يخبرهم أن الرسول ﷺ قد تجهز لغزوهم، وحذر الله ﷻ من خطر موالاة أعداء الله وذكر سبحانه القدوة، إبراهيم عليه السلام، الذي تبرأ من المشركين، كما تناولت السورة قضايا مهمة أخرى من بينها حكم المؤمنات المهاجرات وكيف يكون امتحانهن وغيره من أحكام وتفاصيل.

ورد خطاب ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا... ﴾ في سورة الممتحنة ثلاث مرات وافتتح بها.

1. الآية الأولى من سورة الممتحنة

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ خَرَجْتُمْ جِهَادًا فِي سَبِيلِي وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي تُسِرُّونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفَيْتُمْ وَمَا أَعْلَنْتُمْ وَمَنْ يَفْعَلْهُ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾

جاء في تفسير الطبري لهذه الآية:"قال أبو جعفر: يقول تعالى ذكره للمؤمنين به من أصحاب رسول الله ﷺ: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي ﴾ من المشركين ﴿وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ ﴾ يعني أنصارًا.

وقوله: ﴿ تُلْقُونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ ﴾ يقول جلّ ثناؤه: تلقون إليهم مودتكم إياهم، ودخول الباء في قوله: ﴿ بِالْمَوَدَّةِ ﴾ وسقوطها سواء، نظير قول القائل: أريد بأن تذهب، وأريد أن تذهب

سواء، وكقوله: وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ والمعنى: ومن يرد فيه إلحادًا بظلم؛ ومن ذلك قول الشاعر:

فَلَمَّا رَجَتْ بالشُّرْبِ هَزَّ لَهَا الْعَصَا   شَحِيحٌ لَهُ عِنْدَ الإزَاءِ نَهِيمُ

معنى: فلما رجت الشرب.

﴿وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ ﴾ يقول: وقد كفر هؤلاء المشركون الذين نهيتكم أن تتخذوهم أولياء بما جاءكم من عند الله من الحقّ، وذلك كفرهم بالله ورسوله وكتابه الذي أنزله على رسوله.

وقوله: ﴿ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ ﴾ يقول جلّ ثناؤه: يخرجون رسول الله ﷺ وإياكم، بمعنى: ويخرجونكم أيضًا من دياركم وأرضكم، وذلك إخراج مشركي قريش رسول الله ﷺ وأصحابه من مكة.

وقوله: ﴿ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ ﴾ يقول جلّ ثناؤه: يخرجون الرسول وإياكم من دياركم، لأن آمنتم بالله.

وقوله: ﴿ إِنْ كُنْتُمْ خَرَجْتُمْ جِهَادًا فِي سَبِيلِي وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي ﴾ من المؤخر الذي معناه التقديم، ووجه الكلام: يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء تلقون إليهم بالمودة وقد كفروا بما جاءكم من الحق إن كنتم خرجتم جهادًا في سبيلي، وابتغاء مرضاتي ﴿ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ﴾.

ويعني قوله تعالى ذكره: ﴿ إِنْ كُنْتُمْ خَرَجْتُمْ جِهَادًا فِي سَبِيلِي ﴾: إن كنتم خرجتم من دياركم، فهاجرتم منها إلى مهاجركم للجهاد في طريقي الذي شرعته لكم، وديني الذي أمرتكم به. والتماس مرضاتي.

وقوله: ﴿ تُسِرُّونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ ﴾ يقول تعالى ذكره للمؤمنين من أصحاب رسول الله ﷺ: تسرّون أيها المؤمنون بالمودّة إلى المشركين بالله ﴿ وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفَيْتُمْ ﴾ يقول: وأنا أعلم منكم بما أخفى بعضكم من بعض، فأسره منه ﴿ وَمَا أَعْلَنْتُمْ ﴾ يقول: وأعلم أيضًا منكم ما أعلنه

بعضكم لبعض ﴿ وَمَنْ يَفْعَلْهُ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ ﴾ يقول جلّ ثناؤه: ومن يسرُّ منكم إلى المشركين بالمودّة أيها المؤمنون فقد ضلّ: يقول: فقد جار عن قصد السبيل التي جعلها الله طريقًا إلى الجنة ومحجة إليها.

وذُكر أن هذه الآيات من أوّل هذه السورة نزلت في شأن حاطب بن أبي بَلتعة، وكان كتب إلى قُريش بمكة يطلعهم على أمر كان رسول الله ﷺ قد أخفاه عنهم، وبذلك جاءت الآثار والرواية عن جماعة من أصحاب رسول الله ﷺ وغيرهم.

ذكر من قال ذلك:

حدثني عبيد بن إسماعيل الهباريّ، والفضل بن الصباح قالا ثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار عن حسن بن محمَّد بن عليّ، أخبرني عبيد الله بن أبي رافع، قال: سمعت عليًا ﵁ يقول: بعثني رسول الله ﷺ أنا والزُّبير بن العوّام والمقداد، قال الفضل، قال سفيان: نفر من المهاجرين فقال: انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ، فإن لها ظعينة معها كتاب، فخذوه منها؛ فانطلقنا تتعادى بنا خيلنا حتى انتهينا إلى الروضة، فوجدنا امرأة، فقلنا: أخرجي الكتاب، قالت: ليس معي كتاب، قلنا: لتخرجنّ الكتاب، أو لنلقينّ الثياب، فأخرجته من عقاصها، وأخذنا الكتاب؛ فانطلقنا به إلى رسول الله ﷺ، فإذا فيه: من حاطب بن أبي بلتعة إلى ناس بمكة، يخبرهم ببعض أمر رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: " يا حاطبُ ما هذا؟" قال: يا رسول الله لا تعجل عليّ، كنت امرأً ملصقًا في قريش، ولم يكن لي فيهم قرابة، وكان من معك من المهاجرين لهم قرابات، يحمون أهليهم بمكة، فأحببت إذ فاتني ذلك من النسب أن أتخذ فيها يدًا يحمون بها قرابتي، وما فعلت ذلك كفرًا ولا ارتدادًا عن ديني، ولا رضًا بالكفر بعد الإسلام، فقال رسول الله ﷺ: " قَدْ صَدَقَكُمْ" فقال عمر: يا رسول الله دعني أضرب عنق هذا المنافق، فقال: " إنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا، وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللهَ قَدِ اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فقال: اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ" زاد الفضل في حديثه، قال سفيان: ونزلت فيه ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ ﴾... إلى قوله: حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ.

حدثنا ابن حُمَيْد، قال: ثنا مهران، عن أبي سنان سعيد بن سنان، عن عمرو بن مرّة الجملي، عن أَبي البختري الطائي، عن الحارث، عن عليّ ﷺ قال: لما أراد النبي ﷺ أن يأتي مكة، أسرّ إلى ناس من أصحابه أنه يريد مكة، فيهم حاطب بن أبي بلتعة، وأفشى في الناس أنه يريد خيبر، فكتب حاطب بن أبي بلتعة إلى أهل مكة أن النبيّ ﷺ يريدكم، قال: فبعثني النبيّ ﷺ وأبا مرثد وليس منا رجل إلا وعنده فرس، فقال: " ائْتُوا رَوْضَةَ خَاخ، فإنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بِهَا امْرَأَةً وَمَعَهَا كتَاب، فَخُذُوهُ منها "؛ فانطلقنا حتى رأيناها بالمكان الذي ذكر النبيّ ﷺ، فقلنا: هاتي الكتاب، فقالت: ما معي كتاب، فوضعنا متاعها وفتشنا، فلم نجده في متاعها، فقال أبو مرثد: لعله أن لا يكون معها، فقلت: ما كذب النبي ﷺ ولا كُذِب، فقلنا: أخرجي الكتاب، وإلا عريناك، قال عمرو بن مرّة، فأخرجته من حجزتها، وقال حبيب: أخرجته من قبلها فأتينا به النبيّ ﷺ فإذا الكتاب: من حاطب بن أبي بلتعة إلى أهل مكة، فقام عمر فقال: خان الله ورسوله، ائذن لي أضرب عنقه، فقال النبيّ ﷺ: " أَلَيْسَ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا؟" قال: بلى، ولكنه قد نكث وظاهر أعداءك عليك. فقال النبيّ ﷺ: " فَلَعَلَّ اللهَ قَدِ اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ، فَقَالَ: اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ"، ففَاضت عينا عمر وقال: الله ورسوله أعلم، فأرسل إلى حاطب، فقال: " ما حملك على ماصنعت؟ " فقال: يا نبيّ الله إني كنت امرأ ملصقًا في قريش، وكان لي بها أهل ومال، ولم يكن من أصحابك أحد إلا وله بمكة من يمنع أهله ماله، فكتبت إليهم بذلك، والله يا نبيّ الله إني لمؤمن بالله وبرسوله، فقال النبيّ ﷺ: " صَدَقَ حَاطِبُ بن أَبِي بَلْتَعَةَ، فَلا تَقُولُوا لِحَاطِبَ إلا خَيْرًا"، فقال حبيب بن ثابت: فأنزل الله عزّ وجل ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ﴾... الآية

حدثني مُحَّد بن سعد، قال: ثني أبي، ثنا عمي، قال: ثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ ﴾... إلى آخر الآية، نزلت في رجل كان مع النبيّ ﷺ بالمدينة من قريش، كتب إلى أهله وعَشِيرَته بمكة، يخبرهم وينذرهم أن رسول الله ﷺ سائر إليهم، فأخبر رسول الله ﷺ بصحيفته، فبعث إليها عليّ بن أبي طالب ﷺ، فأتاه بها.

حدثنا ابن حُمَيْدٍ، قال: ثنا سلمة، قال: ثني مُحَّد بن إسحاق، عن مُحَّد بن جعفر بن الزُّبير، عن عروة بن الزبير وغيره من علمائنا، قالوا: لما أجمع رسول الله ﷺ السير إلى مكة كتب حاطب بن أبي بلتعة كتابًا إلى قريش يخبرهم بالذي أجمع عليه رسول الله ﷺ من الأمر في السير إليهم، ثم أعطاه امرأة يزعم مُحَّد بن جعفر أنها من مزينة، وزعم غيره أنها سارة مولاة لبعض بني عبد المطلب وجعل لها جُعْلا على أن تبلغه قريشًا، فجعلته في رأسها، ثم فتلت عليه قرونها، ثم خرجت، وأتى رسول الله ﷺ الخبر من السماء بما صنع حاطب، فبعث عليّ بن أبي طالب والزُّبير بن العوّام رضي الله عنهما، فقال: " أدركا امْرَأَةً قَدْ كَتَبَ مَعَهَا حَاطِبٌ بِكِتَاب إلى قُرَيْش يُحَذرُهُمْ مَا قدِ اجْتَمَعْنَا لَهُ فِي أمْرِهِمْ"، فخرجا حتى أدركاها بالحليفة، حليفة ابن أَبي أحمد فاستنزلاها فالتمسا في رحلها، فلم يجدا شيئًا، فقال لها عليّ بن أبي طالب ﵁: إني أحلف بالله ما كُذِبَ رَسول الله ﷺ ولا كُذِبنا، ولتخرِجنّ إليَّ هذا الكتاب، أو لنكشفنك؛ فلما رأت الجدّ منه، قالت: أعرض عني، فأعرض عنها، فحلَّت قرون رأسها، فاستخرجت الكتاب فدفعته إليه فجاء به إلى رسول الله ﷺ فدعا رسول الله ﷺ حاطبًا، فقال: " يا حاطب مَا حَمَلَكَ عَلَى هَذَا؟" فقال: يا رسول الله، أما والله إني لمؤمن بالله ورسوله، ما غيرت ولا بدّلت، ولكني كنت امرأ في القوم ليس لي أصل ولا عشيرة، وكان لي بين أظهرهم أهل وولد، فصانعتهم عليه، فقال عمر بن الخطاب ﵁: دعني يا رسول الله فلأضرب عنقه، فإن الرجل قد نافق، فقال رسول الله ﷺ: " وَمَا يُدْرِيكَ يَا عُمَرُ لَعَلَّ اللهَ قَدِ اطَّلَعَ عَلَى أَصْحَابِ بَدْرٍ يَوْمَ بَدْرٍ فقَالَ: اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُم " فأنزل الله عزّ وجلّ في حاطب ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ ﴾... إلى قوله: ﴿وَإِلَيْكَ أَنَبْنَا﴾... إلى آخر القصة.

حدثنا ابن عبد الأعلى قال: ثنا ابن ثور، عن معمر، عن الزهري، عن عروة قال: لما أنزلت: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ ﴾ في حاطب بن أبي بلتعة، كتب إلى كفار قريش كتابًا ينصح لهم فيه، فأطلع الله نبيه عليه الصلاة والسلام على ذلك، فأرسل عليًّا والزُّبير، فقال: " اذْهبا فإنَّكُما ستجدان امرأة بِمَكَان كَذَا وَكَذَا، فأتِيا بِكِتَاب مَعَهَا "، فانطلقا حتى أدركاها، فقالا الكتاب الذي معك، قالت: ليس معي كتاب، فقالا والله لا ندع معك شيئًا إلا

فتّشناه، أو لتخرجينه، قالت: أولستم مسلمين؟ قالا بلى، ولكن النبيّ ﷺ قد أخبرنا أن معك كتابًا قد أيقنت أنفسنا أنه معك؟ فلما رأت جدّهما أخرجت كتابًا من بين قرونها، فذهبا به إلى النبيّ ﷺ فإذا فيه: من حاطب بن أبي بلتعة إلى كفار قريش، فدعاه النبيّ ﷺ فقال: "أَنْتَ كَتَبْتَ هَذَا الْكِتَابَ؟ " قال: نعم، قال: " ما حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ؟ " قال: أما والله ما ارتبت في الله منذ أسلمت، ولكني كنت امرأ غريبًا فيكم أيُّها الحيّ من قريش، وكان لي بمكة مال وبنون، فأردت أن أدفع بذلك عنهم، فقال عمر ﷺ: ائذن لي يا رسول الله فأضرب عنقه، فقال النبي ﷺ: " مَهْلا يا ابْن الخطَّاب، ومَا يُدْرِيكَ لَعَلَ الله قَدِ اطَّلَعَ إلَى أَهْل بَدْرٍ فَقَالَ: اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فإِنِّي غَافِرٌ لَكُمْ " قال الزهريّ: فيه نزلت حتى غَفُورٌ رَحِيمٌ.

حدثني مُحَمَّد بن عمرو، قال: ثنا أبو عاصم، قال: ثنا عيسى؛ وحدثني الحارث، قال: ثنا الحسن، قال: ثنا ورقاء، جميعًا، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، في قول الله: ﴿ لا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ ﴾ ... إلى قوله: بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ في مكاتبة حاطب بن أبي بلتعة، ومن معه كفار قريش يحذّرهم.

حدثنا بشر، قال: ثنا يزيد، قال: ثنا سعيد، عن قتادة، قوله: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ ﴾ ... حتى بلغ ﴿سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾: ذُكِر لنا أن حاطبًا كتب إلى أهل مكة يخبرهم سير النبيّ ﷺ إليهم زمن الحديبية، فأطلع الله عزّ وجلّ نبيه عليه الصلاة والسلام على ذلك، وذُكر لنا أنهم وجدوا الكتاب مع امرأة في قرن من رأسها، فدعاه نبيّ الله ﷺ فقال: " مَا حَمَلَكَ عَلَى الَّذِي صَنَعْتَ؟" قال: والله ما شَكَكْتُ في أمر الله، ولا ارتددت فيه، ولكن لي هناك أهلا ومالا فأردت مصانعة قريش على أهلي ومالي. وذُكر لنا أنه كان حليفًا لقريش لم يكن من أنفسهم، فأنزل الله عزّ وجلّ في ذلك القرآن، فقال: ﴿إِنْ يَثْقَفُوكُمْ يَكُونُوا لَكُمْ أَعْدَاءً وَيَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ وَأَلْسِنَتَهُمْ بِالسُّوءِ وَوَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ﴾".

وقد تلت هذه الآية آية أخرى جليلة متصلة بها حيث قال الله تعالى ﴿إِنْ يَثْقَفُوكُمْ يَكُونُوا لَكُمْ أَعْدَاءً وَيَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ وَأَلْسِنَتَهُمْ بِالسُّوءِ وَوَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ (2)﴾ [الممتحنة: 2].

والخلاصة من هذه الآية الجليلة، أن المؤمن يحذر مرتين من أن يضعف لعدو فيهلك إخوانه ويبيع أسرارهم في حرب هي بين الإسلام والكفر .. وتلك سبيل المؤمنين.

2. الآية 10 من سورة الممتحنة

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَا هُنَّ حِلٌّ لَهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ وَآتُوهُمْ مَا أَنْفَقُوا وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ وَاسْأَلُوا مَا أَنْفَقْتُمْ وَلْيَسْأَلُوا مَا أَنْفَقُوا ذَلِكُمْ حُكْمُ اللَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾

جاء في تفسير الطبري لهذه الآية:"يقول تعالى ذكره للمؤمنين من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ ﴾ النساء ﴿ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ ﴾ من دار الكفر إلى دار الإسلام ﴿ فَامْتَحِنُوهُنَّ ﴾ وكانت محنة رسول الله ﷺ إياهن إذا قَدِمن مهاجرات.

كما حدثنا أَبو كُريب، قال: ثنا يونس بن بكير، عن قيس بن الربيع، عن الأغرّ بن الصباح، عن خليفة بن حصين، عن أَبي نصر الأسديّ، قال: سُئِلَ ابن عباس: كيف كان امتحان رسول الله ﷺ النساء؟ قال: كان يمتحنهنّ بالله ما خرجت من بغض زوج، وبالله ما خرجت رغبة عن أرض إلى أرض، وبالله ما خرجت التماس دنيا، وبالله ما خرجت إلا حبًّا لله ورسوله.

حدثنا أبو كُرَيب، قال: ثنا الحسن بن عطية، عن قيس، قال: أخبرنا الأغر بن الصباح، عن خليفة بن حصين، عن أَبي نصر، عن ابن عباس، في ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ ﴾ قال كانت المرأة إذا أتت رسول الله ﷺ حلفها بالله ما خرجت... ثم ذكر نحوه.

حدثنا ابن عبد الأعلى، قال: ثنا ابن ثور، عن معمر، عن الزهريّ، أن عائشة قالت: ما كان رسول الله ﷺ يمتحن المؤمنات إلا بالآية، قال الله: إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَى أَنْ لا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا ولا ولا ".

حدثني يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرني يونس، عن ابن شهاب، قال: أخبرني عروة بن الزبير، أن عائشة زوج النبيّ ﷺ قالت: كانت المؤمنات إذا هاجرن إلى رسول الله ﷺ يمتحنّ بقول الله: يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ... إلى آخر الآية، قالت عائشة: فمن أقرّ بهذا من المؤمنات، فقد أقرّ بالمحبة، فكان رسول الله ﷺ إذا أقررن بذلك من قولهنّ قال لهنّ: انطلقن فقد بايعتكنّ، ولا والله ما مست يد رسول الله ﷺ يد امرأة قطّ، غير أنه بايعهنّ بالكلام؛ قالت عائشة: والله ما أخذ رسول الله ﷺ على النساء قطّ، إلا بما أمره الله عزّ وجلّ، وكان يقول لهنّ إذا أخذ عليهنّ قد بايعتكنّ كلامًا.

حدثني مُحمَّد بن سعد، قال: ثني أبي، قال: ثني عمي، قال: ثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، قوله: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ ﴾ ... إلى قوله: عَلِيمٌ حَكِيمٌ كان امتحانهن أن يشهدن أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا عبده ورسوله.

حدثني مُحمَّد بن عمرو، قال: ثنا أبو عاصم، قال: ثنا عيسى؛ وحدثني الحارث، قال: ثنا الحسن، قال: ثنا ورقاء، جميعًا، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قوله: ﴿فَامْتَحِنُوهُنَّ ﴾ قال: سلوهنّ ما جاء بهنّ فإن كان جاء بهنّ غضب على أزواجهنّ، أو سخطة، أو غيره، ولم يؤمنّ، فارجعوهنّ إلى أزواجهنّ.

حدثنا بشر، قال: ثنا يزيد، قال: ثنا سعيد، عن قتادة ﴿ فَامْتَحِنُوهُنَّ ﴾ كانت محنتهنّ أن يستحلفن بالله ما أخرجكنّ النشوز، وما أخرجكنّ إلا حبّ الإسلام وأهله، وحِرْصٌ عليه، فإذا قلن ذلك قُبل ذلك منهنّ.

حدثنا ابن عبد الأعلى، قال: ثنا ابن ثور، عن معمر، عن قتادة، في قوله: ﴿فَامْتَحِنُوهُنَّ ﴾ قال: يحلفن ما خرجن إلا رغبة في الإسلام، وحبًّا لله ورسوله.

حدثنا ابن حُميد، قال: ثنا مهران، عن سفيان، عن أبيه أو عكرمة ﴿ إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ ﴾ قال: يقال: ما جاء بك إلا حبّ الله، ولا جاء بك عشق رجل منا، ولا فرارا من زوجك، فذلك قوله: ﴿ فَامْتَحِنُوهُنَّ ﴾.

حدثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: قال ابن زيد: "كانت المرأة من المشركين إذا غضبت على زوجها، وكان بينه وبينها كلام، قالت: والله لأهاجرنّ إلى محمد ﷺ وأصحابه، فقال الله عز وجل: ﴿ إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ ﴾ إن كان الغضب أتى بها فردّوها، وإن كان الإسلام أتى بها فلا تردّوها.

حدثنا يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: ثني عمرو بن الحارث، عن بكير بن الأشجّ، قال: كان امتحانهنّ إنه لم يخرجك إلا الدين.

وقوله: ﴿ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ ﴾ يقول: الله أعلم بإيمان من جاء من النساء مهاجرات إليكم.

وقوله: ﴿ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ ﴾ يقول: فإن أقررن عند المحنة بما يصحّ به عقد الإيمان لهنّ، والدخول في الإسلام، فلا تردوهنّ عند ذلك إلى الكفار. وإنما قيل ذلك للمؤمنين، لأن العهد كان جرى بين رسول الله ﷺ وبين مشركي قريش في صلح الحديبية أن يرد المسلمون إلى المشركين من جاءهم مسلمًا، فأبطل ذلك الشرط في النساء إذا جئن مؤمنات مهاجرات فامتحنّ، فوجدهنّ المسلمون مؤمنات، وصح ذلك عندهم مما قد ذكرنا قبل، وأمروا أن لا يردّوهنّ إلى المشركين إذا علم أنهنّ مؤمنات، وقال جل ثناؤه لهم: ﴿ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لا هُنَّ حِلٌّ لَهُمْ وَلا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ ﴾ يقول: لا المؤمنات حل للكفار، ولا الكفار يحلون للمؤمنات.

وبنحو الذي قلنا في ذلك جاءت الآثار.

ذكر بعض ما روي في ذلك من الأثر:

حدثنا ابن حميد، قال: ثنا سلمة، عن مُحَّد بن إسحاق، عن الزهريّ، قال: " دخلت على عُرْوة بن الزُّبير، وهو يكتب كتابًا إلى ابن أَبي هُنيد صاحب الوليد بن عبد الملك، وكتب إليه يسأله عن قول الله عزّ وجلّ: ﴿ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ ﴾ ... إلى قوله: ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ وكتب إليه عُرْوَة بن الزُّبير: إن رسول الله ﷺ كان صالح قريشًا عام الحديبية على أن يردّ عليهم من جاء بغير إذن وليه؛ فلما هاجر النساء إلى رسول الله ﷺ وإلى الإسلام، أَبى الله أن يُرْدَدْن إلى المشركين، إذا هنّ امْتَحنّ محنة الإسلام، فعرفوا أنهنّ إنما جئن رغبة فيه ".

والقول في تأويل قوله تعالى: ﴿وَآتُوهُمْ مَا أَنْفَقُوا وَلا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ وَلا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ وَاسْأَلُوا مَا أَنْفَقْتُمْ وَلْيَسْأَلُوا مَا أَنْفَقُوا ذَلِكُمْ حُكْمُ اللَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾.

وقوله: ﴿ وَآتُوهُمْ مَا أَنْفَقُوا ﴾ يقول جل ثناؤه: وأعطوا المشركين الذين جاءكم نساؤهم مؤمنات إذا علمتموهنّ مؤمنات، فلم ترجعوهنّ إليهم ما أنفقوا في نكاحهم إياهنّ من الصداق.

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل.

ذكر من قال ذلك:

حدثني مُحَّد بن سعد، قال: ثني أبي، قال: ثني عمي، قال: ثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، قوله: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ... إلى قوله: ﴿عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ قال: كان امتحانهنّ أن يشهدن أن لا إله إلا الله وأن محمدًا عبده ورسوله، فإذا علموا أن ذلك حق منهنّ لم يرجعوهنّ إلى الكفار، وأعطى بعلها من الكفار الذين عقد لهم رسول الله ﷺ صداقه الذي أصدقها.

حدثني مُحَّد بن عمرو، قال: ثنا أَبو عاصم قال: ثنا عيسى؛ وحدثني الحارث، قال: ثنا الحسن، قال: ثنا ورقاء، جميعًا، عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ﴿ وَآتُوهُمْ مَا أَنْفَقُوا ﴾ وآتوا أزواجهنّ صدقاتهن.

حدثنا بشر، قال: ثنا يزيد، قال: ثنا سعيد، عن قتادة، قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ﴾ حتى بلغ ﴿ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ هذا حكم حكمه الله عزّ وجلّ بين أهل الهدى وأهل الضلالة، كنّ إذا فررن من المشركين الذين بينهم وبين نبيّ الله ﷺ وأصحابه عهد إلى أصحاب نبيّ الله ﷺ فتزوّجوهنّ بعثوا مهورهنّ إلى أزواجهنّ من المشركين الذين بينهم وبين نبيّ الله ﷺ عهد، وإذا فررن من أصحاب نبي الله ﷺ إلى المشركين الذين بينهم وبين نبيّ الله ﷺ عهد بعثوا بمهورهنّ إلى أزواجهنّ من أصحاب نبيّ الله ﷺ.

حدثنا ابن عبد الأعلى، قال: ثنا ابن ثور، عن معمر، عن الزهريّ قال: نزلت عليه وهو بأسفل الحديبية، وكان النبيّ ﷺ صالحهم أنه من أتاه منهم ردّه إليهم؛ فلما جاءه النساء نزلت عليه هذه الآية، وأمره أن يردّ الصداق إلى أزوجهنّ حكم على المشركين مثل ذلك إذا جاءتهم امرأة من المسلمين أن يردّوا الصداق إلى أزواجهنّ فقال: ﴿وَلا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ﴾.

حُدثت عن الحسين، قال: سمعت أبا معاذ يقول: ثنا عبيد، قال: سمعت الضحاك يقول في قوله: فَامْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ كان نبيّ الله ﷺ عاهد من المشركين ومن أهل الكتاب، فعاهدهم وعاهدوه، وكان في الشرط أن يردّوا الأموال والنساء، فكان نبيّ الله إذا فاته أحد من أزواج المؤمنين، فلحق بالمعاهدة تاركًا لدينه مختارًا للشرك، ردّ على زوجها ما أنفق عليها، وإذا لحق بنبيّ الله ﷺ أحد من أزوج المشركين امتحنها نبيّ الله ﷺ، فسألها ما أخرجك من قومك، فإن وجدها خرجت تريد الإسلام قبلها رسول الله ﷺ، وردّ على زوجها ما أنفق عليها، وإن وجدها فرّت من زوجها إلى آخر بينها وبينه قرابة، وهي متمسكة بالشرك ردّها رسول الله ﷺ إلى زوجها من المشركين.

حدثني يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابن وهب، قال، قال ابن زيد، في قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ...﴾ الآية كلها، قال: لما هادن رسول الله ﷺ المشركين "كان في الشرط الذي شرط، أن ترد إلينا من أتاك منا، ونردّ إليك من أتانا منكم، فقال النبي ﷺ: "مَنْ أَتَانَا مِنْكُمْ فَنَرُدُّهُ إِلَيْكُمْ، وَمَنْ أَتَاكُمْ مِنَّا فَاخْتَارَ الْكُفْرَ عَلَى الإِيمَانِ

فَلا حَاجَةَ لَنَا فِيهِمْ"، وقال: فأبى الله ذلك للنبيّ ﷺ في النساء، ولم يأبه للرجال، فقال الله عزّ وجلّ: ﴿إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ...﴾ إلى قوله: ﴿ وَآتُوهُمْ مَا أَنْفَقُوا ﴾ أزواجهنّ.

حدثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرني عمرو بن الحارث، عن بكير بن الأشجّ، قال كان بين رسول الله ﷺ والمشركين هدنة فيمن فرّ من النساء، فإذا فرّت المشركة أعطى المسلمون زوجها نفقته عليها وكان المسلمون يفعلون وكان إذا لم يعط هؤلاء ولا هؤلاء أخرج المسلمون للمسلم الذي ذهبت امرأته نفقتها.

وقوله: ﴿ وَلا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ ﴾ يقول تعالى ذكره: ولا حرج عليكم أيها المؤمنون أن تنكحوا هؤلاء المهاجرات اللاتي لحقن بكم من دار للحرب مفارقات لأزوجهنّ، وإن كان لهنّ أزواج في دار الحرب إذا علمتموهنّ مؤمنات إذا أنتم أعطيتموهنّ أجورهن، ويعني بالأجور: الصَّدُقات. وكان قتادة يقول: كنّ إذا فررن من المشركين الذين بينهم وبين نبيّ الله ﷺ وأصحابه عهدٌ إلى أصحاب نبي الله ﷺ فتزوجوهن، بعثوا بمهورهن إلى أزواجهن من المشركين الذين بينهم وبين أصحاب نبيّ الله ﷺ عهد.

حدثنا بذلك بشر، قال: ثنا يزيد، قال: ثنا سعيد، عن قتادة، وكان الزهريّ يقول: إنما أمر الله بردّ صداقهنّ إليهم إذا حُبِسن عنهم وإن هم ردّوا المسلمين على صداق من حبسوا عنهم من نسائهم.

حدثنا بذلك ابن حُمَيد، قال: ثنا سلمة، عن ابن إسحاق، عن الزهريّ، حدثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال، قال ابن زيد، في قوله: ﴿ وَلا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ ﴾ ولها زوج ثمّ، لأنه فرق بينهما الإسلام إذا استبرأتنّ أرحامهنّ.

وقوله: ﴿ وَلا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ ﴾ يقول جلّ ثناؤه للمؤمنين به من أصحاب رسول الله ﷺ: لا تمسكوا أيها المؤمنون بحبال النساء الكوافر وأسبابهنّ، والكوافر: جمع كافرة، والعصم:

جمع عصمة، وهي ما اعتصم به من العقد والسبب، وهذا نهي من الله للمؤمنين عن الإقدام على نكاح النساء المشركات من أهل الأوثان، وأمر لهم بفراقهنّ.

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل.

ذكر من قال ذلك:

حدثني يعقوب بن إبراهيم، قال: ثنا يحيى بن سعيد القطان، قال: ثنا عبد الله بن المبارك، قال أخبرنا معمر، عن الزهريّ، عن عروة، عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم " أن النبيّ صلى الله عليه وسلم جاءه نسوة مؤمنات بعد أن كتب كتاب القضية بينه وبين قريش، فأنزل الله ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ﴾ حتى بلغ ﴿بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ﴾ فطلق عمر يومئذ امرأتين كانتا له بالشرك، فتزوج إحداهما معاوية بن أبي سفيان والأخرى صفوان بن أمية.

حدثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرني يونس، عن ابن شهاب، قال: " بلغنا أن آية المحنة التي مادّ فيها رسول الله ﷺ كفار قريش من أجل العهد الذي كان بين كفار قريش وبين النبيّ ﷺ، فكان النبيّ ﷺ يردّ إلى كفار قريش ما أنفقوا على نسائهم اللاتي يسلمن ويهاجرن، وبعولتهنّ كفار للعهد الذي كان بين النبيّ ﷺ وبينهم، ولو كانوا حربًا ليست بينهم وبين النبي ﷺ مدّة وعقد لم يردّ عليهم شيئًا مما أنفقوا، وحكم الله للمؤمنين على أهل المدّة من الكفار بمثل ذلك، قال الله: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ حتى بلغ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ فطلق المؤمنون حين أنزلت هذه الآية كل امرأة كافرة كانت تحت رجل منهم، فطلق عمر بن الخطاب ﷺ امرأته ابنة أبي أمية بن المغيرة من بني مخزوم فتزوجها معاوية بن أبي سفيان، وابنة جرول من خزاعة، فتزوجها أبو جهم بن حذافة العَدَوِيّ، وجعل الله ذلك حكمًا حكم به بين المؤمنين والمشركين في هذه المدة التي كانت.

حدثنا ابن حُمَيْد، قال: ثنا سلمة، عن مُحَمَّد بن إسحاق، قال: وقال الزهريّ: لما نزلت هذه الآية ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ...﴾ إلى قوله: ﴿ وَلا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ ﴾ كان ممن طلق عمر بن الخطاب ﷺ امرأته قريبة ابنة أَبي أمية بن المغيرة، فتزوّجها بعده معاوية بن أبي

سفيان، وهما على شركهما بمكة، وأم كلثوم ابنة جرول الخزاعية أم عبد الله بن عمر فتزوجها أبو جهم بن حُذافة بن غانم رجل من قومه، وهما على شركهما، وطلحة بن عبيد الله بن عثمان بن عمرو التيمي كانت عنده أروى بنت ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب، ففرّق بينهما الإسلام حين نهى القرآن عن التمسك بعصم الكوافر، وكان طلحة قد هاجر وهي بمكة على دين قومها، ثم تزوّجها في الإسلام بعد طلحة خالد بن سعيد بن العاص بن أُمية بن عبد شمس. وكان ممن فرّ إلى رسول الله ﷺ من نساء الكفار ممن لم يك بينه وبين رسول الله ﷺ عهد فحبسها وزوّجها رجلا من المسلمين أميمة بنت بشر الأنصارية، ثم إحدى نساء بني أمية بن زيد من أوس الله، كانت عند ثابت بن الدحداحة، ففرّت منه، وهو يومئذ كافر إلى رسول الله، فزوّجها رسول الله ﷺ سهل بن حنيف أحد بني عمرو بن عوف، فولدت عبد الله بن سهل.

حدثني ابن عبد الأعلى، قال: ثنا ابن ثور، عن معمر، عن الزهريّ، قال الله: ﴿ وَلا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ ﴾ قال: الزهريّ: فطلق عمر امرأتين كانتا له بمكة.

حدثني مُحَمَّد بن عمرو، قال: ثنا أبو عاصم، قال: ثنا عيسى؛ وحدثني الحارث، قال: ثنا الحسن، قال: ثنا ورقاء جميعًا، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد ﴿ وَلا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ ﴾ قال: أصحاب مُحَمَّد أُمروا بطلاق نسائهم كوافر بمكة، قعدن مع الكفار.

حدثنا بشر، قال: ثنا يزيد، قال: ثنا سعيد، عن قتادة، قوله: ﴿ وَلا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ ﴾ مشركات العرب اللاتي يأبين الإسلام أُمِرَ أن يُخَلَّى سبيلُهن.

حدثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال، قال ابن زيد، في قوله: ﴿ وَلا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ﴾ إذا كفرت المرأة فلا تمسكوها، خلوها، وقعت الفرقة بينها وبين زوجها حين كفرت.

واختلفت القرّاء في قراءة قوله: ﴿ وَلا تُمْسِكُوا ﴾ فقرأ ذلك عامة قرّاء الحجاز والمدينة والكوفة والشأم، (وَلا تُمْسِكُوا) بتخفيف السين. وقرأ ذلك أبو عمرو ﴿ وَلا تُمَسِّكُوا﴾ بتشديدها، وذكر أنها قراءة الحسن، واعتبر من قرأ ذلك بالتخفيف، وإمساك بمعروف.

والصواب من القول في ذلك أنهما قراءتان معروفتان، ولغتان مشهورتان، محكي عن العرب أمسكت به ومسكت، وتمسَّكت به.

وقوله: ﴿ وَاسْأَلُوا مَا أَنْفَقْتُمْ وَلْيَسْأَلُوا مَا أَنْفَقُوا ﴾ يقول تعالى ذكره لأزواج اللواتي لحقن من المؤمنين من دار الإسلام بالمشركين إلى مكة من كفار قريش: واسألوا أيها المؤمنون الذين ذهبت أزواجهم فلحقن بالمشركين ما أنفقتم على أزواجكم اللواتي لحقن بهم من الصداق من تزوّجهن منهم، وليسئلكم المشركون منهم الذين لحق بكم أزواجهم مؤمنات إذا تزوّجن فيكم من تزوّجها منكم ما أنفقوا عليهنّ من الصداق.

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل.

ذكر من قال ذلك:

حدثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرني يونس، عن ابن شهاب، قال: أقرّ المؤمنون بحكم الله، وأدَّوا ما أمروا به من نفقات المشركين التي أنفقوا على نسائهم، وأبى المشركون أن يقرّوا بحكم الله فيما فرض عليهم من أداء نفقات المسلمين.

حدثني مُحَّد بن عمرو، قال: ثنا أبو عاصم، قال: ثنا عيسى؛ وحدثني الحارث، قال: ثنا الحسن، قال: ثنا ورقاء جميعًا، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، في قول الله ﴿وَاسْأَلُوا مَا أَنْفَقْتُمْ وَلْيَسْأَلُوا مَا أَنْفَقُوا ﴾ قال: ما ذهب من أزواج أصحاب مُحَّد ﷺ إلى الكفار، فليعطهم الكفار صدقاتهن، وليمسكوهن، وما ذهب من أزواج الكفار إلى أصحاب النبيّ ﷺ، فمثل ذلك، في صلح كان بين مُحَّد ﷺ وبين قريش.

وقوله: ﴿ ذَلِكُمْ حُكْمُ اللَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ ﴾ يقول تعالى ذكره: هذا الحكم الذي حكمت بينكم من أمركم أيها المؤمنون بمسألة المشركين، ما أنفقتم على أزواجكم اللاتي لحقن بهم وأمرهم بمسألتكم مثل ذلك في أزواجهنّ اللاتي لحقن بكم، حكم الله بينكم فلا تعتدوه، فإنه الحقّ الذي لا يسع غيره، فانتهى المؤمنون من أصحاب رسول الله ﷺ فيما ذُكر إلى أمر الله وحكمه،

وامتنع المشركون منه وطالبوا الوفاء بالشروط التي كانوا شارطوها بينهم في ذلك الصلح، وبذلك جاءت الآثار والأخبار عن أهل السير وغيرهم.

ذكر من قال ذلك:

حدثنا ابن عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابن ثور، عن معمر، عن الزهريّ، قال: أما المؤمنون فأقرّوا بحكم الله، وأما المشركون فأبوا أن يقرّوا، فأنزل الله عزّ وجلّ ﴿وَإِنْ فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ إِلَى الْكُفَّارِ...﴾ الآية.

حدثنا ابن حُمَيد، قال: ثنا سلمة، عن ابن إسحاق، عن الزهريّ، قال: قال الله: ﴿ذَلِكُمْ حُكْمُ اللَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ﴾، فأمسك رسول الله ﷺ النساء، وردّ الرجال، وسأل الذي أمره الله أن يسأل من صدقات النساء من حبسوا منهنّ، وأن يردّوا عليهم مثل الذي يردّون عليهم إن هم فعلوا، ولولا الذي حكم الله به من هذا الحكم ردّ رسول الله ﷺ النساء، كما ردّ الرجال، ولولا الهدنة والعهد الذي كان بينه وبين قريش يوم الحديبية أمسك النساء ولم يرد إليهم صداقًا، وكذلك يصنع بمن جاءه من المسلمات قبل العهد، قوله: ﴿ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ يقول جلّ ثناؤه: والله ذو علم بما يصلح خلقه وغير ذلك من الأمور، حكيم في تدبيره إياهم.

والخلاصة من هذه الآية الجليلة، أن المؤمن يعلم أن للمرأة في الإسلام مكانتها الكريمة، ويجب أن يكون إقبالها في سبيل الله .. حبًا لله وحبًا لرسوله ﷺ .. وتلك سبيل المؤمنين.

3. الآية 13 من سورة الممتحنة

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ قَدْ يَئِسُوا مِنَ الْآخِرَةِ كَمَا يَئِسَ الْكُفَّارُ مِنْ أَصْحَابِ الْقُبُورِ﴾

جاء في تفسير الطبري لهذه الآية:"يقول تعالى ذكره للمؤمنين به من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ﴾ من اليهود ﴿قَدْ يَئِسُوا مِنَ الآخِرَةِ كَمَا يَئِسَ الْكُفَّارُ مِنْ أَصْحَابِ الْقُبُورِ ﴾.

واختلف أهل التأويل في تأويل قوله: ﴿قَدْ يَئِسُوا مِنَ الآخِرَةِ كَمَا يَئِسَ الْكُفَّارُ مِنْ أَصْحَابِ الْقُبُورِ ﴾ فقال بعضهم: معنى ذلك: قد يئس هؤلاء القوم الذين غضب الله عليهم من اليهود من ثواب الله في الآخرة، وأن يُبعثوا، كما يئس الكفار الأحياء من أمواتهم الذين هم في القبور أن يرجعوا إليهم.

ذكر من قال ذلك:

حدثني مُحَمَّد بن سعد، قال: ثني أبي، قال: ثني عمي، قال: ثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، قوله: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ﴾... الآية، يعني من مات من الذين كفروا، فقد يئس الأحياء من الذين كفروا أن يرجعوا إليهم، أو يبعثهم الله.

حدثنا ابن المثنى، قال: ثنا مُحَمَّد بن جعفر، قال: ثنا شعبة، عن منصور بن زاذان، عن الحسين أنه قال في هذه الآية: ﴿قَدْ يَئِسُوا مِنَ الآخِرَةِ كَمَا يَئِسَ الْكُفَّارُ مِنْ أَصْحَابِ الْقُبُورِ ﴾ قال: الكفار الأحياء قد يئسوا من الأموات.

حدثنا ابن عبد الأعلى، قال: ثنا ابن ثور، عن معمر، عن قتادة، في قوله: ﴿قَدْ يَئِسُوا مِنَ الآخِرَةِ ﴾ يقول: يئسوا أن يُبعثوا كما يئس الكفار أن ترجع إليهم أصحاب القبور الذين ماتوا.

حدثنا بشر، قال: ثنا يزيد، قال: ثنا سعيد، عن قتادة، قوله: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ قَدْ يَئِسُوا مِنَ الآخِرَةِ ﴾.. الآية، الكافر لا يرجو لقاء ميته ولا أجره.

حُدثت عن الحسين، قال: سمعت أبا معاذ يقول: ثنا عبيد، قال: سمعت الضحاك يقول في قوله: ﴿قَدْ يَئِسُوا مِنَ الآخِرَةِ كَمَا يَئِسَ الْكُفَّارُ مِنْ أَصْحَابِ الْقُبُورِ﴾ يقول من مات من الذين كفروا فقد يئس الأحياء منهم أن يرجعوا إليهم، أو يبعثهم الله.

وقال آخرون: بل معنى ذلك: قد يئسوا من الآخرة أن يرحمهم الله فيها، ويغفر لهم، كما يئس الكفار الذين هم أصحاب قبور قد ماتوا وصاروا إلى القبور من رحمة الله وعفوه عنهم في الآخرة، لأنهم قد أيقنوا بعذاب الله لهم.

ذكر من قال ذلك:

حدثنا ابن المثنى، قال: ثنا مُحَمَّد بن جعفر، عن شعبة، عن الحكم، عن مجاهد، في هذه الآية ﴿قَدْ يَئِسُوا مِنَ الآخِرَةِ ﴾... الآية قال: أصحاب القبور الذين في القبور قد يئسوا من الآخرة.

حدثني مُحَمَّد بن عمرو، قال: ثنا أبو عاصم، قال: ثني عيسى؛ وحدثني الحارث، قال: ثنا الحسن، قال: ثنا ورقاء، جميعًا، عن ابن أَبي نجيح، عن مجاهد، في قوله: ﴿قَدْ يَئِسُوا مِنَ الآخِرَةِ كَمَا يَئِسَ الْكُفَّارُ مِنْ أَصْحَابِ الْقُبُورِ ﴾ قال: من ثواب الآخرة حين تبين لهم عملهن، وعاينوا النار.

حدثنا ابن المثنى، قال: ثنا مُحَمَّد، قال: ثنا شعبة، عن سماك، عن عكرمة أنه قال في هذه الآية ﴿قَدْ يَئِسُوا مِنَ الآخِرَةِ ﴾... الآية، قال: أصحاب القبور قد يئسوا من الآخرة.

حدثنا ابن عبد الأعلى، قال: ثنا ابن ثور، عن معمر، قال: قال الكلبي: قد يئسوا من الآخرة، يعني اليهود والنصارى، يقول: قد يئسوا من ثواب الآخرة وكرامتها، كما يئس الكفار الذين قد ماتوا فهم في القبور من الجنة حين رأوا مقعدهم من النار.

حدثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال، قال ابن زيد، في قول الله ﴿لا تَتَوَلَّوْا قَوْمًا ﴾... الآية، قال: قد يئس هؤلاء الكفار من أن تكون لهم آخرة، كما يئس الكفار الذين ماتوا الذين في القبور من أن تكون لهم آخرة، لما عاينوا من أمر الآخرة، فكما يئس أولئك الكفار، كذلك يئس هؤلاء الكفار؛ قال: والقوم الذين غضب الله عليهم، يهودهم الذين يئسوا من أن تكون لهم آخرة، كما يئس الكفار قبلهم من أصحاب القبور، لأنهم قد علموا كتاب الله وأقاموا على الكفر به، وما صنعوا وقد علموا.

حدثنا ابن حُميد، قال: ثنا جرير، عن منصور، في قوله: ﴿يَئِسُوا مِنَ الآخِرَةِ﴾... الآية، قال: قد يئسوا أن يكون لهم ثواب الآخرة، كما يئس من في القبور من الكفار من الخير، حين عاينوا العذاب والهوان.

وأولى القولين في ذلك عندي بالصواب قول من قال: قد يئس هؤلاء الذين غضب الله عليهم من اليهود من ثواب الله لهم في الآخرة، وكرامته لكفرهم وتكذيبهم رسوله محمدًا صلى الله عليه وسلم على علم منهم بأنه لله نبيّ، كما يئس الكفار منهم الذين مضوا قبلهم فهلكوا، فصاروا أصحاب القبور، وهم على مثل الذي هؤلاء عليه من تكذيبهم عيسى؛ صلوات الله عليه وغيره من الرسل، من ثواب الله وكرامته إياهم.

وإنما قلنا: ذلك أولى القولين بتأويل الآية، لأن الأموات قد يئسوا من رجوعهم إلى الدنيا، أو أن يُبعثوا قبل قيام الساعة المؤمنون والكفار، فلا وجه لأن يخصّ بذلك الخبر عن الكفار، وقد شركهم في الإياس من ذلك المؤمنون".

والخلاصة من هذه الآية الجليلة، أن المؤمن لا ينبهر بالكافرين بل يحفظ استعلاءه بالإسلام بشكل لا يقبل المساومة، ويعلم جيدًا مصير القوم الكافرين فلا يتورط في موالاتهم.. وتلك سبيل المؤمنين.

سورة الصف

سُميت سورة الصف بهذا الاسم للوصف الذي يجب أن يكون عليه المسلمون في القتال، وهو كونهم على صف واحد كالبنيان المرصوص.

وهي سورة مدنية عدد آياتها 14. وهي من المسبحات، حيث بدأت بفعل ماضي "سَبَّحَ".

تتناول هذه السورة الأحكام التشريعية في القتال والجهاد لإعلاء كلمة الله تعالى، وعن التجارة الرابحة وهي الجهاد في سبيل الله، ولهذا سميت سورة الصف.

ورد خطاب ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا... ﴾ في سورة الصف ثلاث مرات.

1. الآية الثانية من سورة الصف

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾

جاء في تفسير الطبري رحمه الله:"وقوله: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لا تَفْعَلُونَ ﴾ يقول تعالى ذكره: يا أيها الذين آمنوا صدّقوا الله ورسوله، لم تقولون القول الذي لا تصدّقونه بالعمل، فأعمالكم مخالفة أقوالكم ﴿كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لا تَفْعَلُونَ ﴾ يقول: عظم مقتًا عند ربكم قولكم ما لا تفعلون.

واختلف أهل التأويل في السبب الذي من أجله أُنزلت هذه الآية، فقال بعضهم: أُنزلت توبيخًا من الله لقوم من المؤمنين، تمنوا معرفة أفضل الأعمال، فعرّفهم الله إياه، فلما عرفوا قصروا، فعوتبوا بهذه الآية.

ذكر من قال ذلك:

حدثني عليّ، قال: ثنا أبو صالح، قال: ثني معاوية، عن عليّ، عن ابن عباس، في قوله: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لا تَفْعَلُونَ ﴾ قال: كان ناس من المؤمنين قبل أن يفرض الجهاد يقولون: لوددنا أن الله دلنا على أحبّ الأعمال إليه، فنعمل به، فأخبر الله نبيه أن أحب الأعمال إليه إيمان بالله لا شكّ فيه، وجهاد أهل معصيته الذين خالفوا الإيمان ولم يقرّوا به؛ فلما نزل الجهاد، كره ذلك أُناس من المؤمنين، وشقّ عليهم أمره، فقال الله: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لا تَفْعَلُونَ﴾.

حدثني مُحَمَّد بن سعد، قال: ثني أبي، قال: ثني عمي، قال: ثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، قوله: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لا تَفْعَلُونَ كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لا تَفْعَلُونَ ﴾ قال: كان قوم يقولون: والله لو أنا نعلم ما أحب الأعمال إلى الله؟ لعملناه، فأنزل الله على نبيه ﷺ: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لا تَفْعَلُونَ كَبُرَ مَقْتًا ﴾... إلى قوله: بُنْيَانٌ مَرْصُوصٌ فدلهم على أحبّ الأعمال إليه.

حدثنا ابن حُمَيْد، قال: ثنا مهران، عن سفيان، عن مُحَمَّد بن جحادة، عن أَبي صالح، قال: قالوا: لو كنا نعلم أيّ الأعمال أحبّ إلى الله وأفضل، فنزلت: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى تِجَارَةٍ تُنْجِيكُمْ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ فكرهوا، فنزلت ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لا تَفْعَلُونَ ﴾.

حدثني مُحَمَّد بن عمرو، قال: ثنا أَبو عاصم، قال: ثنا عيسى؛ وحدثني الحارث، قال: ثنا الحسن، قال: ثنا ورقاء، جميعًا عن ابن أَبي نجيح، عن مجاهد، في قول الله ﴿ لِمَ تَقُولُونَ مَا لا تَفْعَلُونَ﴾... إلى قوله: مَرْصُوصٌ فيما بين ذلك في نفر من الأنصار فيهم عبد الله بن رواحة، قالوا في مجلس: لو نعلم أيّ الأعمال أحب إلى الله لعملنا بها حتى نموت، فأنزل الله هذا فيهم، فقال عبد الله بن رواحة: لا أزال حبيسًا في سبيل الله حتى أموت، فقتل شهيدا.

وقال آخرون: بل نزلت هذه الآية في توبيخ قوم من أصحاب رسول الله ﷺ، كان أحدهم يفتخر بالفعل من أفعال الخير التي لم يفعلها، فيقول فعلت كذا وكذا، فعذلهم الله على افتخارهم بما لم يفعلوا كذّبا.

ذكر من قال ذلك:

حدثنا محمد بن عبد الأعلى، قال: ثنا ابن ثور، عن معمر، عن قتادة، في قوله: ﴿ لِمَ تَقُولُونَ مَا لا تَفْعَلُونَ ﴾ قال: بلغني أنها كانت في الجهاد، كان الرجل يقول: قاتلت وفعلت، ولم يكن فعل، فوعظهم الله في ذلك أشدّ الموعظة.

حدثنا بشر، قال: ثنا يزيد، قال: ثنا سعيد، عن قتادة، قوله: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لا تَفْعَلُونَ ﴾ يؤذنهم ويعلمهم كما تسمعون".

وقد تلتها آية متصلة بها في المعنى حيث قال الله تعالى ﴿كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ (3)﴾ [الصف: 3].

والخلاصة من هذه الآية الجليلة، أن المؤمن يعلم أن أسوأ ما يكون عليه هو القول بما لا يفعل، والمؤمن حريص على أن يطابق قوله فعله، فلا يخالف فعله قوله، قدوته النبي صلى الله عليه وسلم .. وتلك سبيل المؤمنين.

2. الآية 10 من سورة الصف

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى تِجَارَةٍ تُنْجِيكُمْ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ﴾

جاء في تفسير الطبري لهذه الآية:"يقول تعالى ذكره: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى تِجَارَةٍ تُنْجِيكُمْ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾ موجع، وذلك عذاب جهنم؛ ثم بيّن لنا جلّ ثناؤه ما تلك التجارة التي تنجينا من العذاب الأليم، فقال: ﴿ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾محمد ﷺ".

قال ابن كثير – رحمه الله تعالى –: "فسَّر الله تعالى هذه التجارة العظيمة التي لا تبور، التي هي محصلة للمَقصود ومزيلة للمَحذور، فقال تعالى: ﴿ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ

اللَّهِ﴾ [الصف: 11]؛ أي: من تجارة الدنيا والكد لها والتصدي لها وحدها، ثم قال: ﴿ يَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ﴾ [الصف: 12]؛ أي: إن فعلتم ما أمرتم به ودللتكم عليه، غفرت لكم الزلات، وأدخلتكم الجنات، والمساكن الطيبات؛ ولهذا قال: ﴿ وَيُدْخِلْكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَمَسَاكِنَ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتِ عَدْنٍ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴾ [الصف: 12]، ثم قال: ﴿ وَأُخْرَى تُحِبُّونَهَا ﴾ [الصف: 13]؛ أي: وأزيد على ذلك زيادة تحبونها، وهي: ﴿ نَصْرٌ مِنَ اللَّهِ وَفَتْحٌ قَرِيبٌ ﴾ [الصف: 13]؛ أي: إذا قاتلتم في سبيله ونصرتم نبيه، تكفَّل بنصركم، ﴿ وَفَتْحٌ قَرِيبٌ﴾ [الصف: 13]؛ أي: عاجل، فهذه الزيادة هي خير الدنيا موصول بنعيم الآخرة لمن أطاع الله ورسوله، ونصر الله ودينه؛ ولهذا قال: ﴿ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾"[1].

وقد تضمن تفسير هذه الآية، تفسير الآيات المرتبطة بها وهي ﴿تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (11) يَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَيُدْخِلْكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَمَسَاكِنَ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتِ عَدْنٍ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ (12) وَأُخْرَى تُحِبُّونَهَا نَصْرٌ مِنَ اللَّهِ وَفَتْحٌ قَرِيبٌ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ (13)﴾ [الصف: 11-13].

والخلاصة من هذه الآية الجليلة، أن المؤمن عزه بالجهاد وذله بترك الجهاد .. والمؤمن المجاهد يبتغي ما عند الله، وهي التجارة الرابحة التي لا خسارة فيها .. وتلك سبيل المؤمنين.

3. الآية 14 من سورة الصف

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا أَنْصَارَ اللَّهِ كَمَا قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ لِلْحَوَارِيِّينَ مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ فَآمَنَتْ طَائِفَةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَكَفَرَتْ طَائِفَةٌ فَأَيَّدْنَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَى عَدُوِّهِمْ فَأَصْبَحُوا ظَاهِرِينَ﴾

---

[1] مختصر تفسير ابن كثير – رحمه الله تعالى؛ الصابوني (2 / 495).

جاء في تفسير الطبري: "قوله: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا أَنْصَارَ اللَّهِ ﴾ اختلفت القرّاء في قراءة ذلك، فقرأته عامة قرّاء المدينة والبصرة ﴿كُونُواْ أَنْصَارَ اللهِ ﴾ بتنوين الأنصار. وقرأ ذلك عامة قرّاء الكوفة بإضافة الأنصار إلى الله.

والصواب من القول في ذلك عندي أنهما قراءتان معروفتان صحيحتا المعنى، فبأيتهما قرأ القارئ فمصيب، ومعنى الكلام: يا أيها الذين صدّقوا الله ورسوله، كونوا أنصار الله، كما قال عيسى ابن مريم للحواريين: ﴿ مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ ﴾ يعني من أنصاري منكم إلى نصرة الله لي.

وكان قتادة يقول في ذلك ما حدثني به بشر، قال: ثنا يزيد، قال: ثنا سعيد، عن قتادة ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا أَنْصَارَ اللَّهِ كَمَا قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ لِلْحَوَارِيِّينَ مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ ﴾ قال: " قد كانت لله أنصار من هذه الأمة تجاهد على كتابه وحقه". وذُكر لنا أنه بايعه ليلة العقبة اثنان وسبعون رجلا من الأنصار، ذُكر لنا أن بعضهم قال: هل تدرون علام تبايعون هذا الرجل؟ إنكم تبايعون على محاربة العرب كلها أو يُسلموا. ذُكر لنا أن رجلا قال: يا نبيّ الله اشترط لربك ولنفسك ما شئت، قال: أشترط لربي أن تعبدوه، ولا تشركوا به شيئًا، وأشترط لنفسي أن تمنعوني مما منعتم منه أنفسكم وأبناءكم " قالوا: فإذا فعلنا ذلك فما لنا يا نبيّ الله؟ قال: " لكم النصر في الدنيا، والجنة في الآخرة "، ففعلوا، ففعل الله ".

حدثنا ابن عبد الأعلى، قال: ثنا ابن ثور، عن معمر، قال: تلا قتادة ﴿كُونُوا أَنْصَارَ اللَّهِ كَمَا قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ لِلْحَوَارِيِّينَ مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ ﴾ قال: قد كان ذلك بحمد الله، جاءه سبعون رجلا فبايعوه عند العقبة، فنصروه وآوَوْه حتى أظهر الله دينه؛ قالوا: ولم يسمّ حيّ من السماء اسمًا لم يكن لهم قبل ذلك غيرهم.

حدثنا ابن عبد الأعلى، قال: ثنا ابن ثور، عن معمر، عن قتادة: إن الحواريين كلهم من قريش: أَبو بكر، وعمر، وعلي، وحمزة، وجعفر، وأبو عُبيدة، وعثمان بن مظعون، وعبد الرحمن بن عوف، وسعد بن أَبي وقاص، وعثمان، وطلحة بن عبيد الله، والزبير بن العوّام.

حدثني محمد بن عمرو، قال: ثنا أبو عاصم، قال: قال: ثنا عيسى؛ وحدثني الحارث، قال: ثنا الحسن، قال: ثنا ورقاء، جميعًا عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، في قول الله: ﴿ مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ ﴾ قال: من يتبعني إلى الله؟.

حدثنا ابن حُمَيد، قال: ثنا مهران، عن سفيان، عن ميسرة، عن المنهال بن عمرو، عن سعيد بن جُبيْر، قال: سئل ابن عباس عن الحواريين، قال: سُمُّوا لبياض ثيابهم كانوا صيادي السمك.

حُدثت عن الحسين، قال: سمعت أبا معاذ يقول: ثنا عبيد، قال: سمعت الضحاك يقول في قوله، الحواريون: هم الغسالون بالنبطية؛ يقال للغسال: حواري، وقد تقدم بياننا في معنى الحواري بشواهده واختلاف المختلفين فيه قبل فيما مضى، فأغنى عن إعادته.

وقوله: ﴿ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ ﴾ يقول: قالوا: نحن أنصار الله على ما بعث به أنبياءه من الحقّ. وقوله: ﴿ فَآمَنَتْ طَائِفَةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَكَفَرَتْ طَائِفَةٌ ﴾ يقول جلّ ثناؤه: فآمنت طائفة من بني إسرائيل بعيسى، وكفرت طائفة منهم به.

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل.

ذكر من قال ذلك:

حدثني أبو السائب، قال: ثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن المنهال، عن سعيد بن جُبير، عن ابن عباس، قال: " لما أراد الله أن يرفع عيسى إلى السماء خرج إلي أصحابه وهم في بيت اثنا عشر رجلا من عين في البيت ورأسه يقطر ماء؛ قال: فقال: إن منكم من سيكفر بي اثنتي عشرة مرّة بعد أن آمن بي؛ قال: ثم قال: أيكم يلقى عليه شبهي فيقتل مكاني، ويكون معي في درجتي؟ قال: فقام شاب من أحدثهم سنًا، قال: فقال أنا، فقال له: اجلس؛ ثم أعاد عليهم، فقام الشاب، فقال أنا؛ قال: نعم أنت ذاك؛ فألقى عليه شبه عيسى، ورُفع عيسى من رَوْزَنَة في البيت إلى السماء؛ قال: وجاء الطلب من اليهود، وأخذوا شبهه. فقتلوه وصلبوه، وكفر به بعضهم اثنتي عشرة مرّة بعد أن آمن به، فتفرّقوا ثلاث فرق، فقالت فرقة: كان الله فينا ما شاء،

ثم صعد إلى السماء، وهؤلاء اليعقوبية. وقالت فرقة: كان فينا ابن الله ما شاء الله، ثم رفعه إليه، وهؤلاء النسطورية. وقالت فرقة: كان فينا عبد الله ورسوله ما شاء الله، ثم رفعه الله إليه، وهؤلاء المسلمون، فتظاهرت الطائفتان الكافرتان على المسلمة، فقتلوها، فلم يزل الإسلام طامسًا حتى بعث الله محمدًا ﷺ، فآمنت طائفة من بني إسرائيل، وكفرت طائفة، يعني الطائفة التي كفرت من بني إسرائيل في زمن عيسى، والطائفة التي آمنت في زمن عيسى، فأيدنا الذين آمنوا على عدّوهم، فأصبحوا ظاهرين في إظهار مُحَمَّد على دينهم دين الكفار، فأصبحوا ظاهرين، وقوله: ﴿ أَيَّدْنَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَى عَدُوِّهِمْ ﴾ يقول: فقوينا الذين آمنوا من الطائفتين من بني إسرائيل على عدوهم، الذي كفروا منهم بمحمد ﷺ بتصديقه إياهم، أن عيسى عبد الله ورسوله، وتكذيبه من قال هو إله، ومن قال: هو ابن الله تعالى ذكره، فأصبحوا ظاهرين، فأصبحت الطائفة المؤمنون ظاهرين على عدّوهم الكافرين منهم.

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل.

ذكر من قال ذلك:

حدثني مُحَمَّد بن عبد الله الهلالي، قال: ثنا أَبو عاصم، عن عيسى، عن ابن أَبي نجيح، عن مجاهد ﴿فَأَيَّدْنَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَى عَدُوِّهِمْ ﴾ قال: قوّينا.

حدثنا ابن حُميد، قال: ثنا جرير، عن مغيرة، عن سماك، عن إبراهيم ﴿ فَآمَنَتْ طَائِفَةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَكَفَرَتْ طَائِفَةٌ ﴾ قال: لما بعث الله محمدًا، ونزل تصديق من آمن بعيسى، أصبحت حجة من آمن به ظاهرة.

قال: ثنا جرير، عن مغيرة، عن سماك، عن إبراهيم، في قوله: ﴿ فَأَيَّدْنَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَى عَدُوِّهِمْ فَأَصْبَحُوا ظَاهِرِينَ ﴾ قال: أيدوا بمحمد ﷺ، فصدّقهم، وأخبر بحجتهم.

حدثني يعقوب بن إبراهيم، قال: ثنا هشيم، عن مغيرة، عن إبراهيم، في قوله:

﴿ فَأَصْبَحُوا ظَاهِرِينَ ﴾ قال: أصبحت حجة من آمن بعيسى ظاهرة بتصديق مُحَمَّد صلى الله عليه وسلم كلمة الله وروحه.

حدثني مُحَمَّد بن عمرو، قال: ثنا أَبو عاصم، قال: ثنا عيسى؛ وحدثني الحارث، قال: ثنا الحسن قال: ثنا ورقاء، جميعًا عن ابن أَبي نجيح، عن مجاهد، في قوله: " فَأَصْبَحُوا ظَاهِرِينَ " من آمن مع عيسى ﷺ".

والخلاصة من هذه الآية الجليلة، أن المؤمن ينصر الله كما كان الذين آمنوا من قبله .. وتلك سبيل المؤمنين.

سورة الجمعة

سميت سورة الجمعة بهذا الاسم لأنها تناولت أحكام "صلاة الجمعة " وهي سورة مدنية عدد آياتها 11، من المسبحات حيث بدأت بفعل مضارع "يسبح ".

تتناول السورة أحكام " صلاة الجمعة " التي فرضها الله على المؤمنين وورد خطاب ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا... ﴾ في هذه السورة مرة واحدة.

1. الآية 9 من سورة الجمعة

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾

جاء في تفسير الطبري لهذه الآية:"يقول تعالى ذكره للمؤمنين به من عباده: يا أيها الذين صدقوا الله ورسوله ﴿ إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ ﴾ وذلك هو النداء، ينادي بالدعاء إلى صلاة الجمعة عند قعود الإمام على المنبر للخطبة؛ ومعنى الكلام: إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة ﴿فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ ﴾ يقول: فامضوا إلى ذكر الله، واعملوا له؛ وأصل السعي في هذا الموضع العمل، وقد ذكرنا الشواهد على ذلك فيما مضى قبل.

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل.

ذكر من قال ذلك:

حدثنا الحسن بن عرفة، قال: ثنا إسماعيل بن عياش، عن شُرحبيل بن مسلم الخَوْلانيّ، في قول الله: ﴿ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ ﴾ قال: فاسعوا في العمل، وليس السعي في المشي.

حدثنا بشر، قال: ثنا يزيد، قال: ثنا سعيد، عن قتادة، قوله: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ ﴾ والسعي يا ابن آدم أن تسعى بقلبك وعملك، وهو المضيّ إليها.

حدثنا ابن المثنى، قال: ثنا ابن أَبي عديّ، عن شعبة، قال: أخبرني مغيرة، عن إبراهيم أنه قيل لعمر ﷺ: إن أبيًّا يقرؤها (فَاسْعَوْا) قال: أما إنه أقرؤنا وأعلمنا بالمنسوخ وإنما هي فامضوا.

حدثنا عبد الحميد بن بيان السكري، قال: أخبرنا سفيان، عن الزهريّ، عن سالم، عن أبيه، قال: ما سمعت عمر يقرؤها قطّ إلا فامضوا.

حدثنا أبو كُرَيْب، قال: ثنا ابن يمان، قال: ثنا حنظلة، عن سالم بن عبد الله، قال: كان عمر ﷺ يقرؤها: " فَامْضُوا إِلَى ذِكْرِ اللهِ".

حدثنا ابن حُمَيد، قال: ثنا مهران، عن سفيان، عن حنظلة، عن سالم بن عبد الله أن عمر بن الخطاب قرأها: فامضوا.

حدثني يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: ثنا حنظلة بن أَبي سفيان الجمحّي، أنه سمع سالم بن عبد الله يحدّث عن أبيه، أنه سمع عمر بن الخطاب يقرأ " إِذَا نُودِيَ لِلْصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمْعَةِ فَامْضُوْا إِلَى ذِكْرِ اللهِ ".

قال: أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرني يونس، عن ابن شهاب، قال: أخبرني سالم بن عبد الله بن عمر، أن عبد الله قال: لقد توفى الله عمر ﷺ، وما يقرأ هذه الآية التي ذكر الله فيها الجمعة: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ ﴾ إلا فامضوا إلى ذكر الله.

حدثني أَبو السائب، قال: ثنا معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم، قال: كان عبد الله يقرؤها " فامضوا إلى ذكر الله " ويقول: لو قرأتها فاسعوا، لسعيت حتى يسقط ردائي.

حدثنا ابن المثنى، قال: ثنا ابن أَبي عدي، عن شعبة، عن سليمان، عن إبراهيم، قال: قال عبد الله: لو كان السعي لسعيت حتى يسقط ردائي، قال: ولكنها "فَامْضُوْا إِلَى ذِكْرِ اللهِ " قال: هكذا كان يقرؤها.

حدثني عليّ بن الحسين الأزدي، قال: ثنا يحيى بن يمان الأزدي، عن أَبي جعفر الرازي، عن الربيع عن أَبي العالية أنه يقرؤها "فَامْضُوْا إِلَى ذِكْرِ اللهِ".

حدثنا أبو كُرَيب، قال: ثنا ابن يمان، قال: ثنا أبو جعفر، عن الربيع، عن أَبي العالية، أنه قرأها "فَامْضُوْا إِلَى ذِكْرِ اللهِ ".

حدثنا أبو كُرَيْب، قال: ثنا ابن يمان، عن سفيان، ابن جُرَيج، عن عطاء، قال: هي للأحرار.

حدثنا أبو كُرَيب، قال: ثنا ابن يمان، عن سفيان، عن منصور عن رجل، عن مسروق، قال: عند الوقت.

حدثنا ابن حُمَيد، قال: ثنا مهران، عن سفيان، عن منصور، عن رجل، عن مسروق ﴿ إِذَا نُودِيَ لِلصَّلاةِ ﴾ قال: عند الوقت.

حدثنا أبو كُرَيب، قال: ثنا ابن يمان، عن سفيان، عن جابر، عن مجاهد، قال: هو عند العزمة عند الخطبة، عند الذكر.

حدثني مُحَمَّد بن عمرو، قال: ثنا أبو عاصم، قال: ثنا عيسى؛ وحدثني الحارث، قال: ثنا الحسن، قال: ثنا ورقاء جميعًا، عن ابن أَبي نجيح، عن مجاهد، في قوله: ﴿ إِذَا نُودِيَ لِلصَّلاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ ﴾ قال: النداء عند الذكر عزيمة.

حدثنا ابن حُمَيد، قال: ثنا مهران، عن سفيان، عن جابر، عن مجاهد ﴿ إِذَا نُودِيَ لِلصَّلاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ﴾ قال: العزمة عند الذكر عند الخطبة.

قال: ثنا مهران، عن سفيان عن المغيرة والأعمش، عن إبراهيم، عن ابن مسعود، قال: لو قرأتها (فَاسْعَوْا) لسعيت حتى يسقط ردائي، وكان يقرؤها "فَامْضُوْاْ إِلَى ذِكْرِ اللهِ".

قال: ثنا مهران، عن سفيان، عن عطاء بن السائب، عن الشعبيّ، عن ابن مسعود قال: قرأها "فامضوا".

حدثنا ابن حُميد، قال: ثنا مهران، عن سفيان، عن أَبي حيان، عن عكرِمة ﴿ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾ قال: السعي: العمل.

حدثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: قال ابن زيد: وسألته عن قول الله: ﴿إِذَا نُودِيَ لِلصَّلاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ ﴾ قال: إذا سمعتم الداعي الأوّل، فأجيبوا إلى ذلك وأسرعوا ولا تبطئوا؛ قال: ولم يكن في زمان النبيّ ﷺ أذان إلا أذانان: أذان حين يجلس على المنبر، وأذان حين يُقام الصلاة؛ قال: وهذا الآخر شيء أحدثه الناس بعد؛ قال: لا يحلّ له البيع إذا سمع النداء الذي يكون بين يدي الإمام إذا قعد على المنبر وقرأ ﴿ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ﴾ قال: ولم يأمرهم يذرون شيئًا غيره، حرم البيع ثم أذن لهم فيه إذا فرغوا من الصلاة، قال: والسعي أن يُسرع إليها، أن يُقبِل إليها.

حدثنا ابن عبد الأعلى، قال: ثنا ابن ثور، عن معمر، عن قتادة: إن في حرف ابن مسعود "إِذَا نُودِيَ لِلْصَّلاةِ مِنْ يَوْمِ الجُمُعَةِ فَامْضُوْاْ إِلَى ذِكْرِ اللهِ ".

حُدثت عن الحسين، قال: سمعت أبا معاذ يقول: ثنا عبيد، قال: سمعت الضحاك يقول في قوله: ﴿ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ ﴾ السعي: هو العمل، قال الله: إِنَّ سَعْيَكُمْ لَشَتَّى.

وقوله: ﴿ وَذَرُوا الْبَيْعَ ﴾ يقول: ودعوا البيع والشراء إذا نودي للصلاة عند الخطبة.

وكان الضحاك يقول في ذلك ما حدثنا أَبو كُريب، قال: ثنا ابن يمان، عن سفيان، عن جُوَيبر، عن الضحاك، قال: إذا زالت الشمس حرم البيع والشراء.

حدثنا ابن حُمَيد، قال: ثنا مهران، عن سفيان، عن جُوَيبر، عن الضحاك ﴿ إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ ﴾ قال: إذا زالت الشمس حرم البيع والشراء.

حدثنا مهران، عن سفيان، عن إسماعيل السديّ، عن أَبي مالك، قال: كان قوم يجلسون في بقيع الزبير، فيشترون ويبيعون إذا نودي للصلاة يوم الجمعة، ولا يقومون، فنزلت: ﴿ إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ ﴾ وأما الذكر الذي أمر الله تبارك وتعالى بالسعي إليه عباده المؤمنين، فإنه موعظة الإمام في خطبته فيما قيل.

ذكر من قال ذلك:

حدثنا ابن حُمَيْد، قال: ثنا مهران، عن سفيان، عن جابر، عن مجاهد ﴿ إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ﴾ قال: العزمة عند الذكر عند الخطبة.

حدثنا عبد الله بن مُحَمَّد الحنفي، قال: ثنا عبدان، قال: أخبرنا عبد الله، قال: أخبرنا منصور رجل من أهل الكوفة، عن موسى بن أَبي كثير، أنه سمع سعيد بن المسيب يقول: ﴿ إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ ﴾ فهي موعظة الإمام فإذا قضيت الصلاة بعد.

وقوله: ﴿ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ يقول: سعيكم إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة إلى ذكر الله، وترك البيع خير لكم من البيع والشراء في ذلك الوقت، إن كنتم تعلمون مصالح أنفسكم ومضارّها.

واختلفت القرّاء في قراءة قوله: ﴿ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ ﴾ فقرأت ذلك عامة قرّاء الأمصار: ﴿الْجُمُعَةِ ﴾ بضم الميم والجيم، خلا الأعمش فإنه قرأها بتخفيف الميم.

والصواب من القراءة في ذلك عندنا ما عليه قرّاء الأمصار لإجماع الحجة من القرّاء عليه".

وهذه الآية تتصل بالتي تليها حيث قال الله تعالى ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (10)﴾ [الجمعة: 10].

والخلاصة من هذه الآية الجليلة، أن المؤمن يظهر شعائر يوم الجمعة ويعتني به كيوم مميز من أيام الأسبوع .. ولا يشغله عن صلاة الجمعة شاغل من شواغل الدنيا كالبيع والتجارة ... وتلك سبيل المؤمنين.

سورة المنافقون

سميت سورة المنافقون بهذا الاسم لأن المحور الذي تدور عليه السورة هو أخلاق المنافقين وأحوالهم في النفاق. وهي سورة مدنية عدد آياتها 11، وورد خطاب ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا... ﴾ في هذه السورة مرة واحدة.

1. الآية 9 من سورة المنافقون

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾

جاء في تفسير الطبري لهذه الآية:"يقول تعالى ذكره: يا أيها الذين صدقوا الله ورسوله ﴿لا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ ﴾ يقول: لا توجب لكم أموالكم ﴿وَلا أَوْلادُكُمْ ﴾ اللهو ﴿عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ ﴾ وهو من ألهيته عن كذا وكذا، فلها هو يلهو لهوًا؛ ومنه قول امرئ القيس:

وَمِثْلِكِ حُبْلَى قد طَرَقْتُ وَمُرْضِعٍ   فألْهَيْتُهَا عَنْ ذِي تَمَائِمَ مُحْوِلِ

وقيل: عُنِي بذكر الله جلّ ثناؤه في هذا الموضع: الصلوات الخمس.

ذكر من قال ذلك:

حدثنا ابن حميد، قال: ثنا مهران، عن أبي سنان، عن ثابت، عن الضحاك ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلا أَوْلادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ ﴾ قال: الصلوات الخمس.

وقوله: ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ﴾ يقول: ومن يلهه ماله وأولاده عن ذكر الله ﴿فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ يقول: هم المغبونون حظوظهم من كرامة الله ورحمته تبارك وتعالى.

وفي تفسير ابن كثير لهذه الآية :" يقول تعالى آمرا لعباده المؤمنين بكثرة ذكره وناهيا لهم عن أن تشغلهم الأموال، والأولاد عن ذلك، ومخبرا لهم بأنه من التهى بمتاع الحياة الدنيا وزينتها عما خلق له من طاعة ربه وذكره، فإنه من الخاسرين الذين يخسرون أنفسهم، وأهليهم يوم القيامة".

وفي تفسير البغوي لهذه الآية:" ﴿يأيها الذين آمنوا لا تلهكم أموالكم ولا أولادكم عن ذكر الله ومن يفعل ذلك فأولئك هم الخاسرون (9) وأنفقوا من ما رزقناكم من قبل أن يأتي أحدكم الموت فيقول رب لولا أخرتني إلى أجل قريب فأصدق وأكن من الصالحين﴾

قوله - عز وجل -: ﴿ يأيها الذين آمنوا لا تلهكم ﴾، لا تشغلكم ﴿ أموالكم ولا أولادكم عن ذكر الله ﴾، قال المفسرون يعني الصلوات الخمس، نظيره قوله: ﴿لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله ﴾ [النور - 37] ﴿ومن يفعل ذلك ﴾، أي من شغله ماله وولده عن ذكر الله ﴿فأولئك هم الخاسرون ﴾. ﴿ وأنفقوا من ما رزقناكم﴾، قال ابن عباس: يريد زكاة الأموال، ﴿من قبل أن يأتي أحدكم الموت ﴾، فيسأل الرجعة، ﴿ فيقول رب لولا أخرتني ﴾، هلا أخرتني أمهلتني. وقيل: " لا " صلة فيكون الكلام بمعنى التمني، أي: لو أخرتني، ﴿ إلى أجل قريب فأصدق ﴾، فأتصدق وأزكي مالي، ﴿ وأكن من الصالحين ﴾، أي من المؤمنين.

نظيره قوله تعالى: ﴿ ومن صلح من آبائهم﴾ [الرعد - 23] [غافر - 8]، هذا قول مقاتل وجماعة. وقالوا: نزلت الآية في المنافقين. وقيل: نزلت الآية في المؤمنين.

والمراد بالصلاح هنا: الحج. وروى الضحاك، وعطية عن ابن عباس قال: ما من أحد يموت وكان له مال لم يؤد زكاته وأطاق الحج فلم يحج إلا سأل الرجعة عند الموت. وقرأ هذه الآية وقال: "وأكن من الصالحين" قرأ أبو عمرو "وأكون" بالواو ونصب النون على جواب التمني وعلى لفظ فأصدق، قال: إنما حذفت الواو من المصحف اختصارا.

وقرأ الآخرون: "وأكن" بالجزم عطفا على قوله "فأصدق" لو لم يكن فيه الفاء، لأنه لو لم يكن فيه فاء كان جزما. يعني: إن أخرتني أصدق وأكن، ولأنه مكتوب في المصحف بحذف الواو.

وقوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تلهكم أموالكم ولا أولادكم عن ذكر الله ومن يفعل ذلك فأولئك هم الخاسرون﴾

فكثرة العيال مما يوجب تعلق القلب بهم، فيشغل ذلك عن محبته وخدمته لله، وقد قال الله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تلهكم أموالكم ولا أولادكم عن ذكر الله ومن يفعل ذلك فأولئك هم الخاسرون﴾

قال أبو حازم: كل ما شغلك عن الله من مال أو ولد فهو عليك شؤم".

وتأتي الآية التي بعدها بقول الله تعالى ﴿وَأَنْفِقُوا مِنْ مَا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلَا أَخَّرْتَنِي إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقَ وَأَكُنْ مِنَ الصَّالِحِينَ (10)﴾ [المنافقون: 10].

والخلاصة من هذه الآية الجليلة، أن المؤمن لا يلهيه شيئ في هذه الدنيا عن ذكر الله ﷻ فهو في وصائل دائم قلبه نابض بالذكر واستذكار النعم والتفكر في كل ما حوله من آيات الله .. معظّما لخالقه يخشى الحساب .. فهو بين محبة وخوف ورجاء .. وتلك سبيل المؤمنين.

سورة التغابن

سورة التغابن سورة مدنية. عدد آياتها 18. بدأت بفعل مضارع " يسبح "، والتغابن اسم من أسماء يوم القيامة. وهي سورة تعنى بالتشريع وفي ذات الوقت تعنى بأصول العقيدة الإسلامية.

ورد خطاب ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا... ﴾ في سورة التغابن مرة واحدة.

1. الآية 14 من سورة التغابن

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ وَإِنْ تَعْفُوا وَتَصْفَحُوا وَتَغْفِرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾

جاء في تفسير الطبري لهذه الآية:"يقول تعالى ذكره: يا أيها الذين صدّقوا الله ورسوله ﴿ إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ ﴾ يصدونكم عن سبيل الله، ويثبطونكم عن طاعة الله ﴿فَاحْذَرُوهُمْ﴾ أن تقبلوا منهم ما يأمرونكم به من ترك طاعة الله.

وذُكر أن هذه الآية نزلت في قوم كانوا أرادوا الإسلام والهجرة، فثبَّطهم عن ذلك أزواجهم وأولادهم.

ذكر من قال ذلك:

حدثنا أبو كُرَيْب، قال: ثنا يحيى بن آدم وعبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن سِماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: سأله رجل عن هذه الآية ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ ﴾ قال: هؤلاء رجال أسلموا، فأرادوا أن يأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ فأبى أزواجهم وأولادهم أن يدعوهم يأتوا رسول الله ﷺ؛ فلما أتوا رسول الله ﷺ

فرأوا الناس قد فقهوا في الدين، همّوا أن يعاقبوهم، فأنزل الله جلّ ثناؤه ﴿ إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلادِكُمْ ﴾.. الآية.

حدثنا هناد بن السريّ، قال: ثنا أبو الأحوص، عن سِماك، عن عكرمة، في قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ ﴾ قال: كان الرجل يريد أن يأتي النبيّ ﷺ فيقول له أهله: أين تذهب وتدعنا؟ قال: وإذا أسلم وفقِه، قال: لأرجعنّ إلى الذين كانوا ينهون عن هذا الأمر فلأفعلنّ ولأفعلنّ، فأنزل الله جلّ ثناؤه: ﴿ وَإِنْ تَعْفُوا وَتَصْفَحُوا وَتَغْفِرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾.

حدثني مُحَمَّد بن سعد، قال: ثني أبي، قال: ثني عمي، قال: ثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، قوله: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ﴾ كان الرجل إذا أراد أن يهاجر من مكة إلى المدينة تمنعه زوجته وولده، ولم يألُوا يثبطوه عن ذلك، فقال الله: إنهم عدوّ لكم فاحذروهم واسمعوا وأطيعوا، وامضُوا لشأنكم، فكان الرجل بعد ذلك إذا مُنع وثبط مرّ بأهله وأقسم، والقسم يمين ليفعلنّ وليعاقبنّ أهله في ذلك، فقال الله جلّ ثناؤه ﴿ وَإِنْ تَعْفُوا وَتَصْفَحُوا وَتَغْفِرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾.

حدثنا ابن حميد، قال: ثنا سلمة، قال: ثني مُحَمَّد بن إسحاق، عن بعض أصحابه، عن عطاء بن يسار قال: نزلت سورة التغابن كلها بمكة، إلا هؤلاء الآيات ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ ﴾ نزلت في عوف بن مالك الأشجعيّ، كان ذا أهل وولد، فكان إذا أراد الغزو بكوا إليه ورقّقوه، فقالوا: إلى من تدعنا؟ فيرقّ ويقيم، فنزلت: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ ﴾ الآية كلها بالمدينة في عوف بن مالك وبقية الآيات إلى آخر السورة بالمدينة.

حدثني مُحَمَّد بن عمرو، قال: ثنا أَبو عاصم، قال: ثنا عيسى؛ وحدثني الحارث، قال: ثنا الحسن، قال: ثنا ورقاء جميعًا، عن ابن أَبي نجيح، عن مجاهد، في قوله: ﴿إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلادِكُمْ عَدُوًّا

لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ﴾ قال: إنهما يحملانه على قطيعة رحمه، وعلى معصية ربه، فلا يستطيع مع حبه إلا أن يقطعه.

حدثني الحارث، قال: ثنا الحسن، قال: ثنا ورقاء، جميعًا، عن ابن أَبي نجيح، عن مجاهد مثله، إلا أنه قال: فلا يستطيع مع حبه إلا أن يطيعه.

حدثنا بشر، قال: ثنا يزيد، قالا ثنا سعيد، عن قتادة، قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ ﴾.. الآية، قال: منهم من لا يأمر بطاعة الله، ولا ينهى عن معصيته، وكانوا يبطِّئون عن الهجرة إلى رسول الله ﷺ وعن الجهاد.

حدثنا ابن عبد الأعلى، قال ثنا ابن ثور، عن معمر، عن قتادة، في قوله: ﴿ إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ ﴾ قال: ينهون عن الإسلام، ويُبَطِّئون عنه، وهم من الكفار فاحذروهم.

حُدثت عن الحسين، قال: سمعت أبا معاذ يقول: ثنا عبيد، قال: سمعت الضحاك يقول في قوله: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ ﴾.. الآية، قال: هذا في أناس من قبائل العرب كان يسلم الرجل أو النفر من الحيّ، فيخرجون من عشائرهم ويدعون أزواجهم وأولادهم وآباءهم عامدين إلى النبيّ ﷺ فتقوم عشائرهم وأزواجهم وأولادهم وآباؤهم، فيناشدونهم الله أن لا يفارقوهم، ولا يؤثروا عليهم غيرهم، فمنهم من يَرقّ ويرجع إليهم، ومنهم من يمضي حتى يلحق بنبيّ الله ﷺ.

حدثنا أَبو كريب، قال: ثنا عثمان بن ناجية وزيد بن حباب، قالا ثنا يحيى بن واضح، جميعًا، عن الحسين بن واقد، قال: ثني عبد الله بن بريدة، عن أبيه، قال: "رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب، فجاء الحسن والحسين رضي الله عنهما عليهما قميصان أحمران يعثران ويقومان، فنزل رسول الله ﷺ فأخذهما فرفعهما فوضعهما في حِجْرِهِ ثم قال: " صَدَقَ الله ورَسُولُهُ: ﴿ إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ رأيتُ هَذينِ فَلَمْ أَصْبِرْ، ثم أخذ في خطبته" اللفظ لأبي كريب عن زيد.

حدثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال، قال ابن زيد، في قوله: ﴿ إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ ﴾ قال: يقول: عدوّا لكم في دينكم، فاحذروهم على دينكم.

حدثني مُحَمَّد بن عمرو بن عليّ المقدميّ، قال ثنا أشعث بن عبد الله قال: ثنا شعبة، عن إسماعيل بن أبي خالد، في قوله: ﴿ إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ ﴾ قال: كان الرجل يسلم، فيلومه أهله وبنوه، فنزلت: ﴿ إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ﴾.

وقوله: ﴿ وَإِنْ تَعْفُوا وَتَصْفَحُوا ﴾ يقول: إن تعفوا أيها المؤمنون عما سلف منهم من صدّهم إياكم عن الإسلام والهجرة وتصفحوا لهم عن عقوبتكم إياهم على ذلك، وتغفروا لهم غير ذلك من الذنوب ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ لكم لمن تاب من عباده، من ذنوبكم (رَحِيمٌ) بكم أن يعاقبكم عليها من بعد توبتكم منها".

وتستمر الآيات بعدها في نفس السياق متصلة، حيث قال الله تعالى ﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلادُكُمْ فِتْنَةٌ وَاللَّهُ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ (15) فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَاسْمَعُوا وَأَطِيعُوا وَأَنْفِقُوا خَيْرًا لِأَنْفُسِكُمْ وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ (16) إِنْ تُقْرِضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا يُضَاعِفْهُ لَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ وَاللَّهُ شَكُورٌ حَلِيمٌ (17) عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ (18)﴾ [التغابن: 15-18].

والخلاصة من هذه الآية الجليلة، أن المؤمن يقيس علاقاته مع زوجه وأبنائه بحسب ما تقربه من الله وتعينه على الاستقامة، وكل علاقة زوجية تبعد المؤمن والمؤمنة عن الله وجب الحزم معها، فمن يدعوك لمعصية الله لابد أن تحذر منه فهو عدو لك. كحال الرجل الذي يريد لزوجه أن تنزع الحجاب ومزاحمة الرجال، والزوجة التي تمنع زوجها من إخراج زكاة أمواله أو أداء فروض دينه.. وتدفعه للمعصية، وكل ما يقربنا من الله مطلوب ومحبوب .. وتلك سبيل المؤمنين.

ولم تتضمن سورة الطلاق آيات بقول الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا... ﴾ بينما تبعتها سورة التحريم بآيات بهذا الخطاب.

سورة التحريم

سُميت بهذا الاسم لبيان شأن التحريم الذي حرمه النبي على نفسه من غير أن يحرمه الله وهي سورة مدنية. عدد آياتها 12. تعلقت السورة ببيت النبوة وبأمهات المؤمنين أزواج رسول الله ﷺ، لتقديم القدوة للبيت الإسلامي والأسرة السعيدة.

ورد خطاب ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا... ﴾ في سورة التحريم في آيتين.

1. الآية 6 من سورة التحريم

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾

جاء في تفسير الطبري لهذه الآية:"يقول تعالى ذكره: يا أيها الذين صدقوا الله ورسوله ﴿ قُوا أَنْفُسَكُمْ ﴾ يقول: علموا بعضكم بعضا ما تقون به من تعلمونه النار، وتدفعونها عنه إذا عمل به من طاعة الله، واعملوا بطاعة الله.

وقوله: ﴿ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا ﴾ يقول: وعلموا أهليكم من العمل بطاعة الله ما يقون به. أنفسهم من النار.

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل.

ذكر من قال ذلك:

حدثنا ابن بشار، قال: ثنا عبد الرحمن، قال: ثنا سفيان، عن منصور، عن رجل، عن عليّ بن أبي طالب ﷺ في قوله: ﴿قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ ﴾ قال: علّموهم، وأدّبوهم.

حدثنا ابن حميد، قال: ثنا مهران، عن سفيان، عن منصور، عن رجل، عن عليّ ﴿قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا ﴾ يقول: أدّبوهم، علموهم

حدثني الحسين بن يزيد الطحان، قال: ثنا سعيد بن خثيم، عن مُحَمَّد بن خالد الضبيِّ، عن الحكم، عن عليّ بمثله.

حدثني عليّ، قال: ثنا أَبو صالح، قال: ثني معاوية، عن عليّ، عن ابن عباس، قوله: ﴿ قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا ﴾ يقول: اعملوا بطاعة الله، واتقوا معاصي الله، ومروا أهليكم بالذكر ينْجيكم الله من النار.

حدثني مُحَمَّد بن عمرو، قال: ثنا أَبو عاصم، قال: ثنا عيسى؛ وحدثني الحارث، قال: ثنا الحسن، قال: ثنا ورقاء، جميعًا عن ابن أَبي نجيح، عن مجاهد، في قول الله: ﴿قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾ قال: اتقوا الله، وأوصوا أهليكم بتقوى الله.

حدثنا بشر، قال: ثنا يزيد، قال: ثنا سعيد، عن قتادة ﴿ قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ ﴾ قال: قال يقيهم أن يأمرهم بطاعة الله، وينهاهم عن معصيته، وأن يقوم عليه بأمر الله يأمرهم به ويساعدهم عليه، فإذا رأيت لله معصية ردعتهم عنها، وزجرتهم عنها.

حدثنا ابن عبد الأعلى، قال: ثنا ابن ثور، عن معمر، عن قتادة، في قوله:﴿ قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا ﴾ قال: مروهم بطاعة الله، وأنهوهم عن معصيته.

وقوله: ﴿وَقُودُهَا النَّاسُ ﴾ يقول: حطبها الذي يوقد على هذه النار بنو آدم وحجارة الكبريت.

وقوله: ﴿ عَلَيْهَا مَلائِكَةٌ غِلاظٌ شِدَادٌ﴾ يقول: على هذه النار ملائكة من ملائكة الله، غلاظ على أهل النار، شداد عليهم ﴿لا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ ﴾ يقول: لا يخالفون الله في أمره الذي يأمرهم به ﴿وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾يقول: وينتهون إلى ما يأمرهم به ربهم".

والخلاصة من هذه الآية الجليلة، أن المؤمن حريص على صلاح واستقامة أهل بيته وأبنائه، ولا يغفل عن مسؤوليته في هذا الباب العظيم، وكلما اجتهد في إصلاح بيته صلح المجتمع وصلح حال الأمة برمتها .. وتلك سبيل المؤمنين.

2. الآية 8 من سورة التحريم

قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تُوبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحًا عَسَى رَبُّكُمْ أَنْ يُكَفِّرَ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيُدْخِلَكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ يَوْمَ لَا يُخْزِي اللَّهُ النَّبِيَّ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ نُورُهُمْ يَسْعَى بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَتْمِمْ لَنَا نُورَنَا وَاغْفِرْ لَنَا إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾

جاء في تفسير الطبري لهذه الآية:"يقول تعالى ذكره: يا أيها الذين صدقوا الله ﴿تُوبُوا إِلَى اللَّهِ ﴾ يقول: ارجعوا من ذنوبكم إلى طاعة الله، وإلى ما يرضيه عنكم ﴿ تَوْبَةً نَصُوحًا ﴾ يقول: رجوعا لا تعودون فيها أبدا.

وبنحو الذي قلنا في تأويل قوله: ﴿ نَصُوحًا ﴾ قال أهل التأويل.

ذكر من قال ذلك:

حدثنا هناد بن السَّريّ، قال: ثنا أَبو الأحوص، عن سماك، عن النعمان بن بشير، قال: سُئل عمر عن التوبة النصوح، قال: التوبة النصوح: أن يتوب الرجل من العمل السيئ، ثم لا يعود إليه أبدًا.

حدثنا ابن بشار، قال: ثنا عبد الرحمن، قال: ثنا سفيان، عن سماك بن حرب، عن النعمان بن بشير، عن عمر، قال: التوبة النصوح: أن تتوب من الذنب ثم لا تعود فيه، أو لا تريد أن تعود.

حدثنا ابن المثنى، قال: ثنا مُحَمَّد بن جعفر، قال: ثنا شعبة، عن سماك بن حرب، قال: سمعت النعمان بن بشير يخطب، قال: سمعت عمر بن الخطاب ﷺ يقول: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تُوبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحًا﴾ قال: يذنب الذنب ثم لا يرجع فيه.

حدثنا ابن حميد، قال: ثنا مهران، عن سفيان، عن سماك بن حرب، عن النعمان بن بشير، قال: سألت عمر عن قوله: ﴿ تُوبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحًا ﴾ قال: هو العبد يتوب من الذنب ثم لا يعود فيه أبدًا.

حدثنا ابن حميد، قال: ثنا مهران، عن سفيان، عن سماك بن حرب، عن النعمان بن بشير، قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول: التوبة النصوح، أن يتوب من الذنب فلا يعود.

حدثنا به ابن حميد مرّة أخرى، قال: أخبرني عن عمر بهذا الإسناد، فقال: التوبة النصوح: الذي يذنب ثم لا يريد أن يعود.

حدثني أَبو السائب، قال: ثنا أَبو معاوية، عن الأعمش، عن أَبي إسحاق، عن أَبي الأحوص، عن عبد الله ﴿ تَوْبَةً نَصُوحًا﴾ قال: يتوب ثم لا يعود.

حدثنا ابن بشار، قال: ثنا عبد الرحمن، قال: ثنا سفيان، عن أَبي إسحاق، عن أَبي الأحوص، عن عبد الله قال: التوبة النصوح: الرجل يذنب الذنب ثم لا يعود فيه.

حدثني مُحَمَّد بن سعد، قال: ثني أبي، قال: ثني عمي، قال: ثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، قوله: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تُوبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحًا ﴾ أن لا يعود صاحبها لذلك الذنب الذي يتوب منه، ويقال: توبته أن لا يرجع إلى ذنب تركه.

حدثنا مُحَمَّد بن عمرو، قال: ثنا أَبو عاصم، قال: ثنا عيسى؛ وحدثني الحارث، قال: ثني الحسن، قال: ثنا ورقاء جميعًا عن ابن أَبي نجيح، عن مجاهد، قوله: ﴿ تَوْبَةً نَصُوحًا﴾ قال: يستغفرون ثم لا يعودون.

حدثني نصر بن عبد الرحمن الأوديّ، قال: ثنا المحاربي، عن جويبر، عن الضحاك، في قوله: ﴿ تَوْبَةً نَصُوحًا ﴾ قال: النصوح. أن تحول عن الذنب ثم لا تعود له أبدًا.

حدثنا بشر، قال: ثنا يزيد، قال: ثنا سعيد، عن قتادة ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تُوبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحًا ﴾ قال: هي الصادقة الناصحة.

حدثنا يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال، قال ابن زيد، في قول الله. ﴿ تُوبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحًا ﴾ قال: التوبة النصوح الصادقة، يعلم أنها صدق ندامة على خطيئته، وحبّ الرجوع إلى طاعته، فهذا النصوح.

واختلفت القرّاء في قراءة ذلك، فقرأته عامة قرّاء الأمصار خلا عاصم ﴿ نَصُوحًا ﴾ بفتح النون على أنه من نعت التوبة وصفتها، وذُكر عن عاصم أنه قرأه ﴿ نُصُوحًا ﴾ بضمّ النون، بمعنى المصدر من قولهم: نصح فلان لفلان نُصُوحًا.

وأولى القراءتين بالصواب في ذلك قراءة من قرأ بفتح النون على الصفة للتوبة لإجماع الحجة على ذلك.

وقوله: ﴿ عَسَى رَبُّكُمْ أَنْ يُكَفِّرَ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ ﴾ يقول: عسى ربكم أيها المؤمنون أن يمحو سيئات أعمالكم التي سلفت منكم ﴿ وَيُدْخِلَكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ ﴾ يقول: وأن يدخلكم بساتين تجري من تحت أشجارها الأنهار ﴿ يَوْمَ لا يُخْزِي اللَّهُ النَّبِيَّ ﴾ محمدًا ﷺ ﴿

وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ نُورُهُمْ يَسْعَى بَيْنَ أَيْدِيهِمْ ﴾ يقول: يسعى نورهم أمامهم ﴿ وَبِأَيْمَانِهِمْ ﴾ يقول: وبأيمانهم كتابهم.

كما حدثني مُحَمَّد بن سعد، قال: ثني أبي، قال: ثني عمي، قال: ثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس قوله: ﴿يَوْمَ لا يُخْزِي اللَّهُ النَّبِيَّ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ ﴾... إلى قوله: ﴿وَبِأَيْمَانِهِمْ ﴾ يأخذون كتابهم فيه البشرى ﴿ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَتْمِمْ لَنَا نُورَنَا وَاغْفِرْ لِنَا ﴾ يقول جلّ ثناؤه مخبرًا عن قيل المؤمنين يوم القيامة: يقولون ربنا أتمم لنا نورنا، يسألون ربهم أن يبقي لهم نورهم، فلا يطفئه حتى يجوزوا الصراط، وذلك حين يقول المنافقون والمنافقات للذين آمنوا ﴿انْظُرُونَا نَقْتَبِسْ مِنْ نُورِكُمْ﴾.

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل.

ذكر من قال ذلك:

حدثني مُحَمَّد بن عمرو، قال: ثنا أَبو عاصم، قال: ثنا عيسى؛ وحدثني الحارث، قال: ثنا الحسن، قال: ثنا ورقاء جميعًا، عن ابن أَبي نجيح، عن مجاهد، قوله: ﴿ رَبَّنَا أَتْمِمْ لَنَا نُورَنَا ﴾ قال: قول المؤمنين حين يُطفأ نور المنافقين.

حدثنا ابن حميد، قال: ثنا مهران، عن سفيان، عن عاصم، عن الحسن، قال: ليس أحد إلا يعطى نورًا يوم القيامة، يعطى المؤمن والمنافق، فيطفأ نور المنافق، فيخشى المؤمن أن يطفأ نوره، فذلك قوله: ﴿ رَبَّنَا أَتْمِمْ لَنَا نُورَنَا ﴾.

حدثنا ابن حميد، قال: ثنا جرير، عن منصور، عن مجاهد، عن يزيد بن شجرة، قال: كان يذكرنا ويبكي، ويصدّق قوله فعله، يقول: يا أيها الناس إنكم مكتوبون عند الله عزّ وجلّ بأسمائكم وسيماكم، ومجالسكم ونجواكم وخلاتكم، فإذا كان يومُ القيامة قيل: يا فلانُ ابنَ فلان هاكَ نورَك، ويا فلانُ ابْنَ فلان، لا نور لك.

وقوله: ﴿وَاغْفِرْ لَنَا﴾ يقول: واستر علينا ذنوبنا، ولا تفضحنا بها بعقوبتك إيانا عليها ﴿إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ يقول: إنك على إتمام نورنا لنا، وغفران ذنوبنا، وغير ذلك من الأشياء ذو قدرة".

قال ابن القيم رحمه الله تعالى: "النُّصح في التوبة يتضمَّن ثلاثة أشياء:

الأول: تعميم جميع الذنوب واستغراقها بها بحيث لا تدع ذنبا إلا تناولته.

والثاني: إجماع العزم والصدق بكليته عليها، بحيث لا يبقى عنده تردد، ولا تلوم ولا انتظار، بل يجمع عليها كل إرادته وعزيمته مبادرا بها.

الثالث: تخليصها من الشوائب والعلل القادحة في إخلاصها، ووقوعها لمحض الخوف من الله وخشيته، والرغبة فيما لديه، والرهبة مما عنده، لا كمن يتوب لحفظ جاهه وحرمته، ومنصبه ورياسته، ولحفظ حاله، أو لحفظ قوته وماله، أو استدعاء حمد الناس، أو الهرب من ذمهم، أو لئلا يتسلط عليه السفهاء، أو لقضاء نهمته من الدنيا، أو لإفلاسه وعجزه، ونحو ذلك من العلل التي تقدح في صحتها وخلوصها لله عز وجل.

فالأول يتعلق بما يتوب منه، والثالث يتعلق بمن يتوب إليه، والأوسط يتعلق بذات التائب ونفسه، فنصح التوبة الصدق فيها، والإخلاص، وتعميم الذنوب بها، ولا ريب أن هذه التوبة تستلزم الاستغفار وتتضمنه، وتمحو جميع الذنوب، وهي أكمل ما يكون من التوبة، والله المستعان، وعليه التكلان، ولا حول ولا قوة إلا بالله"[1].

وقال ابن تيمية رحمه الله: " وجميع ما يتوب العبد منه سواء كان فعلا أو تركا قد لا يكون كان عالما بأنه ينبغي التوبة منه وقد يكون كان عالما بذلك فإن الإنسان كثيرا ما يكون غير عالم بوجوب الشيء أو قبحه ثم يتبين له فيما بعد وجوبه أو قبحه وقد يكون عالما بوجوبه أو قبحه ويتركه أو يفعله لضعف المقتضى لفعل الواجب أو قوة المقتضى لفعل القبيح لكن هذا لا يكاد

---

[1] مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين لابن القيم الجزء الأول ص: 316.

يقع إلا مع ضعف العلم بوجوبه وقبحه وإلا فإذا كمل العلم استلزم الإرادة الجازمة في الطرفين ولهذا قال سبحانه ﴿ إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ فَأُولَئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ [النساء: 17] قال أبو العالية قال أصحاب محمد ﷺ كل من عصى الله فهو جاهل وكل من تاب قبل الموت فقد تاب من قريب".[1]

والخلاصة من هذه الآية الجليلة، أن المؤمن لا ينام إلا على توبة ولا يمضي إلا بالتوبة، يجاهد نفسه على عدم الغفلة عن التوبة.

ومن عظيم هدي القرآن الكريم، أن تكون أول آية موجهة للمؤمنين بنداء ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا... ﴾ تشدد على الحذر من تقليد اليهود والنصارى وتنهى عن اتباعهم، وتكون آخر آية بهذا النداء العظيم، تشدد على ضرورة التوبة إلى الله سبحانه توبة نصوحًا، وتذكر بعظيم الأجر الذي ينتظر التائب بعد ذلك، من تكفير لسيئاته ودخول جنات تجري من تحتها الأنهار، رفقة النبي ﷺ والذين آمنوا ..خالدين فيها، وتلك سبيل المؤمنين.

لقد بدأت هذه الآيات بخطاب الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا... ﴾ من سورة البقرة، بالتحذير من أعداء هذه الأمة اليهود والنصارى ومن ضرورة الحذر من الانجرار خلفهم فقدمت المنهج الأصيل الذي فيه فلاح المسلمين، باستعلائهم بدينهم وما تزدان به أمتهم، وانتهت بالتذكير بالتوبة في سورة التحريم! فما أرحم الله بعباده سبحانه، يكشف لهم أعداءهم ويدعوهم لما فيه نجاتهم!

---

[1] كتاب جامع الرسائل لابن تيمية، ص: 236.

ما أعظمها من تذكرة وتبيان نجد أنفسنا بأمس الحاجة له في زماننا، زمن هيمن فيه الغرب وأطلق غزوه الفكري ليدمر عوامل الانبعاث في هذه الأمة وابتلي الناس بسلطة الثقافة الغالبة ووصل الأمر إلى الحرب على الفطرة.

وكأن خلاصة هذه الرحلة، أن أيها المؤمن احذر من أعدائك أن يضلوك ويحرفوك عن دينك، واثبت عليه بحب وإخلاص وتفانٍ وجهاد، وخذ بكل ما أمرك الله به وانصر الله ورسوله، والله مولاك وناصرك، واحذر الظلم والفتن وكل ما حرّم الله ونهاك عنه، ولا تغفل عن التوبة ففيها نجاتك مهما بلغ بك التقصير. وبين هذه البداية وهذه النهاية أوامر ونواهي من أخذ بها أعزه الله ومن أبى ذُلّ. فطوبى للمؤمنين.

ثم اختفى الخطاب القرآني بـ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا... ﴾ في سور الملك والقلم والحاقة والمعارج ونوح والجن والمزمل والمدثر والقيامة والإنسان والمرسلات وجميع سور جزء عمّ.

الخاتمة

وبهذا جمعنا 89 آية ورد فيها نداء ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا... ﴾ أغلبها من السور المدنية، وقد نقلنا جميع هذه الآيات بتفسيراتها من عدة مصادر لتفسير القرآن الكريم من التي تعتمد على تفسير الصحابة والسلف الصالح، وكل ذلك بهدف تركيز الاهتمام عليها وفق منهج النبي صلى الله عليه وسلم، لما تحمله من تخصيص للمؤمنين، وكل القرآن موجه للمؤمنين.

وقد تعمدت أن أجعل الخلاصات من كل آية مختصرة جدًا وشاملة، فكل قارئ – إن شاء الله– سيتبين له فضل الآية إن أحسن التدبر ورام الهداية، ولعلنا بهذا العمل المتواضع نساهم في مزيد مدارسة للقرآن وتدبر لمعانيه، فكل تأليف يعتني بهذا الباب هو مطلوب بشدة في زماننا، لزيادة التعلق بكتاب الله تعالى والإحاطة بمفاهيمه الجليلة ورسائله العظيمة، فيسهل تنزيلها على واقع الحياة، ومما يلمسه كل مرابط على كتاب الله أن الاستنباط لا يقف عند حد وأنه فضل يؤتيه الله من يشاء من عباده، فمع كل ختمة تظهر للقارئ تفاصيل تستوجب العناية والإبراز، وتلخيص ذلك يساهم في زيادة الاهتمام بالقرآن للعمل به، إنها ثمرة التدبر بنيّة الهداية.

والمتأمل في هذه الآيات التي وجهت للمؤمنين يجد أنها تشترك في تذكير المؤمنين بعظمة التوحيد ومعانيه، بربوبية الله لهم وفقرهم إليه سبحانه، وتشير إلى واجب عبادته وحده لا شريك له، وإخلاص الدين كله له، وواجب اتباع أمره سبحانه والاقتداء بنبيه ﷺ والحذر مما يحبط العمل وينقض الغزل ومن الأعداء (الشيطان والمنافقون والذين كفروا).

وختامًا، فإني أعتقد أن إطالة الرباط على القرآن والسنة تغيّر فهم المسلم للقضايا بشكل كبير وأكثر ما يترسخ لديه هو الفهم العقدي السليم والمرجعية الإيمانية الثابتة. فيترجم كل ما يجري في حياته وأمامه وفق هذه المركزية، ولأننا أمة هجرت كتاب ربها وسنة نبيها ﷺ، أصبحنا نتحمل اليوم تداعيات ذلك كله. ولن يستقيم لنا الأمر حتى نعيد المرجعية للقرآن والسنة ويصبح القرآن للعمل به لا لمجرد ترديد آياته بلا فهم أو استيعاب أو تدبر فكيف بحال الهجر!

قال ابن مسعود ﷺ:"لا تهذّوا القرآن كَهَذِّ الشِّعر ولا تنثروه نثر الدَّقْل وقِفُوا عند عَجائبه وحَرِّكُوا به القلوبَ"[(1)].

وقال أيضا ﷺ :"اقرؤوا القرآنَ وحرِّكوا به القلوبَ ولا يكن همُّ أحدِكُم آخرَ السورة"[(2)].

اللهم اجعل القرآن ربيع قلوبنا، ونور صدورنا، وجلاء أحزاننا. اللهم اجعل القرآن حجة لنا، ولا تجعله حجة علينا. اللهم اجعلنا ممن يقرؤه فيرقى، ولا تجعلنا ممن يقرؤه فيذِلَّ ويشقى، اللهم ارزقنا بكل حرف من القرآن حلاوة، وبكل كلمة كرامة، وبكل آية سعادة، وبكل سورة سلامة، وبكل جزء جزاءً.

وكما بدأنا فكرة هذا الطرح بأثر لابن مسعود ﷺ سننهيه بدعاء للرسول ﷺ نقله لنا أيضا حبر الأمة عبد الله بن مسعود ﷺ وأرضاه- حيث قال: قال رسولُ الله ﷺ: "ما أصاب أحدًا قطُّ همٌّ ولا حزنٌ فقال: اللهم إني عبدك، ابن عبدك، ابن أمتك، ناصيتي بيدك، ماضٍ فيَّ حكمك، عدلٌ فيَّ قضاؤك، أسألك بكل اسمٍ هو لك، سميتَ به نفسَك، أو علَّمتَه أحدًا من خلقك، أو أنزلتَه في كتابك، أو استأثرتَ به في علم الغيب عندك؛ أن تجعل القرآنَ ربيع قلبي، ونور صدري، وجلاء حزني، وذهاب همِّي؛ إلا أذهب اللهُ همَّه وحُزنَه، وأبدله مكانه فرحًا"، قال: فقيل: يا رسول الله، ألا نتعلَّمها؟ فقال ﷺ: "بلى، ينبغي لمن سمعها أن يتعلَّمها"[(3)].

وأخيرًا فما كان من توفيق وإصابة فمن الله وحده ﷻ، وما كان من خطأ أو تقصير فمن نفسي ومن الشيطان، نسأل الله سبحانه المغفرة وسداد القول والعمل.

اللهم آمين وصلّ اللهم على سيد الخلق أجمعين نبينا مُحَمَّد عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهديه إلى يوم الدين.

---

(1) مصنف ابن أبي شيبه 256/2

(2) شعب الايمان 360/2

(3) أخرجه الإمامُ أحمد -رحمه الله- في "مسنده" وقال عنه ابن تيمية -رحمه الله-: مشهور، وصححه ابن القيم – رحمه الله-، وقال الهيثمي: "رجاله رجال الصَّحيح، غير أبي سلمة الجهني، وقد وثَّقه ابن حبان"، وصححه الصَّنعاني، والشيخ أحمد شاكر، والألباني رحمهم الله.

لا إله إلا الله محمد رسول الله